

مِنْشَأَةُ الرِّسَالَةِ الْعِلْمِيَّةِ

(٢)



# أَفْعَاءُ الْعَرَبِ وَاللُّغَةِ

مَنْهَجَةٌ وَسُرُوطَةٌ وَأَسَالِيبَةٌ وَأَدَابَةٌ

تَأَلَّفَ

رَحِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّخِيلِ

تَقَدَّمَ


أ. د. إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الدَّوَسَرِيِّ

مَرْكَزُ الدِّرَاسَاتِ وَالْعُلُومَاتِ الْفَرْسِيَّةِ

٧

مَدِينَةُ إِسْلَامِ الشَّاهِدِ





# إهداء القرآن الكريم

منهجُهُ وشروطُهُ وأساسُ البنيةِ وأدابُهُ

حُكِّمَ هَذَا الْإِصْدَارَ النَّحْكِيمَ الْعَلِيَّ الْمُنْعَارِفَ عَلَيْهِ

جَمِيعَ الْحَقُوقِ مَحْفُوظَاتٍ

الطَّبْعَةُ الْأُولَى

١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م

النَّاسِرَةُ

مَرْكَزُ الدِّرَاسَاتِ وَالْمَعْلُومَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ

مَعْهَدُ الْإِمَامَةِ الشَّاطِبِيِّ

الذَّبَابِعُ لِلْمَجْمَعِيَّةِ الْخَيْرِيَّةِ لِتَحْفِيزِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِمُحَافَظَةِ حَبْرَةٍ

ص.ب : ١٤٨١١ ج.ب. ح.ب. ٢١٤٣٤

هاتف : ٠٠٩٦٦٢٦٧٦٠٢٠٢ - تحويلة ١١٠

فاكس : ٠٠٩٦٦٢٦٧٦٠٥٠٥

الموقع الإلكتروني : [www.shatiby.edu.sa](http://www.shatiby.edu.sa)

البريد الإلكتروني : [Drasat1@shatiby.edu.sa](mailto:Drasat1@shatiby.edu.sa)

سلسلة السائل الجامعة  
(٢)



# إقراء القرآن الكريم

منهجه وشروطه وأساليبه وآدابه

تأليف


دخيل بن عبد الله الدخيل

تقديم

أ.د. إبراهيم بن سعيد الدوسري

مركز الدراسات والمعلومات القرآنية


بمعهد الإمام الشاطبي





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ





### \* معلومات عن الرسالة \*

أصل هذا الكتاب رسالة علمية تقدم بها الباحث لنيل درجة الماجستير من قسم القرآن وعلومه بكلية أصول الدين بالرياض بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

وقد تكونت لجنة المناقشة من أصحاب الفضيلة:

د. نبيل بن محمد آل إسماعيل الأستاذ المساعد بقسم القرآن وعلومه بكلية أصول الدين بالرياض مشرفاً.

أ. د. حسن بن صالح المناعي أستاذ القرآن وعلومه بكلية أصول الدين بالرياض عضواً.

د. عبد الله بن عبد الرحمن الشثري الأستاذ المساعد بقسم القرآن وعلومه بكلية أصول الدين بالرياض عضواً.

وقد أجيّزت الرسالة بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف والتوصية بالطباعة، وكان ذلك في ١٢/٥/١٤٢٨هـ.



# بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## تقريظ

الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى، والصلاة على خير الوري وعلى آله وصحبه ومن على أثرهم اقتفى وسلم تسليماً كثيراً، أما بعد:

فقد اطلعت على كتاب (إقراء القرآن الكريم) لفضيلة الشيخ دخيل بن عبد الله الدخيل بعدما استوى على سوقه وأينعت ثمرته فوجدته قد عنى بجمع ما ورد عن السلف في تعلم القرآن الكريم وتعليمه، وعنى بإبراز سننهم وآدابهم وآثارها الطيبة، ولم يغفل عن ربط ذلك كله بالعصر الحديث ومعطياته الجديدة.

فهذا الكتاب يعد - بحق - إضافة علمية متميزة، حيث ضم في تضاعيفه ما تفرق من نصوص العلماء في بطون الكتب وأمهات المصادر، كما أنه أماط اللثام عن كثير من القضايا العلمية التي لا زالت بحاجة إلى البحث والدراسة، فلقد أفرغ وسعه في تقصيها وبذل جهده في تحريرها.

جزى الله مؤلف هذا الكتاب خير الجزاء، وأجزل له المثوبة ونفع بعلمه إلى يوم الدين، إنه على كل شيء قدير.

ولا يفوتني أن أنوه بجهد معهد الإمام الشاطبي في خدمة القرآن الكريم من خلال نشر البحوث القيمة والدراسات الجادة في فروع تخصص القرآن الكريم وعلومه، فجزى الله القائمين على هذا الصرح الشامخ خير الجزاء، وبارك في جهودهم، ونفع بهم الإسلام والمسلمين. آمين.

والله ولي التوفيق في كل منهج وطريق

أ.د/ إبراهيم بن سعيد الدوسري



## المقدمة

إِنَّ الحمد لله، نحمده ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أرسله الله بين يدي الساعة بشيراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، فهدى به من الضلالة، وأرشد به من الغي، وبصر به من العمى، صلى الله عليه وسلم تسليماً كثيراً، وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

## أما بعد:

فإن من رحمة الله ﷻ وعظيم لطفه بخلقه، أن أرسل إليهم رسلاً، وفضل هذه الأمة بأفضل الرسل وجعل الرسالة المحمدية هي خاتمة الرسالات السماوية وأفضلها وأكملها، وهي باقية إلى قيام الساعة، فحفظها الله من التحريف والتبديل، وذلك بحفظ مصادرها (الكتاب والسنة) فهي باقية صافية إلى قيام الساعة، لا يزيغ عنها إلا هالك، وكتب الله السعادة في الدارين للمتمسكين بها، والمتبعين لها وكتب الشقاء والذلة والإهانة على من حاد عنها وتنكب صراطها المستقيم، ونبينا الرحمة المهداة والنعمة المسداة لم يترك خيراً إلا دل الأمة عليه ولا شراً إلا حذرنا منه، ومن أعظم الخيرات كتاب الله وإقامته تلاوة وتدبراً وعملاً قال تعالى: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [يونس: ٥٨] فكان لهم القدوة والنبراس والمنهج القويم في التعامل مع كتاب الله ﷻ، ثم تلقى الصحابة رضوان الله عليهم من رسول الله ﷺ القرآن فلم يضيعوا منه جملة، ولم يهملوا حرفاً، واقتدوا به في العناية به، ومن ثم السلف الصالح الذين ساروا على نهجهم في تعلم كتاب الله وتعليمه، وعظّمته

في النفوس حفظاً وتجويداً وترتيلاً، وهكذا حَمَلَتْهُ في صدورِها وعمرت به المساجد والبيوت، فوجدت في نفسي رغبة في الكتابة حول المنهج والمنبع الصافي في العناية بكتاب الله ﷻ وتعلماً وتعليماً، وكان الذي لفت انتباهي إلى أصل هذا الموضوع فضيلة شيخنا الدكتور إبراهيم بن سعيد الدوسري نفع الله بعلمه وزاده من فضله فشرعت بحول الله في جمعه ليكون مجال بحثي في مرحلة الماجستير، واخترت أن يكون عنوان البحث:

**(إقراء القرآن الكريم - منهجه وشروطه وأساليبه وأدابه)**

### أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

- ١ - تعلقه بكتاب الله تعالى الذي تعبدنا بتلاوته وفهمه والوقوف عند حدوده، فقال تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَٰئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ [البقرة: ١٢١]، والشيء يشرف بشرف المُتَعَلِّقِ به.
- ٢ - الحاجة إلى معرفة هدي السلف ﷺ وعنايتهم بحفظ كتاب الله وفهمه وتعلمه وتعليمه.
- ٣ - تباين الطرق في تعليم كتاب الله داخل حلق تحفيظ القرآن الكريم.
- ٤ - أثر اختلاف المناهج في تعليم القرآن الكريم.
- ٥ - حاجة مدارس تحفيظ القرآن الكريم ودوره وحلقه إلى الكشف عن مناهج القراء في تعليم القرآن الكريم.
- ٦ - الحاجة إلى معرفة المنهج الأمثل في كيفية حفظ كتاب الله وتعلمه وتعليمه.

### أهداف البحث:

- ١ - جمع ما ورد عن السلف ﷺ في كيفية حفظ كتاب الله وتعلمه وتعليمه.
- ٢ - إبراز سننهم المتبعة في العناية بكتاب الله تعالى.
- ٣ - بيان الآثار المترتبة على تنوع الأساليب في تعليم القرآن الكريم.

## الإضافات الجديدة من بحث الموضوع:

من أبرز الإضافات في هذا الموضوع إجمالاً:

**أولاً:** جمع ما ورد عن أهل الأداء في الإقراء، حيث لم أر من جمع

ذلك حسب اطلاعي.

**ثانياً:** معرفة نشأة الإقراء وانتشاره وتطوره.

**ثالثاً:** مقارنة الإقراء في العصر الأول مع ما استجد من الأساليب في

الوقت الحاضر.

**رابعاً:** تمحيص ذلك وتحريره بدقة ومعرفة المنهج الذي سلكه النبي ﷺ

وصحابته رضوان الله عليهم.

**خامساً:** وبذلك يتسنى معرفة الدخيل في الإقراء حتى يتجنبه من يتصدى

لهذه المهمة ويسلم من الانحراف عن المنهج السوي.

## الدراسات السابقة:

بعد البحث والاستقصاء للموضوع والرجوع للجامعات ومراكز البحوث

والمكتبات المتخصصة في مجال البحث العلمي من أمثال: مكتبة الملك فهد،

ومكتبة الملك عبد العزيز، ومركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية

لم أقف على رسالة علمية أو كتاب - حسب علمي واطلاعي - تناول الموضوع

تناولاً وافياً ودقيقاً لجميع جوانبه. وبناء على هذا تتضح أهمية دراسة هذا

الموضوع، والله الموفق.

## خطة البحث:


تتكون خطة البحث من مقدمة، وتمهيد، وثلاثة أبواب، وخاتمة،

وفهارس، وذلك على النحو التالي:

### \* المقدمة:

تحتوي بياناً بأهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وخطة البحث والمنهج

الذي سرت عليه في هذا البحث.





**\* التمهيد :**

ويشمل :

- معنى الإقراء .
- معنى القرآن الكريم .

**\* الباب الأول : منهج النبي ﷺ في تعلم القرآن وتعليمه ، وفيه ثلاثة فصول :**

**الفصل الأول : السماع والعرض ، وفيه مبحثان :**

المبحث الأول : السماع .

المبحث الثاني : العرض .

**الفصل الثاني : قراءة النبي ﷺ ، وفيه مبحثان :**

المبحث الأول : صفة قراءة النبي ﷺ .

المبحث الثاني : تدبره وبكاؤه ﷺ .

**الفصل الثالث : تعاهد القرآن ، وفيه مبحثان :**

المبحث الأول : تعاهده ﷺ للقرآن .

المبحث الثاني : حثه ﷺ على تعاهد القرآن .

**\* الباب الثاني : شروط الإقراء وأساليبه وصفاته ، وفيه ثلاثة فصول :**

**الفصل الأول : شروط الإقراء ، وفيه سبعة مباحث :**

المبحث الأول : ما يكمل به حال حامل القرآن .

المبحث الثاني : سنة التلقي .

المبحث الثالث : لزوم تلقي القرآن الكريم عن القراء المتقين .

المبحث الرابع : الإجازة .

المبحث الخامس : القراءة الشاذة .

المبحث السادس : رسم المصحف .

المبحث السابع : النظر في المصحف .

**الفصل الثاني : أساليب الإقراء ووسائله ، وفيه عشرة مباحث :**

المبحث الأول : أسلوب التلقين وفيه أربعة مطالب :

- المطلب الأول: مقدار التلقين .
- المطلب الثاني: تعليم الصبيان .
- المطلب الثالث: القراءة التي يُبدأ بها .
- المطلب الرابع: عدد القراء على القارئ .
- المبحث الثاني: رياضة الألسن، وفيه مطلبان:
- المطلب الأول: حرص المعلم على المتعلم حتى يأتي بأدنى المطلوب .
- المطلب الثاني: مراعاة الفروق والتدرج في الأداء .
- المبحث الثالث: دراسة القرآن وعرضه، وفيه أربعة مطالب:
- المطلب الأول: ضبط المصاحف بقراءة المعلم .
- المطلب الثاني: القراءة على المتعلم .
- المطلب الثالث: شك القارئ في بعض الأحرف أثناء القراءة .
- المطلب الرابع: المدارس والمراجعة .
- المبحث الرابع: تدبر القرآن، وفيه مطلبان:
- المطلب الأول: تلقي ما في القرآن من العلم والعمل .
- المطلب الثاني: ختم القرآن .
- المبحث الخامس: إشارات المعلم عند القراءة .
- المبحث السادس: جمع القراءات وإفرادها .
- المبحث السابع: الوقف والابتداء .
- المبحث الثامن: وقت الإقراء ومكانه .
- المبحث التاسع: العرفاء .
- المبحث العاشر: وسائل الإقراء .
- الفصل الثالث: صفة الإقراء، وفيها ثمانية مباحث:**
- المبحث الأول: الترتيل .
- المبحث الثاني: التحقيق .
- المبحث الثالث: الحدر .

المبحث الرابع: التدوير.

المبحث الخامس: حسن الصوت.

المبحث السادس: الجهر والمخافتة.

المبحث السابع: التحزين.

المبحث الثامن: قراءة الألحان.

**\* الباب الثالث: آداب المقرئ والقارئ، وفيه فصلان:**

**الفصل الأول: آداب المقرئ، وفيه سبعة مباحث:**

المبحث الأول: أخلاق المقرئ.

المبحث الثاني: هيئة المقرئ أثناء الإقراء.

المبحث الثالث: التسوية بين القراء.

المبحث الرابع: الرفق بالقارئ إذا أخطأ.

المبحث الخامس: بكاء المقرئ لقراءة القارئ.

المبحث السادس: وعظ المقرئ للقارئ وإرشاده.

المبحث السابع: أخذ الأجرة على الإقراء.

**الفصل الثاني: آداب القارئ، وفيه سبعة مباحث:**

المبحث الأول: أخلاق القارئ.

المبحث الثاني: أدب القارئ مع المقرئ.

المبحث الثالث: أدب القارئ مع أقرانه.

المبحث الرابع: هيئة القارئ عند القراءة.

المبحث الخامس: السجود عند قراءة آية السجدة.

المبحث السادس: أدب القارئ بعد الانتهاء من القراءة.

المبحث السابع: آداب ختم القرآن الكريم.

**\* الخاتمة:**

تضمنت أهم النتائج التي توصلت إليها في هذا البحث.

## \* الفهارس:

- ١ - فهرس المصادر والمراجع.
- ٢ - فهرس الموضوعات<sup>(١)</sup>.

## منهج البحث:

سلكت في هذا البحث المنهج الاستقرائي الوصفي التحليلي وفق ما يلي:

- ١ - كتابة الآيات القرآنية بالرسم العثماني المضبوط على رواية حفص عن عاصم مع ترقيم الآيات وعزوها إلى سورها.
- ٢ - تخريج القراءات من مصادرها الأصلية وبيان المتواتر منها والشاذ.
- ٣ - تخريج الأحاديث والآثار من مصادرها الأصلية وإذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما فسوف أكتفي بالعزو إليهما أو إلى أحدهما، وإن كان في غيرهما فأذكر أقوال أهل العلم فيه والحكم عليه.
- ٤ - ضبط الكلمات المشككة والغريبة والتعليق عليها إذا احتاجت إليه، والتوثيق من المصادر اللغوية.
- ٥ - ذكر الأقوال وتوجيه الخلاف وبيان الراجح.
- ٦ - ذكر تاريخ نشأة بعض المسائل.
- ٧ - ذكر الوسائل والأساليب الحديثة وكيفية الإفادة منها.
- ٨ - نسبة الآيات الشعرية إلى قائلها وتوثيقها من مصادرها وكذلك الأمثال.
- ٩ - التعريف بالعلم عند أول وروده إن تكرر ذكره في البحث أكثر من مرة.

١٠ - التعريف بالمذاهب والقبائل والمواضع.

١١ - لا أذكر بيانات المصادر والمراجع في تضاعيف البحث وإنما

(١) قمت بحذف بقية الفهارس للتقليل من حجم الرسالة.

أكتفي بذكر اسم المصدر أو المرجع ومؤلفه فقط، وأما المعلومات المتعلقة بهما فسوف أذكرها ضمن ثبت المصادر والمراجع.

وقد واجهتني صعوبات شأني في ذلك شأن أي باحث، ولكن بفضل الله ﷻ أولاً، ثم بتوجيهات مشايخي الفضلاء، وأخص منهم فضيلة الدكتور نبيل بن محمد آل إسماعيل، المشرف على الرسالة، وفضيلة الدكتور إبراهيم بن سعيد الدوسري، وفضيلة الشيخ حسني بن يوسف قزمار، من تذييل ما اعترضني من المعضلات والتغلب عليها حتى خرج البحث بهذه الصورة والحمد لله، فلهم مني خالص الشكر، وجزاهم ربي بذلك جزاءً موفوراً، وبارك في علمهم وأعظم ثوبتهم.

والشكر موصل إلى الشيخين الكريمين فضيلة الدكتور عبد الله بن عبد الرحمن الشثري وكيل جامعة الإمام محمد بن سعود وفضيلة الدكتور حسن بن صالح المناعي لقراءتهما هذه الرسالة وإبداء ملحوظاتهما النيرة التي كان لها أثر في تمام هذا البحث.

كما أتقدم بالشكر لكل من أرشدني ومد يد العون لي، وأن يشملنا سبحانه بعنايته وعفوه.

وبعد، فأرجو من الله ﷻ أن أكون قد وفقت في هذا البحث للصواب، وأسأله سبحانه أن يغفر لي عثرتي، وأن يجعله خالصاً لوجه الكريم، وأن ينفع به الإسلام والمسلمين.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين،

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه

ومن اقتفى أثره إلى يوم الدين



## تمهيد

## معنى الإقراء:

من القراءة بالكسر وتخفيف الراء يقال: قرأه يقرؤه ويقرؤه، الأخيرة عن الزجاج<sup>(١)</sup>، قرأاً وقراءةً وقرآنًا، الأولى عن اللحياني<sup>(٢)</sup>، فهو مَقْرُوءٌ. وأقرأ غيره يُقرئُه إقراءً. ومنه قيل: فلان المُقرئُ، واستقرأه: طلب إليه أن يقرأ، وقارأه مُقارأةً وقراءً، بغيرها: دارسه<sup>(٣)</sup>، وقرأ الآية من القرآن: نطق بألفاظها عن نظر أو عن حفظ فهو قارئ<sup>(٤)</sup>، وإذا قرأ الرجل القرآن، والحديث على الشيخ يقول: أقرأني فلان: أي حمّلتني على أن أقرأ عليه<sup>(٥)</sup>.

ويقال: رجلٌ قراءٌ: أي قارئ، وقيل: الناسك المتعبد، وأنشد الفراء<sup>(٦)</sup>

- (١) إبراهيم بن السري بن سهل أبو إسحاق النحوي، أخذ عن ثعلب والمبرد وكان إماماً في العربية، من أهل الدين، له كتاب معاني القرآن وغيره، توفي سنة (٣١١هـ) وعمره ثمانون. انظر: معجم الأدباء لياقوت (٨٢/١)، وإشارة التعيين في تراجم النحاة واللغويين لعبد الباقي اليماني (ص١٢).
- (٢) زكريا بن أحمد بن محمد أبو يحيى الهنتاني المغربي ويعرف باللحياني، اشتغل بالفقه والنحو فبرع في ذلك، توفي سنة (٧٢٧هـ). انظر: ذيل العبر في خبر من غبر للذهبي (٨٠/٤)؛ والنجوم الزاهرة لابن تغري (٢٦٨/٩).
- (٣) انظر: تهذيب اللغة للأزهري، مادة: (قرأ) (٢١١/٩)؛ ولسان العرب لابن منظور، مادة: (قرأ) (١٢٨/١)؛ وتاج العروس للزبيدي، مادة: (قرأ) (٣٦٤/١).
- (٤) انظر: المعجم الوسيط لإبراهيم أنيس ورفاقه، مادة: (قرأ) (ص٧٢٢).
- (٥) انظر: لسان العرب لابن منظور، مادة: (قرأ) (١٢٨/١)؛ وتاج العروس للزبيدي، مادة: (قرأ) (٣٦٦/١).
- (٦) يحيى بن زياد بن عبد الله أبو زكريا الديلمي، أخذ عن الكسائي وهو من جلة أصحابه، وكان أبرع الكوفيين له مصنفات كثيرة في النحو واللغة ومعاني القرآن، مات سنة (٢٠٧هـ). معجم الأدباء لياقوت (٦١٩/٥) وإشارة التعيين في تراجم النحاة =

عن أبي صدقة الدبيري<sup>(١)</sup> :

**بيضاء تصطاد الغوي وتستبي بالحسن قلب المسلم القراء**

والقراء ككتان: الحسن القراءة، جمعه: قرؤون، لا يكسر<sup>(٢)</sup>. والمقراء: مكان في المسجد يجتمع فيه حفاظ القرآن ليقروا به؛ جمعه: مقارئ<sup>(٣)</sup>.

ومقرأ: قال النحاس<sup>(٤)</sup>: قال لي يعقوب الأزرق<sup>(٥)</sup>: إن ورشاً<sup>(٦)</sup> لما تعمق في النحو وأحكمه اتخذ لنفسه مقراً يسمى مقراً ورش. قلت: يعني مما

= واللغويين لعبد الباقي اليماني (ص ٣٧٩).

(١) وصح صاحب التاج نسبته إلى زيد بن ترك الدبيري وفي اللسان زيد بن تركي الزبيدي، أما ابن السيرافي في شرح الأبيات (٩٧/أ) فذكر أنه يزيد بن تركي، وقبله:

**ولقد عجبت لكاعب مودونة أطرافها بالحلي والحناء**

المشوف المعلم لأبي البقاء العكبري (٢/٦٣٧).

(٢) القاموس المحيط، الفيروزآبادي، مادة: (قرأ) (ص ٦٢).

(٣) انظر: المعجم الوسيط، إبراهيم أنيس ورفاقه، مادة: (قرأ) (ص ٧٢٢).

(٤) إسماعيل بن عبد الله بن عمرو بن سعيد بن عبد الله أبو الحسن النحاس، مقرئ الديار المصرية، ثقة جليل، جود القرآن على الأزرق صاحب ورش، وتصدر للإقراء فقرأ عليه خلق لإتقانه، منهم أحمد بن هلال وأبو الحسن بن شنبوذ وغيرهم، وتوفي سنة بضع وثمانين ومائتين. انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (١/٤٥٦)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/١٦٥).

(٥) يوسف بن عمرو بن يسار المدني، أبو يعقوب المصري المقرئ الأزرق، لزم ورشاً مدة طويلة، وأتقن عنه الأداء، وتصدر للإقراء، عرض على سقلاب ومعل بن دحية وغيرهما، وخلف ورشاً في الإقراء بالديار المصرية، توفي سنة (٢٤٠هـ). انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (١/٣٧٣ - ٣٧٤)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٢/٤٠٢).

(٦) عثمان بن سعيد بن عبد الله بن عمرو بن سليمان، أبو سعيد مولى آل الزبير، أصله من أفريقية، الملقب بورش، شيخ القراء المحققين انتهت إليه رئاسة الإقراء بالديار المصرية في زمانه، ولد سنة (١١٠هـ)، جود القرآن على نافع، وعرض عليه القرآن يوسف الأزرق وعبد الصمد بن عبد الرحمن وغيرهما توفي سنة (٢٩٧هـ). انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (١/٣٢٣ - ٣٢٦)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/٥٠٢).



قرأ به على نافع (٢)(١) .

والإقراء: عند القراء أن يقرأ القرآن سواء كانت القراءة تلاوة بأن يقرأ متتابعاً أو أداء بأن يأخذ من المشايخ ويقرأ (٣) .

المقرئ: من عَلِمَ بالقراءات أداء ورواها مشافهة عن الشيوخ الضابطين بالإسناد المتصل إلى رسول الله ﷺ وتصدر للإقراء وعُرف به .

القارئ: هو طالب القرآن الراغب في أخذه وتلقيه، وهو على قسمين:

قارئ مبتدئ: وهو من شرع في الأفراد إلى أن يفرد ثلاثاً من

القراءات .

قارئ منته: وهو من نقل من القراءات أكثرها وأشهرها (٤) .

### معنى القرآن الكريم:

**القرآن في اللغة:** اختلف العلماء في بيان معنى (القرآن) على فريقين:

الفريق الأول: قالوا بأن لفظ القرآن مشتق، واختلفوا على قولين:

**القول الأول:** أنه مصدر مهموز، وقد اختلفوا في أصل اشتقاقه:

قيل: مأخوذ من (قرأ) بمعنى: ضم وجمع (٥)؛ ومنه قولهم: ما قرأت

(١) نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم الليثي مولاهم، الإمام أبو رويم المقرئ المدني، أصله من إصبهان، قرأ على سبعين من التابعين، وعرض عليه إسماعيل بن جعفر وعيسى بن وردان وابن جماز ومالك بن أنس وغيرهم، توفي سنة (٢٦٩هـ) وله تسعين سنة. انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (١/٢٤١ - ٢٤٧)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٢/٣٣٠ - ٣٣٣).

(٢) انظر: غاية النهاية لابن الجزري (١/٥٠٣).

(٣) انظر: كشف اصطلاحات الفنون للتهانوي (٣/٤٨١)؛ والأفعال للسعدي، مادة: (قرأت) (٣/٥٢)؛ والمعجم الوسيط لإبراهيم أنيس ورفاقه، مادة: (قرأ) (٢/٧٢٢).

(٤) انظر: الرعاية لمكي (ص٢٥٣)؛ ومنجد المقرئين لابن الجزري (ص٩)؛ ولطائف الإشارات للقسطلاني (١/١٧٠)؛ وإرشاد المرید إلى مقصود القصید للضباع (ص٥)؛ ومناهل العرفان للزرقاني (١/٣٣٦)؛ مصطلحات في القراءات والقراء لمحمد مطيع (ص٢٦٩) ضمن القراءات وكبار القراء في دمشق.

(٥) انظر: تهذيب اللغة للأزهري، مادة: (قرأ) (٩/٢٧١)؛ ومعاني القرآن للقراء (٣/٢١١)، =

هذه الناقة سلى قط، وما قرأت جنيماً قط: أي لم يَضَطِّمْ<sup>(١)</sup> رَحْمَهَا على ولد<sup>(٢)</sup>. وسمي قرآناً لأنه يجمع السور فيضمها<sup>(٣)</sup>، أو لجمعه الأحكام والقصاص وغير ذلك<sup>(٤)</sup>. وقيل: مشتق من (الْقُرء)، وهو بمعنى: الجمع، قال الزجاج: والْقُرء في اللغة: الجمع<sup>(٥)</sup>.

وعن قطرب<sup>(٦)</sup>: يقال: قرأت القرآن: لفظت به مجموعاً<sup>(٧)</sup>.

قيل: لا يكون القرآن و(قرأ) مادته بمعنى: جَمَعَ، لقوله تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٧]، فغاير بينهما<sup>(٨)</sup>.

وقيل: مشتق من (قرأ) يقال: قرأ قراءةً وقرآناً؛ بمعنى: تلا، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٧] أي: جمعه وقرآته، ومنه قول حسان بن ثابت<sup>(٩)</sup> يرثي أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه:

= ومقاييس اللغة لابن فارس (٧٩/٥)؛ والمفردات للراغب (ص ٤٠٢)؛ ولسان العرب لابن منظور، مادة: (قرأ) (١٢٣/١)؛ والتيسير في قواعد علم التفسير للكافيحي (ص ١٥٩).

(١) اضطَّمَّ وضمَّ بمعنى: اشتمل وجمع. انظر: لسان العرب لابن منظور، مادة: (ضمم) (٣٥٧/١٢ - ٣٥٨)؛ والقاموس المحيط للفيروزآبادي، مادة: (ضمم) (ص ١٤٦١).

(٢) انظر: معاني القرآن للزجاج (١٧٠/١)؛ مقاييس اللغة لابن فارس (٧٩/٥)؛ ولسان العرب لابن منظور، مادة: (قرأ) (١٢٣/١).

(٣) انظر: مجاز القرآن لأبي عبيدة (١/١)؛ والتيسير للكافيحي (ص ١٦٠)؛ والبرهان للزركشي (٢٧٧/١).

(٤) انظر: مقاييس اللغة لابن فارس (٧٩/٥)؛ والنهية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٣٠/٤)؛ والمفردات للراغب (٤٠٢)؛ والبرهان للزركشي (٢٧٧/١).

(٥) انظر: معاني القرآن للزجاج (١٧٠/١، ٣٠٥).

(٦) محمد بن المستنير بن أحمد، أبو علي البصري، اللغوي، أخذ النحو عن سيبويه، وهو الذي لقبه قطرباً، لمباكرته إياه في الأسفار للقراءة عليه، له مصنفات منها: كتاب الاشتقاق والأضداد ومعاني القرآن وغيرها، توفي سنة (٢٠٦هـ). انظر: إشارة التعيين في تراجم النحاة واللغويين لليمانى (ص ٣٣٨)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٣٣/٣)؛ والأعلام للزركلي (٣١٥/٧).

(٧) انظر: معاني القرآن للزجاج (١٧٠/١ - ١٧١، ٣٠٥).

(٨) انظر: البرهان للزركشي (٢٧٧/١).

(٩) حسان بن ثابت بن منذر الخزرجي الأنصاري، أبو الوليد، شاعر رسول الله ﷺ =

ضَحَّوْا بِأَشْمَطِ عَنَوَانِ السُّجُودِ بِهِ يَقْطَعُ اللَّيْلَ تَسْبِيحًا وَقُرْآنًا<sup>(١)</sup>  
أي: وقراءة<sup>(٢)</sup>.

**القول الثاني:** أنه مصدر غير مهموز، وقد اختلفوا في أصل اشتقاقه:

قيل: مشتق من (القُرَى)، يقال: قَرَيْتَ الماءَ في المَقْرَةِ: جمَعْتَهُ، وجمع القرية: قُرَى، لاجتماع الناس فيها<sup>(٣)</sup>. قال السمين الحلبي<sup>(٤)</sup>: وهو غلط لأنهما مادتان متغايرتان<sup>(٥)</sup>.

وقيل: مشتق من (قرنت الشيء بالشيء)، إذا ضممت إليه فسمي بذلك لقران السور والآيات والحروف فيه، ومنه قيل للجمع بين الحج والعمرة: قران، وإلى هذا المعنى ذهب أبو الحسن<sup>(٦)</sup> الأشعري<sup>(٧)</sup>.

= وصاحبه، توفي سنة (٥٥٤هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٥١٢/٢)؛ والإصابة لابن حجر (٢٣٧/٢).

(١) انظر: البيت في ديوانه (ص ٢٤٨).

(٢) انظر: المحرر الوجيز لابن عطية (٥٦/١)؛ لسان العرب لابن منظور مادة (قرأ) (١/١٢٣)؛ البرهان للزركشي (٢٧٧/١)؛ بصائر ذوي التمييز للفيروزآبادي (١/٨٤)؛ والإتقان للسيوطي (١/١٦٢)؛ مناهل العرفان للزرقاني (١/١٥ - ١٧).

(٣) انظر: مقاييس اللغة لابن فارس (٧٨/٥)، جمال القراء للسخاوي (١/١٦٣)؛ والبرهان للزركشي (١/٢٧٧)؛ وبصائر ذوي التمييز للفيروزآبادي (١/٨٤).

(٤) أحمد بن يوسف بن عبد الدايم، الشهير بالسمين الحلبي، الشافعي، المقرئ الفقيه، قرأ النحو على أبي حيان، والقراءات على ابن الصايغ، وشرح التسهيل والشاطبية وغير ذلك، توفي سنة (٧٥٦هـ). انظر: غاية النهاية لابن الجزري (١/١٥٢)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٨/٣٠٧).

(٥) انظر: الدر المصون للسمين الحلبي (٢/١٥٢).

(٦) علي بن إسماعيل بن أبي بشر إسحاق الأشعري اليماني البصري، أبو الحسن، ولد سنة (٢٠٦هـ)، كان على مذهب المعتزلة ثم أسس المذهب الأشعري، وفي آخر الأمر رجع إلى مذهب أهل السنة والجماعة، له تصانيف عدة منها: الإبانة ومقالات الإسلاميين، توفي سنة (٣٢٤هـ). انظر: المنتظم لابن الجوزي (٦/٣٣٢)؛ سير أعلام النبلاء للذهبي (١٥/٨٥ - ٩٠)؛ وطبقات الشافعية للسبكي (٣/٣٤٧ - ٤٤٤).

(٧) انظر: تهذيب اللغة للأزهري، مادة: (قرأ) (٩/٢٧١)؛ ولسان العرب لابن منظور، مادة: (قرأ) (١/١٢٩)؛ والبرهان للزركشي (١/٢٧٨).

وقيل: مشتق من (القرابين)، لأن الآيات منه يصدق بعضها بعضاً؛ ويُشابه بعضها بعضاً، فهي حينئذ قرابين<sup>(١)</sup>، قاله القرطبي<sup>(٢)</sup>.  
قال الزجاج: وهذا القول سهو، والصحيح أن ترك الهمز فيه من باب التخفيف؛ ونقل حركة الهمزة إلى الساكن قبلها<sup>(٣)</sup>.

**الفريق الثاني:** قالوا هو اسم غير مشتق؛ ولا مهموز، بل هو عَلم غير منقول<sup>(٤)</sup>، خاص بكتاب الله ﷺ<sup>(٥)</sup>، قال الإمام الشافعي<sup>(٦)</sup>: وقرأت القرآن على إسماعيل بن قسطنطين<sup>(٧)</sup> وكان يقول: القرآن اسم وليس مهموزاً؛ ولم يؤخذ من (قرأت)؛ ولو أخذ من (قرأت) لكان كلُّ ما قرئ قرأناً، ولكنه اسم للقرآن؛ مثل التوراة والإنجيل، تَهْمَز قرأت، ولا تَهْمَز القرآن<sup>(٨)</sup>، وقرأ به ابن

- (١) انظر: البرهان للزركشي (٢٧٨/١)؛ والإتقان للسيوطي (١٤٤/١) ونسبه للفراء.  
(٢) يحيى بن سعدون بن تمام بن محمد الأزدي، القرطبي، كان بارعاً في اللغة، والنحو، والقراءات، توفي سنة (٥٦٧هـ). انظر: إشارة التعيين في تراجم النحاة واللغويين لليمانى (ص ٣٨٠)؛ وسير أعلام النبلاء للذهبي (٥٤٦/٢٠)؛ والأعلام للزركلي (١٤٧/٨).  
(٣) انظر: البرهان للزركشي (٢٧٨/١)؛ والإتقان للسيوطي (١٤٤/١)، قال الزجاج: وهذا ما أشار إليه الفارسي في الحلييات، ونقله علم الدين السخاوي عن الفارسي في جمال القراء (١٦٦/١).  
(٤) ويرد على هذا ما اختاره سيبويه من أن الأعلام كلها منقولة، وعن الزجاج الأعلام كلها مرتجلة. انظر: أوضح المسالك لابن هشام (١٢٤/١)؛ والتقرير والتحبير لابن أمير الحاج (١١/١).  
(٥) انظر: البرهان للزركشي (٢٧٧/١)؛ وبصائر ذوي التمييز للفيروزآبادي (٨٤/١).  
(٦) محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان شافع القرشي المطلبي، الإمام أبو عبد الله، ولد سنة (١٥٠هـ)، أخذ الموطأ عن مالك، من تصانيفه الرسالة في أصول الفقه، توفي سنة (٢٠٤هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (١٠/٥ - ٩٩)؛ وطبقات الشافعية للسبكي (١٩٢/١ - ٢٠٤)؛ والأعلام للزركلي (١٤٧/٨).  
(٧) إسماعيل بن عبد الله بن قسطنطين، أبو إسحاق المكي مولى بني مخزوم، المعروف بالقسط، عرض على ابن كثير القرآن، توفي سنة (١٧٠هـ). انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (٢٩٠/١ - ٢٩٣)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١٦٥/١).  
(٨) انظر: تهذيب اللغة للأزهري، مادة: (قرأ) (٢٧١/٩)؛ وتاريخ بغداد للخطيب (٢/٦٢)؛ إبراز المعاني لأبي شامة (٣٥٧)؛ ومعرفة القراء الكبار (٢٩٣/١)؛ وسير أعلام =

كثير<sup>(١)</sup>، وهو اختيار السيوطي<sup>(٢)(٣)</sup>.

### الرأي المختار:

القرآن مصدر مهموز مشتق من (قرأ) يقال: قرأ قراءةً وقرآنًا، بمعنى: تلا، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٧] أي: جمعه وقرآته، وإذا حذف همزه فإنما ذلك من أجل التخفيف<sup>(٤)</sup>، وهذا الاختيار استناداً إلى مورد اللغة، وقوانين الاشتقاق، وسالماً من الاعتراضات الموجهة لغيره<sup>(٥)</sup>.

### القرآن في الاصطلاح:

هو كلام الله تعالى المعجز المنزل بواسطة جبريل ﷺ على محمد ﷺ،

= النبلاء للذهبي (١٣/١٠)، قال شعيب الأرنؤوط: إسناده حسن، وانظر أيضاً: البرهان للزركشي (٢٧٨/١)؛ والإتقان للسيوطي (١٤٤/١).

(١) عبد الله بن كثير بن عمرو، أبو معبد الكناني الداري المكي المقرئ، إمام المكيين في القراءة، قرأ عليه خلق، وثقه ابن معين، وكان فصيحاً بليغاً مفوهاً، انتهت إليه الإمامة بمكة في تجويد الأداء، توفي سنة (١٢٢هـ). انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (١/١٩٧)؛ وأحاسن الأخبار لابن وهبان (١٨٥)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/٤٤٣) وقد قرأ ابن كثير (قرآن، والقرآن) بنقل حركة الهمز إلى الساكن قبله، وقرأ الباقون بإثبات الهمزة وسكون الراء. قال الشاطبي:

**وَنَقُلْ قِرَانَ الْقُرْآنِ دَوَائِنًا وَفِي تَكْمَلُوا قَلَّ شَعْبَةَ الْمِيمِ ثَقَلًا**

انظر: كنز المعاني شرح حرز الأماني لشعلة (ص ١٧٦)؛ وإبراز المعاني لأبي شامة (ص ٣٥٧)؛ وسراج القارئ لابن القاصح (ص ١٨٧).

(٢) عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي الشافعي، ولد سنة (٨٤٩هـ)، صاحب المؤلفات الفائقة النافعة، وكان أعلم أهل زمانه بعلم الحديث وفنونه، ولما بلغ الأربعين سنة تجرد للعبادة، وانقطع وأعرض عن الدنيا وأهلها، توفي سنة (٩١١هـ). انظر: شذرات الذهب لابن العماد (١٠/٧٥)؛ والضوء اللامع للسخاوي (٤/٦٧).

(٣) انظر: الإتقان للسيوطي (١/١٤٤).

(٤) انظر: الكشف عن وجوه القراءات السبع لمكي (١/١١٠)؛ وكنز المعاني شرح حرز الأماني لشعلة (ص ١٧٦).

(٥) انظر: مناهل العرفان للزرقاني (١/١٦ - ١٧)؛ وعلم القراءات، نبيل آل إسماعيل (١٦ - ١٧)؛ وعلوم القرآن من خلال مقدمات التفاسير لمحمد صفاء (١/٣٩).

المحفوظ في الصدور، المكتوب في المصاحف، المنقول بالتواتر، المتعبد بتلاوته، المبدوء بسورة الفاتحة، المختوم بسورة الناس<sup>(١)</sup>.

وقد قال عنه شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٢)</sup>: «القرآن كلام الله منزل غير مخلوق، منه بدأ، وإليه يعود؛ وأن الله تعالى تكلم به حقيقة، وأن هذا القرآن الذي أنزله على محمد ﷺ هو كلام الله حقيقة لا كلام غيره؛ ولا يجوز إطلاق القول بأنه حكاية عن كلام الله أو عبارة عنه، بل إذا قرأه الناس أو كتبه بذلك في المصاحف: لم يخرج بذلك عن أن يكون كلام الله تعالى حقيقة، فإن الكلام إنما يضاف حقيقة إلى من قاله مبتدئاً، لا إلى من قاله مبلغاً مؤدياً، وهو كلام الله؛ حروفه ومعانيه؛ ليس كلام الله الحروف دون المعاني، ولا المعاني دون الحروف»<sup>(٣)</sup>.

- (١) البحر المحيط للزركشي (١٧٨/٢)؛ ومناهل العرفان للزرقاني (١٧/١)؛ والنبأ العظيم، محمد دراز (ص ١٠)؛ ومباحث في علوم القرآن لمناع (ص ٢١).
- (٢) أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن تيمية الحراني، أبو العباس الحنبلي، المجتهد، له تصانيف عدة منها: الواسطية والتدمرية والحموية وغيرها، توفي سنة (٧٢٨هـ). ذيول العبر للذهبي (٨٤/٤)؛ النجوم الزاهرات لابن تغري (٩/٢٧١ - ٢٧٢)؛ شذرات الذهب لابن العماد (٨/١٤٢).
- (٣) رسالة السجزي إلى أهل زبيد (ص ٨٠ - ٨١)؛ ومجموع فتاوى ابن تيمية (٣/١٤٤)، (٣٦/١٢)؛ وشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز (١/١٧٢).

## الباب الأول

### منهج النبي ﷺ في تعلم القرآن وتعليمه

• وفيه ثلاثة فصول:

- الفصل الأول: السماع والعرض.
- الفصل الثاني: قراءة النبي ﷺ.
- الفصل الثالث: تعاهد القرآن.





## \* توطئة :

إن هذا الباب هو الركيزة الأساسية في تعلم القرآن وتعليمه، فالقرآن العظيم أنزله ﷺ على خاتم رسله محمد ﷺ، وحمل هذا التكليف أمين الوحي جبريل عليه السلام إلى النبي ﷺ قال الله تعالى: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴿١٩٥﴾﴾ [الشعراء: ١٩٣ - ١٩٥].

وقد لبي النبي ﷺ أمر ربه بتبليغ القرآن وتعليمه للناس وتلاوته عليهم قال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ يَلْعَ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصُمُكَ مِنَ النَّاسِ...﴾ [المائدة: ٦٧]، بيد أن هذا التكليف الإلهي لرسوله ﷺ لا يقتصر على التبليغ والبيان وإنما يشمل العلم والتعليم، وفي تعلم جبريل عليه السلام للنبي ﷺ، وتعليم النبي ﷺ لأصحابه أيضاً؛ أثر داع للعلماء والمتعلمين للتعرف على الطريقة المنهجية التي سُلِّكت في تعلم القرآن الكريم وتعليمه، ولذا فإن هذا الباب ينقسم إلى ثلاثة فصول:

\* الفصل الأول: السماع والعرض.

\* الفصل الثاني: قراءة النبي ﷺ.

\* الفصل الثالث: تعاهد القرآن.



# الفصل الأول

## السمع والعرض

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: السماع.

المبحث الثاني: العرض.



حرص النبي ﷺ على إتقان القرآن الكريم، مما جعله يتخذ أساليب اجتهادية في ذلك، كالعجلة في تحريك لسانه وشفتيه، فأنزل الله ﷻ آيات في النهي عن هذه الأساليب وإرشاداً للمنهج القويم، قال الله تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ (١٦) إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴿١٧﴾ فَإِذَا قَرَأَهُ فَأَنبَحْ وَقُرْآنَهُ ﴿١٨﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ﴿١٩﴾ [القيامة: ١٦ - ١٩].

فهو تعليم من الله ﷻ لرسوله ﷺ في كيفية تلقيه الوحي من المَلَك؛ فإنه كان يبادر إلى أخذه، ويسابق المَلَك في قراءته، فأمره الله ﷻ إذا جاءه المَلَك بالوحي أن يستمع له، وتكفل له أن يجمعه في صدره، وأن يُيسره لأدائه على الوجه الذي ألقاه إليه، وأن يبينه له ويفسره ويوضحه، واقتضى ذلك أن ينقسم هذا الفصل إلى مبحثين:

\* المبحث الأول: السماع.

\* المبحث الثاني: العرض.



## المبحث الأول

## السماع

بعد الاستعداد الشخصي وما يتضمنه من إخلاص لله تعالى، وعلو للهمة، فإن أول ما يجدر بطالب قراءة القرآن تصحيح النطق بالقراءة، إذ لا بد قبل البدء في القراءة من السماع لقارئ جيد متقن؛ لأن القرآن لا يؤخذ إلا بالتلقي، فقد أخذه النبي ﷺ سماعاً من جبريل عليه السلام وهو أمين الوحي، وجبريل تلقاه سماعاً من الله تبارك وتعالى<sup>(١)</sup>.

فاجتهادات النبي ﷺ لحفظ القرآن عند إلقاء الملك له، لم يقر عليها بل نهى ﷺ عن اجتهاداته المخالفة للتوقيف الإلهي.

## ومن مظاهر اجتهاده الأولى:

١ - تحريك اللسان بالقرآن قبل فراغ جبريل عليه السلام منه: وهو ظاهر آية سورة طه، قال الله تعالى: ﴿فَنَعَلَى اللَّهِ الْمَلِكُ الْحَقُّ وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ﴾ [طه: ١١٤] وآيات سورة القيامة، قال الله تعالى: ﴿لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ [القيامة: ١٦]، فإنه كان يبادر إلى أخذه ويسابق الملك في قراءته، ولهذا قال الله تعالى: ﴿لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ [القيامة: ١٦] كما قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ﴾<sup>(٢)</sup>.

وهذه الحركة تأخذ طابع العجلة لاستذكار السابق وإدراك اللاحق؛ وفي

(١) وهو مذهب أهل السنة والجماعة، انظر: رسالة السجزي إلى أهل زبيد (ص ١٤٥ - ١٦٩)؛ والبرهان في بيان القرآن لابن قدامة (ص ٨٨ - ٩٣)؛ ومجموع فتاوى ابن تيمية (٣٠٤/١٢ - ٣٠٥) في إثبات سماع النبي ﷺ من جبريل عليه السلام وسماع جبريل من الله ﷻ.

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٥٧٧/٤).

رواية لحديث ابن عباس <sup>(١)</sup> رضي الله عنه في المعالجة: «كان رسول الله إذا نزل عليه الوحي يلقي منه شدة، وكان إذا نزل عليه عرف في تحريكه شفتيه، يتلقى أوله ويحرك به شفتيه خشية أن ينسى أوله قبل أن يفرغ من آخره» <sup>(٢)</sup> ، وأخرج ابن أبي حاتم <sup>(٣)</sup> من طريق إبي رجاء <sup>(٤)</sup> عن الحسن <sup>(٥)</sup> : «كان يحرك به لسانه يتذكره فليل له: إنا سنحفظه عليك» <sup>(٦)</sup> ، وللطبري <sup>(٧)</sup> من طريق الشعبي <sup>(٨)</sup> : «كان إذا

(١) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي، ابن عم رسول الله ﷺ، وترجمان القرآن، دعا له النبي ﷺ بالفقہ في الدين والعلم بالتأويل، وتوفي رسول الله ﷺ وهو ابن ثلاث عشرة سنة، توفي سنة (٦٨هـ) بالطائف. انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٣/٣٣١)؛ الإصابة لابن حجر (٤/١٢١).

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١٠/٣٣٨٧).

(٣) عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر، أبو محمد التميمي الحنظلي الرازي، رحل به أبوه فأدرك الأسانيد العالية، أخذ العلم عن أبيه وأبي زرعة وكان بحراً في العلوم ومعرفة الرجال، ثقة حافظاً زاهداً يعد من الأبدال، من مؤلفاته: الجرح والتعديل، والتفسير، والرد على الجهمية، توفي سنة (٣٢٧هـ). انظر: تاريخ دمشق لابن عساكر (٣٥/٣٥٧)؛ طبقات الحفاظ للسيوطي (١/٣٤٧).

(٤) محمد بن سيف الأزدي الحداني - بضم المهملة وتشديد الدال - أبو رجاء البصري، ثقة من السادسة، روى عن الحسن وابن بريدة وطائفة، وروى عنه شعبة ويزيد بن زريع وابن علي. انظر: الكاشف للذهبي (٢/١٧٩)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ٨٥٣).

(٥) الحسن بن أبي الحسن البصري الإمام أبو سعيد مولى زيد بن ثابت، ولد زمن عمر، وروى عن أبي موسى وابن عباس وجندب وروى عنه: ابن عون ويونس وأمم، كان كبير الشأن رفيع الذكر رأساً في العلم والعمل، توفي سنة (١١٠هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (٤/٥٦٣)؛ والكاشف للذهبي (١/٣٢٢).

(٦) قلت: بحثت عنه في تفسير ابن أبي حاتم المطبوع فلم أجده، وهو في جامع البيان للطبري (٢٣/٤٩٩ - ٥٠٠).

(٧) محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الطبري الإمام أبو جعفر رأس المفسرين على الإطلاق وأحد الأئمة، جمع من العلوم ما لم يشاركه فيه أحد من أهل عصره، من مؤلفاته: جامع البيان في التفسير، وتاريخ الأمم والملوك وغيرها، توفي سنة (٣١٠هـ). انظر: طبقات المفسرين للسيوطي (١/٩٥)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٤/٥٣).

(٨) عامر بن شراحيل أبو عمرو الشعبي أحد الأعلام ولد زمن عمر، وسمع علياً وأبا =

نزل عليه عجل يتكلم به من حبه إياه<sup>(١)</sup>، وظاهره أنه كان يتكلم بما يلقي إليه منه أولاً فأولاً من شدة حبه إياه، فأمر أن يتأني إلى أن ينقضي النزول<sup>(٢)</sup>.

٢ - دراسته بحيث يشق عليه - وهذا أعم من السابق - كما قال الضحاك<sup>(٣)</sup>: «السبب أنه كان ﷺ يخاف أن ينسى القرآن، فكان يدرسه حتى غلب ذلك عليه وشق فنزلت»<sup>(٤)</sup>.

٣ - التعجل في السؤال عن معانيه: كأنه كان يعجل في الحفظ والسؤال عن المعنى جميعاً، كما ترى بعض الحراص على العلم ونحوه، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ﴾ [طه: ١١٤]<sup>(٥)</sup>.

٤ - القول القلبي والاستفزاز العاطفي بالإضافة إلى حركة اللسان خشية انفلات القرآن، وهو مستلزم لشدة اهتمام الفؤاد بالمُلَقَى؛ إذ إنه يُلمح بإزاء عجلة اللسان عجلة الفؤاد المسببة لاضطراب القلب.

والمراد أن شغل اللسان كان بحركة السابق، والقلب بتثبيت اللاحق.

عند ذاك نزلت آيات سورة القيامة فقليل له: ﴿لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾

﴿١٦﴾ بالقرآن قبل فراغ جبريل ﷺ منه ﴿لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ أي بقراءته، وحفظه

= هريرة والمغيرة وروى عنه: منصور وحصين وغيرهم، قال: أدركت خمسمائة من الصحابة، قال مكحول: ما رأيت أفقه منه، توفي سنة (١٠٣هـ). انظر: الكاشف للذهبي (٥٢٢/١)؛ وطبقات الحفاظ للسيوطي (٤٠/١).

(١) انظر: جامع البيان للطبري (٤٩٨/٢٣) بلفظ: «كان إذا نزل عليه الوحي عجل..».

(٢) انظر: فتح الباري لابن حجر (٥٥٠/٨).

(٣) الضحاك بن مزاحم الهلالي أبو القاسم، المفسر النحوي، كان عابداً شديداً الورع، من الأتباع لقي جماعة من التابعين ولم يشافه أحداً من الصحابة وأخذ عن سعيد بن جبير فروى عن ابن عباس ولم يره، توفي سنة (١٠٥هـ). انظر: المنتظم لابن الجوزي (١٠٠/٧)؛ وسير أعلام النبلاء للذهبي (٥٩٨/٤).

(٤) البحر المحيط لأبي حيان (٣٤٨/١٠)، قلت: وقد جاء عن ابن عباس ﷺ عند الطبري (٤٩٩/٢٣ - ٥٠٠) بلفظ: «كان لا يفتر من القرآن، مخافة أن ينساه..» وعن قتادة أيضاً: «.. يقرأ القرآن فيكثر، مخافة أن ينسى».

(٥) المصدر السابق (٣٤٩/١٠)، قلت: وقد ذكر الرازي نحو ذلك انظر: التفسير الكبير للرازي (٢٢٥/٣٠).

خوف أن ينفلت منك<sup>(١)</sup>، فنُهي عن اجتهاده، وبُين له كيف يتلقى القرآن، وآيات سورة القيامة تصف ذلك بدقة؛ إذ إن هذه الآيات دائرة حول تلقي الوحي من المَلَك، ففيها «تعليم من الله ﷻ لرسول الله ﷺ في كيفية تلقيه الوحي من المَلَك»<sup>(٢)</sup>.

فقد استبان أن التوقيف في الوحي القرآني قد شمل هيئة الاستماع لتلاوة المَلَك<sup>(٣)</sup>.

### حديث المعالجة:

عن ابن عباس رضي الله عنهما في قال الله تعالى: ﴿لَا تُحْرِكُ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ [القيامة: ١٦] قال: «كان رسول الله ﷺ يعالج من التنزيل شدة، وكان مما يحرك شفثيه، فقال ابن عباس: فأنا أحركهما لكم كما كان رسول الله ﷺ يحركهما. وقال سعيد<sup>(٤)</sup>: أنا أحركهما كما رأيت ابن عباس رضي الله عنهما يحركهما فحرك شفثيه فأنزل الله تعالى: ﴿لَا تُحْرِكُ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ [القيامة: ١٦، ١٧] قال: جَمَعَهُ لِكَ فِي صَدْرِكَ وَتَقْرَأُ ﴿فَإِذَا قَرَأَهُ فَأَنبِعْ قُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٨] قال: فاستمع له وأنصت قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ [القيامة: ١٩] ثم إن علينا أن نقرأه. فكان رسول الله ﷺ بعد ذلك إذا أتاه جبريل عليه السلام استمع، فإذا انطلق جبريل عليه السلام قرأه النبي ﷺ كما قرأه»<sup>(٥)</sup>.

(١) حاشية الصاوي على الجلالين (٤/٤٦١).

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٤/٥٧٧).

(٣) انظر: تلقي النبي ﷺ ألفاظ القرآن الكريم، عبد السلام المجيدي (ص ٩٤ - ٩٥).

(٤) سعيد بن جبیر ابن هشام الإمام الحافظ المقرئ المفسر الشهيد أبو محمد ويقال: أبو عبد الله الأسدي الوالبي مولا هم الكوفي أحد الأعلام، روى عن ابن عباس فأكثر، قتل بين يدي الحجاج سنة (٩٥هـ) ولم يكمل الخمسين. انظر: المنتظم لابن الجوزي (٦/٧)؛ وسير أعلام النبلاء للذهبي (٤/٣٢٢)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ٣٧٤).

(٥) أخرجه البخاري ح (٥) (ص ٢)؛ ومسلم في صحيحه ح (٤٤٨) (١/٢٧٧).



ومن دلالات الحديث الخاصة<sup>(١)</sup>:

١ - (تحريك الفم: فالقراءة النفسية لا وجود لها، أو لا تسمى قراءة عند الإطلاق. ولا يعترض على هذا بأنه: منتقض بأن القرآن ذكر، فيكون في النفس، كالقول؛ إذ قال الله ﷻ: ﴿وَيَقُولُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ﴾ [المجادلة: ٨] لأن القراءة مرتبة أعلى من القول من حيث تحريك الفم (الشفيتين واللسان)، ولذا قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤]، ولم يقل: (وإذا قيل)، ويدل له: أنه كان يمكن أن لا ينازع الصحابة رسول الله ﷺ في القراءة في الصلاة لو قرأوا في أنفسهم، وسمي فعلهم قراءة، ولكنه أبقى عليهم، إذ القراءة لا بد فيها من تحريك الفم، بل وإسماع النفس على الأقل عند بعض الفقهاء، وقد يقال: كل ما ذكر معارض، فيجاب حينئذ بأن القراءة النفسية - إن وجدت - لا بد من تقييدها بذلك، ولا يكفي فيها الإطلاق. وقوله: (فأنا أحركهما) دلالة على أن القراءة لا تسمى كذلك إلا بتحريك الشفتين، ويدل على ذلك آية القيامة: ﴿لَا تُحْرِكُ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ [القيامة: ١٦] وآية طه: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ﴾ [طه: ١١٤]؛ إذ يُلمَح منها ضرورة تحريك اللسان في حفظ القرآن إذ النهي مؤقت بقراءة المعلم.

ونأخذ منه أيضاً أفضلية استجماع القلب والإنصات التام للسماع الأول من الشيخ، لتكون خطوات لازمة من خطوات تلقي القرآن، وقراءته، وحفظه.

ومن بواعث تحريك الفم عند قراءة القرآن: الحفظ، وخشية النسيان، وحب القرآن، وقال ابن حجر<sup>(٢)</sup> في تجلية عمل اللسان في إحياء البواعث

(١) ينتهي النقل (ص ٢٨).

(٢) أحمد بن علي بن محمد بن حجر، أبو الفضل، العسقلاني المصري الشافعي ولد سنة (٧٧٣هـ) ونشأ يتيماً وتفقه على الأبناسي والبلقيني وغيرهم، ثم اقتصر على الحديث، =

المذكورة: «قوله: (فيشتد عليه)<sup>(١)</sup> ظاهر هذا السياق أن السبب في المبادرة حصول المشقة التي يجدها عند النزول فكان يتعجل بأخذه لتزول المشقة سريعاً، ويبيّن في رواية إسرائيل<sup>(٢)</sup>: «إن ذلك خشية أن ينساه، حيث قال: فقل له قال الله تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ﴾ تخشى<sup>(٣)</sup> أن ينفلت»<sup>(٤)</sup>، وأخرج ابن أبي حاتم من طريق أبي رجاء عن الحسن: «كان يحرك به لسانه، يتذكره، فقل له: إنا سنحفظه عليك»<sup>(٥)</sup>، وللطبري من طريق الشعبي: «كان إذا نزل عليه عجل يتكلم به من حبه إياه»<sup>(٦)</sup>، وظاهره أنه كان يتكلم بما يلقي إليه منه أولاً فأولاً من شدة حبه إياه فأمر أن يتأني إلى أن ينتضي النزول، ولا بُعد في تعدد السبب»<sup>(٧)</sup>.

٢ - أخذ النفس بالشدة في قراءة القرآن وحفظه: أما في القراءة فحديث التتعة: عن عائشة<sup>(٨)</sup> رضي الله تعالى عنها: «والذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه

= من مؤلفاته: كتاب تقريب التهذيب، والمطالب العالية وغيرهما كثير، توفي سنة (٨٥٢هـ). انظر: ذيل طبقات الحفاظ للسيوطي (٢٧١/٥)؛ وحسن المحاضرة له (١/٣١٠)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٣٩٥/٩).

- (١) صحيح البخاري ح (٥٠٤٤) (ص ٩٠٣).
- (٢) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق عمرو بن عبد الله الحافظ الإمام الحجة، أبو يوسف الهمذاني السبيعي الكوفي، أكثر عن جده وروى عن الأعمش وسماك وعاصم الأحول وغيرهم، وروى عنه: عبد الرزاق وأبو داود الطيالسي وغيرهما، وكان أحمد يعجب من حفظه، واحتج به الشيخان، توفي سنة (١٦٢هـ). انظر: تذكرة الحفاظ للذهبي (١/٢١٤)؛ وطبقات الحفاظ للسيوطي (ص ٩٧).
- (٣) قلت: والذي في الصحيح متنأح (٤٩٢٨)، وما عليه شرح ابن حجر في فتح الباري (٨/٥٥٠) جاء بلفظ: «يخشى أن ينفلت».
- (٤) صحيح البخاري ح (٤٩٢٨) (ص ٨٧٨). (٥) سبق تخريجه (ص ٢٨).
- (٦) سبق تخريجه (ص ٢٩).
- (٧) انظر: فتح الباري لابن حجر (٨/٥٥٠).
- (٨) عائشة بنت أبي بكر عبد الله بن قحافة أم المؤمنين، أم عبد الله التيمية، زوج النبي ﷺ، روت علماً كثيراً مباركاً فيه وكانت من فقهاء الصحابة، وكانت عالمة بالحلال والحرام، والشعر والنسب والأخبار والطب توفيت سنة (٥٨هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٢/١٣٥)؛ والإصابة لابن حجر (٨/٢٣١).

وهو عليه شاق له أجران<sup>(١)</sup>»<sup>(٢)</sup> والماهر لا تظهر مهارته إلا بعد الدربة، فينهار بناء من بنى سهولة أخذ القرآن على عربيته، أي أن حفظه سهل لمجرد كونه عربياً، وعدم الحاجة إلى الكلفة في تعلمه؛ إذ قد اتضحت ضرورة الكلفة للقسمين المذكورين في حديث التعتة.

وأما في الحفظ فظاهر ذلك في حديث المعالجة.

وأما في المراجعة ففي أحاديث التفلت<sup>(٣)</sup>. فلا بد من أخذ النفس بشيء من الشدة في قراءة القرآن، وحفظه، ومراجعته.

المقتضى المنهجي لهذه الشدة: إعطاء قراءة القرآن، وحفظه، وتلاوته، ومراجعته، حجمها الحقيقي دون هضم، أو تقليل من حجمها، إذ معظم الحالات الواقعة في حياة حفاظ القرآن فضلاً عن بقية أمة القرآن التهوين من ذلك إما تكاسلاً، أو تهاوناً، ولا ينافي هذا قوله ﷺ: «وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ ﴿٧﴾» [القمر: ١٧]، لما هو ظاهر أن القرآن ميسر للذكرى، ولا علاقة لذا مع موضوع الحفظ، وحديث التعتة المذكور آنفاً صريح في هذا التقرير<sup>(٤)</sup>.

(١) التمتع: هو التردد في قراءته لضعف حفظه، أو لثقل لسانه، فهذا يُعطى أجران، أحدهما: بالقراءة، والآخر: بالمشقة الحاصلة عليه من التردد في القراءة، أما الماهر: وهو الحاذق الكامل الحفظ الذي لا يتوقف ولا يشق عليه لجودة حفظه وإتقانه، فأجره عظيم صار به مع الملائكة المقربين وذلك أجرٌ لا يشبهه أجر، لأنه قد كان القرآن متعتاً عليه ثم ترقى عن ذلك. انظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١/٣٤)؛ وشرح مسلم للنووي (٦/٧٤)؛ والآداب الشرعية لابن مفلح (١/٢٨٤)؛ والديباج على مسلم للسيوطي (٢/٣٩٧)؛ وتحفة الذاكرين للشوكاني (ص ٤٢٤).

(٢) مسند أحمد (٦/٩٨)؛ صحيح مسلم ح (٧٩٨) (١/٤٦٠)؛ سنن ابن ماجه ح (٣٧٧٩) (٢/١٢٤٢)؛ سنن البيهقي (٢/٣٩٥).

(٣) سيأتي ذكرها في مبحث المعاهدة (ص ١٢٢).

(٤) قال ابن بطال في شرح قول النبي ﷺ: «تعاهدوا القرآن، فوالذي نفسي بيده لهو أشد تفصيلاً من الإبل في عقلها»: هذا الحديث يوافق الآيتين قوله تعالى: «إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا ﴿٥﴾» فوصفه تعالى بالثقل، ولولا ما أعان عباده على حفظه ما حفظوه فقال: «وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ ﴿٧﴾» فبتيسير الله وعونه لهم عليه بقي في صدورهم، إذا تعوهد وقرئ أبداً وتذكر. انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٠/٢٦٨).

٣ - مخارج الحروف هي الخمسة المشهورة: فلا يستدل بأية القيامة قال الله تعالى: ﴿لَا تُحْرَكُ بِهِ لِسَانُكَ﴾ على أن اللسان هو المخرج الوحيد، ولذا ذكر في حديث المعالجة (الشفيتين) قال ابن حجر: «قوله: «وكان مما يحرك به لسانه وشفتيه» اقتصر أبو عوانة<sup>(١)</sup> على ذكر الشفتين، وكذلك إسرائيل، واقتصر سفيان<sup>(٢)</sup> على ذكر اللسان، والجميع مراد إما لأن التحريكين متلازمان غالباً، أو المراد يحرك فمه المشتمل على الشفتين واللسان لكن لما كان اللسان هو الأصل في النطق اقتصر في الآية عليه<sup>(٣)</sup>.

ويقال على السياق نفسه: واقتصر على الشفتين واللسان لأنهما الظاهران للعيان بخلاف الحلق والجوف والخيشوم<sup>(٤)</sup>.

### من فوائد حديث المعالجة:

١ - أن المتلقن من حكمه الأوكد أن يصغي إلى الملقن بقلبه، ولا يستعين بلسانه، فيشترك الفهم بين القلب واللسان، فيذهب روح التحصيل بينهما.

ويخزل اللسان بتجرد القلب للفهم؛ فيتيسر التحصيل؛ وتحريك اللسان يجرد القلب عن الفهم، فيتعسر التحصيل بعادة الله التي يسرها، وذلك معلوم عادة فيتحقق لذي مشاهدة<sup>(٥)</sup>.

(١) الوضاح مولى يزيد بن عطاء الليثي، أبو عوانة الشكري، سمع من قتادة وابن المنكدر وغيرهما، وروى عنه عفان وقتيبة وغيرهما، كان من أهل الفضل والنسك ممن عني بالعلم صغيراً وانتفع به كبيراً وكان ربما يهم إذا حدث من حفظه، توفي سنة (١٧٦هـ). انظر: المنتظم لابن الجوزي (٢٨/٩)؛ وتذكرة الحفاظ للذهبي (٢٣٦/١).

(٢) سفيان بن عيينة الهلالي مولاهم الكوفي، أبو محمد، أحد الأعلام، روى عن الزهري وعمرو بن دينار، وروى عنه أحمد وعلي والزعفراني، ومن شيوخه الأعمش وابن جريج، ثقة ثبت حافظ إمام في التفسير والحديث، توفي سنة (١٩٨هـ). انظر: المنتظم لابن الجوزي (٦٦/١٠)؛ وتذكرة الحفاظ (٢٦٢/١)؛ والكاشف للذهبي (٤٤٩/١).

(٣) انظر: فتح الباري لابن حجر (٥٥٠/٨).

(٤) انظر: تلقي النبي ﷺ ألفاظ القرآن الكريم للمجدي (ص ١٢٣ - ١٢٦).

(٥) انظر: أحكام القرآن لابن العربي (٢٦٣/٤).

٢ - أن الالتزام بجمع القرآن في صدر النبي ﷺ ثم جريانه على لسانه كما قرأه جبريل عليه السلام . . . لم يقف عند قراءة الألفاظ كما هي، بل تعدى ذلك إلى (بيان الألفاظ) بياناً واضحاً مستمداً من عربية اللسان من حيث العموم وهيئة تلاوة القرآن من حيث خصوص كونه قرآناً، فتأويل ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ [القيامة: ١٩] «بتفهم ما أشكل عليك من معانيه»<sup>(١)</sup>.

٣ - أن الحفظ بالألفاظ مقدم على استلهاام المعنى وبيانه، وهي القاعدة المستنتجة من قوله ﷺ: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾<sup>(١٩)</sup> فليس المعنى سابقاً للحفظ، وليس إيجاد المعنى إذ هو قبل اللفظ في حيز العدم والخفاء، وليس المراد استحضاره في الذهن، وهو يدل من جهة أخرى على أهمية ضبط اللفظ، لا على ما زعم من أن المعاني الأولية هي المقصودة بقطع النظر عن قالبها، وهي ما سمي أصولياً بالمعاني الثانوية<sup>(٢)</sup> ثم كانت هذه التسمية، وذا التقسيم سبباً في التهوين من الجانب اللفظي للكلمات، وبذا استبان من ادعى سبق الاهتمام بالمعنى، وقد يُسلم في أن المعنى يسبق اللفظ من حيث الوجود النفسي، ولكن الكلام هنا عن معنى موجود في الخارج عُبر عنه بلفظ فأنى له أن يُعرف دون عبور ممره الموصل إليه وهو اللفظ؟، وهذا هو حال ألفاظ القرآن الكريم، إذ لا يُعرف المعنى الذي يُريده الله ﷻ في كلامه إلا بمعرفة لفظه، ولفظه هو ﷻ لا لفظ غيره، وهذا على القول بأن ﴿ثُمَّ﴾ في قوله ﷻ: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾<sup>(١٩)</sup> للتراخي الزمني، أما على القول بأنها للتراخي الرتبي فلا تنخرم القاعدة كلياً لكنها تعدل بحيث يقيد بيان المعنى بملازمة إتقان اللفظ إذ هو طريقته<sup>(٣)</sup>.

قال الألوسي<sup>(٤)</sup>: فإن تبليغ المجمل وتلاوته قبل البيان مما لا ريب في

- (١) انظر: حاشية الصاوي (٤/٤٦١).
- (٢) واستنتج البعض هذا من فهم خاطئ لكلام الإمام الشاطبي في الموافقات (٢/١٠٥) فإنه مهد بكلامه ذلك عن مسألة الترجمة للقرآن.
- (٣) انظر: تلقي النبي ﷺ ألفاظ القرآن الكريم للمجدي (ص ١٢٢ - ١٢٣).
- (٤) محمود شكري الألوسي بن عبد الله بن محمود أبو الفضل البغدادي، المفسر الفقيه، =

صحته ومشروعيته<sup>(١)</sup>.

٤ - أن المقتضى المنهجي لهذه الشدة التي يعانيتها الرسول ﷺ عند إنزال الوحي القرآني: أن يستشعر ذلك من يحفظ ألفاظ القرآن، ويحفظها، ولا يتعامل مع لفظ القرآن بتساهل.

وتتمة للفائدة سنتعرض للآيات الكريمات من سورة القيامة التي وردت

في حديث المعالجة:

قال الله تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ (١٦) ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ (١٧) ﴿فَإِذَا قَرَأَهُ فَأَنعِقْ وَقُرْآنَهُ﴾ (١٨) ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ (١٩) [القيامة: ١٦ - ١٩]، هذا تعليم من الله ﷻ لرسوله ﷺ في كيفية تلقيه الوحي من الملك، فإنه كان يبادر إلى أخذه ويسابق الملك في قراءته، فأمره الله ﷻ إذا جاءه الملك بالوحي أن يستمع له وتكفل الله له أن يجمعه في صدره وأن ييسره لأدائه على الوجه الذي ألقاه عليه، وأن يبينه له ويفسره ويوضحه.

**فالحالة الأولى: جمعه في صدره.**

**والثانية: تلاوته.**

**والثالثة: تفسيره وإيضاح معناه.**

ولهذا قال تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ (١٦) ﴿أَيُّ بِالْقُرْآنِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤]، ثم قال تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ﴾ أي في صدرك ﴿وَقُرْآنَهُ﴾ أي أن تقرأه ﴿فَإِذَا قَرَأَهُ﴾ أي إذا تلاه عليك الملك عن الله تعالى: ﴿فَأَنعِقْ وَقُرْآنَهُ﴾ أي فاستمع له ثم اقرأه كما أقرأك ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ (١٩) أي بعد حفظه وتلاوته نبينه لك ونوضحه ونلهمك معناه على ما أردنا وشرعنا<sup>(٢)</sup>.

= توفي سنة (١٢٧٠هـ). وانظر: مقدمة بلوغ الأرب له (ص ٢)؛ ومقدمة تفسير روح المعاني (٣/١).

(١) انظر: روح المعاني للألوسي (٥٧٧/٨)، عند قوله: (وقيل: إن ذلك - ولا تعجل - نهي عن تبليغ ما كان مجملًا قبل إن يأتي بيانه وليس بذلك).

(٢) انظر: معالم التنزيل للبعوي (٢٨٣/٨ - ٢٨٤)؛ وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (٥٧٧/٤).

## كيفية تلقي الرسول ﷺ القراءات:

قال تعالى مخبراً عن الرسول ﷺ والكتاب الذي أنزل عليه: ﴿وَإِنَّكَ لَلتَّلْقَى الْقُرْآنَ مِنَ لَدُنِّ حَكِيمٍ عَلِيمٍ ﴿٦﴾﴾ [النمل: ٦]، وقال تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لَنَزِيلٌ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٩٢﴾ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴿١٩٥﴾﴾ [الشعراء: ١٩٢ - ١٩٥]، فكان رسول ﷺ، يتلقى القراءات بوساطة جبريل عليه السلام، حيث كان يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه ما نزل من القرآن العظيم<sup>(١)</sup>، وطريقة هذه المدارس كما جاء في الحديث الصحيح<sup>(٢)</sup> أن كلاً منهما يقرأ على الآخر صلى الله عليهما وسلم، وأنها يتدارسان ما ينزل طول السنة<sup>(٣)</sup>.

قال ابن عطية<sup>(٤)</sup>: فأباح الله تعالى لنبيه ﷺ هذه الحروف السبعة، وعارضه بها جبريل عليه السلام في عرضاته على الوجه الذي فيه الإعجاز وجودة الرصف، ولم تقع الإباحة في قوله عليه الصلاة والسلام: «فاقرأوا ما تيسر منه»<sup>(٥)</sup> بأن يكون كل واحد من الصحابة إذا أراد أن يبدل اللفظة من بعض اللغات جعلها من تلقاء نفسه، ولو كان هذا لذهب إعجاز القرآن، وكان معرضاً أن يبدل هذا وهذا حتى يكون غير الذي أنزل من عند الله، وإنما وقعت الإباحة في الحروف السبعة للنبي ﷺ ليوسع بها على أمته، فقرأه مرة لأبي بن كعب<sup>(٦)</sup> بما عارضه به جبريل صلوات الله عليهما، ومرة لعبد الله بن

(١) انظر: صحيح البخاري (٦) (ص ٢).

(٢) انظر: صحيح البخاري ح (٤٩٩٧ - ٤٩٩٨) (ص ٨٩٦).

(٣) انظر: علم القراءات، نبيل آل إسماعيل (ص ٦٩).

(٤) عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن، أبو محمد الغرناطي، كان فقيهاً عالمياً بالتفسير والأحكام والحديث والفقه، والنحو واللغة والأدب، وهو صاحب المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز توفي سنة (٥٤١هـ)، انظر: طبقات المفسرين للسيوطي (ص ٥٠)؛ وطبقات المفسرين للدواودي (ص ١٨٥).

(٥) صحيح البخاري ح (٤٩٩٢) (ص ٨٩٥)؛ صحيح مسلم ح (٨١٨) (١/٤٦٨)، وهو عجز الحديث.

(٦) أبي بن كعب بن قيس، الأنصاري سيد القراء، كان من أصحاب العقبة الثانية وشهد بدرًا والمشاهد كلها توفي سنة (٣٠هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (١/٣٨٩)؛ الإصابة لابن حجر (١/١٨٠).



مسعود<sup>(١)</sup> بما عارضه به أيضاً. وفي صحيح البخاري<sup>(٢)</sup> عن النبي ﷺ قال: «أقراني جبريل على حرف، فراجعت، فلم أزل أستزيده ويزيدني حتى انتهى إلى سبعة أحرف»<sup>(٣)</sup>؛ وعلى هذا تجيء قراءة عمر بن الخطاب لسورة الفرقان، وقراءة هشام بن حكيم<sup>(٤)</sup> لها، وإلا فكيف يستقيم أن يقول النبي ﷺ في كل قراءة منهما، وقد اختلفتا: «هكذا أقراني جبريل» هل ذلك إلا لأنه أقره بهذا مرة وبهذا مرة؟<sup>(٥)</sup> اهـ.

### حفظ النبي ﷺ:

إن حفظ القرآن الكريم على النبي ﷺ واجب قطعاً، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿أَقْرَأْ﴾ [العلق: ١]، إيدان بأن رسول الله ﷺ سيكون قارئاً، أي تالياً كتاباً بعد أن لم يكن قد تلا كتاباً قال الله تعالى: ﴿وَمَا كُنْتَ تُلَوِّدُ مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ﴾ [العنكبوت: ٤٨]، أي من قبل نزول القرآن، ولهذا قال النبي ﷺ لجبريل ﷺ حين قال له: اقرأ: «ما أنا بقارئ»<sup>(٦)</sup>؛ والقراءة نطق بكلام معين مكتوب أو محفوظ عن ظهر قلب، والأمر بالقراءة مستعمل في حقيقته من

- (١) عبد الله بن مسعود بن غافل أبو عبد الرحمن الهذلي حليف بني زهرة، أسلم قديماً وهاجر الهجرتين، وشهد بدرًا والمشاهد بعدها، ولازم النبي ﷺ وكان صاحب نعليه، وأول من جهر بالقرآن بمكة توفي سنة (٣٢هـ). انظر: سير إعلام النبلاء للذهبي (١/٤٦١)؛ الإصابة لابن حجر (٤/١٩٨).
- (٢) محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن بردزبة، أبو عبد الله البخاري، كان من أوعية العلم والذكاء، سمع أبا عاصم النبيل، وأحمد بن حنبل، وغيرهم، صاحب الصحيح والتاريخ الكبير والأدب المفرد وغيرها توفي سنة (٢٥٦هـ). انظر: تذكرة الحفاظ للذهبي (٢/٩٧)؛ شذرات الذهب لابن العماد (٣/٢٥٢).
- (٣) صحيح البخاري ح (٤٩٩١) (٨٩٥)؛ صحيح مسلم ح (٨١٩) (٤٦٩/١).
- (٤) هشام بن حكيم بن حزام بن خويلد القرشي الأسدي، كان مهيباً، وكان يأمر بالمعروف، ليس له ولد، توفي في أول خلافة معاوية. انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٣/٥١)؛ الإصابة لابن حجر (٦/٤٢٢).
- (٥) انظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية (١/٤٧)، وقد نقله عنه القرطبي في الجامع لأحكام القرآن (١/٨٣).
- (٦) صحيح البخاري ح (٣) (١)، صحيح مسلم ح (١٦٠) (١/١٢٦).



الطلب لتحصيل فعل في الحال أو الاستقبال؛ فالمطلوب بقوله: ﴿أَقْرَأْ﴾ أن يفعل القراءة في الحال أو المستقبل القريب من الحال، أي أن يقول مَا سَيُمْلَى عليه، والقريفة على أنه أمر بقراءة في المستقبل القريب أنه لم يتقدم إملاء كلام عليه محفوظ فتطلب منه قراءته، ولا سُلمت إليه صحيفة فتطلب منه قراءتها.

وما روته عائشة رضي الله عنها «فرجع بها رسول الله ﷺ يرجف فؤاده» أي فرجع بالآيات التي أمليت عليه، أي رجع متلبساً بها، أي بوعيتها.

وهو يدل على أن رسول الله ﷺ تلقى ما أوحى إليه. وقراه حينئذ ويزيد ذلك إيضاحاً قولها في الحديث: «فانطلقت به خديجة إلى ورقة بن نوفل فقالت له خديجة: يا ابن عم اسمع من ابن أخيك»، أي اسمع القول الذي أوحى إليه.

وهذا ينبيء بأن رسول الله ﷺ عندما قيل له بعد الغطة الثالثة ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾ الآيات الخمس قد قرأها ساعتئذ كما أمره الله ورجع من غار حراء إلى بيته يقرؤها، وعلى هذا الوجه يكون قول الملك له في المرات الثلاث: «اقرأ» إعادة للفظ المنزل من الله إعادة تكرير للاستئناس بالقراءة التي لم يتعلمها من قبل. ولم يذكر لفعل «اقرأ» مفعول، إما لأنه نزل منزلة اللازم وأن المقصود أوجد القراءة، وإما لظهور المقروء من المقام، وتقديره: اقرأ ما سنلقيه إليك من القرآن<sup>(١)</sup>.

ومنها أيضاً أمية الرسول ﷺ قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ الَّذِي الْأُمِّيَّ﴾ [الأعراف: ١٥٧]، هو منسوب إلى الأمة الذين لم يكتبوا، وسمي بذلك لأنه لم يكن يكتب، ولا يقرأ من كتاب - وذلك فضيلة في حقه دون غيره - للدلالة على أنه من عند الله ﷻ ولاستغنائه بحفظه واعتماده على ضمان الله منه بقوله: ﴿سَنُقَرِّئُكَ فَلَا تَنسَى﴾ (٢) [الأعلى: ٦]، والاعتماد في نقل القرآن على حفظ القلوب لا على المصاحف، كما في الحديث الصحيح

(١) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (١٥/٤٣٥ - ٤٣٦).

(٢) انظر: بصائر ذوي التمييز للفيروزآبادي (٢/١٥٩).

عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله نظر إلى أهل الأرض فمقتهم، عربهم وعجمهم إلا بقايا من أهل الكتاب، وقال: إنما بعثتك لأبتليك وأبتلي بك، وأنزل عليك كتاباً لا يغسله الماء، تقرؤه نائماً ويقظاناً، وإن الله أمرني أن أحرق قريشاً، فقلت: رب إذا يثلغوا رأسي فيدعوه خبزة، قال: استخرجهم كما استخرجوك واغزهم نغزك..»<sup>(١)</sup> فأخبر أن كتابه لا يحتاج في حفظه إلى صحيفة تغسل بالماء؛ بل يقرؤه في كل حال كما جاء في نعت أمته: «أناجيلهم في صدورهم»<sup>(٢)</sup> بخلاف أهل الكتاب الذين لا يحفظونه إلا في الكتب، ولا يقرؤنه كله إلا نظراً لا عن ظهر قلب<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ح(٢٨٦٥) (٤/١٧٤١ - ١٧٤٢).

(٢) انظر: تفسير القرآن العظيم لعبد الرزاق (١/٢٣٧)؛ جامع البيان لابن جرير (١٠/٤٥٤)؛ ابن أبي حاتم في تفسيره (٥/١٥٦٤)؛ المعجم الكبير للطبراني (١٠/٨٩) وقال في المجمع (٨/٢٧١): وفيه من لم أعرفهم. انظر: السيوطي في الدر المنثور (٦/٥٨١). ونقله ابن تيمية في الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح (٥/١٥٦) وقال محققه: «يبدو لي أن هذا النص هو من العهد الجديد، حسب الترجمة السائدة في أيام شيخ الإسلام، وقد بحثت عن هذه الجملة القصيرة المجتزأة فلم أعر علىها».

(٣) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٣/٤٠٠)، وتلقي النبي ﷺ ألفاظ القرآن الكريم للمجدي (ص ٢٣٧ - ٢٤٥).

## المبحث الثاني

## العرض

أنزل الله ﷺ القرآن على رسوله ﷺ فكان المكلف بهذه المهمة العظيمة أمين الوحي جبريل ﷺ قال الله تعالى: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴿١٩٥﴾﴾ [الشعراء: ١٩٣ - ١٩٥]، ولبي الرسول ﷺ أمر ربه ﷻ بتبليغ القرآن وتعليمه للناس وتلاوته عليهم قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ ﴿١٠١﴾﴾ [المائدة: ٦٧]، وقال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَذِهِ الْبَلَدَةِ الَّتِي حَرَّمَهَا وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿١١١﴾ وَأَنْ أَتْلُوا الْقُرْآنَ فَمَنْ أَهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدَىٰ لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَقُلْ إِنَّمَا أَنَا مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿٩٢﴾﴾ [النمل: ٩١، ٩٢]؛ بيد أن هذا التكليف الإلهي لرسول الله ﷺ لا يقتصر على التبليغ والبيان وإنما يشمل التعليم والتربية وتزكية نفوس الصحابة ﷺ بهدي القرآن الكريم، قال الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيَّةِ رُسُلًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴿٢﴾﴾ [الجمعة: ٢] وقد سلك النبي ﷺ منهجاً بديعاً في تعليمهم القرآن الكريم.

## معارضة النبي ﷺ وجبريل ﷺ:

جاء عن عبد الله بن عباس رضى الله عنه قال: «كان رسول ﷺ أجود الناس وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل ﷺ وكان جبريل ﷺ يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن [وروى أبو هريرة<sup>(١)</sup>]

(١) أبو هريرة الدوسي اليماني حافظ الصحابة، في اسمه واسم أبيه نحو ثلاثين قولاً قال النووي: وأصحها عبد الرحمن بن صخر روى الكثير وروى عنه خلافاً من الصحابة =

وفاطمة<sup>(١)</sup> رضي الله عنها، عن النبي ﷺ: أن جبريل كان يعارضه القرآن<sup>(٢)</sup>، وجاء من حديث عائشة رضي الله عنها [أن جبريل كان يعارضه بالقرآن كل سنة مرة وإنه قد عارضني به العام مرتين]<sup>(٣)</sup>، وعند أحمد<sup>(٤)</sup>: [فإذا أصبح رسول ﷺ من الليلة التي يعرض فيها ما يعرض]<sup>(٥)</sup> فلرسول الله ﷺ أجود بالخير من الريح المرسله<sup>(٦)</sup>.

«يدارسه» من المدارسة من باب المفاعلة من الدرس وهو القراءة على سرعة وقدرة عليه، وقرأ أبو حيوة<sup>(٧)</sup> (وبما كنتم تدرسون)<sup>(٨)</sup>، مثال: تجلسون درساً ودراسة قال تعالى: ﴿وَدَرَسُوا مَا فِيهِ﴾ [الأعراف: ١٦٩] وادرس الكتاب قرأه مثل درسه، ودرّس الكتب تدريساً للمبالغة، ومنه مدرس المدرسة

- = والتابعين، وكان إسلامه عام خيبر، توفي سنة (٥٧هـ). تذكرة الحفاظ للذهبي (١/ ٣٢)؛ الإصابة لابن حجر (٤/٣١٦).
- (١) فاطمة بنت النبي محمد ﷺ بن عبد الله بن عبد المطلب القرشية، تلقب بالزهراء، زوج علي بن أبي طالب، وأم الحسن والحسين، توفيت سنة (١١هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٢/١١٨ - ١٣٤)؛ والإصابة لابن حجر (٨/٢٦٢ - ٢٦٩).
- (٢) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٣٢٢٠) (ص٥٣٨).
- (٣) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٦٢٨٥) (ص١٠٩٤).
- (٤) الإمام أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال، أبو عبد الله الشيباني، المحدث الفقيه، أمام أهل السنة، وصاحب المسند، ثبت في فتنة خلق القرآن (ت٢٤١هـ)؛ سير أعلام النبلاء للذهبي (١١/١٧٧)؛ والبداية والنهاية لابن كثير (١٠/٢٧٣).
- (٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/٢٣١).
- (٦) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٦) (ص٢)؛ ومسلم أيضاً في صحيحه ح(٢٣٠٨) (٤/١٤٣٨).
- (٧) شريح بن يزيد، أبو حيوة الحضرمي الحمصي، أبو عبد الله، المقرئ المؤذن، والد حيوة بن شريح، أخذ القراءة عن حدير بن معدان الحضرمي وكان مقرئ أهل حمص في زمانه، صدوق عالم، قال الذهبي: لم يتصل بنا إسناد قراءته كما يجب، وإسنادها عند ابن شنبوذ، توفي سنة (٢٠٣هـ). انظر: التاريخ الكبير للبخاري (٤/١٩٤)؛ ومعرفة القراء الكبار للذهبي (١/٣٥٤).
- (٨) قراءها (تدرسون) بكسر الراء، وروي عنه (تدرسون) بضم التاء وفتح الدال وكسر الراء مشددة، أي: تدرسون غيركم العلم ويحتمل أن يكون التضعيف للتكثير لا للتعدية. انظر: البحر المحيط لأبي حيان (٣/٢٣٣).

والمدارسة المقاراة؛ وقرأ ابن كثير وأبو عمرو<sup>(١)</sup> (وليقلوا دارست)<sup>(٢)</sup> أي قرأت على اليهود وقرؤا عليك، وههنا لما كان النبي ﷺ وجبريل ﷺ يتناوبان في قراءة القرآن كما هو عادة القراء بأن يقرأ مثلاً هذا عشراً والآخر عشراً أتى بلفظة المدارسة أو أنهما كانا يتشاركان في القراءة أي يقرآن معاً وقد علم أن باب المفاعلة لمشاركة اثنين، نحو: ضاربت زيداً وخاصمت عمراً - وأصل الدراسة الرياضة والتعهد للشيء<sup>(٣)</sup> - وقوله: «الريح المرسله» بفتح السين، أي المبعوثه لنفع الناس، هذا إذا جعلنا اللام في الريح للجنس وإن جعلناها للعهد يكون المعنى: من الريح المرسله للرحمة قال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ﴾ [الأعراف: ٥٧] وقال تعالى: ﴿وَالْمُرْسَلَتِ عُرْفًا﴾ [المرسلات: ١]، أي الرياح المرسلات للمعروف على أحد التفاسير<sup>(٤)</sup>.

والمرسله: أي المطلقة، يعني: أنه في الإسراع بالجود أسرع من الريح، وعبر بالمرسله إشارة إلى دوام هبوبها بالرحمة، وإلى عموم النفع بجوده كما تعم الريح المرسله جميع ما تهب عليه<sup>(٥)</sup>.

### الدلالات العامة لحديث المعارضة:

من الدلالات المأخوذة من هذا الحديث:

- (١) أبو عمرو بن العلاء المازني البصري المقرئ النحوي، شيخ القراء بالبصرة، اسمه زبان على الصحيح، أخذ القراءة عن أهل الحجاز وأهل البصرة، عرض بمكة على مجاهد، وسعيد بن جبير وعطاء وغيرهم، توفي سنة (١٥٤هـ). انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (٢٢٣/١)؛ وأحاسن الأخبار لابن وهبان (ص ٣٧٧).
- (٢) قرأ أبو عمرو وابن كثير (دارست) كفاعلت، وقرأ ابن عامر ويعقوب (درست) بإسكان من غير ألف وفتح السين كخرجت، وقرأ الباقر (درست) بفتح التاء وإسكان السين من غير ألف كخَرَجَتْ. انظر: الكشف عن وجوه القراءات السبع لمكي (٤٤٣/١)؛ والنشر في القراءات العشر لابن الجزري (٢٦١/٢). ولتوجيه القراءة انظر: الحجة في القراءات السبع لابن خالويه (ص ١٤٧).
- (٣) انظر: تهذيب اللغة للأزهري، مادة: (قرأ) (٢٥١/١٢)؛ والنهية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (١١٣/٢).
- (٤) انظر: عمدة القاري للعيني (٧٥/١).
- (٥) انظر: فتح الباري لابن حجر (٤١/١)، وانظر: صحيح البخاري بحاشية السندي (٨/١).

١ - اعتماد مبدأ المدارس في مفردات التعليم المنهجي لألفاظ القرآن الكريم، فقد تنوعت روايات الحديث في وصف هذا الموقف التعليمي بين جبريل عليه السلام والنبي صلى الله عليه وسلم، فوصفه بعضها بأنه «مدرسة»، وبعضها بأنه «معارضة»، وبعضها «يعرض عليه القرآن»، وهذه الأوصاف مستلزمة سبر معانيها اللغوية والاصطلاحية، للتمكن من تحليل هذا الموقف التعليمي المتميز، والخروج بنتائج حقيقية تترتب عليه، ومن ذلك:

أ - أن المدارس تستلزم الفقه الدقيق، ولا بد من أن يُجمَع ذلك إلى حسن المعنى وتركيزه، صحة اللفظ وعضوته وقوته؛ كما جاء عن عبد الملك بن عمير <sup>(١)</sup> عن قبيصة بن جابر <sup>(٢)</sup>: «ألا أخبركم عن من صحبت؟! صحبت عمر بن الخطاب، فما رأيت أحداً أفقه في كتاب الله، ولا أحسن مدارساً منه..» <sup>(٣)</sup>. ليس المعنى فقط هو المعتبر في المدارس، وظاهر أنه لا يستطيع الوصول إليه إلا عبر اللفظ، فإن كان هذا اللفظ هو كلام الله تعالى كان من البدهي أن لكل حرفٍ فيه دلالة التي لا يقوم غيره فيها مقامه.

ب - والمدارس الرمضانية هي الأساس الشرعي المنهجي للعرضة الثانية، والثالثة للقرآن الكريم من الطالب على شيخه، كما هو معمول به عند المسلمين، تدقيقاً للفظٍ وتأكيذاً للحفظ، وتثبيتاً من الأداء.

٢ - التأكيد على الحفظ في حق الرسول صلى الله عليه وسلم بما ليس بعده:

(١) عبد الملك بن سويد بن حارثة، أبو عمرو الكوفي القبطي، رأى علي بن أبي طالب وأبا موسى الأشعري، أخرج له الجماعة، توفي سنة (١٣٦هـ) وله مئة سنة وثلاث سنين. انظر: الجمع بين رجال الصحيحين للمقدسي (١/٣١٣)؛ وتهذيب الكمال للمزي (٤/٥٦٦).

(٢) قبيصة بن جابر، أبو العلاء الأسدي روى عن عمر وعلي وعدة وعنه عبد الملك بن عمير وجماعة، وهو من الفقهاء الفصحاء أخرج له البخاري في الأدب المفرد والنسائي، توفي سنة (٦٩هـ) بالكوفة. انظر: التاريخ الكبير للبخاري (٧/٦٥)؛ وتهذيب الكمال للمزي (٦/٩٣).

(٣) انظر: التاريخ الكبير للبخاري (٧/٦٥)؛ وتاريخ الأمم والملوك للطبري (٣/٢٦٩)؛ تهذيب الكمال للمزي (٦/٩٤).

والمراد بذلك مقتضياته التعليمية في حق الأمة، ذلك أن الله قد تكفل بإقراء النبي ﷺ على هيئة قراءة جبريل ﷺ لفظاً وأداءً أولاً، ثم تكفل بعدم نسيه من صدره ثانياً، ثم بحفظ كتابه ثالثاً، وعلى الرغم من ذلك فقد كانت المعارضة السنوية للقرآن الكريم تأخذ مجراها الدوري، مع جملة تأكيدات فيها على غايتها وفحواها، كتكرار المعارضة مرتين في العام الذي توفي فيه، واستمرارها في كل ليلة من شهر رمضان مع أنه كان يمكن الاكتفاء ببعض المجالس سواء كرر جميع القرآن كل ليلة، أو فرقه على الليالي، وهو الأظهر وهو ما أكده الإمام النووي<sup>(١)</sup> في شرحه لهذا الحديث حيث قال: «واستحباب الإكثار من القراءة في رمضان وكونها أفضل من سائر الأذكار؛ إذ لو كان الذكر أفضل أو مساوياً لفعلاه، فإن اعترض بأن المقصود تجويد الحفظ، قلنا: الحفظ كان حاصلًا، والزيادة فيه تحصل ببعض المجالس»<sup>(٢)</sup>.

وهل للاعتكاف علاقة بعرض القرآن؟ ذاك ما لا يمكن نفيه أو إثباته، ولكن العلاقة طردية بين الاعتكاف وعرض القرآن، ومتضمن الاعتكاف الذي يجعل تلاوة القرآن من أساساته، والانقطاع لله ﷻ من أوصافه الذاتية، قد يوحيان بهذه العلاقة<sup>(٣)</sup>. وفي قوله: «وكان يعتكف في كل عام عشرًا فاعتكف عشرين في العام الذي قبض فيه»<sup>(٤)</sup> ظاهره أنه اعتكف عشرين يوماً من رمضان وهو مناسب لفعل جبريل ﷺ حيث ضاعف عرض القرآن في تلك السنة<sup>(٥)</sup>.

٣ - تعويض المعارضة عند فواتها: ففي قوله: «فعرض عليه مرتين في العام الذي قبض فيه»<sup>(٦)</sup> يحتمل أن يكون السر في ذلك أن رمضان من السنة

(١) يحيى بن شرف بن مُري بن حسن الفقيه الشافعي، سمع من عبد العزيز الحموي ابن البرهان وأقرانهم، وولي مشيخة دار الحديث، توفي سنة (٦٧٦هـ). انظر: تذكرة الحفاظ للذهبي (٤/١٤٧٠ - ١٤٧٤)؛ وطبقات الشافعية للسبكي (٨/٣٩٥ - ٤٠٠).

(٢) انظر: فتح الباري لابن حجر (١/٤١).

(٣) انظر: تلقي النبي ﷺ ألفاظ القرآن الكريم للمجدي (ص ١٧٩ - ١٨٠).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ح (٤٩٩٨) (ص ٨٩٦).

(٥) انظر: فتح الباري لابن حجر (٨/٦٦٢).

(٦) سبق تخريجه (ص ٤٢).

الأولى لم يقع فيه مدارس لوقوع ابتداء النزول في رمضان، ثم فتر الوحي ثم تتابع فوقعت المدارس في السنة الأخيرة مرتين ليستوي عدد السنين والعرض<sup>(١)</sup>.

٤ - التأكيد على الحفظ وتثبيت المخارج: قال الكرمانى<sup>(٢)</sup>: «وفائدة درس جبريل ﷺ تعليم الرسول ﷺ تجويد لفظه وتصحيح إخراج الحروف من مخارجها، وليكون سنة في هذه الأمة كتجويد التلاميذ على الشيوخ قراءتهم»<sup>(٣)</sup>.

٥ - اختيار الليل وقتاً لمعارضة القرآن الكريم، «وأن المقصود من التلاوة الحضور والفهم لأن الليل مظنة ذلك لما في النهار من الشواغل والعوارض الدنيوية والدينية»<sup>(٤)</sup>.

### المقتضى المنهجي لدلالات حديث المعارضة:

إن هذه الطريقة النبوية في التلقي إشارة للمنهجية المتبعة في مدارس القرآن الكريم حفظاً، وتلاوة، ومراجعة، وبيان معنى، وعملاً، وما يتعلق بها، وهي التي جرت عليها عادة القراء، من العرض والسماع، فحديث المعالجة وما دلت عليه آيات سورة القيامة وما جاء في بعض ألفاظ أحاديث المعارضة تبين تلقي النبي ﷺ من جبريل ﷺ سماعاً، وأما العرض على جبريل ﷺ فقد دلت عليه أحاديث المعارضة.

ومن بعض المقتضيات المنهجية لدلالات الحديث، الأمر الجامع لها: أن يكون لحفظ القرآن معارضة سنوية للقرآن الكريم على مشايخهم، أو

(١) انظر: فتح الباري لابن حجر (٦٦٢/٨).

(٢) محمد بن يوسف بن علي بن سعيد الكرمانى ثم البغدادي، العلامة في التفسير والحديث والفقهاء وغيرها، صنف في علوم شتى، شرح البخاري، والموافقات، ومختصر ابن الحاجب وغيرها، توفي سنة (٧٨٦هـ). انظر: النجوم الزاهرة لابن تغري (٣٠٣/١١)؛ طبقات المفسرين للداوودي (ص ٤٩١).

(٣) انظر: عمدة القاري للعيني (٧٦/١).

(٤) انظر: فتح الباري لابن حجر (٦٦١/٨).



معارضة ثانية بعد ختم القرآن حفظاً على الأقل، وتزداد عدد مرات المعارضة بحسب حالة الطالب، وتكون للمسلمين عموماً عرضة للقرآن الكريم نظراً أو غيباً عن ظهر قلب على شيخ متقن، وأفضل أوقات ذلك في رمضان، مع ظهور التعب والتبتل عند قراءة القرآن في العرضة<sup>(١)</sup>.

### تلقي الصحابة رضوان الله عليهم القرآن من الرسول ﷺ:

أنزل القرآن على النبي ﷺ فقد لقنه إياه جبريل ﷺ ثم إن الرسول ﷺ أخذ يقرؤه على الناس، قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ ءَايَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿١٦٤﴾﴾ [آل عمران: ١٦٤] وقال الله تعالى: ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنكُمْ يَتْلُوا عَلَيْكُمْ ءَايَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴿١٦١﴾﴾ [البقرة: ١٥١]، والله ﷻ أمر رسوله ﷺ أن يبلغ آياته للناس قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧] فكانوا يتلقون القرآن من في رسول الله ﷺ فعن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال: «والله لقد أخذت من في رسول الله ﷺ بضعة وسبعين سورة»<sup>(٢)</sup>، وعن عبد الله بن عمر<sup>(٣)</sup> رضى الله عنه أنه قال: «إن رسول الله ﷺ كان يقرأ القرآن، فيقرأ سورة فيها سجدة، فيسجد ونسجد معه، حتى ما يجد بعضنا موضعاً لمكان جبهته»<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: تلقي النبي ﷺ ألفاظ القرآن الكريم للمجدي (ص ١٩٧).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٥٠٠٠) (ص ٨٩٦) واللفظ له؛ وأخرجه مسلم ح(٢٤٦٢) (٤/١٥٢٠).

(٣) عبد الله بن عمر بن الخطاب، أبو عبد الرحمن، أسلم بمكة مع أبيه وهو صغير قبل أن يبلغ وهاجر مع أبيه وشهد غزوة الخندق وما بعدها، وحضر يوم القادسية ويوم جلولاء وما بينهما، وكان أكثر الصحابة متابعة للسنة، اعتزل في الفتنة عن الناس توفي سنة (٧٣هـ) بمكة هو ابن سبع وثمانون. انظر: حلية الأولياء لأبي نعيم (١/٣٦٣)، المنتظم لابن الجوزي (٦/١٣٣).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ح(١٠٧٥) (ص ١٧٣)؛ وأخرجه مسلم ح(٥٧٥) (١/٣٣٨).

وجاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «قال عمر: أباي أقرؤنا وإنا لندع من لحن أبي، وأباي يقول: أخذته من في رسول الله ﷺ فلا أتركه لشيء»<sup>(١)</sup>. وعن أبي الجهيم رضي الله عنه<sup>(٢)</sup>: «أن رجلين اختلفا في آية من القرآن، فقال هذا: تلقيتها من رسول الله ﷺ، وقال الآخر: تلقيتها من رسول الله ﷺ فسألا النبي ﷺ، فقال: «القرآن يقرأ على سبعة أحرف، فلا تماروا في القرآن، فإن مرأ في القرآن كفر»<sup>(٣)</sup>.

وأيضاً أثناء قراءته ﷺ للقرآن في الصلوات الجهرية، فعن حذيفة رضي الله عنه<sup>(٤)</sup> قال: «صليت مع النبي ﷺ ذات ليلة، فافتتح البقرة، فقلت: يركع عند المائة، ثم مضى، فقلت: يصلي بها في ركعة، فمضى، فقلت: يركع بها، ثم افتتح النساء فقرأها، ثم افتتح آل عمران، فقرأها، يقرأ مترسلاً، إذا مر بآية فيها تسبيح سبح، وإذا مر بسؤال سأل...» الحديث<sup>(٥)</sup>. وعن أم هشام رضي الله عنها<sup>(٦)</sup>

- (١) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٥٠٠٥) (ص١٩٧)؛ وأخرجه أحمد (١١٣/٥) بلفظ: «وأبي يقول: سمعت من رسول الله...» إلخ.
- (٢) أبو الجهيم بن الحارث بن الصمة النجاري الأنصاري، له صحبة، وهو ابن أخت أبي بن كعب، قيل: اسمه عبد الله، أخرج له الجماعة، لم يذكر له سنة وفاة. انظر: تهذيب الكمال للمزي (٢٧٩/٨)؛ والإصابة لابن حجر (٦٢/٧).
- (٣) أخرجه أحمد في مسنده (١٧٠/٤)؛ وأخرجه ابن جرير الطبري (٣٩/١)؛ والبغوي في شرح السنة (٥٠٥/٤)، وقال ابن كثير في فضائل القرآن (ص١١٨): «هذا إسناد صحيح، ولم يخرجوه؛ يعني: أصحاب الكتب الستة»، ونقله الهيثمي في المجمع (١٥١/٧) وقال: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح».
- (٤) حذيفة بن اليمان بن حسل بن جابر العبسي، أبو عبد الله، صحابي، صاحب السر المكنون في تمييز المنافقين، وسمي ابن اليمان لأن جده حالف بني عبد الأشهل وهم من اليمن توفي سنة (٣٦هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٣٦١/٢)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٢٠٩/١).
- (٥) أخرجه مسلم في صحيحه ح(٧٧٢) (٤٥٠/١).
- (٦) أم هشام بنت حارثة بن نعمان بن نفيح بن النجار، وأمها أم خالد بنت خالد بن يعيش، وهي أخت عمرة بنت عبد الرحمن لأُمها تزوجها عمارة بن الحبحاب بن سعد، وبايعت بيعة الرضوان. انظر: تهذيب الكمال للمزي (٦٠٣/٨)؛ والإصابة لابن حجر (٤٨٨/٨).

قالت: «ما أخذت ﴿قَ وَالْقُرْآنَ الْمَجِيدِ﴾ [ق: ١] إلا من وراء رسول الله ﷺ، كان يصلي بها في الصباح»<sup>(١)</sup>، وعن جبير بن مطعم<sup>(٢)</sup> أنه قال: «سمعت النبي ﷺ يقرأ في المغرب بالطور»<sup>(٣)</sup>.

وبما أن الرسول ﷺ هو قائد الأمة، وإمامها والمسؤول عن جميع أحوالها؛ فإنه يصعب عليه أن يتفرغ لإقراء الصحابة واحداً واحداً، فهو القائد في المعارك، وهو المربي في المدينة، وهو منظم الجند، وهو المسؤول عن التشريع، وهو المشغول باستقبال الوحي وتفقد أحوال المسلمين إلى غير ذلك من مشاغله التي لا تحصى، ولا تُعد؛ فكان لزاماً أن يتفرغ، أو يتخصص بعض الصحابة ممن أقرأهم الرسول ﷺ لإقراء الناس، والجلوس لهم نيابة عنه ﷺ؛ فقد روي أن الأنصار بعد بيعة العقبة الأولى لم يرجعوا إلى المدينة حتى حفظوا في وقتهم صدرًا من القرآن وكتبوه ورجعوا به إلى المدينة فلما كان من قابل وبعد أن فشا الإسلام في المدينة أرسلت الأنصار إلى رسول الله ﷺ يطلبون رجلاً يقرئهم القرآن ويفقههم في الدين، فوجه إليهم مصعب بن عمير<sup>(٤)</sup> وكانوا يسمونه المقرئ، وما زال مقيماً عندهم يقرئهم القرآن إلى أن انتشر الإسلام في المدينة واستعلى<sup>(٥)</sup>.

- (١) أخرجه مسلم في صحيحه ح(٨٧٢) (٤٩٨/٢)؛ أخرجه النسائي (واللفظ له) ح(٩٤٩) (١٥٧/٢).
- (٢) جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل، أبو محمد، شيخ قريش في زمانه القرشي النوفلي ابن عم النبي ﷺ، صحابي، من الطلقاء الذين حسن إسلامهم وقد قدم المدينة في فداء الأسارى من قومه وكان موصوفاً بالحلم ونبيل الرأي كأبيه، وكان أبوه هو الذي قام في نقض صحيفة القطيعة توفي سنة (٥٩هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٣/٩٥)؛ والإصابة لابن حجر (١/٥٧٠).
- (٣) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٧٦٥) (ص١٢٤).
- (٤) مصعب بن عمير بن هاشم، أبو محمد، تزوج حمنة بنت جحش، أسلم وكنم إسلامه، حُبس حتى خرج إلى الحبشة في الهجرة الأولى، وكان أول داعية في الإسلام، قتل يوم أحد، وعمره أربعين سنة. انظر: المنتظم لابن الجوزي (٣/١٩٥)؛ وسير أعلام النبلاء للذهبي (١/١٤٥).
- (٥) انظر: السيرة النبوية لابن هشام (١/٤٣٢)؛ والمنتظم لابن الجوزي (٣/١٩٤)؛ =

وهذا عبادة بن الصامت <sup>(١)</sup> رضي الله عنه يقول: «كان رسول الله ﷺ إذا قدم عليه الرجل مهاجراً دفعه إلى رجل منا يعلمه القرآن، قال: فدفعت إلي رسول الله ﷺ رجلاً، وكان معي في البيت أعشيه عشاء أهل البيت وأقرئه القرآن» <sup>(٢)</sup>.  
ويقول أيضاً: «علمت ناساً من أهل الصفة الكتابة والقرآن» <sup>(٣)</sup> <sup>(٤)</sup>.  
وكذلك قوله رضي الله عنه: «خذوا القرآن من أربعة من عبد الله بن مسعود - فبدأ به -، وسالم مولى أبي حذيفة <sup>(٥)</sup>، ومعاذ بن جبل <sup>(٦)</sup>، وأبي بن كعب» <sup>(٧)</sup>. وغير

- = والاكتفاء بما تضمنته من مغازي رسول الله ﷺ للكلاعي (٣١٤/١).
- (١) عبادة بن الصامت بن قيس بن أصرم بن فهر أبو الوليد، الخزرج الإمام القدوة الأنصاري أحد النقباء ليلة العقبة، ومن أعيان البدرين سكن بيت المقدس توفي سنة (٣٤هـ) وعمره اثنان وسبعون سنة. انظر: المنتظم لابن الجوزي (٤٧/٥)؛ وسير أعلام النبلاء (٥/٢).
- (٢) أخرجه أحمد في مسنده (٣٢٤/٥)، والحاكم في المستدرک ح (٥٥٢٧) (٣/٣٥٦) وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي.
- (٣) أخرجه أحمد في مسنده (٣١٥/٥)، وقال شعيب: «حديث حسن»، وأبو داود ح (٣٤١٦) (٣/٧٠١)، وابن ماجه ح (٢١٥٧) (٢/٧٣٠)، وجاء من حديث أبي بن كعب بلفظ: «علمت رجلاً»، عند ابن ماجه المصدر السابق ح (٢١٥٨)، والبيهقي (٦/١٢٥ - ١٢٦)، وجاء من حديث أبي الدرداء عند البيهقي: المصدر السابق (٦/١٢٦) قال ابن التركماني: «أخرجه البيهقي هنا بسند جيد فلا أدري ما وجه ضعفه وكونه لا أصل له».
- (٤) انظر: علم القراءات، نبيل آل إسماعيل (ص ٧٣ - ٧٦).
- (٥) سالم بن معقل، مولى أبي حذيفة بن عتبة، أبو عبد الله، صحابي، من السابقين الأولين البدرين المقربين العالمين، تناه أبو حذيفة، وكان يؤم المهاجرين في قباء، وكان يوم اليمامة حاملاً لواء المهاجرين حتى قتل سنة (١٢هـ). انظر: المنتظم لابن الجوزي (٤/٩٠)؛ وسير أعلام النبلاء للذهبي (١/١٦٧)؛ والإصابة (٣/٥٦).
- (٦) معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس بن كعب، أبو عبد الرحمن، شهد العقبة مع السبعين، أخى النبي ﷺ بينه وبين ابن مسعود، وبعثه إلى اليمن، توفي في طاعون عمواس سنة (١٨هـ)، وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة. انظر: المنتظم لابن الجوزي (٤/٢٦٤)؛ وسير أعلام النبلاء للذهبي (١/٤٤٣).
- (٧) أخرجه البخاري في صحيحه ح (٣٨٠٨) (ص ٦٣٩)؛ ومسلم أيضاً في صحيحه ح (٢٤٦٤) (٤/١٥٢٠) واللفظ للبخاري.

ذلك من الأدلة الواضحة على كون النبي ﷺ كان يحث الصحابة على أن يتلقوا القرآن من بعضهم، أو يرغب في قراءة أحدهم ليقبلوا عليه كقوله ﷺ: «من أحب أن يقرأ القرآن غصاً كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد»<sup>(١)</sup>. المقتضى المنهجي لتلقي الصحابة ﷺ القرآن الكريم من في رسول الله ﷺ، مع النظر فيما ثبت من عرض النبي ﷺ القرآن على جبريل ﷺ في كل عام مرة وفي العام الذي توفي فيه مرتين<sup>(٢)</sup>، يدل دلالة واضحة على أن المنهج المعتمد في تلقي القرآن إنما يكون بطريق المشافهة من المشايخ.

وفي قول النبي ﷺ في الحديثين السابقين «خذوا القرآن من أربعة..» وقوله أيضاً: «من أحب أن يقرأ القرآن غصاً كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد»، وقول عبادة بن الصامت رضي الله عنه: «كان رسول الله ﷺ إذا قدم عليه الرجل مهاجراً دفعه إلى رجل منا يعلمه القرآن» في هذه الآثار وغيرها<sup>(٣)</sup>، ما يدل على أن المقرئ إذا ولي أمراً، أو لم يسمح له وقته بالإقراء أن يرشد القراء إلى قارئ حاذق يعلمه، ويُرغب فيه، وكما جاء عن أبي عبد الرحمن السلمي<sup>(٤)</sup>: «أنه قرأ على عثمان رضي الله عنه قال: فقال لي: إنك إذا تشغلني عن النظر في أمور الناس فامض إلى زيد بن ثابت<sup>(٥)</sup>، إنه أفرغ لهذا الأمر فاقراً

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٧/١، ٢٦) قال شعيب الأرنؤوط: «إسناده حسن من أجل عاصم وهو ابن أبي النجود» و(٤/٢٧٨) من حديث عمرو بن الحارث بن المصطلق؛ وابن ماجه ح(١٣٨) (١/٤٩)، وصحيح ابن حبان ح(٧٠٦٦) (١٥/٥٤٢) من طريق أحمد بن حنبل بهذا الإسناد.

(٢) سبق تخريجه (ص٤٢).

(٣) ومن ذلك ما روى البخاري عن أبي إسحاق عن البراء قال: «أول من قدم علينا (يعني: المدينة) من أصحاب النبي ﷺ مصعب بن عمير وابن أم مكتوم، فجعلنا يقرئنا القرآن، ثم جاء عمار وبلال وسعد» الحديث. أخرجه البخاري ح(٤٩٤١) (ص٨٨٢).

(٤) عبد الله بن حبيب بن ربيعة الكوفي، مقرئ أهل الكوفة، من أبناء الصحابة، ولد في حياة النبي ﷺ، وعرض القرآن على عثمان، وعلي، وابن مسعود، كان يقرئ الناس في المسجد أربعين سنة توفي سنة (٧٤هـ). انظر: معرفة القراء الكبار (١/١٤٦)؛ سير أعلام النبلاء للذهبي (٤/٢٦٧)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/٤١٣).

(٥) زيد بن ثابت بن الضحاك بن زيد بن لوذان النجاري، كاتب الوحي، وقدوة =

عليه، فإن قراءتي وقراءته واحدة، ليس بيني وبينه فيها خلاف»<sup>(١)</sup>، أو أن يجعل له من تلاميذه من يحل محله وهو ما يسمى بالعريف<sup>(٢)</sup>.

### كيفية تلقي الصحابة القراءات من الرسول ﷺ:

كان الرسول ﷺ يُقرئ الصحابة ﷺ القراءات كلها، فعن أبي بن كعب رضي الله عنه «أن النبي ﷺ كان عند أضاة بني غفار، قال: فأناه جبريل عليه السلام فقال: إن الله يأمرك أن تُقرئ أمتك القرآن على حرف، قال: أسأل الله معافاته ومغفرته، وإن أمتي لا تطيق ذلك، قال: ثم أناه الثانية، فقال: إن الله يأمرك أن تُقرئ أمتك القرآن على حرفين، قال: أسأل الله معافاته ومغفرته، وإن أمتي لا تطيق ذلك، ثم جاءه الثالثة، فقال: إن الله يأمرك أن تُقرئ أمتك القرآن على ثلاثة أحرف، قال: أسأل الله معافاته ومغفرته، وإن أمتي لا تطيق، ثم جاءه الرابعة، فقال: إن الله يأمرك أن تُقرئ أمتك القرآن على سبعة أحرف، فأيما حرف قرؤوا عليه فقد أصابوا»<sup>(٣)</sup>.

فقول جبريل عليه السلام: «تُقرئ» في كل مرة نص صريح في إقراء الرسول ﷺ

= الفرضيين، روى عنه ابن المسيب وعروة، ولي القضاء لعمر بن الخطاب، ووكّل بجمع المصحف في جمع أبي بكر وعثمان رضي الله عنهما، توفي سنة (٤٥هـ). انظر: المنتظم لابن الجزري (٥/٢١٣)؛ وتذكرة الحفاظ للذهبي (١/٣٠)؛ والإصابة لابن حجر (٢/٤٩٠).

(١) انظر: معرفة القراء الكبار (١/١٥٠)؛ وسير أعلام النبلاء (٤/٢٧٠ - ٢٧١) وقال الذهبي: «ليس إسنادهما بالقائم» قال شعيب الأرنؤوط: لأن حفصاً وهو ابن سليمان الأزدي متروك الحديث مع إمامته في القراءة. وكنز العمال للهندي (١٥/٣٩٤).

(٢) وسيأتي الحديث عنه في مبحث العرفاء (ص ٢٩٢).

(٣) أخرجه أحمد مسنده (٥/١٢٧ - ١٢٨)؛ ورواه أبو داود مختصراً بالإسناد نفسه ح (١٤٧٨) (٢/١٦٠) وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (١/٤٠٦)؛ وأخرجه النسائي ح (٩٣٨) (٢/١٥٢ - ١٥٣)؛ وابن جرير الطبري في جامع البيان (١/٣٤ - ٣٥) وإسنادهما إسناد أحمد، وقال النسائي: «هذا حديث خولف فيه الحكم، خالفه منصور بن المعتمر رواه عن مجاهد، عن عبيد بن عمير مرسلًا»، ورواه مسلم في صحيحه ح (٨٢١) (١/٤٧٠) من طريق محمد بن جعفر بهذا الإسناد، ولفظه: «إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك..» الحديث.

الصحابة القراءات جميعها . وأما قول بعضهم أن القراءات المروية عن السلف كانت بمجرد الرأي والقراءة بالمعنى، ولم يُقرئها رسول الله ﷺ، فإنَّ هذا الزعم فتنة عظيمة تصدى لها العلماء فدحضوها بالدلائل الواضحة والبراهين الساطعة، فعن أبي الفتح بن جني<sup>(١)</sup> قال: «ومن ذلك ما رواه الأعمش<sup>(٢)</sup> قال: سمعت أنساً<sup>(٣)</sup> يقرأ: «لولوا إليه وهم يجمزون»، قيل له: وما «يجمزون»؟ إنما هي ﴿يَجْمَحُونَ﴾، فقال: ﴿يَجْمَحُونَ﴾ و«يجمزون» و«ويشتدون» واحد.

قال أبو الفتح: ظاهر هذا أن السلف كانوا يقرؤون الحرف مكان نظيره من غير أن تتقدم القراءة بذلك، لكنه لموافقته صاحبُه في المعنى، وهذا موضع يجد الطاعن به - إذا كان هكذا - على القراءة مطعناً، فيقول: ليست هذه الحروف كلها عن النبي ﷺ ولو كانت عنه لما ساغ إبدال لفظ مكان لفظ، إذ لم يثبت التخيير في ذلك عنه، ولما أنكر أيضاً عليه «يجمزون». إلا أن حسن الظن بأنس يدعو إلى تقديم القراءة بهذه الأحرف الثلاثة التي هي ﴿يَجْمَحُونَ﴾ و«يجمزون» و«ويشتدون»، فيقول: أقرأ بأيهما شئت فجميعها قراءة مسموعة عن النبي ﷺ، لقوله عليه الصلاة والسلام: «أنزل القرآن بسبعة أحرف كلها شاف كاف»<sup>(٤)</sup>. فإن قيل: لو كانت هذه الأحرف مقروءاً بجميعها لكان النقل بذلك

(١) عثمان بن جني، أبو الفتح، النحوي من أحذق أهل الأدب وأعلمهم بالنحو والتصريف، تتلمذ على يد أبي علي الفارسي، ومن كتبه المحتسب في شواذ القراءات، وشرح ديوان المتنبي، وغيرهما من المصنفات توفي سنة (٣٩٢هـ). انظر: معجم الأدباء لياقوت (٣/٤٦١)؛ ووفيات الأعيان لابن خلكان (٣/٢٤٧).

(٢) سليمان بن مهران الأسدي، الكوفي، أبو محمد الأعمش، ثقة حافظ، ورع وعارف بالقراءة، وكان مدلس، ولد سنة (٦١هـ) وتوفي سنة (١٤٧هـ). انظر: الكاشف للذهبي (١/٤٦٤)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص٤١٤).

(٣) أنس بن مالك بن النضر، أبو حمزة، النجار الأنصاري الخزرجي خادم رسول الله ﷺ وأحد المكثرين من الرواية، قدم النبي ﷺ المدينة وهو ابن عشر سنين، وأمّه أم سليم، توفي سنة (٩٣هـ). انظر: تذكرة الحفاظ للذهبي (١/٤٤)؛ والإصابة لابن حجر (١/١٢٦).

(٤) لفظ: «كاف شاف»: جاء عند أحمد (٥/٤١) من حديث أبي بكرة، وإسناده ضعيف =



قد وصل إلينا، قيل: أولاً: كيفك أنس موصلاً لها إلينا؟

فإن قيل: إن أنساً لم يحكها قراءة، وإنما جمع بينها في المعنى، واعتل في جواز القراءة بذلك، لا بأنه رواها قراءة متقدمة، قيل: قد سبق من ذكر حسن الظن ما هو جواب عن هذا<sup>(١)</sup>. وبقي أمر عرضه القرآن بجميع حروفه المأذون في القراءة بها فهل كانت العرضة - الأخيرة - كذلك؟

الجواب: لا ندري حقيقة أي هذه السبعة الأحرف كان آخر العرض، أو آخر العرض كان ببعضها دون جميعها<sup>(٢)</sup>، لا نص في ذلك، بيد أن المؤشرات العامة تجعل ذلك محتملاً احتمالاً راجحاً، لأنه كان ﷺ يقول للمختلفين في القراءة «أقرأني جبريل»<sup>(٣)</sup>، أو «هكذا أنزلت»<sup>(٤)(٥)</sup> قال ابن حجر: ولعله كان يعيد ذلك الجزء مراراً، بحسب تعدد الحروف المأذون في قراءتها ولتستوعب بركة القرآن جميع الشهر<sup>(٦)</sup>.

= فيه علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف، وباقي رجاله ثقات، وأخرجه أيضاً (٥/١٢٢): من حديث يحيى بن سعيد عن حميد عن أنس عن أبي بن كعب. وحميد هو الطويل، «وهذا الإسناد صحيح على شرط الشيخين». وأخرجه البخاري في صحيحه ح(٤٩٩١، ٤٩٩٢) (ص٨٩٥)، ومسلم أيضاً ح(٨١٨) (١/٤٦٨)، وأما ما ذكره ابن جني بلفظ: «بسبعة أحرف» فقد بحث عنه ولم أجده، والذي يظهر أنه روى الحديث بالمعنى، وأنه يرى رأي ابن الأنباري: أن بعض القرآن أنزل على سبعة أحرف لا كله. انظر: عون المعبود (٤/٢٤٤ - ٢٤٥)؛ ويدل على ذلك أنه ذكر هذه الرواية في كتابه الخصائص (٢/٤٦٧)، بلفظ: «على سبع لغات»، والله أعلم.

(١) انظر: المحتسب لابن جني (١/٤١٤ - ٤١٥)؛ وللاستزادة من أمثال كلام ابن جني راجع: جامع البيان للداني (ص٢٠ - ٣٦)؛ وشرح السنة للبخاري (٤/٥٠٧ - ٥١٢). انظر: الإمام المتولي وجهوده في القراءات لإبراهيم الدوسري (٢٥ - ٢٨).


(٢) انظر: جامع البيان للداني (ص٢٣).

(٣) سبق تخريجه (ص٣٨).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٥٠٤١) (ص٩٠٢ - ٩٠٣)؛ ومسلم أيضاً ح(٨١٨) (١/٤٦٨).

(٥) انظر: تلقي النبي ﷺ ألفاظ القرآن للمجدي (ص١٩٣).

(٦) فتح الباري لابن حجر (٨/٦٦١).





## قراءة النبي ﷺ على أصحابه:

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ لأبي: «إن الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن قال أبي: الله سماني لك؟ قال: «الله سماك لي» فجعل أبي يبكي. قال قتادة<sup>(١)</sup>: فأثبت أنه قرأ عليه ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾<sup>(٢)</sup>.

معنى قراءة النبي ﷺ على أبي بن كعب رضي الله عنه:

عن عاصم بن بهدلة<sup>(٣)</sup> قال: «قلت للطفيل<sup>(٤)</sup> بن أبي بن كعب: إلى أي معنى ذهب أبوك في قول رسول الله ﷺ له: «أمرت أن أقرأ القرآن عليك؟» فقال: ليقرا علي فأخذوا ألفاظه»<sup>(٥)</sup>.

وعن أبي عبيد القاسم بن سلام<sup>(٦)</sup> قال: معنى هذا الحديث أن يتعلم أبي

(١) قتادة بن دعامة بن قنادة بن عزيز، أبو الخطاب، الحافظ السدوسي البصري، حدث عن عبد الله بن سرجس وأنس بن مالك وغيرهم، كان عالم بالتفسير وباختلاف العلماء، توفي سنة (١١٨هـ). انظر: المنتظم لابن الجوزي (١٨٤/٧)؛ وتذكرة الحفاظ للذهبي (١٢٢/١).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٣٨٠٨) (ص٦٣٩)، ومسلم أيضاً ح(٧٩٩) (١/٤٦٠).

(٣) عاصم بن بهدلة أبي النجود، الإمام أبو بكر الأسدي الكوفي المقرئ، صاحب القراءة المعروفة قرأ القرآن على أبي عبد الرحمن السلمى وزر بن حبيش، قرأ عليه أبو بكر بن عياش وحماد بن أبي زياد وأبو عمر حفص بن سليمان الأسدي، توفي سنة (١٢٧هـ). انظر: المنتظم لابن الجوزي (٢٧٣/٧)؛ وسير أعلام النبلاء للذهبي (٢٥٦/٥).

(٤) الطفيل بن أبي بن كعب بن قيس بن النجار، قيل: ولد في عهد النبي ﷺ وكان الطفيل بن أبي يلقب أبا بطن، وكان صديقاً لعبد الله بن عمر وروى عن عمر بن الخطاب وعن أبيه وعن ابن عمر وكان ثقة صالح الحديث. انظر: طبقات ابن سعد (٧٦/٥)؛ والإصابة لابن حجر (٥٥٠/٣).

(٥) كتاب السبعة في القراءات لابن مجاهد (ص٥٥).

(٦) القاسم بن سلام بتشديد اللام، أبو عبيد، إمام أهل عصره في كل فن من العلم وولي قضاء طرسوس، أخذ القراءة عرضاً وسماعاً عن الكسائي وشجاع بن أبي نصر وغيرهم، توفي سنة (٢٢٤هـ). انظر: المنتظم لابن الجوزي (٩٥/١١)؛ معجم الأدباء لياقوت (٥٩٢/٤).

قراءة رسول الله ﷺ لا أن رسول الله ﷺ يتعلم قراءة أبي ﷺ<sup>(١)</sup>. وقال المازري<sup>(٢)</sup> والقاضي<sup>(٣)</sup>: هي أن يتعلم أبي ألفاظه وصيغة أدائه ومواضع الوقوف وصنع النغم في نغمات القرآن على أسلوب ألفه الشرع وقدره بخلاف ما سواه من النغم المستعمل في غيره ولكل ضرب من النغم مخصوص في النفوس فكانت القراءة عليه ليتعلم منه.

وقيل: قرأ عليه ليسن عرض القرآن على حفاظه البارعين فيه المجيدين لأدائه وليسن التواضع في أخذ الإنسان القرآن وغيره من العلوم الشرعية من

(١) انظر: كتاب السبعة في القراءات، لابن مجاهد (ص ٥٥)؛ وشعب الإيمان للبيهقي (٥/١٦٣)؛ وسير أعلام النبلاء للذهبي (١/٣٩٠)؛ وفتح الباري لابن حجر (٧/١٥٨)؛ وبهذا القول قال مكّي بن أبي طالب القيسي انظر: الإبانة في معاني القراءات (ص ١١٣). قال ابن حجر: قال الإسماعيلي: النسيان من النبي ﷺ لشيء من القرآن يكون على قسمين: أحدهما: نسيانه الذي يتذكره عن قرب وذلك قائم بالطباع البشرية، وعليه يدل قوله ﷺ في حديث ابن مسعود في السهو: «إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون» والثاني: أن يرفعه الله عن قلبه على إرادة نسخ تلاوته، وهو المشار إليه بالاستثناء في قوله تعالى: ﴿سُقْرُوكُ فَلَا تَنسَىٰ﴾ (٩١) ﴿إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾ قال: فأما القسم الأول فعارض سريع الزوال لظاهر قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ (٩١) ، وأما القسم الثاني: فداخل في قوله تعالى: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾، قال ابن حجر: وفي الحديث حجة لمن أجاز النسيان على النبي ﷺ فيما ليس طريقه البلاغ مطلقاً، وكذا فيما طريقه البلاغ لكن بشرطين: أحدهما: أنه بعدما يقع منه تبليغه. والآخر: أنه لا يستمر على نسيانه بل يحصل له تذكره إما بنفسه وإما بغيره. وهل يشترط في هذا الفور؟ قولان، فأما قبل تبليغه فلا يجوز عليه فيه النسيان أصلاً. انظر: فتح الباري (٨/٧٠٣). وقال الباقلاني: وأن رسول الله ﷺ يجوز منه ويصح أن يُنسى شيئاً من القرآن بعد تبليغه وسيدكره ويستثبته من حفاظ أمته. انظر: الانتصار للقرآن (١/١٧).

(٢) محمد بن علي بن عمر بن محمد التميمي، أبو عبد الله، الفقيه المازري المحدث من مصنّفاته: المعلم بفوائد كتاب مسلم، وغيره، أخذ عنه عياض وأبو جعفر الوزعي وغيرهما، توفي سنة (٥٣٦هـ). انظر: تاريخ الإسلام للذهبي (٣٦/٤٢٥)؛ والديباج المذهب لابن فرحون (١/٢٨٠).

(٣) عياض بن موسى بن عياض، أبو الفضل، القاضي، عالم المغرب اليحصبي السبتي، من مصنّفاته: الشفاء وطبقات المالكية وغيرهما، توفي سنة (٥٤٤هـ) بمراكش. انظر: العبر للذهبي (٤/١٢٢)؛ طبقات الحفاظ للسيوطي (١/٤٧٠).

أهلها وإن كانوا دونه في النسب والدين والفضيلة والمرتبة والشهرة وغير ذلك، ولينبه الناس على فضيلة أبي في ذلك ويحثهم على الأخذ منه، وكان كذلك فكان بعد النبي ﷺ رأساً وإماماً مقصوداً في ذلك مشهوراً به<sup>(١)</sup>.

أما بكاءه فبكاء سرور واستصغار لنفسه عن تأهيله لهذه النعمة وإعطائه هذه المنزلة والنعمة فيها من وجهين:

**أحدهما:** كونه منصوباً عليه بعينه، ولهذا قال: وسماني، معناه: نص علي بعيني أو قال: اقرأ علي واحد من أصحابك، قال: بل سماك، فتزايدت النعمة.

**والثاني:** قراءة النبي ﷺ فإنها منقبة عظيمة له لم يشاركه فيها أحد من الناس. وقيل: إنما بكى خوفاً من تقصيره في شكر هذه النعمة<sup>(٢)</sup>.

### المقتضى المنهجي لقراءة النبي ﷺ على أبي بن كعب:

وإذا تأملت في قراءة النبي ﷺ على أبي بن كعب رضي الله عنه، وضح لك مشروعية القراءة على المشايخ، وأخذ الألفاظ عنهم بطريق المشافهة، فهو ﷺ إنما قرأ على أبي ليعلمه طريقة التلاوة وترتيلها، وعلى أي صفة تكون قراءة القرآن، ليكون ذلك سنة في الإقراء والتعليم، وقد وقع الأمر كذلك فإن الصحابة الآخذين للقرآن عنه ﷺ عرض بعضهم على بعض، ثم وقع كذلك للتابعين وأتباعهم، حتى اتصل الأمر إلينا، مسلسلاً متواتراً، فمن ابتدع واجترأ واجترأ بما تعلم من الكتب فقد أساء، وخالف، وربما وقع في أمر عظيم وخطر جسيم، والله أسأل العفو والعافية، وسلوك سواء السبيل<sup>(٣)</sup>.

ولقد سلك النبي ﷺ منهجاً تربوياً في تعليم القرآن الكريم، ومن أبرز دعائم هذا المنهج ما يلي:

(١) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي (١٦/١٧)؛ وفتح الباري لابن حجر (١٥٩/٧).

(٢) انظر: المصدر السابق.

(٣) انظر: لطائف الإشارات للقسطلاني (٢٠٩/١).

## ١ - الإخلاص وترسيخ الإيمان:

حرص النبي ﷺ على تربية أصحابه التربية الإيمانية، وتصفية قلوبهم من كل شائبة تحول دون قبول الأعمال عند الله ﷻ، وتحذيرهم من الرياء، والنفاق ومن ذلك المباحاة في تعليم القرآن الكريم، فعن أبي موسى الأشعري<sup>(١)</sup> قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأترجة ريحها طيب وطعمها طيب، ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن كمثل التمرة، لا ريح لها وطعمها طيب، ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر، ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة، ليس لها ريح وطعمها مر»<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أول الناس يُقضى عليه يوم القيامة... - منهم - رجل تعلم القرآن وعلمه وقرأ القرآن فأتى به، فعرفه نعمه فعرفها، قال: فما عملت فيها؟ قال: تعلمت العلم وعلمته، وقرأت فيك القرآن. قال: كذبت، ولكن تعلمت العلم ليقال: عالم، وقرأت القرآن ليقال: هو قارئ، فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار»<sup>(٣)</sup>.

وعن أبي سعيد الخدري<sup>(٤)</sup> رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول: «تعلموا القرآن، وسلوا الله به الجنة، قبل أن يتعلمه قوم يسألون به الدنيا، فإن القرآن

(١) عبد الله بن قيس بن سليم الأشعري، وكان خفيف الجسم قصيرا أظ قدماً مكة، فحالف سعيد بن العاص فأسلم بمكة وهاجر إلى أرض الحبشة، ثم قدم مع أهل السفينتين ورسول الله ﷺ بخيبر ولي البصرة لعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان، توفي سنة (٤٤هـ) وهو ابن ست وستين. انظر: المنتظم لابن الجوزي (٥/٢٥١)؛ والإصابة لابن حجر (٤/١٨١).

(٢) أخرجه البخاري ح (٧٥٦٠) ص (١٣٠٥)؛ ومسلم أيضاً ح (٧٩٧) (١/٤٦٠).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ح (١٩٠٥) (٣/١٢٠٢).

(٤) سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الأنصاري الخدري، له ولأبيه صحبة، واستصغر بأحد ثم شهد الخندق ما بعدها وروى الكثير مات بالمدينة سنة (٦٣هـ)، وقيل غيرها. انظر: المنتظم لابن الجوزي (٦/١٤٤)؛ تذكرة الحفاظ للذهبي (١/٤٤).

يتعلمه ثلاثة: رجل يباهي به، ورجل يستأكل به، ورجل يقرؤه لله»<sup>(١)</sup>.

وغير ذلك من الأدلة المؤذنة بالحسرة والندامة والخسران لكل من يُقدم على تعلم القرآن الكريم وتعليمه رياء وسمعة ونفاقاً، أو يتخذه مغنماً يتكسب منه؛ ولهذا كان ترسيخ الإيمان مقدماً على تعليم القرآن، فعن جندب بن عبد الله<sup>(٢)</sup> رضي الله عنه قال: «كنا مع النبي ﷺ ونحن فتية حزاورة<sup>(٣)</sup>، فتعلمنا الإيمان قبل أن نتعلم القرآن، ثم تعلمنا القرآن فازددنا به إيماناً<sup>(٤)</sup>»<sup>(٥)</sup>.

## ٢ - الترغيب في تعلم القرآن الكريم وتعليمه:

حرص النبي ﷺ على أصحابه مرغباً لهم في تعلم القرآن وتعليمه والحث على ذلك بصور مشوقة وأساليب حافزة للهمم، فقد يرغب في تعلم القرآن كاملاً دون تحديد لسورة معينة، كما جاء في حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»<sup>(٦)</sup>.

وحديث عقبة بن عامر<sup>(٧)</sup> رضي الله عنه قال: خرج رسول الله ﷺ ونحن في

- (١) أخرجه ابن نصر في قيام الليل (ص ٧٤)؛ وأخرجه البغوي في شرح السنة، كتاب: فضائل القرآن، باب: فضل تلاوة القرآن ح (١١٨٢) (٤/٤٣٩)؛ وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (٢٥٨) (١/٥١٩).
- (٢) جندب بن عبد الله العلقمي البجلي وهو ابن سفيان، أبو عبد الله، ربما نسب إلى جده، وقال البغوي: يقال له: جندب الخير وجندب الفاروق، سكن الكوفة ثم البصرة، له رواية عن أبي بن كعب وحذيفة بن اليمان وغيرهما، توفي بعد الستين. سير أعلام النبلاء للذهبي (٣/١٧٥)؛ والإصابة (١/٥٠٩)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ٢٠٣).
- (٣) جمع حَزَوْرٍ وحَزَوْرٍ، وهو الذي قارب البلوغ، والتاء لتأنيث الجمع. انظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (١/٣٨٠).
- (٤) أخرجه ابن ماجه ح (٦١) (١/٢٢)؛ والمعجم الكبير للطبراني ح (١٦٧٨) (٢/١٦٥)؛ والبيهقي (٣/١٢٠). قال البوصيري في مصباح الزجاجة (١/١٢): هذا إسناد صحيح رجاله ثقات؛ وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (١/٣٧).
- (٥) انظر: صحابة رسول الله ﷺ وجهودهم في تعليم القرآن الكريم لأنس كرزون (ص ٨١ - ٨٧).
- (٦) أخرجه البخاري في صحيحه ح (٥٠٢٧) (ص ٩٠١).
- (٧) عقبة بن عامر بن عبس الجهني الصحابي المشهور، وروى عنه ابن عباس وأبو أمامة =

الصفة، فقال: «أيكم يحب أن يغدو إلى بطحان<sup>(١)</sup> أو إلى العقيق<sup>(٢)</sup>، فيأتي منه بناقتين كوماوين<sup>(٣)</sup> في غير إثم ولا قَطْع رَحِمٍ»، فقلنا: يا رسول الله! نحب ذلك، قال: «أفلا يغدو أحدكم إلى المسجد فيَعْلَمُ أو يقرأ آيتين من كتاب الله ﷻ خير من ناقتين، وثلاث خير له من ثلاث، وأربع خير له من أربع، ومن أعدادهن من الإبل»<sup>(٤)</sup>.

وقد يرغب ﷺ في سورة أو آية معينة كما قال ﷺ: لأبي بن كعب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «تحب أن أعلمك سورة لم ينزل في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها؟» قال: نعم، يا رسول الله، قال رسول الله ﷺ: «كيف تقرأ في الصلاة؟» قال: فقرأ بأَم القرآن، فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده ما أنزلت في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها، وإنها سبع من المثاني، والقرآن العظيم الذي أعطيته»<sup>(٥)</sup>.

وكذلك قوله ﷺ لأبي بن كعب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «يا أبا المنذر! أتدري أي آية من كتاب الله معك أعظم؟»، قلت: الله ورسوله أعلم. قال: «يا أبا المنذر أتدري

= وجبير بن نفير أبو إدريس الخولاني وغيرهم، كان قارئاً عالمياً بالفرائض والفقه فصح اللسان شاعراً كاتباً، توفي سنة (٦٠هـ) سير إعلام النبلاء (٢/٤٦٧)، تذكرة الحفاظ للذهبي (١/٤٢)؛ النجوم الزاهرة لابن تغري (١/١٢٦).

(١) بالضم ثم السكون قاله المحدثون، وحكى أهل اللغة بطحان، بفتح أوله وكسر ثانية وكذا قيده البكري وقال: لا يجوز غيره، وهو واد بالمدينة. انظر: معجم ما استعجم للبكري (١/٢٣٧)؛ ومعجم البلدان لياقوت (١/٥٢٩).

(٢) بفتح أوله، وكسر ثانية وقافين بينهما ياء مثناة من تحت، واد في المدينة فيه عيون ونخل، وهو بقرب البقيع بينه وبين المدينة أربعة أميال. معجم ما استعجم للبكري (٣/٢١٣)؛ ومعجم البلدان لياقوت (٤/١٦٥).

(٣) كوماوين مفردهما كوماء يقال: ناقة كوماء عظيمة السنام طولته. انظر: المفصح المفهم لابن هشام (ص ٢٠٧)؛ ولسان العرب لابن منظور، مادة: (كوم) (١٢/٥٢٩).

(٤) أخرجه مسلم ح (٨٠٣) (١/٤٦٨).

(٥) أخرجه الترمذي ح (٢٨٧٥) (٥/١٥٥)، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٣/١٥١). وأصله في صحيح البخاري من حديث أبي سعيد بن المعلى، ح (٤٤٧٤) (ص ٧٥٩).

أي آية من كتاب الله معك أعظم؟» قلت: الله لا إله إلا هو الحي القيوم. قال: فضرب في صدري وقال: «ليهنك العلم أبا المنذر»<sup>(١)</sup>.

كما لحظ ابن مسعود رضي الله عنه هذا الأسلوب المشوق الحافز للهمم لمن أقدم على كتاب الله وكتابه، فقد كان إذا أصبح أتاه الناس في داره، فيقول: على مكانكم، ثم يمر بالذين يقرئهم القرآن، فيقول: أيا فلان بأي سورة أتيت؟ فيخبره في أي آية، فيفتح عليه الآية التي تليها، ثم يقول: تعلمها فإنها خير لك مما بين السماء والأرض، ثم يمر بالأخر فيقول: آية مثل ذلك، حتى يقول ذلك لكلهم<sup>(٢)</sup>. وكان أيضاً: يقرئ الرجل الآية ثم يقول: لهي خير مما طلعت عليه الشمس أو مما على الأرض من شيء حتى يقول ذلك في القرآن كله<sup>(٣)</sup>.

كما رغب رضي الله عنه على أن يكون مكان الإقراء مهيباً، للانقطاع عن علائق الدنيا وملهياتها، فحث على الاجتماع والتعلق للتلاوة، مشيراً إلى المصابرة مع أهله، وعدم الالتفات لمن غفل عن كتاب الله وكتابه وأعرض عنه، فعن أبي هريرة رضي الله عنه «.. وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده، ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه»<sup>(٤)</sup>، وفي هذا دليل لفضل الاجتماع على تلاوة القرآن في المسجد، ويلحق بالمسجد في تحصيل هذه الفضيلة الاجتماع في مدرسة ورباط ونحوهما إن شاء الله تعالى<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ح(٨١٠) (٤٦٥/١).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ح(٥٩٩٢) (٣/٣٦٦)؛ والطبراني في المعجم الكبير ح(٨٦٦٢) (٩/١٣٥) قال الهيثمي في المجمع (٧/١٦٧): «رجاله ثقات إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه».

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير ح(٨٦٦٣) (٩/١٣٥) وقال الهيثمي في المجمع (٧/١٦٧): «رجاله ثقات».

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه ح(٢٦٩٩) (٤/١٦٤٧).

(٥) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي (١٧/١٨).



## ٣ - استماع النبي ﷺ لقراءتهم ﷺ وتشجيعهم:

حرص النبي ﷺ على الاستماع للصحابة ﷺ، فمن ذلك ما جاء من عرض عبد الله بن مسعود ﷺ، حيث قال: قال لي النبي ﷺ: «اقرأ علي»، قلت: اقرأ عليك وعليك أنزل؟ فقال: «إني أحب أن أسمع من غيري»، فقرأت عليه سورة النساء، حتى إذا بلغت هذه الآية ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١]، قال: «حسبك الآن»، فالتفت إليه فإذا عيناه تذرفان»<sup>(١)</sup>.

ولم يكتف النبي ﷺ بالاستماع لقراءة أصحابه، بل كان يشجعهم، زارعاً في قلوبهم الهمة والحماس في التلاوة والتغني بكتاب الله ﷻ، ومن ذلك ما جاء عن أبي موسى الأشعري ﷺ قال: «استمع رسول الله ﷺ قراءتي من الليل، فلما أصبحت قال: «يا أبا موسى، استمعت قراءتك الليلة، لقد أوتيت مزماراً من مزامير آل داود»، قلت: يا رسول الله، لو علمت مكانك، لحبرت لك تحبيراً»<sup>(٢)</sup>.

وكان ﷺ يستمع لهم ليعرف مدى إتقانهم لما تعلموه من القرآن، فبعض الصحابة رضوان الله عليهم كانوا يأتون الرسول ﷺ متحاكمين في اختلافات وقعت بينهم بسبب قراءة أحدهم قراءة لم يسمعها الآخر من النبي ﷺ؛ فيظن كل منهما أنه صاحب القراءة الصحيحة، لكونه واثقاً تمام الثقة من نفسه بأن الرسول ﷺ قد لقنه إياها، وأقرأه على هذا الحرف، فما كان منه ﷺ إلا أن يبادر إلى الاستماع لقراءة كل على حدة ثم يُقرُّ كليهما، وما ذلك إلا لأن القرآن أنزل على سبعة أحرف، كلها شافية كافية، فهذا عمر بن الخطاب ﷺ يقول: «سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان في حياة

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٥٠٥٥) (ص٩٠٥)؛ ومسلم أيضاً ح(٨٠٠) /١ (٤٦١)، واللفظ للبخاري.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٥٠٤٨) (ص٩٠٣)؛ ومسلم أيضاً ح(٧٩٣) /١ (٤٥٨)؛ والترمذي في سننه، ح(٣٧٥٥) (٥/٦٩٣)؛ وابن حبان ح(٧١٩٧) /١٦ (١٧٠)؛ واللفظ له.



رسول الله ﷺ فاستمعت لقراءته فإذا هو يقرؤها على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله ﷺ فكدت أساوره في الصلاة فانتظرت حتى سلم فلبيته، فقلت: من أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأ؟ قال: أقرأنيها رسول الله ﷺ فقلت له: كذبت فوالله إن رسول الله ﷺ لهو أقرأني هذه السورة التي سمعتك فانطلقت به إلى رسول الله ﷺ أقوده فقلت: يا رسول الله إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها وإنك أقرأتني سورة الفرقان فقال: «يا هشام اقرأها» فقرأها القراءة التي سمعته فقال رسول الله ﷺ: «هكذا أنزلت» ثم قال: اقرأ يا عمر فقرأتها التي أقرأنيها فقال رسول الله ﷺ: «هكذا أنزلت» ثم قال رسول الله ﷺ: «إن القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقرؤوا ما تيسر منه»<sup>(١)</sup>.

وجاء أيضاً عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: كنت في المسجد فدخل رجل يصلي فقرأ قراءة أنكرتها عليه ثم دخل آخر فقرأ قراءة سوى قراءة صاحبه فلما قضينا الصلاة دخلنا جميعاً على رسول الله ﷺ فقلت: إن هذا قرأ قراءة أنكرتها عليه ودخل آخر فقرأ سوى قراءة صاحبه فأمرهما رسول الله ﷺ فقرأ فحسن النبي ﷺ شأنهما فسقط في نفسي من التكذيب ولا إذ كنت في الجاهلية، فلما رأى رسول الله ﷺ ما قد غشيني ضرب في صدري ففضت عرقاً وكأنما أنظر إلى الله ﷻ فرقاً فقال لي: «يا أباي أرسل إلي أن أقرأ القرآن على حرف فرددت إليه أن هون على أممي، فرد إلي الثانية اقرأه على حرفين فرددت إليه أن هون على أممي، فرد إلي الثالثة اقرأه على سبعة أحرف»<sup>(٢)</sup>.

وكان ﷺ يستمع لقراءة الحاذقين من أصحابه رضي الله عنهم، بل وفوق ذلك يشهد لهم ويرغب الناس في تلقي القرآن عنهم، ولعلنا ندرك سر اشتهاهم هؤلاء بعد وفاة رسول الله ﷺ وإقبال الطلاب عليهم من كل فج وواد ليتلقوا عنهم القرآن والقراءات، فقلما تجد اليوم وقبله كتاباً أو إسناداً لقراءة مقرئ من القراء إلا وتجدهم في نهاية هذا الإسناد حتى كأنهم هم الذين أخذوا القرآن والقراءات

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٥٠٤١) (ص٩٠٢)؛ ومسلم أيضاً ح(٨١٨) (١/٤٦٨).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ح(٨٢٠) (١/٤٦٩).

عن الرسول ﷺ دون غيرهم . مع أن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين كانوا حريصين كل الحرص كهؤلاء على تلقي القرآن والقراءات وجميع أمور الإسلام عن رسول الله ﷺ ومن أشهرهم عبد الله بن مسعود وأبي بن كعب رضي الله عنهما؛ فهذا رسول الله ﷺ يقول محرضاً الناس على تلقي القراءة من عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، فيقول: «من أحب أن يقرأ القرآن غضاً كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد»<sup>(١)</sup> وابن أم عبد: هو عبد الله بن مسعود رضي الله عنه .

وكذلك شهد النبي ﷺ لأبي بن كعب بالإتقان في القراءة، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «أرحم أمتي بأمتي أبو بكر، وأشدهم في دين الله عمر، وأصدقهم حياء عثمان، وأقضاهم علي بن أبي طالب، وأقرؤهم لكتاب الله أبي بن كعب»<sup>(٢)</sup> .. وهكذا رأينا شهادة رسول الله ﷺ لهذين الصحابين الجليلين بالتفوق في إتقان القرآن أداء وحفظاً مع أن هذه الشهادة لا تقدر في تمكّن غيرهما من الصحابة من حفظ القرآن وتلقي القراءات عن رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup> .

#### ٤ - قراءة النبي ﷺ على غيره:

كما سبق من قراءته ﷺ على أبي بن كعب رضي الله عنه، معلماً له ألفاظ القرآن الكريم، وكيفية أدائه، ومواضع الوقوف، ومخارج الحروف، وغيرها مما يختص بتلاوة كتاب الله ﷻ .

#### ٥ - من عنايته ﷺ بتعليم القرآن:

أنه كان يوكل إقراء من أسلم حديثاً إلى من سبقه بحفظ القرآن وإتقان تلاوته، ويتعاهدهم ﷺ بكل رعاية واهتمام، وقد تكون هذه الإنابة لبعض

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٧/١)؛ وابن ماجه ح(١٣٨) (٤٩/١)، وإسناده حسن من أجل عاصم بن أبي النجود فهو «صدوق»، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (٦٣/١) .

(٢) أخرجه ابن ماجه ح(١٤٥) (٥٥/١)؛ وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (٦٧/١) .

(٣) انظر: علم القراءات د. نبيل آل سماعيل (ص٧٧ - ٨١) .

شغله بمهام المسلمين وحفزاً لهمم القراء من الصحابة وبناء للثقة والخير في نفوسهم؛ يقول عبادة بن الصامت رضي الله عنه: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُشْعَل، فإذا قدم رجل مهاجر على رسول الله صلى الله عليه وسلم دفعه النبي صلى الله عليه وسلم إلى رجل منا يعلمه القرآن»<sup>(١)</sup>.

### ٦ - ومن عنايته صلى الله عليه وسلم بتبليغ كتاب الله عز وجل:

إرسال الصحابة الحفاظ المتقنين، لنشر معالم الدين، وتعليم القرآن الكريم، فعندما كتبت الأوس والخزرج إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ابعث إلينا مقراءً يقرؤنا القرآن فبعث إليهم مصعب بن عمير العبدري فكان يقرئهم القرآن<sup>(٢)</sup>.

وعن البراء<sup>(٣)</sup> رضي الله عنه قال: «أول من قدم علينا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مصعب بن عمير وابن أم مكتوم<sup>(٤)</sup> فجعلنا يقرآننا القرآن، ثم جاء عمار<sup>(٥)</sup> وبلال<sup>(٦)</sup>

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٣٢٤/٥)؛ والحاكم في المستدرک ح (٥٥٢٧) (٣٥٦/٣) وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي.

(٢) انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد (٢٢٠/١)؛ السيرة النبوية لابن هشام (٤٣٤/١).

(٣) البراء بن عازب بن الحارث الخزرج الحارثي الأوسي صحابي جليل وأبوه أيضاً صحابي، وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحاديث كثيرة، وحدث عن أبي بكر وعمر وعلى وغيرهم، توفي سنة (٧٢هـ) عن بضع وثمانين سنة. انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (١٩٤/٣)؛ البداية والنهاية لابن كثير (٣٢٨/٨).

(٤) عبد الله بن أم مكتوم القرشي العامري، ابن خال خديجة، أسلم قديماً، كان من المهاجرين، كان النبي صلى الله عليه وسلم يستخلفه كثيراً، شهد القادسية وكان حامل اللواء فيها، واختلف في وفاته فقيل: استشهد بالقادسية، وقيل: بل رجع للمدينة ومات فيها سنة (٢٣هـ). انظر: الكاشف للذهبي (٧٦/٢)؛ والإصابة لابن حجر (٤٩٤/٤)؛ والأعلام للزركلي (٨٣/٥).

(٥) عمار بن ياسر العبيسي، أبو اليقظان، من عبس اليمن وهو حليف بني مخزوم أسلم قديماً، وكان ممن يعذب في الله هو وأبوه وأمه سمية، وقد شهد بدرًا وما بعدها، قتل يوم صفين سنة (٣٧هـ) عن ثلاث وتسعين سنة. انظر: المنتظم لابن الجوزي (٥/١٤٨)؛ وسير أعلام النبلاء للذهبي (٤٠٦/١)؛ والإصابة لابن حجر (٥٧٥/٤).

(٦) بلال بن رباح الحبشي المؤذن، أبو عبد الله، اشتراه أبو بكر الصديق من المشركين لما كانوا يعذبونه على التوحيد فأعتقه، فلزم النبي صلى الله عليه وسلم وأذن له، وشهد معه جميع المشاهد، وأخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين أبي عبيدة بن الجراح، توفي سنة (٢٠هـ). انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد (٢٣٢/٣)؛ الإصابة لابن حجر (٣٢٦/١).

وسعد<sup>(١)</sup>»<sup>(٢)</sup>، واستخلف رسول الله ﷺ معاذ بن جبل رضي الله عنه على أهل مكة يعلم الناس القرآن وأن يفقههم في الدين<sup>(٣)</sup>.

٧ - تأكيده ﷺ على التمسك بهدي الكتاب المبين والتحذير من تضييع حدوده وهجران العمل بما فيه:

فعن جابر<sup>(٤)</sup> رضي الله عنه أنه قال: «القرآن شافع مُشَفَّع، وما حل مصدق<sup>(٥)</sup>، من جعله أمامه قاده إلى الجنة، ومن جعله خلف ظهره ساقه إلى النار»<sup>(٦)</sup>، وعن أبي شريح الخزاعي<sup>(٧)</sup> رضي الله عنه قال: خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: «أبشروا وأبشروا، أليس تشهدون أن لا إله إلا الله وأني رسول الله؟» قالوا: بلى، قال: «إن هذا القرآن طرفه بيد الله وطرفه بأيديكم، فتمسكوا به فإنكم لن تضلوا ولن

- (١) سعد بن أبي وقاص واسم أبي وقاص مالك بن وهيب، أبو إسحاق، أسلم وهو ابن سبع عشرة سنة، وشهد المشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، أحد العشرة، وأول من رمى بسهم في سبيل الله، وكان مجاب الدعوة، وولي الولايات من قبل عمر وعثمان رضي الله عنهما، توفي سنة (٥٥هـ). انظر: المنتظم لابن الجوزي (٢٨١/٥)؛ وتذكرة الحفاظ (٢٢/١)؛ وسير أعلام النبلاء للذهبي (٩٢/١).
- (٢) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٤٩٤١) (ص ٨٨٢).
- (٣) أخرجه الحاكم في المستدرک ح(٥١٨١) (٣/٢٧٠)؛ وسكت عنه الذهبي في التلخيص، انظر: الكامل في التاريخ لابن الأثير (١٨٥/٢).
- (٤) جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام بن ثعلبة، أبو عبد الله، شهد العقبة مع السبعين وكان أصغرهم وأراد شهود بدر فخلفه أبوه على أخواته وكن تسعة وخلفه أيضاً حين خرج إلى أحد وشهد ما بعد ذلك، توفي سنة (٧٨هـ). انظر: المنتظم لابن الجوزي (٢٠٢/٦)؛ الإصابة لابن حجر (٥٤٦/١).
- (٥) أي: خصم مجادل مصدق. انظر: الفائق للزمخشري (٣/٣٤٩)؛ وغاية النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٣٠٣/٤).
- (٦) أخرجه ابن حبان في صحيحه ح(١٢٤) (١/٣٣١)؛ وأورده الهيثمي في المجمع (١/١٧١) وقال: «رجاله ثقات»؛ وصححه الألباني؛ انظر: السلسلة الصحيحة رقم (٢٠١٩) (٣١/٥).
- (٧) خويلد بن عمرو بن صخر بن ربيعة الكعبي، أبو شريح، أسلم قبل فتح مكة، وكان يحمل أحد ألوية بني كعب من خزاعة الثلاثة يوم فتح مكة، توفي بالمدينة سنة (٦٨هـ). انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد (٤/٢٩٥)؛ العبر للذهبي (١/٧٥).

تهلكوا بعده أبداً»<sup>(١)</sup>.

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن من إجلال الله تعالى إكرام ذي الشيبة المسلم، وحامل القرآن غير الغالي فيه والجافي عنه، وإكرام ذي السلطان المقسط»<sup>(٢)</sup>.

الغالي فيه: أي التشدد فيه ومجاوزة الحد، والبحث عن بواطن الأشياء والكشف عن عللها وغوامض متعبداتها، وإنما قال ذلك لأن من أخلاقه وآدابه التي أمر بها القصد في الأمور، وخير الأمور أوسطها<sup>(٣)</sup>.

والجافي عنه: وهو من الجفاء: البعد عن الشيء، يقال: جفاه: إذا بعد عنه، وأجفاه: إذا أبعد، أي تعاهدوه ولا تبعدوا عن تلاوته<sup>(٤)</sup>، والعمل به.

- (١) أخرجه الطبراني في الكبير ح(٤٩١) (١٨٨/٢٢) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٦٩): رجاله رجال الصحيح؛ وأخرجه ابن حبان ح(١٢٢) (٣٢٩/١) واللفظ له. وصححه الألباني في السلسلة رقم (٧١٣).
- (٢) أخرجه أبو داود ح(٤٨٣٢) (١٧٤/٥)؛ حسنه النووي في رياض الصالحين رقم (٣٥٤) (ص١٤١)؛ والألباني في صحيح سنن أبي داود (٣/١٨٩).
- (٣) انظر: غريب الحديث لابن سلام (٢/٢٩)؛ وغاية النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٣/٣٨٢).
- (٤) انظر: غاية النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (١/٢٨٠ - ٢٨١).



## الفصل الثاني

### قراءة النبي ﷺ

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: صفة قراءة النبي ﷺ.

المبحث الثاني: تدبره وبكاؤه.



## المبحث الأول

## صفة قراءة النبي ﷺ

بعد ذكرٍ لما كان عليه النبي ﷺ من تلقي القرآن الكريم، وعرضه على جبريل عليه السلام وعلى أصحابه من بعده ﷺ، يتضح لنا أن النبي ﷺ يقرأ على صفة معينة، وكيفية ثابتة للقرآن الكريم، منقولة إلينا بالتواتر، بعد أن أخذها ﷺ من جبريل عليه السلام لأنه بها نزل القرآن الكريم، وأقرأها ﷺ أصحابه، قال تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٧] أي إذا قرأه عليك الملك المرسل به إليك منا مبلغاً له عنا ﴿فَأَنْبِئْ قُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٨]، أي اقرأ كما سمعته يقرأ<sup>(١)</sup>. فالأوصاف الثابتة لما يقوم به النبي ﷺ من عمل عند قراءته القرآن مُذْ نزل عليه الوحي حتى تمام العملية التعليمية، قد تتلخص فيما يلي:

١ - تبدأ باستشعار المصدرية الإلهية للقرآن الكريم دائماً عند قراءة القرآن الكريم: ويظهر أنموذج هذا في قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا وَصَرَّفْنَا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ يُحْدِثُ لَهُمْ ذِكْرًا﴾ [فنعلى الله الملك الحق] [طه: ١١٣، ١١٤]، ثم قال بعد: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤]، فأكد على المصدرية الإلهية في عدة ألفاظ قال الله تعالى: ﴿أَنْزَلْنَاهُ﴾ على الرغم من أن المباشر للإنزال هو جبريل عليه السلام ﴿وَصَرَّفْنَا﴾، ﴿يُقْضَى﴾ في قراءة يعقوب<sup>(٢)</sup> «نَقَضِي إِلَيْكَ وَحْيَهُ» على

(١) أضواء البيان للشنقيطي (٤٦٦/٧).

(٢) يعقوب بن إسحاق بن زيد بن عبد الله، أبو محمد، الحضرمي البصري، ثامن القراء العشرة، الإمام في القراءات والعربية والفقهاء، أخذ القراءة عن ابن ميمون والعتاردي ووروى عن حمزة والكسائي وأخذ عنه سلام الطويل والزعفراني وجماعة، توفي سنة (٢٠٥هـ). انظر: معرفة القراء للذهبي (٣٢٨/١)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٢/٣٨٦).



الرغم من أن المباشر للقراءة هو جبريل ﷺ، وأشار إلى تفرد بهبة المنح الإلهية، وعلى رأسها القرآن الكريم قال الله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾، ثم وسط بين الآيتين بقوله: ﴿فَفَعَّلَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ﴾ وهي جملة اعتراضية، وفي تفريع ذلك - الجملة الاعتراضية - على إنزال القرآن إشارة أيضاً إلى أن القرآن قانون ذلك الملك، وأن ما جاء به هو السياسة الكاملة الضامنة صلاح أحوال متبعيه في الدنيا والآخرة<sup>(١)</sup>، وفي هذا السبيل ترى التعبير عن إنزال القرآن يرجع إلى هذه المصدرية عند الكلام على النازل، والمنزل به، والمنزل عليه.

ومن الإشارة إلى هذه المصدرية قوله: ﴿فَإِنَّهُ نَزَلُ عَلَى قَلْبِكَ﴾ [البقرة: ٩٧]، لم يقل: فإنه نزل على قلبي، مع أن محمداً ﷺ أمر بإخبار اليهود عن نفسه؛ لأن من شأن العرب إذا أمرت رجلاً أن يحكي ما قيل له عن نفسه أن تُخْرِجَ فَعَلَ المأمور مرةً مضافاً إلى كناية نفس المخبر عن نفسه؛ إذ كان هو المُخْبِرَ عن نفسه، ومرةً مضافاً إلى اسمه كهيئة كناية اسم المخاطب؛ لأنه وإن كان مأموراً بقيل ذلك فهو مخاطب مأمورٌ بحكاية ما قيل له<sup>(٢)</sup>، ولهذا حكمة عظيمة من حيث التأكيد على المصدرية الإلهية للقرآن، والدقة المتناهية في نقله من السماء إلى الأرض، فحكاية كلام الله ﷻ اقتضت: ﴿عَلَى قَلْبِكَ﴾ بالخطاب، ولو قال: (على قلبي) لقليل: هذه دعوى، لم يبينها لنا ربك، ولم يقلها، ثم فيه تثبيت لقلب الرسول ﷺ، وطمأننة له من أن تزعه كثرة تشكيكات أهل الكتاب ومن والاهم فكان الخطاب من الله ﷻ للرسول ﷺ قصداً له، لا لخصومه من أهل الكتاب، وهم مقصودون تبعاً لا استقلالاً، وذا يوائم قوله ﷻ: ﴿كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ﴾ [الفرقان: ٣٢] ﴿وَكَلَّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرٌ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [هود: ١٢٠].

والكلام في الباء في قوله ﷻ: ﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٩٧]، مؤكداً لما ذكر

هنا .

(١) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٣١٦/٨)؛ وراجع: البحر المحيط لأبي حيان

(٣٨٦/٧)؛ روح المعاني للألوسي (٥٧٦/٨).

(٢) انظر: جامع البيان للطبري (٢٩٤/٢).

ولتأكيد التقرير هنا فلتأمل هذه المصدرية في أول سورة نزلت في قوله ﷻ: ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ [العلق: ١]، فالباء لها ثلاثة أوجه من التفسير:

١ - إما أن تكون للاستعانة، والجار والمجرور متعلقان بالفعل ﴿أَقْرَأْ﴾، أي: اقرأ مستعيناً بذكر اسم ربك.

٢ - إما أن تكون للمصاحبة، والجار والمجرور في موضع الحال من ضمير ﴿أَقْرَأْ﴾ الثاني مقدماً على عامله للاختصاص، أي: اقرأ ما سيوحى إليك مصاحباً قراءتك اسم ربك فالمصاحبة مصاحبة الفهم والملاحظة لجلاله، ويكون هذا إثباتاً لوحداية الله ﷻ بالإلهية.

٣ - إما أن تكون بمعنى على كقوله ﷻ: ﴿مَنْ إِنْ تَأْمَنُ بِقِنطَارٍ﴾ [آل عمران: ٧٥]، أي على قنطار، والمعنى: اقرأ اسم ربك، أي: على إذنه، أي: أن الملك جاء على اسم ربك، أي: مرسلًا من ربك<sup>(١)</sup>.

ثم تتجلى هذه المصدرية في موقف تعليمه الإقراء في إضافة اسم إلى الاسم الظاهر ﴿رَبِّكَ﴾ المضاف إلى الكاف، ثم تجلت تارة أخرى في قوله ﷻ: ﴿أَقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ﴾ [الشمس: ٣] الثلاث الآيات كلاستئناف البياني، كأن الرسول ﷺ قال: وكيف اقرأ، ولست بقارئ؟ فأجيب: الذي علم القراءة بالقلم، علمك ما لم تعلم، ولا عجب في أن تقرأ، إذ العلم يحصل بوسائل أخرى مثل الإملاء والتلقين والإلهام<sup>(٢)</sup>؛ وتأمل في وصفه ﷻ في الموقف بالأكرم.

واستشعار المصدرية الإلهية للقرآن له مقتضياته الهامة، وفيما يتعلق بمدار البحث هنا تبرز المقتضيات التالية:

أ - يقذف في قلب الإنسان كل ما تصل إليه مشاعره الداخلية وانفعالاته العاطفية وحركات أركانه الخارجية من التعظيم لله ﷻ، وبذل الوسع في تحقيق

(١) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤٣٦/١٥).

(٢) المصدر السابق (٤٣٩/١٥).

كلامه، وقد نقل الألوسي عن الطيبي<sup>(١)</sup> ما يؤكد هذا من حيث اللفظ، فمما قاله: «وَلَا تَعْجَلْ...» ﴿عَطَفَ عَلَى قَوْلِهِ ﷺ: ﴿فَنَعَلَى اللَّهِ الْمَلِكُ الْحَقُّ﴾﴾ لما فيه من إنشاء التعجب، فكأنه قيل: حيث نبهت على عظم جلاله المنزّل، وأرشدت إلى فخامة المنزّل، فعظم جنباه الملك الحق المتصرف في الملك والملكوت، واقبل بكلك على تحفظ كتابه، وتحقق مبانيه، ولا تعجل به»<sup>(٢)</sup>.

ب - استمداد العون والتوفيق في تحقيق لفظه، وإتقان مبناه، وعدم نسيه أو تفلته من قائله ﷺ، ومنزله جل شأنه ولذلك كانت خاتمة آية طه بالدعاء، ومما يعضد هذا المفهوم ما أعقب الله جل ذكره لآية طه من ذكر لقصة آدم ﷺ، حيث قال: ﴿وَلَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَىٰ آدَمَ مِنْ قَبْلِ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا﴾ [طه: ١١٥]، ونسيان آدم ﷺ هنا كان لأمرٍ واحدٍ محسوسٍ، وذلك عندما وُكِّلَ إلى نفسه في المراقبة، فكيف سيكون النسيان لمتعددٍ ملفوظٍ؟، ولذا فليرجع النبي ﷺ إلى ربه فيستعين على تحمل القرآن وحفظه وأدائه، فكأنه لما مدح ﷺ القرآن، وحرص على استعمال التؤدة والرفق في أخذه، وعهد على العزيمة بأمره، وترك النسيان فيه، ضرب حديث آدم مثلاً للنسيان وترك العزيمة<sup>(٣)</sup>، وذكر ابن عطية: أن في ذلك مزيد تحذير للنبي ﷺ عن العجلة لئلا يقع فيما لا ينبغي، كما وقع آدم ﷺ<sup>(٤)</sup>.

كان ذلك فحوى الأمر الإلهي.

والصورة التطبيقية لهذا قبل التوقيف القرآني على هيئة تلقي القرآن لاستشعار هذه المصدرية: تعجل النبي ﷺ نزول القرآن واستكثاره منه، إذ ورد في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ﴾ ثلاث تفسيرات:

- (١) الحسن بن محمد بن عبد الله شرف الدين الطيبي، كان عالماً بالمعاني والبيان، من مؤلفاته التفسير للقرآن العظيم وحاشية تفسير الكشاف وغيرهما، توفي سنة (٧٤٣هـ). انظر: طبقات المفسرين للداوودي (ص ١٠٣)؛ والبدر الطالع للشوكاني (١/٢٢٩).
- (٢) انظر: روح المعاني للألوسي (٨/٥٧٧).
- (٣) المصدر السابق (٨/٥٧٨).
- (٤) انظر: المحرر الوجيز لابن عطية (٤/٦٦).

أحدها: أنها كقوله تعالى ﴿لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ [القيامة: ١٦].

الثاني: فيه نهْيٌ للنبي ﷺ عن استعجال نزول القرآن، لأنه ما ينزل إلا بأمر ربه ﷻ، وليس للنبي ﷺ من الأمر شيء، ويدل له حبه ﷺ للوحي، وتشوقه إليه، قال ابن عاشور<sup>(١)</sup>: «لما كان النبي ﷺ حريصاً على صلاح الأمة شديد الاهتمام بنجاتهم؛ لا جرم خطرت بقلبه الشريف عقب سماع تلك الآيات رغبةً، أو طلباً في الإكثار من نزول القرآن، وفي التعجيل به إسراعاً بعظمة الناس وصلاتهم، فعلمه الله أن يكمل الأمر إليه»<sup>(٢)</sup>.

الثالث: لا تلقه إلى الناس قبل أن يأتيك بيان تأويله<sup>(٣)</sup>.

والصورة التطبيقية بعد التوقيف القرآني على هيئة تلقي القرآن: هو استراحة النبي ﷺ من خوف تفلت القرآن منه ﷺ بعد تكفل الله ﷻ بعدم ذلك، والإكثار من دعاء ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾، واتباع ما أوقفه القرآن من هيئات في حفظه وعدم استعجال نزول القرآن عليه إذ لكل أجل كتاب، وإرجاع كل فضل ينزله الله ﷻ على نبيه ﷺ لمنزله ﷻ، وقد قال أبو حيان<sup>(٤)</sup> في قوله ﷺ: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾: «وهذا القول متضمن للتواضع لله، والشكر له على ما علم من ترتيب العلم، أي كما علمتني مآرب لطيفة في باب التعلم، وأدباً جميلاً ما كان عندي فردني علماً»<sup>(٥)</sup>.

(١) محمد الطاهر ابن عاشور، ولد سنة (١٢٩٧هـ)، تولى التدريس في الجامع الأعظم بتونس، ثم رئيساً لجامعة الزيتونة، له عدة مؤلفات منها: التحرير والتنوير ومقاصد الشريعة وغيرهما، توفي سنة (١٣٩٣هـ). انظر: دائرة المعارف التونسية (١/٢٨٥)؛ ومختصر مقدمات التفسير في علوم القرآن، لصالح العود (ص١٣ - ١٨).

(٢) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٣١٦/٨).

(٣) انظر: المحرر الوجيز لابن عطية (٤/٦٦)؛ والنكت والعيون للماوردي، ونسبه لابن عطية (٣/٤٢٩).

(٤) محمد بن يوسف بن علي، أبو حيان، الغرناطي الأندلسي، النحوي المقرئ، كان واسع المعرفة بالعربية، والقراءة، من مؤلفاته: شرح التسهيل، البحر المحيط وغيرهما، وتوفي سنة (٧٤٥هـ). انظر: ذيل التقييد في رواية السنن والمسانيد للفاصي (١/٢٨٣)؛ والنجوم الزاهرة لابن تغري (١٠/١١٠).

(٥) انظر: البحر المحيط لأبي حيان (٧/٣٨٨).

ج - على أن من أهم مقتضيات المصدرية الإلهية التي حفت بالحقائق السابقة تؤدي إلى حقيقة الحق في إنزال القرآن وتلقيه للرسول ﷺ وتلقيه من جبريل ﷺ، وهو معنى قوله تعالى: ﴿وَالْحَقُّ أَنْزَلْنَاهُ وَالْحَقُّ نَزْلٌ﴾ [الإسراء: ١٠٥]، وحقيقة الحق هي أولى دعائم التوقيف في نقل القرآن الكريم<sup>(١)</sup>.

٢ - الاستماع والإطراق عند تلاوة جبريل ﷺ عليه: وذلك تنفيذاً لقوله ﷺ: ﴿إِذَا قُرَأَتْهُ فَأَنْعِقْ قُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٨] على ما تقدم.

والصورة التطبيقية لذلك ما قاله ابن عباس رضى الله عنه: «فكان رسول الله ﷺ بعد ذلك إذا أتاه جبريل ﷺ استمع وأطرق».

وهذا هو الأساس الشرعي والمنهجي في جعل القراءة الابتدائية من الشيخ أو عليه مع نظر الطالب في المصحف هي أول خطوات حفظ القرآن الكريم<sup>(٢)</sup>.

والاستماع والإنصات يحقق نتائج ترفع من مستوى الاستيعاب المنهجي لألفاظ القرآن الكريم، ومنها:

أ - إن ذلك ترسيخٌ لاستشعار المصدرية الإلهية، من حيث الطمأنينة وعدم الجزع، أو الخوف على فوات شيء من القرآن لعموم الوعد الإلهي بالحفظ لكتابه، ثم لخصوص الوعد الإلهي بجمع القرآن في صدر النبي ﷺ وعدم نسيه له إلى أن يبلغه، ثم عدم نسيه له نسياناً كلياً.

ب - إن ذلك أقوى في استيعاب لفظ الآية، ومن ثم حفظها أصلاً، ومحلاً، ووضعاً وأداءً.

ج - إن ذلك أقوى في استيعاب معنى الآية، وفهْمها بعكس الترديد خلف جبريل ﷺ فإنه باعث على الاضطراب والارتباك، وخاصةً إن اقترن الترديد لموضع سبق بالاستماع لموضع يلحق، قال الألوسي: «إنه ربما يشغل

(١) انظر: تلقي النبي ﷺ ألفاظ القرآن الكريم للمجدي (ص ١٤٤ - ١٤٩).

(٢) وقد تُغتفر هذه الخطوة عند من يوثق به من الطلاب فتكون قراءته على الشيخ هي قراءة الحفظ مباشرة. انظر: مبحث أسلوب التلقين (ص ١٩٧).

التلفظ بكلمة عن سماع ما بعدها»<sup>(١)</sup>، وقال أبو السعود<sup>(٢)</sup>: «إن استقرار الألفاظ في الأذهان تابع لاستقرار معانيها فيها، وربما يشغل التلفظ بكلمة عن سماع ما بعدها»<sup>(٣)(٤)</sup>.

٣ - (الترتيل): الترتيل<sup>(٥)</sup>، في القراءة الترسل فيها، والتبيين بغير بغي<sup>(٦)</sup>، وقد عرفه مجاهد<sup>(٧)</sup> بقوله في قوله ﷺ: ﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً﴾ [المزمل: ٤]، قال: «بعضه أثر بعض على تؤدة»<sup>(٨)</sup>، وعن قتادة قال: «بينه بياناً»<sup>(٩)</sup>، وترتيل القراءة: التأنى فيها والتمهل، وتبيين الحروف والحركات، تشبيهاً بالثغر المرتل وهو المشبه بنور الألقحوان<sup>(١٠)</sup>.

وقد أمر الله ﷺ النبي ﷺ أن يرتل القرآن على تؤدة، مبيناً لحروفه، يقرؤه على الناس على تمهل، حتى يسهل فهمه وحفظه وإتقانه، قال الله

- (١) انظر: روح المعاني للألوسي (٥٧٧/٨).
- (٢) محمد بن محمد بن مصطفى العمادي، أبو السعود الحنفي، ولد سنة (٨٩٨هـ)، قرأ على والده كثيراً ومن جملتها حاشية التجريد، وشرح المواقف وغيرها، تولى الفتيا، توفي سنة (٩٨٢هـ). انظر: الأعلام للزركلي (٥٩/٧)؛ شذرات الذهب لابن العماد (٥٨٤/١٠).
- (٣) إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، لأبي السعود (٦٦/٤).
- (٤) تلقي النبي ﷺ ألفاظ القرآن الكريم للمجدي (ص ١٤٩ - ١٥٠).
- (٥) وسيأتي زيادة بيان في مبحث الترتيل (ص ٣٠٧).
- (٦) انظر: مختار الصحاح للرازي، مادة: (رتل) (ص ٢٣٢)؛ ولسان العرب لابن منظور، مادة: (رتل) (١١/٢٦٥)؛ والقاموس المحيط للفيروزآبادي، مادة: (رتل) (ص ١٢٩٧).
- (٧) مجاهد بن جبر أبو الحجاج مولى السائب المخزومي المكي، المفسر، قرأ على ابن عباس وصحب ابن عمر مدة وأخذ عنه، وحدث عنه قتادة والأعمش وغيرهما، توفي سنة (١٠٣هـ). انظر: المنتظم لابن الجوزي (٩٤/٧)؛ وتذكرة الحفاظ (١/٩٢)؛ وسير أعلام النبلاء للذهبي (٤/٤٤٩).
- (٨) جامع البيان للطبري (٣٦٣/٢٣)؛ وصحح إسناده ابن حجر في فتح الباري (٨٩/٩).
- (٩) انظر: جامع البيان للطبري (٣٦٤/٢٣).
- (١٠) انظر: الفائق للزمخشري (٣٤/٢)؛ والنهية في غريب الحديث لابن الأثير (٢/١٩٤).

تعالى: ﴿وَفَرَأْنَا فَوْقَهُ لِنْفَرَامُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَزَلْنَهُ نَزِيلًا ﴿١٦﴾﴾ [الإسراء: ١٠٦]، وقد قال الله تعالى مخاطباً لرسوله ﷺ خصوصاً، ولأمته عموماً: ﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل: ٤]، فلم يقتصر سبحانه على الأمر بالفعل، حتى أكده بالمصدر، اهتماماً به، وتعظيماً له، ليكون عوناً على تدبر القرآن وتفهمه، وكذلك كان ﷺ<sup>(١)</sup>. وتصف أم سلمة<sup>(٢)</sup> رضي الله عنها الصورة التطبيقية لترتيل الرسول ﷺ «بأن قراءة رسول الله ﷺ كانت: ﴿يَسْمُرُ اللَّهُ الرَّجِيمَ الرَّجِيمُ ﴿١﴾ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٢﴾﴾ يعني: كلمة كلمة»<sup>(٣)</sup>، وعن ابن

(١) انظر: لطائف الإشارات للقسطلاني (٢١٠/١).

(٢) هند بنت أبي أمية واسمه سهيل، أم سلمة، وكانت عند أبي سلمة فهاجرت معه إلى الحبشة وولدت له، وتوفي عنها فتزوجها رسول ﷺ في سنة أربع من الهجرة وتوفيت سنة (٦٢هـ). انظر: المنتظم لابن الجوزي (٣١٩/٥)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ١٣٧٥).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٣٠٢/٦)؛ وأبو داود ح (٤٠٠١) (٤/٤) (٢٩٤) وسكت عنه، وعنه البيهقي (٤٤/٢)؛ والترمذي ح (٢٩٢٧) (٥/١٨٥) وقال: هذا حديث غريب، وبه يقول أبو عبيد ويختاره، هكذا روى يحيى بن سعيد الأموي وغيره عن ابن جريج عن ابن مليكة عن أم سلمة، وليس إسناده بمتصل، لأن الليث بن سعد روى هذا الحديث عن ابن أبي مليكة عن يعلى بن مملك عن سلمة إنها وصفت قراءة النبي ﷺ مفسرة حرفاً حرفاً، وحديث الليث أصح، والدارقطني (٣١٣/١) وقال: إسناده صحيح وكلهم ثقات، والحاكم في المستدرک (٢٣١/٢ - ٢٣٢) وقال: صحيح على شرط الشيخين، وواقفه الذهبي. وابن خزيمة في صحيحه (٢٤٨/١ - ٢٤٩)؛ وصححه النووي في المجموع (٣٠٣/٣)، وأبو عمرو الداني في المكتفي (ص ١٤٧) وقال: ولهذا الحديث طرق كثيرة، وهو أصل في هذا الباب، وقال الألباني: ونحن نرى أن الصواب خلاف ما ذهب إليه الترمذي، وأن الصواب والأصح حديث ابن جريج، لأنه قد توبع، فقال الإمام أحمد (٢٨٨/٦): «ثنا وكيع عن نافع بن عمر، وأبو عامر، ثنا نافع عن ابن أبي مليكة عن بعض أزواج النبي ﷺ، قال أبو عامر: قال نافع: أرها حفصة - أنها سئلت عن قراءة رسول الله ﷺ؟ فقالت: أنكم لا تستطيعونها، قال. فقيل لها: أخبرينا بها، قال: فقرأت قراءة ترسلت فيها، قال أبو عامر: قال نافع: فحكى لنا ابن أبي مليكة: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٢﴾﴾، ثم قطع، ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿١﴾﴾ ثم قطع ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴿١﴾﴾. قلت: وهذا صحيح، وهو متابع قوي لابن جريج في أصل الحديث، ولا يضره أنه لم يسم زوج النبي ﷺ، =



أبي مليكة<sup>(١)</sup> أن بعض أزواج النبي ﷺ ولا أعلمها إلا حفصة<sup>(٢)</sup> سئلت عن قراءة رسول الله ﷺ فقالت: «إنكم لا تطيقونها قالت: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾<sup>(٣)</sup> تعني: الترتيل<sup>(٣)</sup>، وعن قتادة قال: «سئل أنس بن مالك كيف كانت قراءة النبي ﷺ فقال: كانت مداً ثم قرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾<sup>(٤)</sup> يمد بسم الله، ويمد بالرحمن، ويمد بالرحيم»<sup>(٤)</sup>.

قال ابن حجر: المراد بقوله: (يمد) بسم الله: يمد اللام التي قبل الهاء من الجلالة، والميم التي قبل من الرحمن، والحاء من الرحيم<sup>(٥)</sup>.

وقد كان ترتيله ﷺ للسورة يصيرها أطول من أطول منها، فقد روي من حديث حفصة رضي الله تعالى عنها «أنه ﷺ كان يرتل السورة حتى تكون أطول من أطول منها»<sup>(٦)</sup>.

= ولا أنه سماها حفصة لأنه ظن منه، فلا يعارض به من جزم بأنها أم سلمة. انظر: إرواء الغليل (٦١/٢). وقال شعيب الأرنؤوط في تحقيق المسند (٧٠/٤٤): رجاله ثقات رجال الشيخين.

(١) عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، بالتصغير، ابن عبد الله بن جدعان واسم أبي مليكة: زهير التيمي المدني، أدرك ثلاثين من الصحابة ﷺ، ثقة فقيه، روى له الجماعة، من الثالثة، توفي سنة (١٧١هـ). انظر: تهذيب الكمال للمزي (٤/١٩٩)، تقريب التهذيب لابن حجر (ص ٥٢٤).

(٢) حفصة بنت عمر بن الخطاب، كانت عند خنيس بن حذافة السهمي وهاجرت معه إلى المدينة فمات عنها بعد الهجرة فقدم النبي ﷺ من بدر فتزوجها، توفيت سنة (٤٥هـ) وهي بنت ستين سنة. انظر: المنتظم لابن الجوزي (٥/٢١٣)؛ الإصابة لابن حجر (٨/٨٥).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٦/٢٨٦)؛ وجاء في نسخة للمسند «تعني الترتيل»، وهما بمعنى، وأورده الهيثمي في «المجمع» (٢/١٠٨) وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، قال شعيب في تحقيقه للمسند: «صحيح لغيره، وهذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين. إلا أنه قد اختلف فيه على ابن أبي مليكة». راجع: المسند تحقيق شعيب (٤٤/٤٦). قلت: انظر: تخريج الحديث الذي قبله (ص ٦٩) حاشية (٣).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ح (٥٠٤٦) (٩٠٣).

(٥) انظر: فتح الباري لابن حجر (٨/٧٠٨).

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه ح (٧٣٣) (٤٢٦/١).



وكان الغالب على قراءة النبي ﷺ الترتيل كما جاء في الآيات والأحاديث السابقة، فعن قتادة قال: بلغنا أن عامة قراءة النبي ﷺ كانت المد<sup>(١)</sup>، وقال ابن حجر: «ومن المعلوم من عاداته ﷺ ترتيل القراءة وتعديل الأركان»<sup>(٢)</sup>.

٤ - الثاني في تلاوة القرآن: وهو جوهر الترتيل الذي أمر الله ﷻ به في قوله: ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً﴾ [المزمل: ٤]، فحقيقة ترتيل القرآن: «قراءته على ترسل، وتؤدة بتبيين الحروف، وإشباع الحركات حتى يجيء المتلو منه شبيهاً بالثغر المرتل، وهو المفلج المشبه بنور الأقحوان، ولا يهذه هذاً ولا يسرده سرداً، كما قال عمر رضي الله عنه: شر السير الحفحقة»<sup>(٣)</sup>، وشر القراءة الهذمة، حتى يشبه المتلو في تتابعه الثغر الألف<sup>(٤)</sup>، وقوله ﷻ: ﴿تَرْتِيلاً﴾ تأكيد في إيجاب الأمر به، وأنه ما لا بد منه للقارئ<sup>(٥)</sup>، فليس هذا الأمر تحسينياً في القراءة، بل هو مندرج ضمن الطلب الشرعي.

والتصريح بالتأني ظاهر في قوله ﷻ: ﴿... وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ...﴾، ﴿لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ [القيامة: ١٦]؛ إذ في كل منهما زجر عن الاستعجال في حفظ الكتاب الكريم، وذلك في الاستعجال في تلاوته، ولذا قال الألوسي في قوله ﷻ: ﴿كَلَّا بَلْ تُحِبُّونَ الْعَاجِلَةَ﴾

(١) تفسير القرآن لعبد الرزاق (٢/٣٢٤).

(٢) انظر: فتح الباري لابن حجر (٢/٣٤).

(٣) «شر السير الحفحقة»: هو المتعب من السير، وقيل: هو أن تحمّل الدابة على ما لا تطيق. انظر: الفائق للزمخشري (٢/٢١١)؛ والنهاية في غريب الحديث لابن الأثير (١/٤١٢).

(٤) روى ابن المبارك في الزهد (ص٤٦٨) عن الحسن موقوفاً، ورفع ابن عدي في الكامل (٢/٣٠٠) من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ وضعفه باين دينار. وروى الخطيب في كتابه الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/٢٦٢) قال عمر بن الخطاب: شر القراءة الهذمة وشر الكتابة المشق؛ يعني: التعليق. انظر: تخريج الأحاديث والآثار للزيلعي (٤/١٠٨).

(٥) الكشاف للزمخشري (٤/٦٢٥).

[القيامة: ٢٠]: ﴿كَلَّا﴾ إرشاد للرسول ﷺ، وأخذ به عن عادة العجلة، وترغيب له في الأناة، وبالغ سبحانه في ذلك لمزيد حبه إياه بإتباعه قوله ﷺ: ﴿بَلَّ﴾<sup>(١)</sup>. وقد بين الله ﷻ مدى هذا النهي، ومدى هذه العجلة المنهية في قوله: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ﴾ [طه: ١١٤].

والغاية من التأني: التدبر، فقد قال ابن كثير<sup>(٢)</sup>: «اقرأه على تمهل؛ فإنه يكون عوناً على تدبره»<sup>(٣)</sup>.

والتأني يستلزم السكينة والوقار، ولذا ففي تفسير الجلالين<sup>(٤)</sup>: «ورتل القرآن: تثبت في تلاوته»<sup>(٥)</sup>، وقال الصاوي<sup>(٦)</sup>: «اقرأ بترتيل، وتؤدة، وسكينة، ووقار»<sup>(٧)</sup>.

والتأني يقتضي إشباع الحركات، وفي التحرير والتنوير: «وأريد بترتيل

- (١) روح المعاني للألوسي (١٥٧/١٥).
- (٢) إسماعيل بن عمر بن كثير، أبو الفداء البصري، ثم الدمشقي، حافظ، مؤرخ، فقيه، مفسر، ولد سنة (٧٠١هـ)، من مؤلفاته تفسير القرآن العظيم، والبداية والنهاية، وغيرهما توفي سنة (٧٧٤هـ). طبقات المفسرين للداوودي (٧٩ - ٨٠)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٣٩٧/٨).
- (٣) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٥٥٧/٤).
- (٤) ألف هذا التفسير جلال الدين المحلي، وجلال الدين السيوطي، أما جلال الدين المحلي، فهو محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم المحلي الشافعي، ولد سنة (٧٩١هـ) واشتغل وبرع في الفنون، توفي سنة (٨٦٤هـ). انظر: طبقات المفسرين للداوودي (ص ٣٥٦)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٩/٤٤٧)؛ «وقد بدأ جلال الدين المحلي تفسيره من أول سورة الكهف إلى آخر سورة الناس، ثم ابتداء تفسير الفاتحة وبعد أن أتمها اخترمته المنية فلم يفسر ما بعدها، وجاء السيوطي فأكمل تفسيره فبتدأ بتفسير سورة البقرة وانتهى إلى آخر سورة الإسراء ووضع تفسير الفاتحة في آخر تفسير الجلال المحلي لتكون ملحقة به. انظر: التفسير والمفسرون للذهبي (١/٣٤٢).
- (٥) (ص ٧٧٣).
- (٦) أحمد بن محمد الخلوتي، الشهير بالصاوي، فقيه مالكي، نسبته إلى «صاء الحجر» إقليم الغربية بمصر، توفي سنة (١٢٤١هـ)، من كتبه حاشية على تفسير الجلالين، وحواشي على بعض كتب الشيخ أحمد الدردير وغيرها. انظر: الأعلام للزركلي (٣/٢٤٦)؛ ومعجم المطبوعات (ص ٣٧٦).
- (٧) انظر: حاشية الصاوي على الجلالين (٤/٤٤٢).

القرآن: ترتيل قراءته، أي التمهّل في النطق بحروف القرآن حتى تخرج من الفم واضحةً، مع إشباع الحركات التي تستحق الإشباع<sup>(١)</sup>. وفائدة هذا أن يرسخ حفظه ويتلقاه السامعون فيعلق بحوافظهم، ويتدبر قارئه وسامعه معانيه كي لا يسبق لفظ اللسان عمل الفهم<sup>(٢)</sup>.

وتذكر حفصة رضي الله تعالى عنها الصورة التطبيقية لهذا التاني في قولها: «كان النبي ﷺ يرتل السورة حتى تكون أطول من أطول منها»<sup>(٣)</sup>، ويزيد هذا إيضاحاً حديث أبي وائل<sup>(٤)</sup> قال: «غدونا على عبد الله فقال رجل: قرأت المفصل البارحة فقال: هذا كهذا الشعر؟، إنا قد سمعنا القراءة، وإني لأحفظ القرآن التي كان يقرأ بهن النبي ﷺ، ثماني عشرة سورة من المفصل، وسورتين من آل حم»<sup>(٥)(٦)</sup>.

٥ - التغمي بالقرآن، والجهر به: فعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه كان يقول: قال رسول الله ﷺ: «لم يأذن الله لشيء ما أذن لنبي يتغمي بالقرآن»، «وقال صاحب له: يريد يجهر به، زاد في لفظ له: قال سفيان: تفسيره يستغمي به»<sup>(٧)</sup>، وفي لفظ: «ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت بالقرآن يجهر به»<sup>(٨)</sup>، وعن

(١) التحرير والتنوير لابن عاشور (٢٦٠/١٤).

(٢) (٢٦٠/١٤). وانظر: التحديد للداني (ص ٨٤)؛ والنشر (٢٠٧/١)؛ والتمهيد لابن الجزري (ص ٤٨).

(٣) سبق تخريجه (ص ٧٨).

(٤) شقيق بن سلمة أبو وائل الأسدي مخضرم من العلماء العاملين، ومن عباد الكوفة، سمع عمر ومعاذا وروى عنه: منصور والأعمش قال: أدركت سبع سنين من سني الجاهلية، أدرك النبي ﷺ ولم يره، توفي سنة (٨٢هـ). تذكرة الحفاظ للذهبي (٣/٣٨٦)؛ وطبقات الحفاظ للسيوطي (٢٨/١).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه ح (٥٠٤٣) (ص ٩٠٣)؛ ومسلم أيضاً ح (٢٧٨) (١/٤٧١).

(٦) انظر: تلقي النبي ﷺ ألفاظ القرآن الكريم للمجدي (ص ١٥٦ - ١٥٨).

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه ح (٥٠٢٣ - ٥٠٢٤) (ص ٩٠٠)؛ وبنحوه أخرجه مسلم في صحيحه دون زيادة سفيان ح (٧٩٢) (١/٤٥٧).

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه ح (٧٥٤٤) (ص ١٣٠٢)؛ ومسلم أيضاً ح (٧٩٣) (١/٤٥٧).

أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أذن الله لشيء كأذنه للذي يتغنى بالقرآن يجهر به»<sup>(١)</sup>.

والمعنى: «ما أذن الله لشيء كأذنه لنبي يتغنى بالقرآن، أي ما استمع الله لشيء كاستماعه لنبي يتغنى بالقرآن، أي يتلوه يجهر به»<sup>(٢)(٣)</sup>.

٦ - الترجيع في القرآن: هو تقارب ضروب الحركات في القراءة، وأصله التردد، وترجيع الصوت: ترديده في الحلق<sup>(٤)</sup>.

والصورة التطبيقية لذلك: ما رواه معاوية بن قرة<sup>(٥)</sup> عن عبد الله بن المغفل المزني<sup>(٦)</sup> رضي الله عنه قال: «رأيت رسول الله ﷺ يوم الفتح على ناقه له يقرأ سورة الفتح أو من سورة الفتح - قال: فرجع فيها، قال: ثم قرأ معاوية يحكي قراءة ابن مغفل، وقال: لولا أن يجتمع الناس عليكم لرجعت كما رجع ابن مغفل يحكي النبي ﷺ، فقلت لمعاوية: كيف كان ترجيعه؟ قال: آآ ثلاث مرات»<sup>(٧)</sup>.

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه ح(٧٥٢) (٣/٣٠)، بإسناد حسن فيه محمد بن عمرو صدوق، وباقي رجاله ثقات.

(٢) انظر: غريب الحديث لابن سلام (٢/١٣٩)؛ والنهية في غريب الحديث لابن الأثير (٣٣/١).

(٣) سيأتي للمسألة زيادة بيان في مبحث حسن الصوت (ص ٣٥٥ وما بعدها).

(٤) انظر: فتح الباري لابن حجر (٨/٧٠٩)؛ وعمدة القاري للعيني (٢٠/٥٥).

(٥) معاوية بن قرة بن إياس بن هلال المزني، أبو إياس، البصري، روى عن أبيه وابن عباس، وعنه ابنه إياس وشعبة وخلق، أدرك سبعين صحابياً، ولد يوم الجمل توفي سنة (١١٣هـ) وهو ابن ست وسبعون. انظر: المنتظم لابن الجوزي (٦/٢٢٢)؛ والكاشف للذهبي (٢/٧٧)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ٩٥٦).

(٦) عبد الله بن مغفل بن عبد عَنَم، أبو سعيد المزني، شهد بيعة الشجرة، وكان من النقباء، وهو أحد العشرة الذين بعثهم عمر بن الخطاب ليفقهوا الناس بالبصرة، توفي سنة (٥٩هـ) وقيل: سنة (٦٠هـ). انظر: المنتظم لابن الجوزي (٥/٢٥٢)؛ والإصابة لابن حجر (٤/٢٠٦).

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٧٥٤٠) (ص ١٣٠١)؛ وأخرجه مسلم أيضاً ح(٧٩٤) (١/٤٥٨).

قال ابن حجر: الترجيع في الحديث يحتمل أمرين: أحدهما: أن ذلك حدث من هز الناقة، والآخر: أنه أشبع المد في موضعه فحدث ذلك، وهذا الثاني أشبه بالسياق، وقد ثبت الترجيع في غير هذا الموضع، من حديث أم هانئ<sup>(١)</sup>: «كنت أسمع صوت النبي ﷺ وهو يقرأ وأنا نائمة على فراشي يُرَجِّع القرآن»<sup>(٢)</sup>، والذي يظهر أن في الترجيع قدراً زائداً على الترتيل<sup>(٣)</sup>. وقال ابن القيم<sup>(٤)</sup>: هذا الترجيع منه ﷺ، كان اختياراً لا اضطراراً لهزّ الناقة له، فإن هذا لو كان لأجل هزّ الناقة، لما كان داخلياً تحت الاختيار، فلم يكن عبد الله بن مغفل يحكيه ويفعله اختياراً ليؤتسى به، وهو يرى هزّ الراحلة له حتى ينقطع صوته، ثم يقول: كان يرجع في قراءته، فنسب الترجيع إلى فعله. ولو كان من هزّ الراحلة، لم يكن منه فعل يسمى: ترجيعاً<sup>(٥)</sup>.

وقال الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة<sup>(٦)</sup>: معنى الترجيع: تحسين التلاوة

- (١) فاختة بنت أبي طالب الهاشمية، أم هانئ، وقيل: هند والأول أشهر، روى عنها ابنها جعدة وحفيدها يحيى بن جعدة وعروة وطائفة، أخت علي وعقيل وجعفر وطالب، كان إسلامها يوم الفتح، بقيت إلى بعد الخمسين. انظر: الاستيعاب لابن عبد البر (٤/١٨٨٩)؛ والإصابة لابن حجر (٨/٤٨٥).
- (٢) أخرجه أحمد في مسنده (٦/٤٣٤)؛ والترمذي في الشمائل (ص١٢٢) رقم (٣٢٥)؛ والنسائي ح (١٠١٢) (١/٥٢٠)؛ وابن ماجه ح (١٣٤٩) (١/٤٢٩). قال الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (١/٤٠١): حسن صحيح.
- (٣) انظر: فتح الباري لابن حجر (٨/٧٠٩).
- (٤) محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي، أبو عبد الله الدمشقي المشهور ب: ابن قيم الجوزية، لأن أباه كان قيماً، كان عالماً بفنون العلم عابداً، تتلمذ على يد ابن تيمية، ومن تلاميذه ابن رجب، وابن كثير وابن عبد الهادي، وقد بارك الله بمؤلفاته، توفي سنة (٧٥١هـ). انظر: البداية والنهاية لابن كثير (١٤/١٨٨)؛ والدرر الكامنة لابن حجر (٤/٢١)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٨/٢٨٧).
- (٥) زاد المعاد في هدي خير العباد لابن القيم (١/٤٨٣ - ٤٨٤).
- (٦) عبد الله بن سعد بن أبي جمرة، أبو محمد المغربي نزيل مصر، كان عالماً عابداً، شرح صحيح البخاري، وقام باختصاره توفي سنة (٦٩٥هـ) على الأرجح. انظر: البداية والنهاية لابن كثير (١٣/٣٤٦)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٨/٤٣)؛ والأعلام للزركلي (٤/٨٩).

لا ترجيع الغناء، لأن القراءة بترجيع الغناء تنافي الخشوع الذي هو مقصود التلاوة<sup>(١)</sup>.

فالأوصاف الثابتة لقراءة النبي ﷺ ثلاثة:

- ١ - المد والتحقيق بغير ترجيع.
  - ٢ - التردد والرجيع وهو قليل.
  - ٣ - القراءة حرفاً حرفاً وآية آية، بترسل وترتيل وتقطيع<sup>(٢)</sup>.
- قال أبو العلاء الهمداني الحنبلي<sup>(٣)</sup>: «وقد ورد في قراءته ﷺ من وجه فيه نظر وصف رابع وهي الزمزمة»<sup>(٤)(٥)</sup>.

(١) انظر: فتح الباري لابن حجر (٧٠٩/٨).

(٢) انظر: الإيضاح للأندرابي (٦٣ - ٦٤ ب) مخطوط، التمهيد في معرفة التجويد لأبي العلاء الهمداني (١٥٩ - ١٨٣)؛ وجمال القراءة للسخاوي (٣٢٥/١ - ٣٢٦)؛ والنشر لابن الجزري (٢٠٥/١)؛ لطائف الإشارات للقسطلاني (٢١٠/١).

(٣) الحسن بن أحمد بن الحسن بن أحمد بن محمد العطار، أبو العلاء الهمداني، الحنبلي، ولد سنة (٤٨٨هـ)؛ وكان شيخ همذان وقارئها وحافظها، وله التصانيف الرائعة في القراءات والحديث والرقائق، توفي سنة (٥٦٩هـ). انظر: العبر للذهبي (٥٦/٣)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٣٨٢/٦ - ٣٨٤).

(٤) التمهيد في معرفة التجويد لأبي العلاء الهمداني (ص ١٢٢).

(٥) الزمزمة: صوت خفي لا يكاد يفهم وهي ضرب من الحدر. انظر: بيان العيوب التي يجب أن يجتنبها القراء للبناء (٥١)؛ والإيضاح للأندرابي (٦٧ ب) مخطوط؛ والنهاية في غريب الحديث والأثر (٣١٣/٢).

## المبحث الثاني

## تدبره وبكاؤه ﷺ

إن الغاية الكبرى، والمقصد المنشود من تلاوة كتاب الله ﷻ هو التدبر الجالب للخشوع، ثم العمل، قال الله تعالى: ﴿ كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبْرَكًا لِنَدَّبَرُوا ءَايَاتِهِ ﴾ [ص: ٢٩]، فبين ﷺ الغاية من الإنزال، فبه تنشرح الصدور، وتستتير القلوب، وتبكي العيون، وتتأثر الجوارح، ويورث ذلك خشوع الظاهر، قال ابن القيم الجوزية: فليس شيء أنفع للعبد في معاشه ومعاده، وأقرب إلى نجاته، من تدبر القرآن، وإطالة التأمل فيه، وجمع الفكر على معاني آياته<sup>(١)</sup>.

وقد عاب الله ﷻ على المنافقين إعراضهم عن التدبر في القرآن والتفكير فيه وفي معانيه في قوله تعالى: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ [النساء: ٨٢]<sup>(٢)</sup>.

«والتأمل في القرآن يجده زاخراً بجوامع الكلم، وجواهر الحكم، وكنوز المعارف، وحقائق الوجود، وأسرار الحياة، وعوالم الغيب، وذخائر القيم، وروائع الأحكام، وعجائب التوجيه، وغرائب الأمثال، وبينات الآيات، وسواطع البراهين، وبالغ النذر، ولذا قالوا: إن في القرآن علم الأولين والآخرين، وإنما تدرك هذه الأمور بطول التأمل والتدبر، لا بالخطف والاستعجال»<sup>(٣)</sup>.

وأصل التدبر: مشتق من الدبر؛ أي الظهر، اشتقوا من الدبر فعلاً، فقالوا: تدبر إذا نظر في دبر الأمر، أي في غائبه أو في عاقبته، فهو من

(١) مدارج السالكين لابن القيم (١/٤٥١).

(٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٥/٢٩٠).

(٣) كيف نتعامل مع القرآن العظيم؟ للقرضاوي (١٧٠).

الأفعال التي اشتقت من الأسماء الجامدة، والتدبر يتعدى إلى المتأمل فيه بنفسه، يقال: تدبر الأمر، فمعنى ﴿يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾: يتأملون دلالتة<sup>(١)</sup>، ويتفهمون معانيه المحكمة وألفاظه البليغة<sup>(٢)</sup>.

وقد كانت قراءة النبي ﷺ قراءة تدبر وتعقل، ولهذا كانت السورة عندما يرتلها تطول، فقد جاء عن حفصة رضي الله عنها قالت: «... وكان - رسول الله ﷺ - يقرأ بالسورة فيرتلها حتى تكون أطول من أطول منها»<sup>(٣)</sup>. وقراءته ﷺ ساعدت على مزيد من الفهم، ثم العمل، وقد وصفت أم سلمة رضي الله عنها فقالت: «كانت مفسرة حرفاً حرفاً»<sup>(٤)</sup>، «وأنه كان يقطع قراءته آية آية»<sup>(٥)</sup>.

قال القرطبي<sup>(٦)</sup>: «قال علماؤنا: قول أم سلمة: كان يقطع قراءته: يدخل فيه في جميع ما كان يقرؤه عليه الصلاة والسلام من القرآن، وإنما ذكرت (فاتحة الكتاب) لتبين صفة التقطيع، أو لأنها أم القرآن، فيغني ذكرها عن ذكر ما بعدها، كما يغني قراءتها في الصلاة عن قراءة غيرها، لجواز الصلاة بها، وإلا فالتقطيع عام لجميع القراءة، لظاهر الحديث، وتقطيع القراءة آية آية أولى عندنا من تتبع الأغراض والمقاصد والوقوف عند انتهائها، لحديث أم سلمة رضي الله عنها»<sup>(٧)</sup>.

- (١) التحرير والتنوير لابن عاشور (٣/١٣٧).
- (٢) انظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١/٦٩١).
- (٣) سبق تخريجه (ص٧٨).
- (٤) أخرجه الترمذي ح (٢٩٢٣) (٥/١٨٢) وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب؛ وضعفه الألباني في ضعيف سنن الترمذي (ص٣٠٧).
- (٥) أخرجه أبو داود ح (٤٠٠١) (٤/٢٩٤)؛ وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢/٤٩٣).
- (٦) محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح، الإمام العلامة أبو عبد الله الأنصاري الخزرجي القرطبي، المالكي، إمام متفنن متبحر في العلم له تصانيف مفيدة منها: الجامع لأحكام القرآن وقد سارت به الركبان، والتذكرة وغيرها، توفي سنة (٦٧١هـ). انظر: طبقات المفسرين للداوودي (ص٣٤٧)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٧/٥٨٤ - ٥٨٥).
- (٧) انظر: التذكار في أفضل الأذكار للقرطبي (ص١٤٠).



ومن أسلوبه ﷺ في التدبر أنه كان يردد الآية ويكرر قراءتها، وهو دال على الاعتناء بها، فالترديد يعطي مزيداً من التأمل والتدبر، كما جاء عن أبي ذر <sup>(١)</sup> قال: «قام النبي ﷺ بآية حتى أصبح يرددتها» والآية: ﴿إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَعْفُرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ <sup>(٢)</sup> [المائدة: ١١٨].

ومن هديه ﷺ في تلاوته وتدبره، ما ثبت عن حذيفة <sup>(٣)</sup> قال: «صليت مع النبي ﷺ ليلة، فكان إذا مرّ بآية رحمة استبشر وسأل، وإذا مرّ بآية عذاب أشفق وتعوذ، وإذا مرّ بآية تنزيه نزه وسبح» <sup>(٤)</sup>. وعن حذيفة <sup>(٥)</sup> قال: «صليت مع النبي ﷺ ذات ليلة فافتتح البقرة فقلت: يركع عند المائة، ثم مضى فقلت: يصلي بها في ركعة فمضى فقلت: يركع بها، ثم افتتح النساء فقرأها، ثم افتتح آل عمران فقرأها يقرأ مترسلاً إذا مرّ بآية فيها تسبيح سبح وإذا مرّ بسؤال سأل وإذا مرّ بتعوذ تعوذ...» <sup>(٦)</sup>.

فيستحب إذا مرّ بآية رحمة أن يسأل الله تعالى من فضله، وإذا مرّ بآية عذاب أن يستعيد من الشر ومن العذاب؛ أو يقول: اللهم إني أسألك العافية، أو أسألك العافية من كل مكروه، أو نحو ذلك، وإذا مرّ بآية تنزيه لله <sup>(٧)</sup> نزه، فقال: <sup>(٨)</sup>، أو تبارك وتعالى، أو جلّت عظمتُ ربنا <sup>(٩)</sup>.

(١) جندب بن جنادة على الصحيح، أبو ذر الغفاري، أحد السابقين الأولين وخامس خمسة، وكان رأساً في العلم والزهد والجهاد وصدق اللهجة والإخلاص، لم يشهد بدرأ، توفي بالربذة سنة (٣٢هـ). تذكرة الحفاظ للذهبي (١٧/١)؛ والإصابة لابن حجر (١٠٥/٧).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٤٩/٥)؛ وابن ماجه ح (١٣٥٠) (٤٢٩/١) واللفظ له؛ والبيهقي في السنن الكبرى (٣/١٣، ١٤)، قال البوصيري في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات. والحديث حسنه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (٤٠١/١).

(٣) تعظيم قدر الصلاة للمروزي ح (٣١٥) (٣٢٧/١).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه ح (٧٧٢) (٤٥٠/١).

(٥) التبيان في آداب حملة القرآن للنووي (ص ٨٦ - ٨٧).

(٦) وفي استحباب السؤال والاستعاذة والتنزيه لكل قارئ خلاف: قال النووي: «قال الشافعي: وأصحابنا يسن للقارئ في الصلاة وخارجها إذا مرّ بآية رحمة أن يسأل الله تعالى الرحمة أو بآية عذاب أن يسعيذ به من العذاب أو بآية تسبيح أن يسبح أو بآية =

وكذلك عند نزول آيات الوعيد والتهديد، فقد كان ﷺ يتعوذ بوجه الله ﷻ كما ثبت عن جابر رضي الله عنه قال: «لما نزلت هذه الآية: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ﴾ قال رسول الله ﷺ: «أعوذ بوجهك» ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾، قال: «أعوذ بوجهك»، ﴿أَوْ يَلْسِكُمْ شَيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ﴾ [الأنعام: ٦٥]، قال رسول الله ﷺ: «هذا أهون - أو هذا أيسر -»<sup>(١)</sup>.

ومنه تدبره ﷺ بالتسبيح واستجابته لقوله تعالى: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْهُ﴾ [النصر: ٣]، فقد جاء عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: «ما صلى النبي ﷺ صلاة بعد أن نزلت عليه: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾» [النصر: ١]، إلا وكان يقول فيها: «سبحانك ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي»<sup>(٢)</sup>، وعن ابن عباس رضي الله عنهما «أن النبي ﷺ كان إذا قرأ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾»<sup>(٣)</sup>، قال: «سبحان ربي الأعلى»<sup>(٣)</sup>.

= مثل أن يتدبر قال أصحابنا، ويستحب ذلك للإمام والمأموم والمنفرد. وسواء صلاة فرض أو نفل، لأنه دعاء فاستوتوا فيه كالتأمين، دليل هذه المسألة حديث حذيفة رضي الله عنه، وقال بمذهبا جمهور العلماء من السلف فمن بعدهم وقال أبو حنيفة: «يكره السؤال عند آية الرحمة والاستعاذة في الصلاة». انظر: المجموع للنووي (٣/٥٦٢ - ٥٦٣). وقال أبو حنيفة: يكره ذلك في الفرض ولا يكره في النفل. انظر: حلية العلماء للشاشي القفال (٢/١٢٦).

وعند مالك يجوز في النوافل، قاله التوربشتي. انظر: عون المعبود للعظيم آبادي (٣/٩٧).

واختلفت الرواية عن أحمد: فعنه أنه: يستحب في الفرض والنفل، وعنه لا يجوز في الفرض، وعنه يكره في الفرض. انظر: الشرح الكبير مع الإنصاف لابن قدامة (٣/٢٦٢).

قال ابن قدامة: يستحب للمصلي نافلة لحديث حذيفة، ولا يستحب ذلك في الفريضة لأنه لم ينقل عن النبي ﷺ في فريضة مع كثرة من وصف قراءته فيها. انظر: المغني لابن قدامة (٢/٢٣٩ - ٢٤٠).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٤٦٢٨) (ص٧٩٢).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٤٩٦٨) (ص١٨٩٠).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (١/٢٣٢)؛ وأبو داود ح(٨٨٣) (١/٥٤٩)؛ والحاكم في المستدرک (١/٢٦٣ - ٢٦٤) وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي؛ وصحح الحديث الألباني في صحيح سنن أبي داود (١/٢٥٠).

ومن تدبره واستجابته ﷺ عما جاء في بعض الاستفهامات كما ثبت «أن رجلاً كان يصلي فوق بيته وكان إذا قرأ ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَدِرٍ عَلَيَّ أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَنَ﴾ [القيامة: ٤٠] قال: سبحانك فبلى، فسألوه عن ذلك فقال: سمعته من رسول الله ﷺ»<sup>(١)</sup>.

وفي هذه الآثار بيان للمنهج النبوي في تدبر القرآن الكريم، فقد بلغ فيه ﷺ غاية التدبر، وكمال التفكير، واستحضار معاني القرآن، واستشعار لعظمة المتكلم به ﷻ.

وقد تأثر الصحابة ﷺ ومن بعدهم بهذا المنهج النبوي؛ الذي خطه لهم نبي الهدى ﷺ، فساروا مقتدين بنهجه في تدبر كتاب الله ﷻ، ومن ذلك:

ما جاء عن زيد بن ثابت رضي الله عنه أن رجلاً سأله: «كيف ترى في قراءة القرآن في سبع؟ قال: ذلك حسن، ولأن أقرأه في نصف شهر أو عشرين أحب إلي، وسلني لم ذلك؟ قال: فإني أسألك؟ قال زيد: لكي أتدبر وأقف عليه وأدعو»<sup>(٢)</sup>. وعن أبي جَمْرَةَ<sup>(٣)</sup> قال: «قلت لابن عباس: إني سريع القرآن، إني أقرأ القرآن في ثلاث، قال: لأن أقرأ البقرة في ليلة أتدبرها وأرتلها أحب إلي من أن أقرأه كما تقرأ»<sup>(٤)</sup>، وعن الأعمش عن أبي الضحى<sup>(٥)</sup> عن

(١) أخرجه أبو داود ح(٨٨٤) (٥٤٩/١)؛ والسنن الكبرى للبيهقي (٣١٠/٢). وقال الألباني: صحيح، انظر: صحيح سنن أبي داود (٢٥٠/١).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ ح(٢٤١) (٩٢/١)؛ وابن المبارك في الزهد رقم (١١٩٤) (ص ٤٢٠)؛ وعبد الرزاق في مصنفه (٣٥٤/٣)؛ والبيهقي في الشعب (٩/٥)، وهذا الإسناد فيه جهالة.

(٣) نصر بن عمران بن عاصم الضبعي البصري، نزيل خراسان، مشهور بكنيته، أخذ عن ابن عباس وابن عمر، ثقة ثبت، توفي سنة (١٢٨). انظر: الكاشف للذهبي (٢/٣١٩)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ١٠٠٠).

(٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد رقم (١١٩٣) (ص ٤٢٠)؛ وعبد الرزاق في مصنفه (٢/٤٨٩) كليهما عن معمر عن أبي جمرة، والمروزي في قيام الليل (ص ١٠٣)؛ والبيهقي في السنن الكبرى (٣٩٦/٢) من طريق إسماعيل بن عليّة عن أيوب عن أبي جمرة، وإسناد رجاله ثقات، كما أخرجه من طريق شعبة عن شعبة عن أبي جمرة، ومن طريق يزيد بن هارون عن حماد عن أبي جمرة.

(٥) مسلم بن صبيح، بالتصغير، الهمداني، الكوفي، العطار، مشهور بكنيته، ثقة فاضل، =

مسروق<sup>(١)</sup> عن عائشة رضي الله عنها «أنها قرأت هذه الآية ﴿فَمَنْ عَلَيْنَا وَوَقْنَا عَذَابَ السَّمُورِ﴾ ﴿٧﴾ إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلُ نَدْعُوهُ إِنَّهُ هُوَ الْبَرُّ الرَّحِيمُ ﴿٨﴾ [الطور: ٢٧، ٢٨]، فقالت: اللهم من علينا وقتنا عذاب السموم إنك أنت البر الرحيم، قيل للأعمش: في الصلاة؟ قال: نعم<sup>(٢)</sup>، وأخرج الإمام أحمد عن بهز<sup>(٣)</sup>: حدثني جعفر ابن سليمان<sup>(٤)</sup>: حدثني أسماء بن عبيد<sup>(٥)</sup> عن نافع<sup>(٦)</sup> قال: «كان ابن عمر يقرأ في صلاته فيمر بالآية فيها ذكر الجنة فيقف ويسأل الله الجنة قال: ويدعو ويبكي، قال: ويمر بالآية فيها ذكر النار فيقف فيدعو ويستجير بالله ﷻ»<sup>(٧)</sup>.

- = من الرابعة، روى عنه الأعمش، توفي سنة (١٠٠هـ). انظر: الكاشف للذهبي (٢/٢٥٩)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص٩٣٩).
- (١) مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني، الوداعي، أبو عائشة الكوفي، ثقة فقيه عابد، مخضرم، من الثانية، توفي سنة (٦٢هـ). انظر: الكاشف للذهبي (٢/٢٥٦)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص٩٣٥).
- (٢) أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٣٣١٦/١٠) ومما سبق من تراجم رجاله في إسناده صحيح.
- (٣) بهز بن أسد العمي، أبو الأسود البصري، حدث عن شعبة ويزيد بن إبراهيم وعدة، وعنه أحمد بن حنبل وبن دار وأخرون، إمام حافظ من التاسعة، وهو ثقة ثبت، توفي سنة (١٩٧هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٦/١٩٢)؛ وتذكرة الحفاظ للذهبي (١/٣٤١)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (١٧٨).
- (٤) جعفر بن سليمان الضبيعي أبو سليمان البصري، روى عن ثابت البناني وسعيد الجريري، وعنه وعبد الرزاق وقتيبة ومسدد، وكان لا يكتب، صدوق، من الثامنة، مات سنة (١٧٨هـ). انظر: تقريب التهذيب لابن حجر (ص١٩٩)؛ وطبقات الحفاظ للسيوطي (١/١١١).
- (٥) أسماء بن عبيد بن مخارق الضبيعي، أبو المفضل البصري، روى عن الشعبي وعدة، وعنه ابنه جويرية وحماد بن سلمة وعدة، ثقة من السادسة، مات سنة (١٤١هـ). انظر: الكاشف للذهبي (١/٢٤٢)؛ تقريب التهذيب لابن حجر (ص١٣٥).
- (٦) نافع، أبو عبد الله المدني، مولى ابن عمر، عالم المدينة، ثقة ثبت فقيه مشهور، روى عن ابن عمر وعائشة وغيرهما، وعنه الزهري، وأيوب وغيرهما، من الثالثة توفي سنة (١١٧هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٥/٩٥)؛ تقريب التهذيب لابن حجر (ص٩٩٦).
- (٧) أخرجه أحمد في الزهد (١/١٩٣)؛ وأبو نعيم في حلية الأولياء (١/٣٠٥) بالإسناد =

وجاء رجل إلى عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فقال له: «إني لأقرأ المفصل في ركعة، فقال عبد الله: هذا كهذ الشعر، إن أقواماً يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، ولكن إذا وقع في القلب فرسخ فيه نفع»<sup>(١)</sup>.

وروى عبد الرزاق<sup>(٢)</sup>، عن سفيان الثوري<sup>(٣)</sup>، عن سعيد بن عبيد الطائي<sup>(٤)</sup> قال: «رأيت سعيد بن جبير وهو يؤمهم في رمضان يردد هذه الآية ﴿إِذِ الْأَعْلَىٰ فِيَّ أَعْتَقْتَهُمْ﴾ [غافر: ٧١]، و﴿يَأْتِيهَا الْإِنْسَانُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ﴾ [الذي خلقك فسوونك فعدلك] [الانفطار: ٦، ٧]، يرددها مرتين أو ثلاثاً»<sup>(٥)</sup>.

والآثار في هذا كثيرة، وهي دالة على عمق تدبرهم، وطول تأملهم فالتدبر يزيد الإيمان، وتسمو النفوس.

### أهم طرق تدبر القرآن الكريم:

إن كل مؤمن يحقق الغاية الكبرى، من تلاوة كتاب الله سبحانه، وهي التدبر والتأمل، متفهماً للمعاني، ناظراً في المقاصد، إلا لامست شغاف قلبه، فينبض بالإيمان، ويخشع ويخضع للخالق سبحانه، ويتأثر هذا القلب يكون له الأثر على الجوارح «فبصلاحه يصلح الجسد كله، وبفساده يفسد الجسد

= نفسه، قلت: إسناده حسن، فيه جعفر بن سليمان وهو صدوق.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ح(٨٢٢) (٤٧١/١).

(٢) عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم اليماني الصنعاني، أبو بكر، سمع معمرًا والثوري وغيرهم، ثقة حافظ، مصنف شهير، ومات بعد أن عمي سنة (٢١١هـ). انظر: تقريب التهذيب لابن حجر (ص٦٠٧)؛ ورجال مسلم (٨/٢).

(٣) سفيان بن سعيد الإمام أبو عبد الله الثوري أحد الأعلام علماً وزهداً، ثقة حافظ، روى عن حبيب بن أبي ثابت وسلمة بن كهيل، وعنه عبد الرحمن والقطان والفريابي، توفي في شعبان سنة (١٦١هـ). انظر: الكاشف للذهبي (٤٤٩/١)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص٣٩٤).

(٤) سعيد بن عبيد الطائي أبو الهذيل عن سعيد بن جبير وعلي بن ربيعة وعبد الله بن شقيق وعنه القطان وأبو نعيم، ثقة، من السادسة، توفي في خلافة أبي جعفر. انظر: الكاشف للذهبي (٤٤١/١)؛ تقريب التهذيب لابن حجر (ص٣٨٤).

(٥) مصنف عبد الرزاق (٤٩٢/٢).

كله»<sup>(١)</sup>، وبعد عرض لما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم ومن بعدهم، في تدبرهم للقرآن الكريم، وجعله حياة لقلوبهم، نذكر أهم الطرق الموصلة لهذه الغاية:

### ١ - استشعار عظمة القرآن الكريم:

فأعظم ما يستشعره المؤمن من فضل القرآن أنه كلام رب العالمين - منزل - غير مخلوق، كلام من ليس كمثله شيء، وصفة من ليس له شبيه ولا ند، وكتابُ إله العالمين، ووحى خالق السموات والأرضين، وهو هادي الضالين ومنقذ الهالكين، ودليل المتحيرين، وهو حبل الله المتين، وهو الذكر الحكيم، وهو السراج المنير، وهو الحق المبين، وهو الصراط المستقيم<sup>(٢)</sup>.

### ٢ - تخصيصه بالخطاب القرآني:

ينبغي لتالي القرآن أن يعلم أنه مقصود بخطاب القرآن ووعيده، وأن القصص لم يرد بها السمر بل العبر، فليتنبه لذلك، فحينئذ يتلو تلاوة عبد كاتبه سيده بمقصود، وليتأمل الكتاب ويعمل بمقتضاه<sup>(٣)</sup>، قال ابن القيم: «أكثر الناس لا يشعرون بدخول الواقع تحته وتضمنه له، ويظنونه في نوع وفي قوم قد خلوا من قبل ولم يعقبوا وارثاً، وهذا هو الذي يحول بين القلب وبين فهم القرآن، ولعمر الله! إن كان أولئك قد خلوا فقد ورثهم من هو مثلهم أو شر منهم أو دونهم وتناول القرآن لهم كتناوله لأولئك»<sup>(٤)</sup>، فمن أراد الانتفاع فليجعل القرآن خطاباً موجهاً له وليقدر أنه المقصود كما قال تعالى: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾ [الأنعام: ١٩]، قال محمد بن كعب القرظي<sup>(٥)</sup>:

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ح(١٥٩٩) (٣/٩٨٨).

(٢) انظر: الرعاية لمكي بن أبي طالب (ص ٥٥).

(٣) انظر: مختصر منهاج القاصدين لابن قدامة (ص ٥٤).

(٤) انظر: مدارج السالكين لابن القيم (١/٣٤٣).

(٥) محمد بن كعب بن أسد، أبو حمزة القرظي المدني، تابعي مشهور وثقة عالم مفسر، ولد سنة أربعين على الصحيح ووهب من قال ولد في عهد النبي ﷺ فقد قال البخاري: إن أباه كان ممن لم ينبت من سبي قريظة توفي سنة (١٢٠هـ) وقيل قبل =

من بلغه القرآن فكأنما كلمه الله ﷻ<sup>(١)</sup>.

### ٣ - صدق النية والاستعانة بالله:

إن العبد إذا استمع إلى كتاب الله ﷻ وسنة نبيه عليه الصلاة والسلام، بنية صادقة على ما يحب الله، أفهمه كما يحب وجعل له في قلبه نوراً<sup>(٢)</sup>.  
ومن صدق النية الاستعانة بالله، بأن يكون العبد «تاركاً للمعهود من علمه ومعقوله، متبرئاً من حوله وقوته، معظماً للمتكلم، مفتقراً إلى التفهم، بحال مستقيم وقلب سليم، وقوة علم، وتمكن سمع لفهم الخطاب وشهادة غيب الجواب، بدعاء وتضرع وابتئاس وتمسكن، وانتظار للفتح عليه من عند الفتح العليم»<sup>(٣)</sup>.

ومن الاستعانة بالله على تدبر كتابه، أن يبدأ تلاوته بالاستعاذة بالله، كما قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [النحل: ٩٨]، وهي «الالتجاء إليه والاستجارة بجنابه من الشيطان الرجيم»<sup>(٥)</sup>، الذي لا يفتر عن الوسوسة، ويشتغل عن كل خير، «وإن أجل الأمور التي يلقي الشيطان وسوسته فيها قراءة القرآن، لأن من قرأ القرآن ونوى به عبادة الرحمن، وتفكر في وعده ووعدته وآياته وبياناته، ازدادت رغبته في الطاعات، ورهبته عن المحرمات، فلهذا السبب صارت قراءة القرآن من أعظم الطاعات، فلا جرم كان سعي الشيطان في الصد عنه أبلغ، وكان احتياج العبد إلى من يصونه عن شر الشيطان

= ذلك. انظر: المنتظم لابن الجوزي (١٢٤/٧)، وسير أعلام النبلاء للذهبي (٦٥/٥)، تقريب التهذيب لابن حجر (ص ٨٩١ - ٨٩٢).

(١) الجواهر الحسان في تفسير القرآن للشعلبي (٤٥٢/١)؛ والأثر أخرجه ابن أبي شيبة (١٥٦/٧)؛ والطبري في جامع البيان (١٢٨/٩)؛ وابن أبي حاتم في تفسيره (٤/١٢٧١) (٧١٦٥)؛ والسيوطي في الدر المنثور (٣٠/٦).

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٦٠/١١).

(٣) انظر: البرهان للزركشي (١٨١/٢).

(٤) قال ابن عطية: معناه: إذا أردت أن تقرأ وشرعت فأوقع الماضي موقع المستقبل لثبوت. انظر: المحرر الوجيز (٥٨/١).

(٥) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢٥/١).



أشد، فلهذه الحكمة اختصت قراءة القرآن بالاستعاذة<sup>(١)</sup>، فإنه لا يكفه إلا الله .  
وكذلك المحافظة على قراءة: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾<sup>(٢)</sup>  
في أول كل سورة سوى «براءة»، ومعنى البسملة: «أدخل في هذا الأمر: من  
قراءة أو دعاء، أو غير ذلك (بسم الله) لا بحولي ولا بقوتي، بل أفعل هذا  
الأمر مستعيناً بالله، متبركاً باسمه تبارك وتعالى، هذا في كل أمر تسمي في  
أوله من أمر الدين، وأمر الدنيا، فإذا أحضرت في نفسك أن دخولك في  
القراءة بالله مستعيناً به متبرئاً من الحول والقوة، كان هذا أكبر الأسباب في  
حضور القلب وطرده الموانع من كل خير»<sup>(٣)</sup>.

#### ٤ - حضور القلب وقطع العلائق:

إذا أردت الانتفاع بالقرآن فاجمع قلبك عند تلاوته وسماعه، وألق  
سمعك واحضر حضور من يخاطبه به من تكلم به سبحانه منه إليه، فإنه خطاب  
منه لك على لسان رسوله، قال تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ  
أَلْفَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ [ق: ٣٧]، وذلك أن تمام التأثير لما كان موقوفاً  
على مؤثر مقتض، ومحل قابل، وشرط لحصول الأثر وانتفاء المانع الذي يمنع  
منه، تضمنت الآية بيان ذلك كله بأوجز لفظ وأبينه وأدله على المراد، فقوله:  
﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا﴾ إشارة إلى ما تقدم من أول السورة الى ههنا، وهذا هو  
المؤثر، وقوله: ﴿لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ﴾ فهذا هو المحل القابل، والمراد به: القلب  
الحي الذي يعقل عن الله، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُبِينٌ﴾<sup>(٤)</sup>  
﴿يُنذِرَ مَنْ كَانَ حَيًّا﴾ [يس: ٦٩ - ٧٠] أي: حي القلب وقوله: ﴿أَوْ أَلْفَى السَّمْعَ﴾  
أي: وجه سمعه، وأصغى حاسة سمعه الى ما يقال له، وهذا شرط التأثير  
بالكلام، وقوله: ﴿وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ أي: شاهد القلب، حاضر غير غائب، قال  
ابن قتيبة<sup>(٥)</sup>: استمع كتاب الله وهو شاهد القلب والفهم، ليس بغافل ولا ساه،

(١) التفسير الكبير للرازي (١/٩١).

(٢) مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب تفسير الفاتحة (ص ٩/٥).

(٣) عبد الله بن مسلم بن قتيبة أبو محمد الكوفي الدينوري، ثقة فاضل، القاضي النحوي  
اللغوي، روى عن إسحاق بن هويه ومحمد بن زياد وغيرهما، من تصانيفه: غريب =



وهو إشارة الى المانع من حصول التأثير وهو سهو القلب وغيبته عن تعقل ما يقال له والنظر فيه وتأمله، فإذا حصل المؤثر وهو القرآن، والمحل القابل وهو القلب الحي، ووجد الشرط وهو الإصغاء، وانتفى المانع وهو اشتغال القلب وذهوله عن معنى الخطاب وانصرافه عنه إلى شيء آخر، حصل الأثر وهو الانتفاع والتذكر<sup>(١)</sup>.

وقيل في تفسير قوله تعالى: ﴿يٰحَيُّ خُذِ الْكِتٰبَ بِقُوَّةٍ﴾ [مريم: ١٢]: أي بجد وحرص واجتهاد<sup>(٢)</sup>، وأخذه بالجد أن يكون متجرداً له عند قراءته، منصرف الهمّة إليه عن غيره، وهذه الصفة متولدة من التعظيم فإن المعظم للكلام الذي يتلوه يستبشر به ويستأنس ولا يغفل عنه، ففي القرآن ما يستأنس به القلب<sup>(٣)</sup>.

#### ٥ - البعد عن موانع التدبر:

اعلم أنه لا يحصل للناظر فهمٌ معاني الوحي حقيقة، ولا يظهر له أسرار العلم من غيب المعرفة، وقد أسدلت على قلبه حجب الفهم، ومن آكدها:

أ - أن يكون في قلبه بدعة أو إصرار على ذنب، أو في قلبه كبر أو هوى، أو حب الدنيا، «قال سفيان بن عيينة: في قوله تعالى: ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ [الأعراف: ١٤٦]، أنزع عنهم فهم القرآن»<sup>(٤)</sup>، أو يكون غير متحقق الإيمان، أو ضعيف التحقيق<sup>(٥)</sup>، فإن ذلك سببٌ ظلمة القلب وصداه، وهو كالحبث على المرأة، فيمنع جليّة الحق من أن يتجلّى فيه، فالقلب مثل المرأة والشهوات مثل الصدأ، ومعاني القرآن مثل

= القرآن ومشكله وغريب الحديث وغيرها، توفي سنة (٥٢٧٦هـ). انظر: البداية والنهاية لابن كثير (٤٨/١١)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٣/٣١٨).

(١) الفوائد لابن القيم (٣/١).

(٢) محاسن التأويل للقاسمي (٨٨/٧).

(٣) انظر: إحياء علوم الدين للغزالي (١/٢٨١).

(٤) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢/٣٢٩).

(٥) انظر: البرهان للزركشي (٢/١٨٠ - ١٨٢).

الصور التي تتراءى في المرأة، وتنقية القلب من الشهوات مثل تصقيل الجلاء للمرأة<sup>(١)</sup>.

ب - أن يخيل الشيطان إليه أنه ما حقق تلاوة الحرف ولا أخرجه من مخرجه فيكرره التالي، فيصرف همته عن فهم المعنى<sup>(٢)</sup>.

ج - أن يقتصر القارئ على التلاوة دون التأمل والتدبر، وأن ما وراء ذلك تفسير بالرأي، وأن من فسر القرآن برأيه فقد تبوأ مقعده من النار<sup>(٣)</sup>، فيكتفي القارئ بالتلاوة خوفاً من القول على الله بغير علم، يقول ابن تيمية: «ومن المعلوم أن كل كلام فالمقصود منه فهم معانيه دون مجرد ألفاظه، فالقرآن أولى بذلك»<sup>(٤)</sup>.

وقال الشاطبي<sup>(٥)</sup>: «فمن حيث كان القرآن معجزاً أفحم الفصحاء وأعجز البلغاء أن يأتوا بمثله، فذلك لا يخرج عن كونه عربياً جارياً على أساليب كلام العرب، ميسراً للفهم فيه عن الله ما أمر به ونهى، لكن بشرط الدربة في اللسان العربي... إذ لو خرج بالإعجاز عن إدراك العقول معانيه لكان خطابهم به من تكليف ما لا يطاق، وذلك مرفوع عن الأمة، وهذا من جملة الوجوه الإعجازية فيه؛ إذ من العجب إيراد كلام من جنس كلام البشر في اللسان والمعاني والأساليب مفهوم معقول ثم لا يقدر البشر على الإتيان بسورة مثله ولو اجتمعوا، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ [القمر: ١٧]، وقال: ﴿فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَّقِينَ﴾ [مريم: ٩٧]، وقال: ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٥]، وعلى أي

(١) انظر: إحياء علوم الدين للغزالي (١/٢٨١ - ٢٨٤).

(٢) مختصر منهاج القاصدين (ص ٥٣).

(٣) انظر: إحياء علوم الدين للغزالي (١/٢٨٤).

(٤) مجموع الفتاوى (٢٠/٣٣٢).

(٥) إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي أبو إسحاق، الشهير بالشاطبي، المالكي، صاحب الموافقات والاعتصام وغيرهما، المتوفى في سنة (٧٩٠هـ). انظر: فهرس الفهارس والأثبات للكتاني (١/١٩١)؛ والأعلام للزركلي (١/٧٥)؛ واكتفاء الفروع لأدورد فنديك (١/١٣٩).

وجه فرض إعجازه فذلك غير مانع من الوصول إلى فهمه وتعقل معانيه ﴿كَتَبَ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبْرَكًا لِيَذَبَرُوا عَيْنَيْهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ [ص: ٢٩]، فهذا يستلزم إمكان الوصول إلى التدبر والفهم<sup>(١)</sup>.

وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن بشار<sup>(٢)</sup>، حدثنا مؤمل<sup>(٣)</sup>، حدثنا سفيان عن أبي الزناد<sup>(٤)</sup> قال: قال ابن عباس رضي الله عنهما: «التفسير على أربعة أوجه: وجه تعرفه العرب من كلامها، وتفسير لا يعذر أحدٌ بجهالته، وتفسير يعلمه العلماء، وتفسير لا يعلمه إلا الله»<sup>(٥)</sup>.

قال الزركشي<sup>(٦)</sup>: وهذا تقسيم صحيح.

- (١) انظر: الموافقات للشاطبي (١٤٤/٤).
- (٢) محمد بن بشار بن عثمان أبو بكر العبدي مولاهم، ثقة حافظ (بندار) روى عن معتمر وغندر، وعنه الجماعة وابن خزيمة، عاش ثمانين سنة وتوفي سنة (٢٥٢هـ). الكاشف للذهبي (١٩٥/٢)؛ تقريب التهذيب لابن حجر (ص ٨٢٨).
- (٣) مؤمل بن إسماعيل البصري العمري مولاهم، روى عن عكرمة بن عمار وشعبة وسفيان وروى عنه أحمد ومؤمل بن إهاب قال ابن حجر: (صدوق سيء الحفظ)، كثير الخطأ، وقيل: دفن كتبه وحدث حفظاً فغلط، توفي سنة (٢٠٦هـ). الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤٢٧/٨). انظر: الكاشف للذهبي (٢٠٩/٢ - ٢١٠)؛ تقريب التهذيب لابن حجر (ص ٩٨٦).
- (٤) عبد الله بن ذكوان أبو عبد الرحمن هو الإمام أبو الزناد المدني مولى بني أمية، روى عن أنس وسعيد بن المسيب والأعرج وعدة، وروى عنه مالك والليث والسفيانان، ثقة ثبت، توفي سنة (١٣١هـ). انظر: الكاشف للذهبي (٥٤٩/١)؛ تقريب التهذيب لابن حجر (ص ٥٠٤).
- (٥) أخرجه ابن جرير في جامع البيان (٧٠/١) قلت: وأبو الزناد لم يدرك ابن عباس رضي الله عنهما، وأيضاً: فيه (مؤمل) وهو ليس ممن يصحح حديثه، فقد اتفق أبو حاتم، وابن سعد، والنسائي، والدارقطني ومحمد بن نصر المروزي على أنه كثير الخطأ على رغم توثيقهم له في الجملة، فيعتبر به في المتابعات والشواهد. وأخرجه ابن جرير والسيوطي في الدر المنثور (٤٦١/٣) موقوفاً عن ابن عباس وعزاه لابن المنذر، من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس. والكلبي متهم بالكذب، تقريب التهذيب (ص ٨٤٧)؛ وأبو صالح: (ضعيف يرسل)؛ تقريب التهذيب (ص ١٦٣).
- (٦) محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الموصلي الشافعي بدر الدين ولد في سنة =

فأما الذى تعرفه العرب فهو الذى يرجع فيه إلى لسانهم وذلك شأن اللغة والإعراب:

فأما اللغة فعلى المفسر معرفة معانيها ومسميات أسمائها ولا يلزم ذلك القارئ، ثم إن كان ما تتضمنه ألفاظها يوجب العمل دون العلم كفى فيه خبر الواحد والاثنين والاستشهاد بالبيت والبيتين، وإن كان مما يوجب العلم لم يكف ذلك بل لا بد أن يستفيض ذلك اللفظ وتكثر شواهد من الشعر.

وأما الإعراب فما كان اختلافاً محيلاً للمعنى وجب على المفسر والقارئ تعلمه ليتوصل المفسر إلى معرفة الحكم وليسلم القارئ من اللحن، وإن لم يكن محيلاً للمعنى وجب تعلمه على القارئ ليسلم من اللحن ولا يجب على المفسر ليتوصل إلى المقصود دونه على أن جهله نقص في حق الجميع، إذا تقرر ذلك فما كان من التفسير راجعاً إلى هذا القسم فسبيل المفسر التوقف فيه على ما ورد في لسان العرب وليس لغير العالم بحقائق اللغة ومفهوماتها تفسير شيء من الكتاب العزيز ولا يكفي في حقه تعلم اليسير منها، فقد يكون اللفظ مشتركاً وهو يعلم أحد المعنيين.

**الثاني:** ما لا يعذر واحد بجهله وهو ما تتبادر الأفهام إلى معرفة معناه من النصوص المتضمنة شرائع الأحكام ودلائل التوحيد، وكل لفظ أفاد معنى واحداً جلياً لا سواه يعلم أنه مراد الله تعالى، فهذا القسم لا يختلف حكمه ولا يلتبس تأويله إذ كل أحد يدرك معنى التوحيد من قوله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩] وأنه لا شريك له في إلهيته، وإن لم يعلم أن «لا» موضوعة في اللغة للنفي، و«إلا» للإثبات وأن مقتضى هذه الكلمة الحصر، ويعلم كل أحد بالضرورة أن مقتضى قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣]، ونحوها من الأوامر طلب إدخال ماهية المأمور به

= (٧٤٥هـ) وهو عالم متفنن، ومن مصنفاته شرح البخاري والبرهان في علوم القرآن وغيرهما توفي سنة (٧٩٤هـ). انظر: طبقات المفسرين للدواودي (ص ٤٠٨)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٨/ ٥٧٢).

في الوجود، وإن لم يعلم أن صيغة «أفعل» مقتضاها الترجيح وجوباً أو ندباً، فما كان من هذا القسم لا يقدر أحد يدّعي الجهل بمعاني ألفاظه لأنها معلومة لكل أحد بالضرورة.

**الثالث:** ما لا يعلمه إلا الله تعالى، فهو ما يجري مجرى الغيوب نحو الآي المتضمنة قيام الساعة ونزول الغيث وما في الأرحام، وتفسير الروح والحروف المقطعة<sup>(١)</sup>، وكل متشابه في القرآن عند أهل الحق، فلا مسأغ للاجتهاد في تفسيره، ولا طريق إلى ذلك إلا بالتوقيف من أحد ثلاثة أوجه: إما نص من التنزيل، أو بيان من النبي ﷺ، أو إجماع الأمة على تأويله؛ فإذا لم يرد فيه توقيف من هذه الجهات علمنا أنه مما استأثر الله تعالى بعلمه.

**الرابع:** ما يرجع إلى اجتهاد العلماء، وهو الذي يغلب عليه إطلاق التأويل؛ وهو صرف اللفظ إلى ما يؤل إليه، فالمفسر ناقل والمؤول مستنبط، وذلك استنباط الأحكام، وبيان المجمل، وتخصيص العموم.

وكل لفظ احتمال معنيين فصاعداً فهو الذي لا يجوز لغير العلماء الاجتهاد فيه، وعلى العلماء اعتماد الشواهد والدلائل، وليس لهم أن يعتمدوا مجرد رأيهم فيه، على ما تقدم بيانه<sup>(٢)</sup>.

د - أن يكون راجعاً إلى معقوله<sup>(٣)</sup>، مقلداً لمذهب سمعه بالتقليد وجمد عليه، وثبت في نفسه التعصب له بمجرد الاتباع<sup>(٤)</sup>.

(١) إنما ذكرت هذه الحروف في أوائل السور التي ذكرت فيها بياناً لإعجاز القرآن وأن الخلق عاجزون عن معارضته بمثله هذا مع أنه مركب من هذه الحروف المقطعة التي يتخاطبون بها، وقد حكى هذا المذهب الرازي في تفسيره عن المبرد وجمع من المحققين، وحكى القرطبي عن الفراء وقطرب نحو هذا وقرره الزمخشري في كشافه ونصره أتم نصر وإليه ذهب الشيخ الإمام العلامة أبو العباس ابن تيمية وشيخنا الحافظ المجتهد أبو الحجاج المزني وحكاه لي عن ابن تيمية. انظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣٩/١).

(٢) البرهان للزركشي (١٦٤/٢ - ١٦٦).

(٣) المصدر السابق (١٨١/٢).

(٤) انظر: إحياء علوم الدين للغزالي (٢٨٤/١).

## ٦ - القراءة بترتيل وترسل:

إن من أهم المداخل للتدبر، أن تكون القراءة مرتلة صحيحة، «وأقل الترتيل أن يأتي بما يبين ما يقرأ به، وإن كان مستعجلاً في قراءته، وأكمله، أن يتوقف فيها، ما لم يخرجها إلى التمديد والتمطيط»<sup>(١)</sup>، وقد كان هدي النبي ﷺ القراءة بتدبر؛ ولذا كانت السورة عندما يرتلها تطول<sup>(٢)</sup>، «وأكثر العلماء يستحبون الترتيل في القراءة، ليتدبره القارئ ويفهم معانيه»<sup>(٣)</sup>، قال الله تعالى: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ﴾ [الإسراء: ١٠٦]، أي: «على تودة وترسل ليتدبروا معناه»<sup>(٤)</sup>.

## ٧ - تكرار الآية وترجيحها<sup>(٥)</sup>:

إن الهدف من التكرار هو التوقف لاستحضار المعاني، وكلما كثر التكرار زادت المعاني التي تفهم من النص. والتكرار - أيضاً - قد يحصل تعظيماً أو إعجاباً بما قرأ. فهو نتيجة وثمره للفهم والتدبر، وهو وسيلة إليه حينما لا يوجد<sup>(٦)</sup>. قال ابن قدامة<sup>(٧)</sup>: «إن التدبر هو المقصود من القراءة، وإن لم يحصل التدبر إلا بترداد الآية، فليرددها»<sup>(٨)</sup>.

(١) البرهان للزركشي (١/٤٥٠).

(٢) كما جاء في صحيح مسلم ح(٧٣٣) (١/٤٢٦).

(٣) انظر: التذكار في أفضل الأذكار للقرطبي (ص ٥٥).

(٤) زاد المسير لابن الجوزي (٥/٩٧).

(٥) انظر للاستزادة: صفة قراءة النبي ﷺ (ص ٧٠).

(٦) انظر: مفاتيح تدبر القرآن والنجاح في الحياة لخالد اللاحم (ص ٦٢).

(٧) أحمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الحنبلي، ولد سنة (٦٥١هـ) وسمع من إبراهيم بن خليل وابن عبد الدائم، وكانت إليه مع القضاء خطابة الجبل والإمامة بحلقة الحنابلة ونظر أوقاف الحنابلة وكان حسن السيرة في أحكامه، توفي سنة (٦٨٩هـ) وله ثمان وثلاثون سنة. انظر: العبر للذهبي (٣/٣٦٨)؛ شذرات الذهب لابن العماد (٧/٧١٣).

(٨) مختصر منهاج القاصدين لابن قدامة (ص ٥٣).

## ٨ - التدبر بإيضاح القرآن بالقرآن:

إن بيان القرآن بالقرآن له دور سام، في تدبر القرآن وفهمه وإيضاحه، قال تعالى: ﴿ كَتَبْنَا أَحْكَامَ آيَاتِنَا ثُمَّ فَضَّلْنَا مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَيْرٍ ﴾ [هود: ١]، ومعنى ﴿ فَضَّلْنَا ﴾: أي فَسَّرْنَا (١).

وقد وضع النبي ﷺ لأصحابه ﷺ منهجاً في بيان القرآن بالقرآن، والأمثلة على ذلك كثيرة، منها: أن رسول الله ﷺ فسر مفاتيح الغيب في قوله تعالى: ﴿ وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ ﴾ [الأنعام: ٥٩]، فقال ﷺ: «مفاتيح الغيب خمس» ثم قرأ ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مِمَّاذَا تَكْسِبُ عَدًّا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ . . ﴾ [لقمان: ٣٤] (٢)، وكذلك تفسيره ﷺ للظلم في قوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾ [الأنعام: ٨٢]، بقوله تعالى: ﴿ يَبْنِي لَّا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ [لقمان: ١٣] (٣).

وكان السلف يتأسون بهذا الهدي. «كما جاء في قول الله تعالى: ﴿ اللَّهُ الصَّكْمُ ﴾ [الإخلاص: ٢]، قال محمد بن كعب القرظي: تفسيره: ﴿ لَمْ يَكِلِدْ وَلَمْ يُولِدْ ﴾ (٤) ﴿ لَمْ يَكُنْ لَهُمُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴾ [الإخلاص: ٣ - ٤]، وكقوله تعالى: ﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا ﴾ [المعارج: ١٩]، قال أبو العالية (٤):

(١) نقله الطبري في تفسيره (٣١٠/١٢ - ٣١١) عن مجاهد، وقال قتادة: معناه: بُيِّنَتْ، قال ابن جرير: وهو شبيه المعنى بقول مجاهد.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ح (٤٧٧٧ - ٤٧٧٦) (ص ٨٣٩)؛ وأخرجه مسلم ح (٩)، (١٠) (٤٧/١ - ٤٩).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ح (٤٧٧٦) (ص ٨٣٩)، وأخرجه مسلم أيضاً ح (١٢٤) (١٠٦/١ - ١٠٧).

(٤) رفيع - بالتصغير - بن مهران أبو العالية الرياحي مولاهم البصري، ثقة كثير الإرسال، قيل: إنه رأى الصديق وروى عن عمر وأبي وروى عنه: عاصم الأحول وداود بن أبي هند، قالت حفصة بنت سيرين: سمعته يقول: قرأت القرآن على عمر ثلاث مرات، توفي سنة تسعين وقيل: ثلاث وتسعين. انظر: الكاشف للذهبي (٣٩٧/١)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ٣٢٨).

تفسيره: ﴿إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا ۖ وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا﴾ ﴿١١﴾ [المعارج: ٢٠ - ٢١] (١).  
والأمثلة على ذلك كثيرة، فالمتمأمل في كتاب الله يجد حشداً كبيراً من  
الآيات مبيناً لآيات آخر (٢).

### بكاء النبي ﷺ والصحابة والتابعين ﷺ:

من آثار التدبر، وتحديق ناظر القلب، في آيات الله ﷻ، يظهر خشوع  
القلب جلياً، من التعظيم، والمحبة، والذل والانكسار، وتتبعه الجوارح في  
هذا التأثر، «فالشروع محله القلب وثمرته على الجوارح، وهي تظهره» (٣).

وقد أثنى الله ﷻ على عباده المؤمنين بما وصفهم به عند تلاوتهم  
وسماعهم لآياته البينات، بقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ﴾  
[الحج: ٣٥]، وقول الله تعالى: ﴿قُلْ ءَامِنُوا بِهِ ۖ أَوْ لَا تُؤْمِنُوا إِنَّا لِلَّذِينَ ءَاثَمُوا الْعِلْمَ مِنْ  
قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا ۖ وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا  
لَمَفْعُولًا﴾ ﴿١٨﴾ وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَكُونُ وِزِيدُهُمْ خُشُوعًا ۗ ﴿١٩﴾ [الإسراء: ١٠٧ - ١٠٩]،  
وقوله تعالى: ﴿اللَّهُ زَلَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُّتَشَبِّهًا مَّتَانِي نَفْسَعِرُ مِنْهُ جُلُودَ الَّذِينَ  
يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣]، وفي هذه  
الآيات بيان لحال المتقين عند سماعهم لآيات الرحمن؛ من وجل للقلوب،  
وذرف للدموع، واقشعرار للجلود.

وكان هدي نبينا ﷺ عند تلاوته، وسماعه للقرآن، خاضعاً، ساكن  
الجنان، ظاهر الفاقة والذل، وفي بعض أحيانه يكون باكياً، قال: عبد الله بن  
مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «قال لي النبي ﷺ: «اقرأ علي»، قلت: اقرأ عليك وعليك  
أنزل؟، قال: «فإني أحب أن أسمع من غيري»، فقرأت عليه سورة النساء حتى  
بلغت: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَؤُلَاءِ شَهِيدًا

(١) البرهان للزركشي (١٨٦/٢).

(٢) ومن الكتب التي اعتنت بهذا الأسلوب من بيان القرآن بالقرآن كتاب «أضواء البيان»  
في إيضاح القرآن بالقرآن، لمحمد الأمين الشنقيطي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) انظر: مدارج السالكين لابن القيم (٥٢١/١).



﴿٤١﴾ [النساء: ٤١] قال: «أمسك»، فإذا عيناه تذرّفان»<sup>(١)</sup>. وثبت عن عبد الله بن الشخير<sup>(٢)</sup> قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي وفي صدره أزيز كأزيز المرجل من البكاء<sup>(٣)</sup>. والأزيز: خنين من الخوف - بالخاء المعجمة - وهو صوت البكاء، وقيل: هو أن يجيش جوفه ويغلي بالبكاء<sup>(٤)</sup>.

والمرجل: الإناء الذي يُغلى فيه الماء. سواء كان من حديد أو صفر أو حجارة أو خزف<sup>(٥)</sup>.

قال ابن القيم: ولم يكن بكأؤه ﷺ بشهيق ورفع صوت، ولكن كانت تدمع عيناه حتى تهملان، ويُسمع لصدره أزيزًا، وكان بكأؤه عند سماعه القرآن بكاء اشتياق ومحبة وإجلال، مصاحبٌ للخوف والخشية<sup>(٦)</sup>.

وهكذا كان تأثر الصحابة ﷺ عند تلاوة القرآن الكريم، كما نعتهم الله ﷻ في كتابه، جاء عن عبد الله بن عروة بن الزبير<sup>(٧)</sup> قال: «قلت

- (١) سبق تخريجه (ص ٥٥).
- (٢) عبد الله بن الشخير بن عوف بن كعب بن وقدان العامري الحرشي والد مطرف بن عبد الله له صحبة، من مسلمة الفتح، سكن البصرة، روى عنه أبو العلاء يزيد في الصلاة وابنه مطرف. انظر: الكاشف للذهبي (١/٥٦١)؛ والإصابة لابن حجر (٤/١١٠)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ٥١٤).
- (٣) أخرجه أحمد في المسند (٤/٢٥)؛ وأبو داود ح (٩٠٤) (١/٥٥٧)؛ والترمذي في الشمائل (ص ١٢٣)؛ وابن حبان ح (٧٥٣) (٣/٣٠)؛ والحاكم في المستدرک (١/٢٦٤) وقال: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، قال ابن حجر: إسناده قوي. انظر: فتح الباري (٢/٢٤٢)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (١/٢٥٣).
- (٤) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير، مادة: (أزز) (١/٤٥)؛ ومختار الصحاح للرازي، مادة: (أزز) (١٥).
- (٥) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير، مادة: (رجل) (٤/٣١٥)، قال النووي: وهو الأصح. انظر: شرح صحيح مسلم (٣/٧٢).
- (٦) انظر: زاد المعاد لابن القيم (١/١٨٣).
- (٧) عبد الله بن عروة بن الزبير بن العوام، أبو بكر الأسدي، ثقة ثبت فاضل، روى عن عمه ابن الزبير وأبي هريرة وابن عمر، وروى عنه: أخوه هشام، ونافع المقرئ، ويوسف بن الماجشون، توفي سنة (١٢٠هـ)، وكان مولده سنة (٤٥هـ). انظر: الكاشف للذهبي (١/٥٧٤)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (٥٢٧).

لجدتي أسماء<sup>(١)</sup> رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: كيف كان يصنع أصحاب رسول الله ﷺ إذا قرأوا القرآن؟ قالت: كانوا كما نعتهم الله تعالى تدمع أعينهم وتقشعر جلودهم، قلت: فإن ناساً ههنا إذا سمعوا ذلك تأخذهم عليه غشية فقالت: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم<sup>(٢)</sup>.

وعن عبد الرزاق، عن معمر<sup>(٣)</sup> قال: تلا قتادة: ﴿نَقَشَعْرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣]، قال: هذا نعت أولياء الله نعتهم الله بأن تقشعر جلودهم وتبكي أعينهم وتطمئن قلوبهم إلى ذكر الله، ولم ينعتهم بذهاب عقولهم والغشيان عليهم، وإنما هذا في أهل البدع وهذا من الشيطان<sup>(٤)</sup>.

فهذا حال السلف رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا زوج النبي ﷺ قالت: «لم أعقل أبوي إلا وهما يدينان الدين، ولم يمر علينا يوم إلا يأتينا فيه رسول الله ﷺ طرفي النهار بكرة وعشية، ثم بدا لأبي بكر فابتنى مسجداً بفناء داره فكان يصلي فيه ويقرأ القرآن، فيقف عليه نساء المشركين وأبناؤهم يعجبون منه وينظرون إليه، وكان أبو بكر رجلاً بكاء لا يملك عينيه إذا قرأ القرآن»<sup>(٥)</sup>.

وصلى عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ صلاة الفجر فافتتح سورة يوسف فقرأها حتى إذا بلغ ﴿وَأَبْصَتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُزْنِ فَهُوَ كَظِيمٌ﴾ [يوسف: ٨٤]، بكى

(١) أسماء بنت أبي بكر الصديق، ذات النطاقين، القرشية ثم المدنية، صحابية، تزوجها الزبير بن العوام، روى عنها ابناها عبد الله وعروة وابن عباس وجماعة، توفيت سنة (٧٣هـ) وقد جاوزت المائة. انظر: المنتظم لابن الجوزي (٦/١٣٠)؛ وسير أعلام النبلاء للذهبي (٢/٢٨٧).

(٢) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٢/٣٣١) وقال: سنده صحيح، وابن المبارك في الزهد (٣٥٩)؛ والبيهقي في الشعب (٥/٢٤) قال محققه: رجاله ثقات.

(٣) معمر بن راشد أبو عروة الأزدي مولاها، البصري، ثقة ثبت فاضل، عالم اليمن روى عن الزهري وهمام وروى عنه: غندر وابن المبارك وعبد الرزاق، توفي سنة (١٥٣هـ) وله (٥٨). انظر: الكاشف للذهبي (٢/٢٨٢)؛ تقريب التهذيب لابن حجر (ص ٩٦١).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في تفسير القرآن (٢/١٧٢). وإسناده صحيح.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه ح (٤٧٦) (ص ١١٢).

حتى انقطع فركع<sup>(١)</sup>، ويروى أنه بكى حتى سُمع نسيجهُ من وراء الصفوف<sup>(٢)</sup>.  
وعن عبد الله بن أبي مليكة قال: صحبت ابن عباس من مكة إلى المدينة، كان إذا نزل قام شطر الليل، فسأله أيوب<sup>(٣)</sup>: كيف كانت قراءته؟ قال: قرأ: ﴿وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ذَلِكَ مَا كُنْتَ مِنْهُ تَحِيدُ﴾ [ق: ١٩]، فجعل يرتل ويكثر في ذلكم النسيج<sup>(٤)</sup>.

### الصعق والغشيان:

الصعق والغشي ونحو ذلك، مما حدث في عهد التابعين، ومن بعدهم عند تلاوة القرآن، «ولم يكن في الصحابة رضي الله عنهم من هذا حاله فلما ظهر ذلك أنكر ذلك طائفة من الصحابة والتابعين كأسماء بنت أبي بكر وعبد الله بن

(١) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ١٣٧)، بإسنادين متصلين، أحدهما: من طريق النضر بن إسماعيل بن حازم البجلي عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عطاء بن أبي رباح عن عبيد بن عمير، قلت: النضر (ليس بالقوي). انظر: تقريب التهذيب (ص ١٠٠١)؛ وابن أبي ليلى (صدوق سيء الحفظ جداً). انظر: التقريب (ص ٨٧١)، والبقية ثقات. والثاني: من طريق حجاج بن محمد المصيصي عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، عن علقمة بن وقاص الليثي، قلت: وهذا الإسناد رجاله ثقات، وثبت سماع ابن جريج من ابن أبي مليكة، إلا أنه قال: «صلاة العتمة».

(٢) فضائل القرآن لأبي عبيد (ص ١٣٨)، قال أبو عبيد: نسيج الشيخ مثل بكاء الصبي إذا ضرب فلم يُخرج بكاءه فردده في صدره، وقال ابن الأثير: صوت معه توجع وبكاء، كما يردد الصبي بكاءه في صدره. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٥٣/٥).

(٣) أيوب بن أبي تميمة كيسان السخيتاني، أبو بكر البصري، ثقة ثبت حجة، من كبار الفقهاء العباد، روى عن: عمرو ابن سلمة ومعاذة ومحمد، وروى عنه: شعبة وابن عليّة، توفي سنة (١٣١هـ) وله خمس وستون. انظر: الكاشف للذهبي (١/٢٦٠ - ٢٦١)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ١٥٨).

(٤) أخرجه أحمد في فضائل الصحابة (٢/٩٥٠)، من طريق أبو عبيدة عبد الواحد بن واصل الحداد وإسماعيل بن عليّة عن صالح بن رستم الخزاز عن ابن أبي مليكة به، وإسناده حسن، رجاله ثقات غير صالح بن رستم، فإنه صدوق كثير الخطأ. انظر: الكاشف للذهبي (١/٤٩٥)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ٤٤٥).

الزبير<sup>(١)</sup>، ومحمد بن سيرين<sup>(٢)</sup>، ونحوهم.

والمنكرون لهم مأخذان:

منهم من ظن ذلك تكلفاً وتصنعاً. يذكر عن محمد بن سيرين أنه قال: ما بيننا وبين هؤلاء الذين يصعقون عند سماع القرآن إلا أن يُقرأ على أحدهم وهو على حائط، فإن خر فهو صادق.

ومنهم من أنكر ذلك لأنه رآه بدعة<sup>(٣)</sup> مخالفاً لما عرف من هدي الصحابة كما نقل عن أسماء<sup>(٤)</sup> وابنها عبد الله<sup>(٥)</sup>.

والذي عليه جمهور العلماء أن الواحد من هؤلاء إذا كان مغلوباً عليه لم ينكر عليه، وإن كان حال الثابت أكمل منه؛ ولهذا لما سئل<sup>(٦)</sup> الإمام أحمد عن هذا، فقال: قُرئ القرآن على يحيى بن سعيد القطان<sup>(٧)</sup> فغشي عليه ولو

(١) عبد الله بن الزبير بن العوام بن خويلد، أبو بكر القرشي الأسدي المكي، أمه أسماء بنت أبي بكر الصديق سمع النبي ﷺ، وحدث عن عمر وأبيه وخالته عائشة وغيرهم، وروى عنه أخوه عروة وابنه عامر وغيرهما، قتله الحجاج وصلبه بمكة سنة (٥٧٣هـ). انظر: حلية الأولياء لأبي نعيم (٣٢٩/١)؛ والمنتظم لابن الجوزي (١٣٧/٦).

(٢) محمد بن سيرين أبو بكر الأنصاري، مولى أنس بن مالك، مولده لستين بقينا من خلافة عثمان وكان من أروع أهل البصرة فقيهاً فاضلاً حافظاً متقناً ضابطاً يعبر الرؤيا توفي سنة (١١٠هـ) وهو ابن سبع وسبعين سنة. انظر: المنتظم لابن الجوزي (١/٧٧)؛ وتذكرة الحفاظ للذهبي (١٣٨/٧).

(٣) انظر: الاعتصام للشاطبي (٢٠٢/١). (٤) انظر: (ص ٩٦).

(٥) أخرج أبو نعيم في الحلية (٣/١٩٤) عن عبد الله بن مصعب بن ثابت: حدثني أبي عن عامر بن عبد الله بن الزبير قال: جئت أبي فقال: أين كنت؟ فقلت: وجدت أقواماً ما رأيت خيراً منهم يذكرون الله تعالى فيرعد أحدهم حتى يغشى عليه من خشية الله تعالى فقعدت معهم قال: لا تقعد معهم بعدها فرأى كأنه لم يأخذ ذلك في فقال: رأيت رسول الله ﷺ يتلو القرآن ورأيت أبا بكر وعمر يتلوان القرآن فلا يصيبهم هذا أفتراهم أخشع لله تعالى من أبي بكر وعمر فرأيت أن ذلك كذلك فتركتهم. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٣٧٧): رواه الطبراني، وفيه: عبد الله بن مصعب بن ثابت، وهو ضعيف.

(٦) أخرجه الخلال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (ص ٨١).

(٧) يحيى بن سعيد القطان، أبو سعيد الأحول، كان ثقة مأموناً رفيعاً حجة، سمع هشام بن =

قدر أحد أن يدفع هذا عن نفسه لدفعه يحيى بن سعيد، فما رأيت أعدل منه، ونحو هذا»<sup>(١)</sup>.

قال ابن الجوزي<sup>(٢)</sup>: لا ننكر أن هذا يقع للضعيف القلب فإنه يهجم عليه من التخويف وتصوير العقاب ما يوجب التلف إلا أن ذلك يندر وعلامة الصادق في ذلك أنه لو كان بين يديه نار أو بئر وقع فيها إذ هو مغلوب، فأما الأقوياء فلا يجري عليهم هذا وقد صار جمهور ما يجري اليوم تصنعاً، وربما وقعت بداية الوجد صحيحة فيزيد فيها الشيطان مثل أن يغلبه البكاء ويمكنه في بعضه أن يتماسك فلا يتماسك<sup>(٣)</sup>.

قال الشاطبي: جعل ابن سيرين ذلك الضابط ميزاناً للمحق والمبطل وهو ظاهر، فإن القحة<sup>(٤)</sup> لا تبقى مع خوف السقوط من الحائط.

فقد اتفق من ذلك بعض النوادر وظهر فيها عذر التواجد، فحكى عن أبي وائل قال: خرجنا مع عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ومعنا الربيع بن خثيم<sup>(٥)</sup> فمررنا

= عروة وعبيد الله بن عمر والثوري وغيرهم، وتوفي سنة (١٩٨هـ). انظر: التاريخ الكبير للبخاري (١٥٧/٨)؛ والمنتظم لابن الجوزي (٧٢/١٠)؛ وتذكرة الحفاظ للذهبي (١/٢٩٨).

(١) مجموع فتاوي ابن تيمية (٧/١٠ - ٨).

(٢) عبد الرحمن بن علي بن محمد أبو الفرج، التيمي البكري البغدادي الحنبلي، الواعظ، صاحب التصانيف، سمع من علي الدينوري وابن الحصين وغيرهما، توفي سنة (٥٩٧هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٣٦٥/٢١ - ٣٨٤)؛ شذرات الذهب لابن العماد (٥٣٧/٦).

(٣) القصاص والمذكرين لابن الجوزي (ص٣٦٦).

(٤) من (وقح): وقح الرجل من باب ظرف قل حياؤه فهو وقح ووقاح بالفتح بين القحة، بكسر القاف وفتحها، وقيل: وقاح: صُلِبَ باق على الحجارة، وقد يكون من (قحح): وهو الخالص من اللؤم والكرم ومن كل شيء. وكلا المعنيين محتمل هنا. انظر: مختار الصحاح للرازي، مادة: (وقح) (ص٧٣١)، ومادة: (قحح) (ص٥٢٢) ولسان العرب لابن منظور، مادة: (وقح) (٦/٦٣٧)، ومادة: (قحح) (٢/٥٥٣).

(٥) الربيع بن خثيم الثوري التميمي أبو يزيد من عباد أهل الكوفة وزهادهم ورع حجة، من خيار أصحاب عبد الله بن مسعود توفي بعد قتل الحسين بن علي سنة (٧٣هـ). المنتظم لابن الجوزي (٧/٦) سير أعلام النبلاء للذهبي (٤/٢٦٢).

على حداد فقام عبد الله ينظر إلى حديدة في النار فنظر الربيع إليها فتمايل ليسقط .

ثم إن عبد الله مضى كما هو حتى أتينا على شاطئ الفرات على أتون<sup>(١)</sup> فلما رآه عبد الله والنار تلتهب في جوفه قرأ هذه الآية ﴿إِذَا رَأَتْهُمْ مِّن مَّكَانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَهَا تَغَيُّظًا وَزَفِيرًا﴾ [الفرقان: ١٢] إلى قوله: ﴿دَعَوْا هُنَالِكَ ثُبُورًا﴾ [الفرقان: ١٣]، فصعق الربيع؛ يعني: غشي عليه، فاحتملناه فأتينا به أهله - قال: - وربطه عبد الله إلى الظهر فلم يفتق فربطه إلى المغرب فأفاق ورجع عبد الله إلى أهله<sup>(٢)</sup> .

فهذه حالات طرأت لواحد من أفاضل التابعين بمحضر صحابي ولم ينكر عليه، لعلمه أن ذلك خارج عن طاقته فصار بتلك الموعظة الحسنة كالمغمى عليه فلا حرج إذا<sup>(٣)</sup> .

قال ابن تيمية: الذي يصعق صعق موت أو صعق غشي، فإن ذلك إنما يكون لقوة الوارد، وضعف القلب عن حمله.. فهذه الأحوال التي يقترب بها الغشي أو الموت أو الجنون أو السكر أو الفناء حتى لا يشعر بنفسه ونحو ذلك إذا كانت أسبابها مشروعة وصاحبها صادقاً عاجزاً عن دفعها كان محموداً على ما فعله من الخير وما ناله من الإيمان معذوراً فيما عجز عنه وأصابه بغير

(١) بالتشديد الموقد والعامّة تخففه، وجمعه أتاتين، وقيل: هو مولد. انظر: مختار الصحاح للرازي (أ ت ن) (ص٤).

(٢) أخرجه أبو عبيدة في فضائل القرآن (ص١٣٨ - ١٣٩) من طريق أبو بكر بن عياش عن عيسى بن سليم عن أبي وأئل. قلت: أبو بكر بن عياش (ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح) تقريب التهذيب (ص١١١٨)، وأما: عيسى بن سليم فقد سئل عنه أحمد فقال: لا أعرفه، قال يحيى بن آدم: سمعت حمزة الزيات قال له سفيان: إنهم يروون عن الربيع بن خيثم أنه صعق، فقال: ومن يروي هذا؟ إنما كان يرويه ذاك القاضي - يعني عيسى بن سليم -، قال: فلقيته، فقلت: عمن تروي هذا؟! منكراً له، فقال: عن أبي بكر بن عياش عن أبي وأئل. انظر: لسان الميزان لابن حجر (٥/ ٣٧٠ - ٣٧١).

(٣) الاعتصام للشاطبي (١/ ٢٠٢ - ٢٠٣).

اختياره، وهم أكمل ممن لم يبلغ منزلتهم لنقص إيمانهم وقسوة قلوبهم ونحو ذلك من الأسباب التي تتضمن ترك ما يحبه الله أو فعل ما يكرهه الله، ولكن من لم يزل عقله مع أنه قد حصل له من الإيمان ما حصل لهم أو مثله أو أكمل منه فهو أفضل منهم، وهذه حال الصحابة رضي الله عنهم وهو حال نبينا ﷺ <sup>(١)</sup>.

### التباكي:

بكى، يبكي بكاءً وبُكئاً. وأبكاه: فعل به ما يوجب بكاءه، وبكَّاه: هيجه للبكاء. وبكَّاه: بكى عليه ورثاه، والبكئ: الكثير البكاء. والتباكي: تكلفه <sup>(٢)</sup>.

### أنواع البكاء <sup>(٣)</sup>:

- الأول: بكاء الرحمة والرفقة.
- الثاني: بكاء الخوف والخشية.
- الثالث: بكاء المحبة والشوق.
- الرابع: بكاء الفرح والسرور.
- الخامس: بكاء الجزع من ورود المؤلم وعدم احتمال له.
- السادس: بكاء الحزن.
- السابع: بكاء الخور والضعف.
- الثامن: بكاء النفاق، وهو أن تدمع العين والقلب قاس فيظهر صاحبه الخشوع وهو من أقسى الناس قلباً.
- التاسع: البكاء المستعار والمستأجر عليه كبكاء النائحة بالأجرة فإنها كما قال عمر بن الخطاب تبع عبرتها وتبكي شجو غيرها.
- العاشر: بكاء الموافقة، وهو أن يرى الرجل الناس يبكون لأمر ورد

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٩/١١ - ١٢).

(٢) انظر: القاموس المحيط، الفيروزآبادي، مادة: (ب ك ي) (ص ١٦٣١ - ١٦٣٢).

(٣) انظر: زاد المعاد لابن القيم (١/١٨٥) وحاشية البجيرمي على شرح التجريد لنفع العبيد (١/٥٠١)؛ وحاشية الجمل على شرح المنهاج (٢/٢١٤).

عليهم فيبكي معهم ولا يدري لأي شيء يبكون ولكن يراهم يبكون فيبكي .  
وما ذكر من أسباب البكاء العشرة قد يرجع إلى اثنين السرور والحزن  
حقيقة أو حكماً<sup>(١)</sup> .

**والتباكي:** ما كان منه مستدعى متكلفاً، وهو نوعان:

١ - **تباكٍ محمود:** وهو أن يستجلب لركة القلب ولخشية الله لا للرياء  
والسمعة .

وهو المراد بقول سيدنا عمر رضي الله عنه لما رأى المصطفى وأبا بكر يبكيان في  
شأن أسارى بدر: أخبرني من أي شيء تبكي أنت وصاحبك، فإن وجدت بكاء  
بكييت وإن لم أجد بكاء تباكيت لبكائك<sup>(٢)</sup> . ومن ثم لم ينكر عليه رضي الله عنه .

٢ - **تباكٍ مذموم:** وهو ما يكون لأجل الرياء والسمعة<sup>(٣)</sup> .

### استحضار البكاء:

إن طريقة تحصيل البكاء: «أن يحضر قلبه الحزن فمن الحزن ينشأ  
البكاء، ووجه إحضار الحزن: أن يتأمل ما فيه من التهديد والوعيد والمواثيق  
والعهود، ثم يتأمل تقصيره في أوامره وزواجه فيحزن لا محالة ويبكي، فإن  
لم يحضره حزن وبكاء كما يحضر أرباب القلوب الصافية فليبك على فقد  
الحزن والبكاء، فإن ذلك أعظم المصائب»<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر: حاشية البجيرمي على شرح التجريد لنفع العبيد (١/٥٠١)، وحاشية الجمل  
على شرح المنهاج (٢/٢١٤) .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ح(١٧٦٣) (٣/١١٠٩ - ١١١٠) .

(٣) انظر: حاشية الجمل على شرح المنهاج (٢/٢١٤)، وزاد المعاد لابن القيم (١/  
١٨٥) بنحوه .

(٤) انظر: إحياء علوم الدين للغزالي (١/٢٧٧)؛ ونقله النووي عنه في التبيان (ص ٨٤) .



## الفصل الثالث

### تعاهد القرآن

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: تعاهده ﷺ للقرآن الكريم.

المبحث الثاني: حثه ﷺ على تعاهد القرآن الكريم.



## \* توطئة:

قد كُفي النبي ﷺ مؤنة الحفظ والمراجعة لتكفل الله ﷻ له بذلك، كما سبق في حديث المعالجة، وبقوله تعالى: ﴿سُقِّرْتُكَ فَلَا تَسْخَ﴾ ﴿٦﴾ [الأعلى: ٦] <sup>(١)</sup>، وبالنظر إلى ما يقوم به النبي ﷺ من خطوات لتعاهد القرآن الكريم، في نفسه، وفي الحث الدؤوب لشحذ الهمم في عدم تفلت القرآن من صدورهم، بأبلغ عبارة، وأوضح مثال، لهُو دلالة صريحة على عمق هذا المنهج ورسوخه.

لذا اقتضت طبيعة هذا الفصل تقسيمه إلى مبحثين:

\* المبحث الأول: تعاهده ﷺ للقرآن الكريم.

\* المبحث الثاني: حثه ﷺ على تعاهد القرآن الكريم.

(١) إذا قلنا: إن «لا» نافية كما هو المشهور وقول الأكثر، لأن المعنى أنه إذا أقرأه فلا ينسى ما أقرأه، ومن جملة الإقراء مدارس جبريل. انظر: فتح الباري لابن حجر (٦٦١/٨).

## المبحث الأول

## تعاهده ﷺ للقرآن الكريم

لقد علم النبي ﷺ أن كتاب الله ﷻ فيه نجاة هذه الأمة، به أخرجت من الظلمات إلى النور، واهتدت من العمى، واقتفت آثاره، وسارت على نهجه، فقادها للعلا، فحق لمن هذا شأنه أن يتعاهد حفظاً وتلاوة ومراجعة، وبيان معنى، وعملاً، «وقد شكى النبي ﷺ لربه صنيع قومه من هجرهم للقرآن الكريم فقال ﷻ حاكياً عنه ذلك: ﴿وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا﴾ [الفرقان: ٣٠]»<sup>(١)</sup>.

وقد ضرب النبي ﷺ من نفسه مثلاً رائعاً يُحتذى به في تعاهد القرآن الكريم، فمن ذلك:

## ١ - معارضة جبريل ﷺ:

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ أجود الناس وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل ﷺ، وكان جبريل ﷺ يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن، [وروى أبو هريرة وفاطمة رضي الله عنهما]: عن النبي ﷺ أن جبريل كان يعارضه القرآن<sup>(٢)</sup>. وجاء من حديث عائشة رضي الله عنها [أن جبريل كان يعارضه بالقرآن كل سنة مرة وإنه قد عارضني به العام مرتين]<sup>(٣)</sup>، وعند أحمد: [فإذا أصبح رسول الله ﷺ من الليلة التي يعرض فيها ما يعرض]<sup>(٤)</sup>، فلرسول الله ﷺ أجود بالخير من الريح المرسلة<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (١٧/٩).

(٢) سبق تخريجه (ص ٣٦).

(٣) سبق تخريجه (ص ٣٦).

(٤) مسند الإمام أحمد (١/٢٣١).

(٥) سبق تخريجه (ص ٣٦).

ففي هذه الأحاديث بيان لمنهج النبي ﷺ، فلم يقف عند حفظ القرآن الكريم، بل اجتهد وحرص على معاهدته بأن جعل له معارضة سنوية مع جبريل عليه السلام يتعهد بها ما حفظ.

ومن الذين عرضوا القرآن على النبي ﷺ أبي بن كعب رضي الله عنه<sup>(١)</sup>، وصح عن ابن عباس رضي الله عنهما: «كان يُعرض القرآن على رسول الله ﷺ في كل عام مرة، فلما كان العام الذي قبض فيه، عُرض عليه مرتين، فشهده عبد الله<sup>(٢)</sup>، فعلم ما نسخ منه وما بدل»<sup>(٣)</sup>.

فكان ابن مسعود رضي الله عنه حاضراً لتلاوة رسول الله ﷺ القرآن كله على جبريل عليه السلام<sup>(٤)</sup>.

ولذا كان المقتضى المنهجي: أن يكون لحفظ القرآن معارضة سنوية للقراءة على المشايخ المتقين، أو معارضة ثانية بعد ختم القرآن حفظاً، وتزداد عدد مرات المعارضة بحسب حال الطالب، وأفضل أوقاتها في شهر رمضان تأسياً بالنبي ﷺ<sup>(٥)</sup>.

## ٢ - القراءة في الصلاة:

من المواضع التي كان النبي ﷺ يتعاهد فيها القرآن الكريم الصلاة المفروضة سواء كانت سرية أو جهرية وكذلك النوافل، ومن ذلك ما جاء عن

- (١) صرح بذلك الذهبي في معرفة القراء الكبار (١/١٠٩).
- (٢) هو عبد الله بن مسعود، كما بينته رواية الطحاوي في مشكل الآثار (٩/٢٥٧).
- (٣) أخرجه أحمد في المسند (١/٣٦٢ - ٣٦٣)؛ وأبو يعلى (٤/٤٣٥)؛ والطحاوي في مشكل الآثار (٩/٢٥٧) من طرق عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وأبو ظبيان: هو حصين بن جندب بن الحارث الجنبى (ثقة) تقريب التهذيب (ص ٢٥٣)، وطريق الطحاوي فيه شريك بن عبد الله النخعي، (صدوق يخطئ كثيراً)، تقريب التهذيب (ص ٤٣٦)، ولكنه قد توبع. وباقي رجاله ثقات. وقد صحح إسناده شعيب الأرنؤوط انظر: تحقيق المسند (٥/٣٩٥)، وحسين الأسد في تحقيقه لأبي يعلى (٤/٤٣٥).
- (٤) انظر: شرح مشكل الآثار للطحاوي (٩/٢٥٧).
- (٥) تلقي النبي ﷺ ألفاظ القرآن الكريم للمجدي (ص ١٩٧).

جبير بن مطعم رضي الله عنه قال: «سمعت النبي ﷺ يقرأ في المغرب بالطور»<sup>(١)</sup>.  
وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «كنا نحزر قيام رسول الله ﷺ في الظهر والعصر، فحزنا قيامه في الركعتين الأوليين من الظهر قدر قراءة ﴿الْمَ تَنزِيلُ﴾ السجدة، وحزنا قيامه في الأخيرين قدر النصف من ذلك، وحزنا قيامه في الركعتين الأوليين من العصر على قدر قيامه في الأخيرين من الظهر، وفي الأخيرين من العصر على النصف من ذلك»<sup>(٢)</sup>.  
وعن أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يقرأ في الفجر ما بين الستين إلى المائة آية<sup>(٣)</sup>. والأحاديث في هذا كثيرة، وما ذكرت فيه الإلماع.

### ٣ - قيام الليل:

قد أشار الله ﷻ إلى أفضل طرق المعاهدة، والتي ينبغي لحافظ القرآن الاعتناء بها، وهي قيام الليل بالمحفوظ من القرآن، قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ آتَلَ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩]، وإن الليل مظنة الحضور والفهم وصفاء النفس وتفريغ القلب من العلائق والشواغل.

والنبي ﷺ هو المخاطب<sup>(٤)</sup> بذلك، ويقول الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الْمُرْسَلُ﴾

- (١) سبق تخريجه (ص ٤٢).
- (٢) أخرجه مسلم في صحيحه ح(٤٥٢) (١/٢٧٩ - ٢٨٠).
- (٣) نضلة بن عبيد، أبو برزة الأسلمي، صحابي، مشهور بكنيته، أسلم قبل الفتح، وغزا سبع غزوات، ثم نزل البصرة، وغزا خراسان، ومات بها سنة (٦٥هـ) على الصحيح. انظر: الكاشف للذهبي (٢/٣٢٢)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ١٠٠٣).
- (٤) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٧٧١) (ص ١٢٤ - ١٢٥)؛ وأخرجه مسلم أيضاً ح(٤٦١) (١/٢٨٣).
- (٥) قال القرطبي في الجامع لأحكام القرآن (٣٣/١٩): واختلف: هل كان - قيام ليل - فرضاً على النبي ﷺ وحده، أو عليه وعلى من كان قبله من الأنبياء، أو عليه وعلى أمته؟ ثلاثة أقوال:
- الأول: سعيد بن جبير لتوجه الخطاب إليه خاصة.
- الثاني: قول ابن عباس، قال: كان قيام الليل فريضة على النبي ﷺ وعلى الأنبياء قبله. =

﴿قُرْ آتِلْ إِلَّا قَلِيلًا﴾ ﴿١﴾ يَصْفُهُ؛ أَوْ أَنْقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا ﴿٢﴾ أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَكِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا ﴿٤﴾ [المزمل: ١ - ٤]، وكان ﷺ يقوم من الليل حتى تتفطر قدماه<sup>(١)</sup>، وكان يطيل القراءة في صلاته؛ كما جاء عن حذيفة رضي الله عنه قال: «صليت مع النبي ﷺ ذات ليلة فافتتح البقرة، فقلت: يركع عند المائة، ثم مضى فقلت: يصلي بها في ركعة، فمضى فقلت: يركع بها، ثم افتتح النساء فقرأها، ثم افتتح آل عمران فقرأها، يقرأ مترسلاً إذا مر بآية فيها تسبيح سبح، وإذا مر بسؤال سأل وإذا مر بتعوذ تعوذ...»<sup>(٢)</sup>، وعن عوف بن مالك الأشجعي<sup>(٣)</sup> قال: «قمت مع رسول الله ﷺ ليلة فقام فقرأ سورة البقرة لا يمر بآية رحمة إلا وقف فسأل ولا يمر بآية عذاب إلا وقف...»<sup>(٤)</sup> ثم يوجه النبي ﷺ أصحابه وهو القدوة في ذلك، بأنه «إذا قام صاحب القرآن فقرأه بالليل والنهار ذكره، وإن لم يقم به نسيه»<sup>(٥)</sup>، فتبين من هذا الحديث أن من يقوم بالقرآن يكون حاضر الذهن متذكراً لآياته، متعاهداً له. «فلا يثبت القرآن في الصدر ولا يسهل حفظه ويسر

= الثالث: قول عائشة وابن عباس أيضاً، وهو الصحيح، كما في الحديث الصحيح، عن زرارة بن أوفى أن سعد بن هشام بن عامر أراد أن يغزو في سبيل الله... الحديث، وفيه: فقلت لعائشة: أنبئيني عن قيام رسول الله ﷺ؟ فقالت: ألسنت تقرأ ﴿يَأْتِيهَا الرُّمُلُ﴾ ﴿١﴾ قلت: بلى! قالت: فإن الله ﷻ أفترض قيام الليل في أول هذه السورة فقام ﷺ وأصحابه حولاً، وأمسك الله ﷻ خاتمتها اثني عشر شهراً في السماء حتى أنزل الله ﷻ في آخر هذه السورة التخفيف، فصار قيام الليل تطوعاً بعد فريضة... الحديث أخرجه مسلم ح(٧٤٦) (٤٣١/١).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ح(١١٣٠) (ص ١٨٠ - ١٨١)؛ ومسلم أيضاً ح(٢٨١٩) - (٢٨٢٠) (٤/١٧٢٢).

(٢) سبق تخريجه (ص ٤٢).

(٣) عوف بن مالك بن أبي عوف الأشجعي الغطفاني، صحابي جليل، شهد مؤتة والفتح، وروى عنه جماعة من التابعين، توفي سنة (٧٣هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (٢/٤٨٧)؛ والكاشف للذهبي (٢/١٠١)؛ والبداية والنهاية لابن كثير (٨/٢٧٥ - ٢٧٦).

(٤) أخرجه أبو داود في سننه ح(٨٧٣) (١/٥٤٤) واللفظ له؛ والنسائي ح(١١٣١) (١/٢٤٠). والحديث صححه الألباني، انظر: صحيح سنن أبي داود (١/٢٤٧).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه ح(٧٨٩) (١/٤٥٥ - ٤٥٦).

فهمه إلا القيام به من جوف الليل»<sup>(١)</sup>.

وقد نهج الصحابة رضي الله عنهم نهج رسول الله ﷺ في معاهدة القرآن الكريم بتلاوة المحفوظ في صلاة الليل، كما ثبت «أن أبا موسى رضي الله عنه كان بين مكة والمدينة، فصلى العشاء ركعتين، ثم قام فصلى ركعة أوتر بها، فقرأ فيها بمائة آية من النساء، ثم قال: ما ألوت أن أضع قدمي حيث وضع رسول الله ﷺ قدميه، وأنا أقرأ بما قرأ به رسول الله ﷺ»<sup>(٢)</sup>. وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقرأ البقرة في ركعة وكان بطيء القراءة<sup>(٣)</sup>.

وقد سار السلف الصالح في معاهدة القرآن بهذا المنهج، حتى عُرف بينهم، كما قال أبو عبد الله بن بشر القطان<sup>(٤)</sup>: ما رأيت أحسن انتزاعاً لما أراد من آي القرآن من أبي سهل بن زياد<sup>(٥)</sup> وكان جارنا، وكان يديم صلاة

(١) حكاه الشيخ عطية سالم عن محمد الأمين الشنقيطي رَحِمَهُ اللهُ. انظر: أضواء البيان (٨/٣٧٢).

(٢) أخرجه أبو داود الطيالسي ح (٥١٤) (٤١٣/١)؛ وأحمد في المسند (٤١٩/٤)؛ والنسائي (٢٧٠/٣)؛ والبيهقي (٢٥/٣)؛ وقد صححه أحمد شاكر في المحلى لابن حزم (٥١/٣)، وقال شعيب الأنزوط في تحقيق المسند (٥٣٢/٣٢): رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن في سماع أبي مجلز - وهو لاحق بن حميد - من أبي موسى نظر.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ح (٣٣٠٠) (٢٤٦/٢)، من طريقه عن ابن جريج قال: أخبرني نافع أن ابن عمر، وإسناده صحيح، عبد الرزاق (ثقة حافظ مصنف شهير) تقريب التهذيب (ص ٦٠٧)، وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز (ثقة فقيه فاضل، وكان يدلس ويرسل) قلت: وقد صرح بالسماع، ونافع هو أبو عبد الله المدني مولى ابن عمر (ثقة ثبت فقيه مشهور) تقريب التهذيب لابن حجر (ص ٩٩٦).

(٤) أحمد بن علي بن الحسن بن بشر أبو عبد الله القطان سمع الحسين بن يحيى بن عياش وأبا سهل بن زياد وغيرهم، وكان ثقة يسكن دار القطن توفي سنة (٤٠٤هـ). انظر: تاريخ بغداد للخطيب (٣١٩/٤).

(٥) أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان البغدادي، ويكنى أبا سهل، ولد سنة (٢٥٩هـ) وسمع الحديث ورواه، وكان ثقة جيد المعرفة بالعلوم، توفي سنة (٣٤٩هـ). انظر: معجم الأدباء لياقوت (٥/١٢١ - ١٢٢)؛ وسير أعلام النبلاء للذهبي (١٥/٥٢١ - ٥٢٢).

الليل والتلاوة، فلكثره درسه صار القرآن كأنه بين عينيه<sup>(١)</sup>. قال القرطبي: «.. لا يقع النسيان إلا بترك التعاهد وكثرة الغفلة، فلو تعاهده بتلاوته والقيام به في الصلاة لدام حفظه وتذكره»<sup>(٢)</sup>.

#### ٤ - قراءته ﷺ لحزبه<sup>(٣)</sup> من القرآن:

بالنظر إلى كثرة الآيات والسور، فإن القرآن الكريم يحتاج إلى تعاهد منظم، يدعو إلى تحزيب القرآن وتقسيمه، ثم ضرورة المحافظة على ما تم تحزيبه، وهذا هو منهج النبي ﷺ، فعن المغيرة بن شعبة<sup>(٤)</sup> قال: استأذن رجل على رسول الله ﷺ وهو بين مكة والمدينة فقال: «إنه قد فاتني الليلة جزئي من القرآن، فإني لا أؤثر عليه شيئاً»<sup>(٥)</sup>. وعن ابن

- (١) تاريخ الإسلام (٤٣٦/٢٥)؛ وسير أعلام النبلاء للذهبي (٥٢١/١٥).
- (٢) انظر: فتح الباري لابن حجر (٦٩٨/٨).
- (٣) الحزب: الحاء والزاء والباء أصل واحد وهو تجمع الشيء فمن ذلك الحزب الجماعة من الناس، والطائفة من كل شيء حزب يقال: قرأ حزبه من القرآن، والحزب: الورد، وورد الرجل من القرآن والصلاة حزبه، والحزب: ما يجعله الرجل على نفسه من قراءة وصلاة كالورد. انظر: مقاييس اللغة لابن فارس (٥٥/٢)؛ ولسان العرب لابن منظور (٣٠٨/١).
- (٤) المغيرة بن شعبة بن أبي عامر بن مسعود بن مالك، أبو عبد الله الثقفي، له صحبة، وكان ولي البصرة نحو سنتين وله بها فتوح، وأول مشاهده الحديبية، توفي سنة (٥٥٠هـ) في الطاعون وهو ابن سبعين سنة. انظر: المنتظم لابن الجوزي (٢٣٧/٥) والإصابة لابن حجر (١٥٦/٦).
- (٥) أخرجه ابن أبي داود في المصاحف (٤٦٤/١)، بسنده عن محمود بن آدم المروزي، نا بشر بن السري، نا محمد بن مسلم عن إبراهيم بن ميسرة عن عثمان بن عبد الله بن أوس عن المغيرة بن شعبة به، وإسناده حسن، للخلاف في عثمان بن عبد الله بن أوس كما سيأتي، محمود بن آدم قال ابن حجر: (صدوق) التقريب (ص ٩٢٤)، قلت: بل ثقة، فلم يذكر في التهذيبيين إلا ذكر ابن حبان له في الثقات (٢٠٢/٩)، وأغفل ما قال فيه ابن أبي حاتم (ثقة صدوق). انظر: الجرح والتعديل (٣٣٣/٨)؛ وبشر بن السري (ثقة متقن) التقريب (ص ١٦٩)؛ ومحمد بن مسلم الطائفي (صدوق يخطئ من حفظه) التقريب (ص ٨٩٦)، قلت كما قال صاحب التحرير على التقريب (٣١٧/٣) بل: صدوق حسن الحديث، وثقه ابن معين وأبو داود ويعقوب بن سفيان، =



الهاده<sup>(١)</sup>، قال: سألني نافع بن جبير بن مطعم<sup>(٢)</sup>، فقال لي: في كم تقرأ القرآن؟ فقلت: ما أحزبته! فقال لي نافع: لا تقل: ما أحزبته؛ فإن رسول الله ﷺ قال: «قرأت جزءاً من القرآن»، قال: حسبت أنه ذكره عن المغيرة بن شعبة<sup>(٣)</sup>.

وقد كان أصحاب رسول الله ﷺ يقسمون القرآن ويحزبونه، قالت عائشة رضي الله عنها: إني لأقرأ جزئي - أو قالت: حزبي - وإني لمضطجعة على السرير<sup>(٤)</sup>.

= والعجلي، وقال ابن مهدي: كتبه صحاح، وذكره ابن حبان في الثقات، تهذيب التهذيب (٥/٢٦٥ - ٢٦٦)، وقال ابن عدي: هو صالح الحديث لا بأس به، لم أر له حديثاً منكراً، الكامل (٦/١٢٨)، وقال أحمد: ما أضعف حديثه، بحر الدم (ص١٤٣)، وقال النسائي: ليس بالقوي في الحديث، تحفة الأشراف (٥/١٥٤)؛ وإبراهيم بن ميسرة الطائفي (ثبت حافظ) التقريب (ص١١٧)، وعثمان بن عبد الله بن أوس، قال الذهبي في ميزان الاعتدال (٣/٤٢): (محله الصدق. وثقه ابن حبان) (٧/١٩٧)، وقال ابن حجر (مقبول): التقريب (ص٦٦٥)؛ وأخرجه علم الدين السخاوي بإسناده في جمال القراء عن ابن أبي داود (١/٣٨٤ - ٣٨٥).

(١) يزيد بن عبد الله بن أسامة الليثي، ثقة مكثر، روى عن أبي مرة والقرظي، وروى عنه مالك وأبو ضمرة، توفي سنة (١٣٩هـ) الكاشف للذهبي (٢/٣٨٥)؛ والتقريب لابن حجر (ص١٠٧٧).

(٢) النوفلي، روى عن أبيه وعائشة، وروى عنه الزهري وصالح بن كيسان، ثقة شرف مفت، توفي سنة (٩٩هـ). انظر: الكاشف للذهبي (٢/٣١٤)؛ والتقريب لابن حجر (ص٩٩٤).

(٣) أخرجه أبو داود ح (١٣٩٢) (٢/١١٤)؛ وابن أبي داود في المصاحف (١/٤٦٥)؛ والسخاوي في جمال القراء (١/٣٨٥)، وقال الألباني: (صحيح). انظر: صحيح سنن أبي داود (١/٣٨٥).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١/٣٤٠) عن سفيان الثوري عن منصور بن المعتمر عن إبراهيم النخعي عن الأسود عن عائشة، قلت: وإسناده صحيح، منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي الكوفي قال أبو حاتم: (ثقة لا يدللس) الجرح والتعديل (٨/٢٠٥)، وإبراهيم بن يزيد بن قيس النخعي الكوفي (ثقة إلا أنه يرسل كثيراً) التقريب (ص١١٨)، الأسود بن يزيد النخعي (مخضرم ثقة مكثر فقيه) التقريب (ص١٤٦). وأخرجه ابن أبي شيبه (٧/١٩٠) عن جرير عن منصور به، وجرير هو بن عبد الحميد بن قُوط، (ثقة صحيح الكتاب) التقريب لابن حجر (ص١٩٦).

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: لا يقرأ القرآن في أقل من ثلاث، أقرؤه في سبع، ويحافظ الرجل كل يوم وليلة على جزئه <sup>(١)</sup>.

وأما تحزيب <sup>(٢)</sup> القرآن الكريم، فالمشهور عنهم ما قال ابن تيمية: «فالسحابة إنما كانوا يحزبونه سوراً تامة، لا يحزبون السورة الواحدة، كما روى أوس بن حذيفة الثقفي <sup>(٣)</sup> قال: سألت أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم: كيف يحزبون القرآن؟ قالوا: ثلاث وخمس وسبع وتسع وإحدى عشرة وثلاث عشرة، وحزب المفصل <sup>(٤)</sup>.

ثم قال: وفيه أنهم حزبه بالسور، وهذا معلوم بالتواتر؛ فإنه قد علم أن أول ما جزئ القرآن بالحروف تجزئة ثمانية وعشرين، وثلاثين، وستين هذه التي تكون رؤوس الأجزاء والأحزاب في أثناء السورة، وأثناء القصة ونحو ذلك، كان في زمن الحجاج <sup>(٥)</sup> وما بعده، وإذا كانت التجزئة بالحروف محدثة

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ح (٥٩٤٨) (٣/٣٥٣)، من حديث ابن مسعود، والطبراني في الكبير ح (٨٧٠٧) (٩/١٤٣)؛ والبيهقي (٢/٣٩٦) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٦٩): رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح، وقال ابن حجر في الفتح (٩/٧١٤): عند سعيد بن منصور بإسناد صحيح.

(٢) وسيأتي زيادة بيان في مطلب المراجعة (ص ٢٢٤).

(٣) أوس بن حذيفة بن ربيعة بن أبي سلمة بن غيرة بن عوف الثقفي، له صحبة، وهو والد عمرو بن أوس، وجد عثمان بن عبد الله بن أوس، توفي سنة (٥٩هـ). انظر: الاستيعاب لابن عبد البر (١/١٢٠)؛ والإصابة لابن حجر (١/٢٧٩).

(٤) أخرجه الطيالسي في مسنده ح (١٢٠٤) (٢/٤٣٢ - ٤٣٣)؛ وأحمد في المسند (٤/٩)؛ وأبو داود ح (١٣٩٣) (٢/١١٤ - ١١٦)؛ وابن ماجه ح (١٣٤٥) (١/٤٢٧ - ٤٢٨)؛ والطبراني في المعجم الكبير ح (٥٩٩) (١/٢٢٠)؛ والحديث جود إسناده بدر الدين الزركشي في البرهان (١/٤٧١)؛ والعراقي في المعني عن حمل الأسفار ح (٨٧٥) (١/١٢٤)، واحتج به ابن تيمية في مسألة التحزيب بالسور، انظر: مجموع الفتاوى (١٣/٤٠٨).

(٥) الحجاج بن يوسف بن الحكم الثقفي، ولد سنة (٣٣)، وقيل: (٤٠)، ولأه عبد الملك بن مروان على العراق، وفي ولايته جور وظلم، توفي سنة (٩٥هـ) وعمره خمس وخمسون سنة. انظر: المنتظم لابن الجوزي (٦/٣٣٦)؛ والكاشف للذهبي (١/٣١٣)، والبداية والنهاية لابن كثير (٩/١٠١ - ١٢٠).

من عهد الحجاج بالعراق، فمعلوم أن الصحابة قبل ذلك على عهد النبي ﷺ وبعده كان لهم تحزيب آخر؛ فإنهم كانوا يقدرون تارة بالآيات فيقولون: خمسون آية، ستون آية، وتارة بالسور لكن تسبيعه بالآيات لم يروه أحد ولا ذكره أحد فتعين التحزيب بالسور، والمقصود: أن التحزيب بالسورة التامة أولى من التحزيب بالتجزئة»<sup>(١)</sup>.

### ٥ - القراءة على الدابة:

ومن تعاھد النبي ﷺ للقرآن الكريھ قراءته على الدابة، كما جاء عن عبد الله بن مغفل رضي عنه قال: «رأيت النبي ﷺ يقرأ وهو على ناقته أو جملة وهي تسير به وهو يقرأ سورة الفتح أو من سورة الفتح قراءة لينة، يقرأ وهو يرجع»<sup>(٢)</sup>.

قال ابن كثير: «وهذا من تعاھد القرآن وتلاوته سفرأ وحضراً»<sup>(٣)</sup>.

وفيه يظهر حرصه ﷺ على تعاھد القرآن جليأ حتى على ظهر دابته، وفي حال سفره.

ومن ذلك ما جاء عن معاذ رضي عنه أنه قال لأبي موسى: كيف تقرأ القرآن؟ قال: أقرؤه في صلاتي وعلى راحلتي ومضطجعاً وقاعداً أنفوقه<sup>(٤)</sup> تفوقاً<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٣/٤٠٨ - ٤١٢).

(٢) سبق تخريجه (ص٧٤).

(٣) انظر: فضائل القرآن لابن كثير (ص٢٢٣).

(٤) أي: لا أقرأ وردي منه دفعة واحدة، ولكن أقرؤه شيئاً بعد شيء في ليلي ونهاري، مأخوذ من فواق الناقة، لأنها تحلب ثم تراح حتى تدر ثم تحلب. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٣/٤٨٠).

(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٣/٣٥٧) (٥٩٥٩) واللفظ له؛ وأخرجه البخاري في صحيحه ح(٧٣٥) (ص٤٣٤١ - ٤٣٤٢).

## المبحث الثاني

## حُثُّه ﷺ على تعاهد القرآن الكريم

حض النبي ﷺ بالمحافظة على القرآن، بدوام دراسته، وتكرار تلاوته، وضرب الأمثال لإيضاح المقاصد، ومن ذلك:

ما جاء عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «تعاهدوا هذا القرآن، فوالذي نفس محمد بيده لهو أشد تفلتاً من الإبل في عقلها»<sup>(١)</sup>.

وعن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «إنما مثل صاحب القرآن كمثل الإبل المعقلة إن عاهد عليها أمسكها، وإن أطلقها ذهبت» وزاد مسلم «وإذا قام صاحب القرآن فقرأه بالليل والنهار ذكره وإذا لم يقرأه نسيه»<sup>(٢)</sup>.

قال القاضي عياض: معنى «صاحب القرآن»: أي الذي ألفه، والمؤلفة المصاحبة وهو كقوله: أصحاب الجنة<sup>(٣)</sup>.

قال العراقي<sup>(٤)</sup>: قوله: الذي ألفه يصدق بأن يألف تلاوته في المصحف مع كونه غير حافظ له، لكن الظاهر أن المراد بصاحب القرآن حافظه<sup>(٥)</sup> ويدل

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٥٠٣٣) (ص٩٠٢)؛ ومسلم أيضاً ح(٧٩١) (١/٤٥٦).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٥٠٣١) (ص٩٠١) ومسلم أيضاً ح(٧٨٩) (١/٤٥٦).

(٣) انظر: فتح الباري لابن حجر (٦٩٦/٨).

(٤) عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر العراقي الشافعي، زين الدين، المهراني، من مصنفاته الألفية وتخريج أحاديث الإحياء وغيرها، ولي قضاء المدينة، وانتهت إليه رئاسة علم الحديث في زمانه، توفي سنة (٨٠٦هـ). انظر: النجوم الزاهرة لابن تغري (٣٤/١٣)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٨٧/٩).

(٥) قال ابن حجر: وقوله: ألفه، أي يألف تلاوته، هو أعم من أن يألفها نظراً من المصحف أو عن ظهر قلب. انظر: فتح الباري (٦٩٦/٨).

لذلك الزيادة التي أخرجها مسلم<sup>(١)</sup> وغيره: «وإذا لم يقم به نسيه» ولولا هذه الزيادة لأمكن دخول تلك الصورة في الحديث بأن يقال: إن غير الحافظ الذي ألف التلاوة في المصحف ما دام مستمراً على ذلك يذل لسانه به ويسهل عليه قراءته فإذا هجر ذلك ثقل عليه وصار في القراءة عليه مشقة<sup>(٢)</sup>.

قال ابن حجر: «المُعَقَّلَة: المشدودة بالعقال وهو الحبل الذي يشد في ركبة البعير، شبه درس القرآن واستمرار تلاوته بربط البعير الذي يخشى منه الشراد، فما زال التعاهد موجوداً فالحفظ موجود، كما أن البعير ما دام مشدوداً بالعقال فهو محفوظ. وخص الإبل بالذكر لأنها أشد الحيوانات الإنسي نفوراً، وفي تحصيلها بعد استمکان نفورها صعوبة<sup>(٣)</sup>.

والتشبيه وقع بين ثلاثة بثلاثة: فحامل القرآن شبه بصاحب الناقة، والقرآن بالناقة، والحفظ بالربط<sup>(٤)</sup>.

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «قال النبي ﷺ: بئس ما لأحدهم أن يقول: نسيت آية كيت وكيت بل نسي، واستذكروا القرآن فإنه أشد تفصيلاً من صدور الرجال من النعم<sup>(٥)</sup>.

واختلف في متعلق الذم من قوله: «بئس» على أوجه، وأرجح الأوجه: أن سبب الذم ما فيه من الإشعار بعدم الاعتناء بالقرآن، إذ لا يقع النسيان إلا بترك التعاهد وكثرة الغفلة، فلو تعاهده بتلاوته والقيام به في الصلاة

(١) مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري، أبو الحسين، صاحب الصحيح، سمع أحمد بن حنبل وابني أبي شيبة وغيرهم، وروى عنه الترمذي وابن خزيمة وغيرهما، وتوفي سنة (٢٦١هـ) وهو ابن خمس وخمسين سنة. انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٨/٢٠٩)؛ وتذكرة الحفاظ للذهبي (١١٨/٢).

(٢) طرح الثريب للعراقي (١٠١/٣). وسيأتي زيادة بيان في مسألة: أهمية المراجعة ومكانتها (ص ٢٢١).

(٣) انظر: فتح الباري لابن حجر (٨/٦٩٦ - ٦٩٧).

(٤) انظر: المصدر السابق (٨/٧٠٠).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه (٥٠٣٢) (ص ٩٠١)؛ وأخرجه مسلم أيضاً (ح ٧٩٠) (٤٥٦/١).

لدام حفظه وتذكره، فإذا قال الإنسان: نسيت الآية الفلانية فكأنه شهد على نفسه بالتفريط، فيكون متعلق الدم ترك الاستذكار والتعاهد لأنه الذي يورث النسيان، ويؤيده عطف الأمر باستذكار القرآن عليه<sup>(١)</sup>.

قال ابن حجر في قوله: «واستذكروا القرآن»: أي واظبوا على تلاوته واطلبوا من أنفسكم المذاكرة به، قال الطيبي: وهو عطف من حيث المعنى على قوله: «بئس ما لأحدكم» أي لا تقصروا في معاهدته واستذكروه<sup>(٢)</sup>.

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لله أهلين من الناس»، قالوا: يا رسول الله من هم؟ قال: «أهل القرآن هم أهل الله وخاصته»<sup>(٣)</sup>.

وفي هذا الحديث بيان لمنزلة حفاظ القرآن والعاملين به والداعين إليه، وهم أولياء الله والمختصون به اختصاص أهل الإنسان به<sup>(٤)</sup>.

ومن حثه ﷺ على التعاهد مرغباً فيه؛ بيانه لمنزلة صاحب القرآن في الآخرة كما جاء عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «يقال لصاحب القرآن: اقرأ وارتق ورتل كما كنت ترتل في الدنيا؛ فإن منزلتك عند آخر آية تقرؤها»<sup>(٥)</sup>.

(١) رجحه ابن حجر، وجنح إلى هذا القول القرطبي، والقاضي عياض. انظر: فتح الباري لابن حجر (٨/٦٩٨).

(٢) المصدر السابق.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (١٢٧/٣)؛ وابن ماجه ح (٢١٥) (٧٨/١)؛ والنسائي في الكبرى ح (٨٠٣١) (١٧/٥)، ح (٣٢٠٦) (٨٩١/٢)، قال البوصيري في مصباح الزجاجة ج (٧٩) (٩١/١): هذا إسناد صحيح رجاله موثقون؛ وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم (٢١٦٥) (٤٣٢/١).

(٤) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٨٣/١).

(٥) أخرجه أحمد في مسنده (١٩٢/٢)؛ وأبو داود ح (١٤٦٤) (٧٤/٢)؛ والترمذي ح (٢٩١٤) (١٦٣/٥) وقال: حسن صحيح، والنسائي في الكبرى ح (٨٠٥٦) (٥/٢٢)، وقال الألباني: إسناده حسن. انظر: مشكاة المصابيح للتبريزي ح (٢١٣٤) (١/٦٥٨).

ففي هذا الحديث بيان لمنزلة صاحب القرآن الذي كان في الدنيا يلازم القرآن بالتلاوة والعمل، فيقال له عند دخوله الجنة: اقرأ واصعد في درجات الجنة، واقرأ بالترتيل ولا تستعجل بالقراءة كما كنت ترتل في الدنيا من تجويد الحروف ومعرفة الوقوف<sup>(١)</sup>. وعن أبي أمامة<sup>(٢)</sup> ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اقرأوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعاً لأصحابه، اقرأوا الزهراوين<sup>(٣)</sup>: البقرة وسورة آل عمران، فإنهما تأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان<sup>(٤)</sup>، أو غيايتان<sup>(٥)</sup> أو فرقان من طير صواف تُحاجَّان عن أصحابهما، اقرأوا سورة البقرة، فإن أخذها بركة، وتركها حسرة، ولا يستطيعها البطلة<sup>(٦)</sup>»<sup>(٧)</sup>.

وعن النواس بن سمعان<sup>(٨)</sup> ﷺ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «يؤتى

- (١) انظر: تحفة الأحوذى للمباركفوري (١٨٦/٨ - ١٨٧).
- (٢) صُدي بن عجلان بن الحارث، صحابي، وممن بايع تحت الشجرة، روى عنه أبو سلام الأسود وشريحيل بن مسلم وغيرهما، توفي سنة (٥٨٦هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٣/٣٥٩ - ٣٦٣)؛ والإصابة لابن حجر (٣/٣٣٩ - ٣٤١).
- (٣) الزهراوان: أي المنيرتان، واحدهما زهراء. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٢/٣٢١).
- (٤) الغمامتان: مثنى غمامة، وهو السحاب، يقال: أغمت السماء: أي تَغَيَّمت. انظر: مختار الصحاح، مادة: (غمم) (ص ٤٨٢)، وأصل التغمية: الستر والتغطية. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/٣٨٩).
- (٥) الغياية: كل شيء أظل الإنسان فوق رأسه كالسحابة وغيرها. انظر: المصدر السابق (٣/٤٠٣).
- (٦) البطلة: فسره - هو معاوية بن سلّام أحد رواة الحديث - بالسحرة تسمية لهم باسم فعلهم لأن ما يأتون به الباطل وإنما لم يقدروا على قراءتها ولم يستطيعوها لزيغهم عن الحق وانهماكهم في الباطل. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (١/١٣٦)؛ وإكمال إكمال المعلم للأبي (٣/١٥٠).
- (٧) أخرجه مسلم في صحيحه ح (٨٠٤) (١/٤٦٣).
- (٨) النواس بن سمعان خالد بن عمرو بن قرط العامري الكلابي الأنصاري، صحابي مشهور، سكن الشام. انظر: الكاشف للذهبي (٢/٣٢٧)؛ والإصابة (٦/٣٧٧)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ١٠٠٩).

بالقرآن يوم القيامة وأهله الذين كانوا يعملون به، تَقَدَّمَهُ سورة البقرة وآل عمران، كأنهما غمامتان أو ظَلَّتَانِ سودوان بينهما شَرَقٌ<sup>(١)</sup>، أو كأنهما فِرْقَانِ من طيرٍ صوافٍ تُحَاجَانِ عن صاحبهما<sup>(٢)</sup>.

ففي هذين الحديثين بيان أن القرآن يشفع لأصحابه وخاصة، المؤمنين به والملازمين لتلاوته، والعاملين بتعاليمه<sup>(٣)</sup>.

ومن ذلك شحذه ﷺ للهمم بمعاهدة القرآن واغتياب صاحبه، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله الكتاب وقام به آناء الليل، ورجل آتاه الله مالاً فهو يتصدق به آناء الليل وآناء النهار»<sup>(٤)</sup>.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا حسد إلا في اثنتين: رجل علمه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار، فسمعه جار له فقال: ليتني أوتيت مثلما أوتي فلان فعملت مثل ما يعمل. ورجل آتاه الله مالاً فهو يهلكه في الحق، فقال رجل: ليتني أوتيت مثل ما أوتي فلان فعملت مثل ما يعمل»<sup>(٥)</sup>.

قال ابن كثير: ومضمون هذين الحديثين أن صاحب القرآن في غبطة، وهي حسن الحال، فينبغي أن يكون شديد الاغتياب بما هو فيه، ويستحب تغيبته بذلك، يقال: غَبَطَهُ يَغْبِطُهُ غَبْطاً؛ إذا تمنى مثل ما هو فيه من النعمة، وهذا بخلاف الحسد المذموم، وهو تمنى زوال نعمة المحسود عنه سواء

(١) شرق: هو يفتح الراء وإسكانها، أي ضياء ونور، والأشهر في الرواية واللغة الإسكان. انظر: شرح صحيح مسلم للنووي (٧٩/٦).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ح(٨٠٥) (٤٦٣/١).

(٣) ومناسبة إيراد هذه الأحاديث للمبحث ظاهرة، والجامع لها التعبير بصاحب القرآن، وأهل القرآن) مما يشعر بالتعاهد له. وقد تقدم ذكر الآيات الدالة على تعاهد تلاوة القرآن الكريم (ص ١٠٥ - ١٠٧).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٥٠٢٥) (ص ٩٠٠)؛ ومسلم أيضاً ح(٨١٥) (١/٤٦٧).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٥٠٢٦).



حصلت لذلك الحاسد أو لا، وهذا مذموم شرعاً مُهْلِك، وهو أول معاصي إبليس حين حسد آدم ما منحه الله تعالى من الكرامة والاحترام والإعظام.

والحسد الشرعي الممدوح هو تمني حال مثل ذاك الذي هو على حالة سارة ولهذا قال عليه الصلاة والسلام: «لا حسد إلا في اثنين»، فذكر النعمة القاصرة وهو تلاوة القرآن آناء الليل والنهار، والنعمة المتعدية وهي إنفاق المال بالليل والنهار، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَّنْ تَبُورَ﴾ [فاطر: ٢٩] (١).

وقد ضرب النبي ﷺ أروع الأمثال لإيضاح المقاصد، دافعاً إلى المداومة على قراءة القرآن، ومن ذلك:

ما جاء عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأترجة، ريحها طيب، وطعمها طيب؛ ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن مثل التمرة، لا ريح لها وطعمها حلو، ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة، ليس لها ريح وطعمها مرٌّ؛ ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن مثل الريحانة، ريحها طيب وطعمها مرٌّ» (٢) وفي رواية: «المؤمن الذي يقرأ القرآن ويعمل به كالأترجة طعمها طيب وريحها طيب، والمؤمن الذي لا يقرأ القرآن ويعمل به كالتمرة طعمها طيب ولا ريح لها، ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن كالريحانة ريحها طيب وطعمها مرٌّ، ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كالحنظلة طعمها مرٌّ - أو خبيث - وريحها مرٌّ» (٣).

في هذا الحديث حض على تعاهد القرآن، بتشبيهه معقول بمحسوس، فلما كان طيب المطعم وطيب الرائحة في النفس المؤمنة عقليين وكانت الأمور العقلية لا تبرز عن موصوفها إلا بتصويرها بصورة المحسوس المشاهد، شبه ﷺ بالأتربة الموجود فيها ذلك حساً تقريباً للفهم والإدراك، فطيب المطعم في

(١) انظر: فضائل القرآن لابن كثير (ص ٢٠١).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ح (٥٠٢٠) (ص ٩٠٠) ومسلم أيضاً ح (٧٩٧) (١/٤٦٠).

(٣) سبق تخريجه (ص ٥٨).

النفس المؤمنة الإيمان لأنه ثابت في النفس هي به طيبة الباطن كثبوته في الأترجة، وطيب الرائحة فيه يرجع إلى قراءته القرآن لأن القراءة قد يتعدى نفعها إلى الغير فينتفع بها المستمع، كما أن طيب رائحة الأترجة تتعدى وينتفع بها المستروح، أي الشام.

والمراد بقوله: «يقرأ القرآن»: بصيغة المضارع الدوام والاستمرار على تلاوته، لأن المقصود من حفظ القرآن تعاهده بكثرة التلاوة للوقوف على أسرار معانيه والاتعاظ بكريم مواعظه والعمل بشريف أوامره ونواهيه<sup>(١)</sup>.

وعن عقبه بن عامر رضي الله عنه قال: خرج رسول الله ﷺ ونحن في الصفة فقال: «أيكم يحب أن يغدو كل يوم إلى بطحان أو العقيق فيأتي بناقتين كوماوين في غير إثم ولا قطع رحم؟»، فقلنا: يارسول الله! كلنا يحب ذلك. فقال: «أفلا يغدو أحدكم إلى المسجد فيعلم أو يقرأ آيتين من كتاب الله خير له من ناقة أو ناقتين، وثلاث خير له من ثلاث، وأربع خير له من أربع، ومن أعدادهن من الإبل»<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أحب أحدكم إذا رجع إلى أهله أن يجد فيه ثلاث خَلَفَاتٍ<sup>(٣)</sup> عظام سمان؟»، قلنا: نعم، قال: «فثلاث آيات يقرأ بهن أحدكم في صلاته، خير له من ثلاث خَلَفَاتٍ عظام سمان»<sup>(٤)</sup>.


ففي هذين الحديثين حثه ﷺ على المداومة على قراءة القرآن، بقوله: «كل يوم»، وترغيبه ﷺ بقوله: «ومن أعدادهن من الإبل» محفزاً على كثرة القراءة، وكذلك القراءة في الصلاة، وهو أسلوب تربوي فريد في توجيه اهتمامهم إلى الكنز الحقيقي وهو القرآن الكريم.

(١) انظر: إكمال إكمال المُعَلِّم للأبي (٣/١٣٨ - ١٣٩). وانظر: فتح الباري لابن حجر (٦٨٤/٨).

(٢) سبق تخريجه (ص ٦٠).

(٣) الخَلْفَةُ: الحامل من النوق، وتجمع على خَلَفَاتٍ وخلائف، وقد خَلَفَتْ إذا حملت. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٢/٦٨).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه ح(٨٠٢) (١/٤٦٢).



ومن خلال ما سبق يتضح لنا حث النبي ﷺ على معاهدة القرآن الكريم، ويؤخذ من ذلك عناية المقرئ برفع روح العزيمة والتألق لدى القارئ، بتنويع أساليب الخطاب، مستثيراً لهفته.





## الباب الثاني

# شروط الإقراء وأساليبه وصفاته

- وينقسم إلى ثلاث فصول:
- الفصل الأول: شروط الإقراء.
  - الفصل الثاني: أساليب الإقراء.
  - الفصل الثالث: صفة الإقراء.



# المفصل الأول

## شروط الإقراء

وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: ما يكمل به حال حامل القرآن.

المبحث الثاني: سنة التلقي.

المبحث الثالث: لزوم تلقي القرآن الكريم عن القراء المتقين.

المبحث الرابع: الإجازة.

المبحث الخامس: القراءة الشاذة.

المبحث السادس: رسم المصحف.

المبحث السابع: النظر في المصحف.

## المبحث الأول

## ما يكمل به حال حامل القرآن

إن حَمَلَةَ القرآن الكريم متفاضلون في حمّله، وَلِنَقَلَةَ الحروف منازل في نقله، على مستوى القارئ والمقرئ، فبعضهم أكمل حالاً من بعض، وقد أشار أئمة القراء إلى ما ينبغي لطالب القرآن عموماً، وما ينبغي توافره في المقرئ الذي يُفزع إليه في حفظ القرآن الكريم.

## ما ينبغي لحامل القرآن:

أولاً: أن يتعلم عقائد القرآن على أكمل وجه، ويدفع به شبهة من يطعن في بعض القراءات<sup>(١)</sup>.

ثانياً: أن يتعلم النسخ والمنسوخ، فيعلم ما فرض عليه مما لم يفرض، وما سقط العمل به مما العمل به واجب<sup>(٢)</sup>.

ثالثاً: أن يتعلم الفرائض والأحكام فما أقبح حامل القرآن أن يتلو فرائضه وأحكامه عن ظهر قلب وهو لا يعلم ما يتلو، فكيف يعمل بما لا يفهم معناه، وما أقبح به أن يُسأل عن فقه ما يتلو فلا يدره، فما من هذه حالته إلا كمثل الحمار يحمل أسفاراً.

رابعاً: أن يعرف المكيّ من المدنيّ فيفهم بذلك ما خاطب الله به عباده في أول الإسلام وما ندبهم إليه في آخر الإسلام، وما افترض عليهم في أول الإسلام، وما زاد عليهم من الفرائض في آخره. ويقوى بذلك على معرفة

(١) انظر: غيث النفع للصفاقي (ص ٨)، ومنجد المقرئين لابن الجزري (ص ٩).

(٢) قال ابن الجزري فيما يلزم المقرئ من العلوم: ولا يشترط أن يعلم النسخ والمنسوخ كما اشترطه الإمام الجعبري. انظر: منجد المقرئين (ص ٩).



الناسخ والمنسوخ لأن المدنيّ هو الناسخ للمكيّ في أكثر القرآن ولا يمكن أن ينسخ المكيّ المدنيّ لأن المنسوخ هو المتقدم في النزول قبل النسخ له<sup>(١)</sup>.

خامساً: من كمال حاله أن يعرف الإعراب وغريب القرآن فذلك مما يُسهّل عليه معرفة معنى ما يقرأ ويزيلُ عنه الشك في إعراب ما يتلو.

فهذا كله من كماله وتمام شرفه وبراعته وتهذيبه، فقد قالت عائشة رضي الله عنها: «الماهر بالقرآن مع السفارة الكرام البررة، والذي يشق عليه القرآن له أجران بمشقته وتلاوته»<sup>(٢)</sup>،<sup>(٣)</sup>.

سادساً: ولا بد لكل من أراد القراءة أن يعرف الخلاف الواجب من الخلاف الجائز، فمن لم يفرق بينهما تعذرت عليه القراءة ولا بد أيضاً أن يعرف الفرق بين القراءات والروايات والطرق والفرق بينها: أن كل ما ينسب لإمام من الأئمة فهو قراءة، وما ينسب للآخذين عنه ولو بواسطة فهي رواية، وما ينسب لمن أخذ عن الرواة وإن سفل فهو طريق، فتقول مثلاً: إثبات البسمة قراءة المكي ورواية قالون<sup>(٤)</sup> عن نافع وطريق الأصبهاني<sup>(٥)</sup> عن ورش،

- (١) يدل عليه ما جاء عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «والله الذي لا إله غيره، ما أنزلت سورة من كتاب الله إلا أنا أعلم أين أنزلت، ولا أنزلت آية من كتاب الله إلا أنا أعلم فيمن أنزلت، ولو أعلم أحداً أعلم مني بكتاب الله تبلغه الإبل لركبت إليه». انظر: صحيح البخاري ح (٥٠٠٢) (ص ٨٩٧)؛ ومسلم أيضاً ح (٢٤٦٣) (٤/١٥٢٠).
- (٢) أخرجه البخاري في صحيحه ح (٤٩٣٧) (ص ٨٨٠)؛ ومسلم أيضاً ح (٧٩٨) (١/٤٦٠).
- (٣) انظر: الرعاية لتجويد القراءة وتحقيق لفظ التلاوة لمكي بن أبي طالب (ص ٨٦ - ٨٧).
- (٤) عيسى بن مينا بن وردان المدني، قارئ المدينة ونحويها، ويكنى أبا موسى، وقالون: لقب له، يروى أن نافعاً لقبه به لجودة قراءته، يقال: إنه ربيب نافع، ومعناه: جيد، بلسان الروم، توفي سنة (٢٢٠هـ). انظر: معرفة القراء الكبار (١/٣٢٦ - ٣٢٨)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/٦١٥).
- (٥) محمد بن عبد الرحيم بن إبراهيم بن شبيب، أبو بكر الأصبهاني، شيخ القراء في زمانه، قرأ لورش على عامر الحرسي، وسليمان بن أخي الرشديني، وسمع الختمة على يونس بن عبد الأعلى، وقرأ عليه هبة الله بن جعفر، ومحمد بن يونس، وأخذ عنه الحروف ابن مجاهد وغيرهم، توفي سنة (٢٩٦هـ). انظر: معرفة القراء الكبار (١/٤٥٩ - ١٦١)؛ وغاية النهاية (٢/١٩٦ - ١٧٠).

وهذا أعني القراءات والروايات والطرق هو الخلاف الواجب فلا بد أن يأتي القارئ بجميع ذلك ولو أدخل بشيء منه كان نقصاً في روايته.

وأما الخلاف الجائز: فهو خلاف الأوجه التي على سبيل التخيير والإباحة فبأي وجه أتى القارئ أجزأ لا يكون ذلك نقصاً في روايته كأوجه البسمة والوقف بالسكون والروم والإشمام وبالطويل والتوسط والقصر<sup>(١)</sup> في نحو: ﴿مَتَابٍ﴾، ﴿الْعَلَمِينَ﴾، و﴿نَسْتَعِينُ﴾<sup>(٢)</sup>.

فلا يصل القارئ إلى حسن الأداء وإحكام التلاوة إلا بالعلم المنبئ عن حقيقته الدال على كفيته، مع المواظبة للدرس، وكثرة العرض على القراء المشتهرين والأئمة المتصدرين والعلماء المؤتمنين على دينهم ومعرفتهم<sup>(٣)</sup>.

### ما ينبغي للمقريء:

يلزم المتصدر للإقراء بالإضافة لما سبق ذكره، أن يحصل جانباً من العلوم التي هي وسائل لعلم القراءات:

أولاً: أن يتعلم النحو والصرف بحيث إنه يوجه ما يقع له من القراءات، وما أحسن قول الإمام أبي الحسن الحصري<sup>(٤)</sup>:

لقد يدعي علم القراءات معشر وباعهم في النحو أقصر من شبر  
فإن قيل ما إعراب هذا ووجهه؟ رأيت طويل الباع يقصر عن فتر<sup>(٥)</sup>

ومن لم يكن معه من الإعراب ما يقيم به لسانه، ويعرف خطأه من

(١) يقصد بذلك أوجه الوقف على عارض السكون، فالقارئ مخير في الإتيان بأي وجه منها، وهذه الأوجه الاختيارية لا يقال لها: قراءات ولا روايات ولا طرق، بل يقال لها: أوجه دراية فقط.

(٢) غيت النفع في القراءات السبع، للصفاسي (ص ١٢).

(٣) انظر: شرح قصيدة الخاقاني للداني (ص ١١).

(٤) علي بن عبد الغني الفهري، أبو الحسن القيرواني المقريء، كان عالماً بالقراءات وطرقها، ورأساً في جودة الشعر، وله القصيدة الرائية في قراءة نافع، توفي سنة (٤٨٨هـ). انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (٢/ ٨٦٩ - ٨٧١)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/ ٥٥٠).

(٥) انظر: منجد المقريئين لابن الجزري (ص ٩).

صوابه فليس بمقرئ في الحقيقة وإن كان لقب الإقراء جارياً عليه، واسم التصدر موسوماً به لغلبة الجهل على العامة وأكثر الخاصة<sup>(١)</sup>.

ثانياً: علم التجويد، وهو معرفة مخارج الحروف وصفاتها، وأصول علم التجويد من مقطوع وموصول ومدود وغنة وغيرها.

ثالثاً: علم رسم المصحف، يُنبّه المتعلم عليه، إذ قد لا يساوي رسمها التلفظ، ولا يقاس رسمها على الخط العربي<sup>(٢)</sup>.

رابعاً: علم الوقف والابتداء، فمعرفة ما يتم الوقف عليه وما يحسن وما يقبح من أجل أدوات القراء المحققين والأئمة المتصدرين، إذ هو قطب التجويد وبه يوصل إلى نهاية التحقيق<sup>(٣)</sup>.

خامساً: معرفة علم الفواصل، وهو فن عدد الآيات.

سادساً: معرفة علم الأسانيد، وهو الطرق الموصلة إلى القرآن، ولا شك أن ذلك من أعظم ما يحتاج إليه كل من أراد أن يتصدر للإقراء؛ ذلك لأن القراءة سنة متبعة ونقل محض، فلا بد من إثباتها وتواترها، ولا طريق إلى ذلك إلا بهذا الفن<sup>(٤)</sup>.

سابعاً: علم الابتداء والختم، وهو الاستعاذة والتكبير، ومتعلقتهما<sup>(٥)</sup>.

ثامناً: وليكن المتصدي لتعليم أداء القرآن عالماً بالقراءات المتواترة، وبه يكمل تعليمه<sup>(٦)</sup>.

وما من علم من هذه العلوم إلا وتجد فيه مؤلفات ودواوين ضخمة.

(١) انظر: شرح قصيدة الخاقاني للداني (ص ٢٠).

(٢) جهد المقل للمرعي (ص ٣٠٦).

(٣) انظر: شرح قصيدة الخاقاني للداني (٢/٩٦)، وجهد المقل للمرعي (ص ٣٠٩).

(٤) انظر: منجد المقرئين لابن الجزري (ص ١١).

(٥) ذكر هذه العلوم الصفاقي في: غيث النفع (ص ٨).

(٦) انظر: جهد المقل للمرعي (ص ٣٠٦).

## المبحث الثاني

## سنّة التلقي

من سنن القرآن الكريم أنه يؤخذ تلقياً ممن تلقاه عن غيره، فإذا تأملت في تلقي الصحابة رضي الله عنهم القرآن الكريم من في رسول الله صلى الله عليه وسلم، كما جاء عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «حفظت من في رسول الله صلى الله عليه وسلم بضعة وسبعين سورة»<sup>(١)</sup>، مع النظر فيما ثبت من عرض النبي صلى الله عليه وسلم القرآن على جبريل عليه السلام في كل عام مرة وفي العام الذي توفي فيه مرتين<sup>(٢)</sup>، وفي قراءته صلى الله عليه وسلم على أبي بن كعب رضي الله عنه<sup>(٣)</sup>، وضح لك مشروعية القراءة على المشايخ، وأخذ الألفاظ عنهم بطريق المشافهة، وعلى أي صفة تكون قراءة القرآن، ليكون ذلك سنة في الإقراء والتعليم، وقد وقع الأمر كذلك فإن الصحابة الآخذين للقرآن عنه صلى الله عليه وسلم عرض بعضهم على بعض، ثم وقع كذلك للتابعين وأتباعهم، حتى اتصل الأمر إلينا، مسلسلاً متواتراً<sup>(٤)</sup>، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث القراءة إلى من يدخل في الإسلام لتعليمهم التلاوة، كما بعث مصعب بن عمير، وابن أم مكتوم إلى أهل يثرب يقرئانهم القرآن<sup>(٥)</sup>، وخلف على أهل مكة بعد فتحها معاذ بن جبل يقرئهم القرآن<sup>(٦)</sup>، واقتدى بسنته صلى الله عليه وسلم من بعده، فقد أرسل عمر بن الخطاب رضي الله عنه عبادة بن الصامت، ومعاذ بن جبل، وأبا الدرداء<sup>(٧)</sup> رضي الله عنهم، ليعلموا أهل الشام

(١) سبق تخريجه (ص ٤٧) قال ابن حجر: «زاد عاصم عن بدر عن عبد الله: وأخذت بقية القرآن عن أصحابه». انظر: فتح الباري (٨/٦٦٤).

(٢) سبق تخريجه انظر (ص ٤٢).

(٣) انظر: تخريجه (ص ٥٥).

(٤) انظر: لطائف الاشارات للقسطلاني (١/٢٠٩).

(٥) سبق تخريجه انظر (ص ٦٥).

(٦) سبق تخريجه انظر (ص ٦٥).

(٧) عويمر بن قيس الأنصاري، صحابي جليل مشهور بكنيته، سيد القراء بدمشق، توفي =

القرآن بعد فتحها<sup>(١)</sup>، ولما نسخ عثمان رضي الله عنه المصاحف أرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا<sup>(٢)</sup>، واختار حفاظاً يثق بهم وأنفذهم إلى الأقطار الإسلامية واعتمد هذه المصاحف أصولاً ثواني مبالغة في الأمر، فكان يرسل مع كل مصحف مَنْ يوافق قراءته<sup>(٣)</sup>، والشواهد في هذا كثيرة. وقد جاء عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: «القراءة سنة»، قال قالون: يأخذها الآخر عن الأول<sup>(٤)</sup>.

وأراد به - والله أعلم - أن اتباع من قبلنا في الحروف وفي القراءة سنة متبعة لا يجوز فيها مخالفة المصحف الذي هو إمام، ولا مخالفة القراءة التي هي مشهورة، وإن كان غير ذلك سائغاً في اللغة، أجمعت الصحابة والتابعون فمن بعدهم على هذا أن القراءة سنة، فليس لأحد أن يقرأ حرفاً إلا بأثر صحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم موافق لخط المصحف أخذه لفظاً وتلقيناً<sup>(٥)</sup>.

= سنة (٣٢٢هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٢/٣٣٥ - ٣٥٣)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص٧٥٩).

(١) انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٦/٢). قال شعيب الأرنؤوط: وإسناده حسن، لكنه مرسل.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٤٩٨٧) (١٩٤).

(٣) انظر: مناهل العرفان للزرقاني (١/٣٣٠).

(٤) أخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص٣٦١)؛ وابن مجاهد في كتاب السبعة (ص٤٩)؛ والحاكم في المستدرک (٢/٢٢٤) وصححه ووافقه الذهبي، وجاء عن محمد بن المنكدر قوله: «قراءة القرآن سنة» يأخذها الآخر عن الأول، أخرجه ابن مجاهد أيضاً (ص٥١)؛ وهو بنصه في جامع البيان (١/٧٣)؛ والجامع للخطيب (٢/٢٩١). انظر: شرح قصيدة الخاقاني للداني (ص٤٢)، وجاء عن عروة بن الزبير أنه قال: «إن قراءة القرآن سنة من السنن، فاقروؤوه كما أفرتتموه»، أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص٣٦١)؛ والسبعة لابن مجاهد (ص٥٢)؛ والجامع للداني (١/٧٤) وإسناده ضعيف فيه عبد الله بن لهيعة المصري وهو ضعيف، وجاء عن عامر الشعبي أنه قال: «القراءة سنة، فاقروؤوا كما قرأ أولوكم»، أخرجه ابن مجاهد في السبعة (ص٥١)؛ والجامع للداني (١/٧٦)، وفيه عيسى بن أبي عيسى ميسرة المدني الحنات: وهو متروك. انظر: الميزان (٣/٣٢٠)؛ والتقريب (ص٧٧٠).

(٥) انظر: شرح السنة للبعوي (٤/٥١٢).

قال أبو مزاحم<sup>(١)</sup>:

وإن لنا أخذ القراءة سنة عن الأولين المقرئين ذوي السّتر  
وقال أبو عمرو بن العلاء: ما قرأت حرفاً إلا بأثر وسماع وإجماع من  
الفقهاء<sup>(٢)</sup>.

وروي أن حمزة<sup>(٣)</sup> رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أتى إلى الأعمش فقال له: يا أبا سليمان قد  
لحنني الناس، قال الأعمش: فيم ذا؟ قال: في قراءتي ﴿وَاللَّحْمَ﴾ [النساء: ١]  
بالخفص، وكسري الياء من ﴿بُصْرِيخٌ﴾ [إبراهيم: ٢٢] فقال الأعمش: إذا  
لحنك الناس، فقل لهم: قرأت بذلك على أصحاب عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ  
وقرأ ابن مسعود على رسول الله ﷺ.

أراد الأعمش بذلك القول - والله أعلم -: أنه من لحنك فإنما لحن  
هؤلاء، وهذا شيء خطير ينبغي للذي اللب أن يتحرز منه<sup>(٤)</sup>.

وإذا نظرنا إلى رسم المصحف وكتابته في عهد عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وجدنا

(١) موسى بن عبيد الله بن يحيى بن خاقان، أبو مزاحم الخاقاني البغدادي، المقرئ  
المحدث، سمع من عباس الدوري وأبي بكر المروزي وغيرهما، وتصدر للإقراء،  
أول من صنّف في التجويد، ونظم قصيدة الرائية في التجويد، قرأ عليه أحمد  
الشاذلي، وأبو الفرج الشنبوذي وغيرهما، توفي سنة (٣٢٥هـ). انظر: معرفة القراء  
الكبار للذهبي (٢/٥٥٤)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٢/٣٢٠ - ٣٢١).

(٢) انظر: أحاسن الأخبار لابن وهبان (ص٢٥٨)، وجاء عن نافع: والله ما قرأت حرفاً  
إلا بأثر. انظر: المصدر السابق (ص٢٢٥)، وجاء عن حمزة قوله: ما قرأت حرفاً إلا  
بأثر. انظر: المصدر السابق (ص٣١١).

(٣) حمزة بن حبيب الزيات أحد القراء السبعة، أخذ القراءة عن الأعمش وحمران  
وغيرهما، وروى عنه: إبراهيم بن آدم وإبراهيم بن إسحاق وغيرهما، توفي سنة  
(١٥٦هـ). انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (١/٢٥٠)؛ وغاية النهاية لابن الجزري  
(١/٢٦١ - ٢٦٣).

(٤) انظر: الكامل لابن جبارة (٦٤)، وقد ساق القصة بين حمزة وسليم؛ وأحاسن  
الأخبار (ص٣٣٣ - ٣٣٤)، ومن ذلك ما قال الوليد بن بكير: أتيت سفيان الثوري  
أعوده، فأتاه حمزة، فلما ولى، قال سفيان: ترون هذا ما أراه قرأ حرفاً إلا بأثر.  
انظر: السبعة لابن مجاهد (ص٧٥)، جمال القراء للسخاوي (٢/٤٤٠)؛ ومعرفة  
القراء للذهبي (١/١١٤)؛ أحاسن الأخبار لابن وهبان (ص٣١١).

كلمات في القرآن يختلف الرسم فيها عن النطق بها كقوله تعالى: ﴿كَهَيَّصَ ﴿١﴾﴾ [مريم: ١]، وقوله: ﴿حَمَّ ﴿١﴾ عَسَقَ ﴿٢﴾﴾ [الشورى: ١ - ٢]، فلا يُتكل على تلقي المكتوب، وكذلك فإن للتلاوة أحكاماً ينبغي أن يأخذ بها تالي القرآن كالقلقلة<sup>(١)</sup>، والروم<sup>(٢)</sup>، والإشمام<sup>(٣)</sup>، والإخفاء<sup>(٤)</sup>، ونحو ذلك، وليس من السهل بل قد يتعذر كتابة مثل هذا، ولهذا قرر العلماء رحمهم الله تعالى أنه لا يصح التعويل على المصاحف وحدها<sup>(٥)</sup>.

وكذلك فإن أئمة القراءة لا تعمل في شيء من حروف القرآن على الألفسى في اللغة والأقيس في العربية، بل على الأثبت في الأثر والأصح في النقل، والرواية إذا ثبتت لا يردها قياس عربية ولا فشو لغة، لأن القراءة سنة متبعة يلزم قبولها والمصير إليها<sup>(٦)</sup>، ومن ذلك ما جاء عن ابن محيصن<sup>(٧)</sup>

- (١) القلقللة: لغة: الاضطراب. واصطلاحاً: اضطراب الصوت عند النطق بالحرف حتى يسمع له نبرة قوية. انظر: الرعاية لمكي (ص ١٢٤) والمنح الفكرية على متن الجزرية، علي القاري (ص ٨١)؛ وجهد المقل للمرعشي (ص ١٤٥ - ١٤٦).
- (٢) هو عبارة عن النطق ببعض الحركات حتى يذهب معظم صوتها فسمع لها صوتاً خفياً، يُدركه الأعمى بحاسة سمعه دون الأصم. انظر: التمهيد في علم التجويد لابن الجزري (ص ٥٨)؛ والنشر لابن الجزري (٢/ ١٢١).
- (٣) هو عبارة عن ضم الشفتين بعد سكون الحرف من غير صوت، ويدرك ذلك الأصم دون الأعمى، ويعبر عنه، ويراد به خلط حركة بحركة، أو حرف بحرف. انظر: التمهيد في علم التجويد لابن الجزري (ص ٥٨ - ٥٩)؛ والنشر لابن الجزري (٢/ ١٢١ - ١٢٢).
- (٤) الإخفاء، لغة: الستر، واصطلاحاً: النطق بالحرف بصفة بين الإظهار والإدغام عارياً عن التشديد مع بقاء الغنة. انظر: الرعاية لمكي (ص ٢٦٢)؛ والمنح الفكرية على متن الجزرية علي القاري (ص ٢١٩)؛ وجهد المقل للمرعشي (ص ٢٠٢).
- (٥) انظر: الفتاوى الكبرى لابن تيمية (١/ ٣٧٩)؛ والنشر لابن الجزري (١/ ٦).
- (٦) انظر: جامع البيان للداني (٢/ ٥).
- (٧) محمد بن عبد الرحمن بن محيصن السهمي، أبو عبد الله، قارئ أهل مكة مع ابن كثير، وله رواية شاذة، وهو في الحديث ثقة، قد احتج به مسلم وغيره، قرأ على ابن جبير ومجاهد ودرباس، وقرأ عليه شبيل وابن العلاء وغيرهما، توفي سنة (١٢٣هـ). انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (١/ ٢٢١ - ٢٢٣)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٢/ ١٦٧).

وابن كثير كانا يقرآن ﴿وَأَنْ أَحْكَمْ﴾ [المائدة: ٤٩]، و﴿إِنْ أَعْبُدُوا﴾ [المائدة: ١١٧] بضم النون<sup>(١)</sup> للاتباع، قال شبل<sup>(٢)</sup>: فقلت لهما: إن العرب لا تفعل هذا ولا أصحاب النحو، فقالا: إن النحو لا يدخل في هذا هكذا سمعنا أئمتنا ومن مضى من السلف<sup>(٣)</sup>.

وقال الكسائي<sup>(٤)</sup>: لو قرأت على قياس العربية لقرأت ﴿كَبْرُمُ﴾ [النور: ١١] برفع الكاف، لأنه أراد عِظَمَه، ولكني قرأت على الأثر<sup>(٥)</sup>.

ولذا ينبغي ألا يتصدر لتعليم القرآن الكريم وخاصة ما يتعلق بمخارج الحروف وصفاتها، إلا من تلقاه من أفواه المحققين الضابطين له، فإن الاعتماد فيه على السماع والمشافهة<sup>(٦)</sup>.

(١) قرأ أبو عمرو وعاصم وحمزة ويعقوب بكسر النون وصلاً للتخلص من التقاء الساكنين، وقرأ الباقر بضم النون تبعاً لضم ثالث الفعل. انظر: الكشف عن وجوه القراءات السبع وتوجيهها، مكي القيسي (١/٢٧٤)؛ وإبراز المعاني لعبد الرحمن الدمشقي (ص٣٥١)؛ وشرح طيبة النشر لابن الجزري (ص١٩١).

(٢) شبل بن عباد المكي، مقرئ الحرم، قرأ على ابن كثير وابن محيصة، وقرأ عليه إسماعيل القسط وولده داود بن شبل وغيرهما، حدث عنه سفيان بن عيينه، وأبو نعيم وغيرهما، توفي سنة نيف وخمسين ومائة من الهجرة. انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (١/٢٧١ - ٢٧٢)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/٣٢٣ - ٣٢٤).

(٣) انظر: أحاسن الأخبار لابن وهبان (ص١٩٧).

(٤) علي بن حمزة بن بهمن الأسدي، المشهور بالكسائي، أحد القراء السبعة، النحوي، قرأ على حمزة الزيات وعيسى الهمداني، وقرأ عليه أبو عمير الدوري وأبو الحارث، توفي سنة (١١٨٩هـ). انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (١/٢٩٦ - ٣٠٥)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/٥٣٥ - ٥٤٠).

(٥) أحاسن الأخبار لابن وهبان (ص٤١٧)، وجاء أيضاً عن الأصمعي قال: سمعت نافعاً يقرأ (يَقْضُ الحق) فقلت: إن أبا عمرو يقرأ (يَقْضُ الحق) فقال: وي يا أهل العراق، تقيسون في القرآن. انظر: المصدر السابق (ص٢٢٥). وافق نافعاً على قراءته بالصاد ابن كثير وعاصم وأبو جعفر وحجته أنه جعله من القَصَص، والباقر على مثل حرف أبي عمرو وحجته أنه جعله من القضاء. انظر: السبعة لابن مجاهد (ص٢٥٩)؛ والكشف عن وجوه القراءات السبع، مكي القيسي (١/٤٣٤)؛ وشرح الشاطبية لابن الجزري (ص٢٢٤).

(٦) وللاستزادة انظر (ص٢٧).



قال الشاطبي<sup>(١)</sup>:

ولا بد في تعيينهن من الألى عُنوا بالمعاني عاملين وقُولاً  
أي لا بد في تعيين المخارج والصفات من الاستعانة بالعلماء الذين  
اعتنوا بها حال كونهم عاملين عليها قائلين بها، وأن المرء لا ينبغي له أن  
يقتدي برأيه في ذلك<sup>(٢)</sup>.

وكان التلقي من النبي ﷺ بلا واسطة حظ الصحابة رضي الله عنهم أجمعين، وألقوا  
إلى التابعين ما تلقوه من مشكاة النبوة خالصاً صافياً، وكان سندهم فيه عن  
نبيهم ﷺ، عن جبريل عليه السلام، عن رب العالمين سنداً صحيحاً عالياً<sup>(٣)</sup>.

### علاقة المشافهة بالمدون في الكتب:

إن تجويد القرآن قد يُحصّله الطالب بمشافهة الشيخ الموجود بدون معرفة  
مسائل هذا العلم، بل المشافهة هي العمدة في تحصيله، لكن ذلك العلم  
يسهل الأخذ بالمشافهة، ويزيد به المهارة ويُصان به المأخوذ عن طريان الشك  
والتحريف<sup>(٤)</sup>.

والإنسان كثيراً ما يعجز عن أداء الحروف بمجرد معرفة مخارجها  
وصفاتها من المؤلفات ما لم يسمعه من فم الشيخ، لكن لما طالت سلسلة  
الأداء تخلل من التحريفات في أداء أكثر شيوخ الأداء، والشيخ الماهر الجامع  
بين الرواية والدراية أعز من الكبريت الأحمر، فوجب علينا أن لا نعتمد فيما  
أودعه العلماء في كتبهم من بيان مسائل هذا الفن، ونقيس ما سمعنا على ما

(١) القاسم بن فيرّه بن خلف بن أحمد، أبو محمد الرعيني الندلسي، الشاطبي، المقرئ،  
وكان عالماً بالحديث والتفسير واللغة، له نظم رائع كحرز الأمانى في القراءات،  
والرائية في رسم المصحف وغيرهما، توفي سنة (٥٩٠هـ). انظر: معرفة القراء الكبار  
(٣/١١١٠)؛ وغاية النهاية (٢/٢٢).

(٢) انظر: كنز المعاني شرح حرز الأمانى لشعلة (ص ٣٩٥)؛ وإبراز المعاني لأبي شامة  
(ص ٧٤٤)؛ سراج القارئ المبتدئ وتذكار المقرئ المنتهي لابن القاصح (ص ٣٣٨).

(٣) انظر: إعلام الموقعين لابن القيم (١/١٥)؛ ومعرفة القراء الكبار للذهبي (١/٢١٠).

(٤) انظر: جهد المقل للمرعشي (ص ١١٠).

أودع في الكتب، فما وافقه فهو الحق وما خالفه فالحق ما في الكتب<sup>(١)</sup>. وفي هذا دعوة لكل من تصدى للتأليف أو التعليم بأن لا يعتمد على جانب واحد بل يعرض ما تعلمه بطريقة المشافهة على ما جاء في الكتب ليطمئن إلى ما أودعه في مؤلفه إن كان مؤلفاً، وإلى ما يُعلمه إن كان معلماً<sup>(٢)</sup>.

قال مكّي<sup>(٣)</sup>: وليس قول المقرئ والقارئ: أنا أقرأ بطبعي، وأجد الصواب بعادتي في القراءة لهذه الحروف من غير أن أعرف شيئاً مما ذكرته<sup>(٤)</sup>؛ بحجة، بل ذلك نقص ظاهر فيهما، لأن من كانت هذه حجته يصيب ولا يدري، ويخطئ ولا يدري، إذ علمه واعتماده على طبعه وعادة لسانه يمضي معه أين ما مضى به من اللفظ، ويذهب معه أين ما ذهب، ولا يبني على أصل ولا يقرأ على علم، ولا يقرئ عن فهم.

فما أقربه من أن يذهب عنه طبعه، أو تتغير عليه عادته، وتستحيل عليه طريقته، إذ هو بمنزلة من يمشي في ظلام في طريق مُشْتَبِه، فالخطأ والزلل منه قريب، والآخر بمنزلة من يمشي على طريق واضح معه ضياء، لأنه يبني على أصل وينقل عن فهم، ويلفظ عن فرع مستقيم، وعلة واضحة، فالخطأ منه بعيد<sup>(٥)</sup>.

قال الداني<sup>(٦)</sup>: وكل مقرئ متصدر، إذا اعتمد فيما يُقرئ به على ما

- (١) بيان جهد المقل للمرعشي (ص ٣٠).
- (٢) انظر: مقدمة جهد المقل، سالم قدوري الحمد (ص ٨٥).
- (٣) مكّي بن أبي طالب بن حيوس القيسي القيرواني القرطبي، قرأ على عبد المنعم بن غلبون وابنه طاهر وغيرهما، وقرأ عليه يحيى بن إبراهيم وموسى اللخمي وغيرهما، له مؤلفات منها التبصرة والإبانة والرعاية وغيرها، توفي سنة (٤٣٧هـ). انظر: غاية النهاية لابن الجزري (٢/٣٠٩ - ٣١٠)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٥/١٧٥).
- (٤) من صفات الحروف وألقابها وعللها.
- (٥) انظر: الرعاية لمكّي (ص ٢٥٤).
- (٦) عثمان بن سعيد بن عثمان أبو عمرو الداني الأموي، المعروف بابن الصيرفي، أخذ القراءات على خلف بن إبراهيم وطاهر بن عبد المنعم، وقرأ عليه ابنه أحمد وإبراهيم الفيسولي وغيرهما، توفي سنة (٤٤٤هـ). انظر: غاية النهاية لابن الجزري (١/٥٠٣ - ٥٠٤)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٥/١٩٥).

يحفظه من الصحف المبتاعة في الأسواق من غير أن يرويها، ولا يدري حقائق ما فيها من جلي العلم وخفيه، ولم يجالس العلماء ولا ذاكراً الفقهاء، ولا أكثر العرض على القراء والمتصدرين من أهل الأداء، ولا سأل عما يجب السؤال عنه، مما يدق ويعزب من الأصول والفروع، مما لا بد لمن تعرض للتصدر ورواية الحروف من السؤال عنه، والكشف عن حقيقته، ولم يكن معه من الإعراب ما يقيم به لسانه، ويعرف به خطأه من صوابه، فليس بمقرئ في الحقيقة، وإن كان لقب الإقراء جارياً عليه، واسم التصدر موسوماً به، لغلبة الجهل على العامة، وأكثر الخاصة<sup>(١)</sup>.

فالسنة في تعلم القرآن الكريم إنما هي بالاعتماد على المشافهة والتلقي يأخذها الآخر عن الأول، والكتب أصول ثواني، «فمن ابتدع واجترأ واجترأ<sup>(٢)</sup> بما تعلم من الكتب فقد أساء، وخالف، وربما وقع في أمر عظيم وخطر جسيم»<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: شرح قصيدة الخاقاني للداني (ص ٢٠ - ٢١).

(٢) اجترأ به وتجزأ به: اكتفى. مختار الصحاح للرازي، مادة: (جزأ) (ص ١٠٢)؛ والقاموس المحيط للفيروزآبادي، مادة: (جزأ) (ص ٤٥).

(٣) انظر: شرح قصيدة الخاقاني للداني (٣٧)؛ ولطائف الإشارات للقسطلاني (٢٠٩/١).

## المبحث الثالث

## لزوم تلقي القرآن الكريم عن القراء المتقنين

إن الله كما تعبدنا بفهم معاني القرآن وإقامة حدوده، تعبدنا كذلك بتصحيح ألفاظه، وإقامة حروفه على الصفة المتلقاة عن أئمة القراء، ومشايخ الإقراء المتصلة بالحضرة النبوية الأفضحية العربية، التي لا يجوز مخالفتها، ولا العدول عنها<sup>(١)</sup>، فكل من يحفظ القرآن من المصحف أو تلقنه من معلم عام ليس له معرفة بالقراءة، ولا دراية بتجويد الألفاظ، إذا لم يُعَمِل نفسه في طلب ذلك من أهله القائمين به، المشهورين بمعرفته، المضطلعين بتأديته، فهو غير تالٍ له على صوابه، ولا مقيم له على حده، وإن مهر في حفظ سواده، ومتشابه قصصه، لأنه غير عالم بالأصول التي بمعرفتها يوصل إلى حسن الأداء لتلاوته، وبها يوقف على اليقين من صواب قراءته.

وعلم ذلك لا يتحصل، ومعرفته لا تتحقق إلا لمن احتذى ما وصفناه واستعمل ما ذكرناه من المواظبة للدرس، وكثرة العرض على من تقدم وصفه من المقرئين المختصين بمعرفة ذلك، المؤتمنين على نقله وأدائه تلقياً عن أئمتهم وسماعاً عن مشيختهم، وكل مقرئ متصدر، إذا اعتمد فيما يُقرئ به على ما يحفظه من الصحف المبتاعة في الأسواق من غير أن يرويها، ولا يدري حقائق ما فيها من جلي العلم وخفيه، ولم يجالس العلماء ولا ذاك الفقهاء، ولا أكثر العرض على القراء والمتصدرين من أهل الأداء، ولا سأل عما يجب السؤال عنه، مما يدق ويعزب من الأصول والفروع، مما لا بد لمن تعرض للتصدر ورواية الحروف من السؤال عنه، والكشف عن حقيقته، ولم

(١) انظر: لطائف الإشارات للقسطلاني (١/٢٠٩).

يكن معه من الإعراب ما يقيم به لسانه، ويعرف به خطأه من صوابه، فليس بمقرئ في الحقيقة، وإن كان لقب الإقراء جارياً عليه، واسم التصدر موسوماً به، لغلبة الجهل على العامة، وأكثر الخاصة<sup>(١)</sup>.

قال أبو مزاحم:

وإن لنا أخذ القراءة سنة عن الأولين المقرئين ذوي السِّترِ

قال الداني:

عرض القرآن على أهل القراءة المشهورين بالإمامة، المختصين بالدراية، سنة من السنن التي لا يسع أحداً تركها رغبة عنها، ولا بد لمن أراد الإقراء والتصدر منها<sup>(٢)</sup>.

ويدل عليه قول النبي ﷺ: «استقروا القرآن من أربعة: من عبد الله بن مسعود فبدأ به، وسالم مولى أبي حذيفة، ومعاذ بن جبل، وأبي بن كعب»<sup>(٣)</sup>. فخصهم ﷺ لأنهم أكثر ضبطاً للفظ القرآن وأتقن لأدائه وإن كان غيرهم أفقه في معانيه منهم<sup>(٤)</sup>.

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لأبي: «إن الله أمرني أن أقرأ عليك» قال: «الله سمانى لك؟ قال: «الله سماك لي»، قال: فجعل أباي يبكي<sup>(٥)</sup>.

فالنبي ﷺ قرأ عليه ليسن عرض القرآن على حفاظه البارعين فيه المجيدين لأدائه<sup>(٦)</sup>.

### تفاضل القراء في حمل القرآن الكريم:

إن من حَمَلَةِ القرآن المُعَرَّبِ العالم بوجوه الإعراب والقراءات العارف

(١) انظر: شرح قصيدة الخاقاني للداني (ص ٢٠ - ٢١).

(٢) انظر: المصدر السابق (ص ٣٧).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ح (٣٧٥٨) (ص ٦٣٢).

(٤) انظر: صحيح البخاري بحاشية السندي (٣٠٧/٢).

(٥) سبق تخريجه انظر (ص ٥٥).

(٦) انظر: صحيح مسلم بشرح النووي (١٧/١٦).

باللغات ومعاني الكلمات البصير بعيب القراءات المنتقد للآثار، فذلك الإمام الذي يُفزع إليه حُفَاظُ القرآن في كل مصر من أمصار المسلمين.

ومنهم مَنْ يُعرب ولا يلحن ولا علم له بغير ذلك، فذلك كالأعرابي الذي يقرأ بلغته ولا يقدر على تحويل لسانه فهو مطبوع على كلامه.

ومنهم من يؤدي ما سمعه ممن أخذ عنه ليس عنده إلا الأداء لما تعلم، ولا يعرف الإعراب ولا غيره، فذلك الحافظ فلا يلبث مثله أن ينسى إذا طال عهده فيضيّع الإعراب لشدة تشابهه وكثرة فتحه وضمه وكسره في الآية الواحدة، لأنه لا يعتمد على علم بالعربية ولا بصير بالمعاني يرجع إليه، وإنما اعتماده على حفظه وسماعه، وقد ينسى الحافظ فيضيّع السماع وتشتبه عليه الحروف، فيقرأ بلحن لا يعرفه، وتدعوه الشبهة إلى أن يرويّه عن غيره ويبرئ نفسه، وعسى أن يكون عند الناس مصدّقاً فيحمل ذلك عنه، وقد نسيه ووهم فيه وجسر على لزومه والإصرار عليه. أو يكون قد قرأ على من نسي وضيّع الإعراب ودخلته الشبهة فتوهم، فذلك لا يقلّد القراءة ولا يُحتج بنقله.

ومنهم من يُعرب قراءته ويبصر المعاني ويعرف اللغات ولا علم له بالقراءات واختلاف الناس والآثار، فربما دعاه بصره بالإعراب إلى أن يقرأ بحرف جائز في العربية لم يقرأ به أحد من الماضين فيكون بذلك مبتدعاً<sup>(١)</sup>.

قال مكي بن أبي طالب: فيجب لطالب القرآن أن لا يُهمّل نفسه وينقلَ عن من لا يجب النقل عنه ممن هذه الصفات صفته<sup>(٢)</sup>.

### اختيار المقرئ:

إن البحث عن أهلية المقرئ قبل الأخذ عنه شرط للمتعلم<sup>(٣)</sup>، ولكن

(١) انظر: كتاب السبعة لابن مجاهد (ص ٤٥ - ٤٦).

(٢) انظر: الرعاية لتجويد القراءة وتحقيق لفظ التلاوة، مكي القيسي (ص ٩٨)، وقد نقل كلام ابن مجاهد السابق.

(٣) انظر: الإتقان في علوم القرآن للسيوطي (١/٢٧٣).

لقصور المبتدئين في معرفة ذلك، جعلت هناك أسس لاختيار المقرئ ينبغي أن يتنبه لها المتعلم، منها:

### البحث والنظر والتأمل:

فعلى المتعلم أن يبحث عن الشيخ الذي تتحقق فيه الشروط، وأن لا يتعجل في اختياره إلا بعد التأكد والتأمل، فقد يعجل في الاختيار، فربما لا يعجبه درسه، فيتركه ويذهب إلى آخر، فلا يبارك له في التعلم، فعليه أن ينظر فيمن تجردوا لقراءة القرآن وتعليمه واشتدت بذلك عنايتهم مع كثرة علمهم ومناقبهم وصاروا بالقراءة مشهورين، وقد اختار أبو حنيفة<sup>(١)</sup> حماد بن أبي سليمان<sup>(٢)</sup> بعد التأمل والتفكير، وقال: وجدته شيخاً وقوراً حليماً صبوراً<sup>(٣)</sup>.

### السؤال والمشورة:

ينبغي للمتعلم أن يسأل الثقات المتخصصين في علم القرآن وتجويده، فما خاب من استشار، ويدل عليه ترغيب الإسلام في هذا المبدأ والحض عليه فقد أمر الله ﷻ نبيه ﷺ بذلك قال تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩]<sup>(٤)</sup>، وقد أثنى ﷺ على من تميز بهذه الصفة فقال تعالى: ﴿وَأْمُرْهُمْ شُرَكَائِهِمْ﴾ [الشورى: ٣٨]، فمدح الله المشاورة في الأمور بمدح القوم الذين كانوا

(١) النعمان بن ثابت الكوفي، أبو حنيفة، مولى بني تيم الله، ولد سنة (٨٠هـ)، رأى أنساً وغيره، ولم تثبت له رواية منهم، روى عن عطاء وطبقته، وتفقه على حماد بن سليمان، توفي سنة (١٥٠هـ). انظر: تذكرة الحفاظ (١/١٦٨)؛ العبر للذهبي (١/٢١٤ - ٢١٥)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٢/٢٩٢ - ٢٣٢).

(٢) حماد بن أبي سليمان بن مسلم الكوفي الفقيه، أبو إسماعيل، روى عن أنس، وتفقه بإبراهيم النخعي، روى عنه أبو حنيفة والأعمش وغيرهما، توفي سنة (١٢٠هـ). انظر: سير إعلام النبلاء للذهبي (٥/٢٣٨)؛ والكاشف للذهبي (١/٣٤٩)؛ ولسان الميزان لابن حجر (٧/٢٠٣).

(٣) انظر: الإبانة عن معاني القراءات لمكي (ص ٩٧) والإيضاح للأندرابي (٧٦ - ٧٧)؛ تعليم المتعلم للزرنوجي (ص ٧)، تذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص ٨٦).

(٤) انظر: جامع البيان للطبري (٦/١٨٩ - ١٩٠)؛ والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٤/٢٤٢).

يمثلون ذلك<sup>(١)</sup>.

### معرفة شيخ المقرئ والوقوف على تلاميذه:

إن مما يزيد القارئ ثقة بضبط المقرئ معرفة شيخه الذي تلقى عنه القراءة والسؤال عنه، وكذلك ينظر في حال تلاميذه من ناحية الإجابة والإتقان، فلكونه ضابطاً مشهوراً بالقراءة صار له أصحاب وأتباع يأخذون عنه<sup>(٢)</sup>.

### الإجازة:

فمما يبعث للطمأنينة في ضبط المقرئ حصوله على الإجازة في الإقراء فقد اصطلح الناس على الإجازة لأن أهلية الشخص لا يعلمها غالباً من يريد الأخذ عنه من المبتدئين ونحوهم لقصور مقامهم عن ذلك، والبحث عن الأهلية قبل الأخذ شرط فجعلت الإجازة كالشهادة من الشيخ للمجاز بالأهلية<sup>(٣)</sup>.

### استخارة الله ﷻ:

ينبغي للمتعلم أن يستخير الله ﷻ في اختيار الشيخ وفيمن يأخذ العلم عنه<sup>(٤)</sup>، وفيه كمال التفويض لله ﷻ، فما ندم من استشار ولا خاب من استخار<sup>(٥)(٦)</sup>.

(١) انظر: المحرر الوجيز لابن عطية (٣٩/٥)؛ والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣٤/١٦) - (٣٥).

(٢) انظر: الإيضاح للأندراي (٧٦ب - ١٧٧أ).

(٣) انظر: الإتقان في علوم القرآن للسيوطي (٢٧٣/١).

(٤) انظر: تذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص ٨٦)، وكيف تحفظ القرآن؟ للغوثاني (ص ٦٥).

(٥) أخرجه الطبراني في الصغير (٩٨٠) وفي الأوسط كما في المجمع (٩٦/٨) وقال الهيثمي: وفيه عبد السلام عن عبد القدوس وكلاهما ضعيف. وقال ابن حجر: أخرجه الطبراني في الصغير بسند واهٍ جداً. انظر: فتح الباري (١٨٧/١١ - ١٨٨).

(٦) انظر: الدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١٣٨).



## المبحث الرابع

## الإجازة

## تعريف الإجازة في اللغة:

الإجازة: مصدر من فعل (أجاز)، والجيم والواو والنزاء يرجعان في اللغة إلى أصلين:

أحدهما: وَسَطَ الشَّيْءِ: فَجَوَزَ كُلَّ شَيْءٍ وَسَطَهُ، وَالْجَوَزَاءُ: الشَّاةُ بِيضَ وَسَطِهَا. وَالْجَوَزَاءُ: نَجْمٌ؛ سَمِيَتْ بِهَا لِأَنَّهَا تَعْتَرِضُ وَسَطَ السَّمَاءِ.  
الثاني: قَطَعَ الشَّيْءَ، جُزِيَ الْمَوْضِعَ سِرْتُ فِيهِ؛ وَأَجَزْتَهُ: خَلَفْتَهُ وَقَطَعْتَهُ. وَأَجَزْتُهُ: نَفَذْتَهُ، قَالَ أَمْرُؤُ الْقَيْسِ<sup>(١)</sup>:

فلما أجزنا ساحة الحي وانتحي بنا بطن خبت ذي حفاف<sup>(٢)</sup> عبقل<sup>(٣)</sup>

## الإجازة في الاصطلاح:

## الإجازة عند المحدثين:

وهي الإذن في الرواية لفظاً أو كتابة، أي إذن الشيخ لتلميذه بأن يروي

(١) امرؤ القيس بن حُجْر - بضم الحاء والجيم - بن الحارث بن عمرو، أبو وهب، شاعر جاهلي، وبين مولد النبي ﷺ وبين موت امرئ القيس خمساً وخمسين سنة. انظر: طبقات فحول الشعراء لمحمد سلام (١/٥١)؛ وتاريخ مدينة دمشق لعلي بن الحسن (٩/٢٢٢)؛ ونزهة الألباب في الألقاب لابن حجر (١/٣٠٢).

(٢) الحقف: رمل مشرف معوج، والجمع: أحقاف وحقاف. ويروى أيضاً: (ذي قفاف) وهي: ما غلظ وارتفع من الأرض ولم يبلغ أن يكون جبلاً. انظر: شرح المعلقات السبع للزوزني (ص٢٥)؛ وشرح المعلقات العشر للشنقيطي (ص٢٨).

(٣) انظر: مقاييس اللغة لابن فارس (١/٤٩٤)؛ والعين للخليل (٦/١٦٤ - ١٦٥)؛ ولسان العرب لابن منظور (٥/٣٢٧ - ٣٣٠)؛ تاج العروس للزبيدي (١٥/٧٥).

عنه مسموعاته وإن لم يسمعها منه، أو يقرأها عليه<sup>(١)</sup>.

### الإجازة عند القراء:

هي الإذن للقارئ بإقراء رواية أو أكثر، ويشترط لها المشافهة<sup>(٢)</sup>، فجعلت الإجازة كالشهادة من الشيخ للمجاز بالأهلية في الإقراء<sup>(٣)</sup>.

### الفرق بين الإجازة عند المحدثين والقراء:

إن مما لا شك فيه أنه يمتنع الإقراء بما لم يشافه به من شوفه مسلسلاً؛ لأن في القراءة شيئاً لا يحكم إلا بالسمع والمشافهة، بل لم يكتفوا بالسمع من لفظ الشيخ فقط في التحمل، وإن اكتفوا به في الحديث؛ قالوا: لأن المقصود هنا كيفية الأداء، وليس كل من سمع من لفظ الشيخ يقدر على الأداء، أي: فلا بد من قراءة الطالب على الشيخ، بخلاف الحديث، فإن المقصود منه المعنى أو اللفظ، لا بالهيئات المعتبرة في أداء القرآن، وأما الصحابة فكانت فصاحتهم وطباعهم السليمة تقتضي قدرتهم على الأداء<sup>(٤)</sup>، كما سمعوه منه ﷺ؛ لأنه نزل بلغتهم<sup>(٥)(٦)</sup>.

### تاريخ الإجازة القرآنية:

جعلت الإجازة كالشهادة من الشيخ للمجاز بالأهلية في الإقراء<sup>(٧)</sup>، وفي هذا تزكية للقارئ على حُسن أدائه وجودة قراءته. والناظر في تزكية النبي ﷺ لبعض أصحابه ﷺ على حُسن قراءتهم إنما

- (١) انظر: الباعث الحثيث لابن كثير (ص ٨٩)؛ وفتح المغيث للعراقي (ص ٢٠٠)؛ وتدريب الراوي للسيوطي (ص ٤٤٧).
- (٢) انظر: لطائف الإشارات للقسطلاني (١/ ١٨١)؛ وإجازات القراء للعمر (ص ١٨).
- (٣) انظر: الإتيان في علوم القرآن للسيوطي (١/ ٢٧٣).
- (٤) ويقاس عليهم من تحققت فيه أهلية ذلك، والله أعلم.
- (٥) انظر: لطائف الإشارات للقسطلاني (ص ١٨١ - ١٨٢)؛ وإتحاف فضلاء البشر للبناء (١/ ٦٨).
- (٦) وسيأتي زيادة بيان في أنواع الإجازة.
- (٧) انظر: الإتيان للسيوطي (١/ ٢٧٣).

هي إجازة لفظية من خير البرية ﷺ، وهي أوثق من الإجازة الكتابية وذلك باعتبار المُجيز والمُجاز له .

ويدل عليه حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «وأفروكم لكتاب الله أبي»<sup>(١)</sup>.

وقول النبي ﷺ: «من أحب أن يقرأ القرآن غضاً كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد»<sup>(٢)</sup>.

وقوله ﷺ: «خذوا القرآن من أربعة من: عبد الله بن مسعود - فبدأ به -، وسالم مولى أبي حذيفة، ومعاذ بن جبل، وأبي بن كعب»<sup>(٣)</sup>.

وعن أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال لأبي: «إن الله أمرني أن أقرأ عليك» قال: آله سمانى لك؟ قال: «الله سماك لي»، قال: فجعل أبي يبكي<sup>(٤)</sup>.

وعن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال لي النبي ﷺ: «اقرأ علي»، قلت: أقرأ عليك وعليك أنزل؟ فقال: «إني أحب أن أسمع من غيري»، فقرأت عليه سورة النساء، حتى إذا بلغت هذه الآية ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَتُّوَلَاءٍ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١]، قال: «حسبك الآن»، فالتفت إليه فإذا عيناه تذرفان<sup>(٥)</sup>.

إن هذه الأحاديث بمجموعها لتدلُّ دلالة واضحة بينة على تزكية النبي ﷺ لأولئك الأصحاب رضوان الله تعالى عليهم لإجازته لهم إجازة لفظية وشهادة عظمى من خير مُجيزٍ لخير مُجاز. وما جاء أن زيد بن ثابت رَضِيَ اللهُ عَنْهُ شهد العرضة الأخيرة التي عرضها رسول الله ﷺ على جبريل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وهي التي بين فيها ما نُسخ وما بقي. قال أبو عبد الرحمن

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٣/١٨٤)؛ والترمذي ح (٣٧٩١) (٥/٦٦٥)؛ وابن ماجه

ح (١٥٤) (١/٥٥) قال ابن حجر: إسناده حسن. انظر: فتح الباري (١٢/٢٠).

(٢) سبق تخريجه انظر (ص ٥١). (٣) سبق تخريجه انظر (ص ٥٠).

(٤) سبق تخريجه انظر (ص ٥٥). (٥) سبق تخريجه انظر (ص ٦٢).

السلمي: قرأ زيد بن ثابت رضي الله عنه على رسول الله صلى الله عليه وسلم في العام الذي توفاه الله فيه مرتين، وإنما سُميت هذه القراءة قراءة زيد بن ثابت، لأنه كتبها لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وقرأها عليه، وشهد العرضة الأخيرة، وكان يُقَرَأُ الناس بها حتى مات، ولذلك اعتمده أبو بكر وعمر في جمعه، وولاه عثمان كِتَابَةَ المصاحف رضي الله عنهم أجمعين <sup>(١)</sup>.

ويستفاد من هذا النص أن الاعتماد على زيد بن ثابت رضي الله عنه في بيان ما نُسخ وما بقي من كتاب الله تعالى بناءً على حضوره العرضة الأخيرة تُعدُّ هذه بمثابة إجازة سماع لزيد بن ثابت رضي الله عنه من رسول الله صلى الله عليه وسلم واعتماد الصحابة على زيد رضي الله عنه في كِتَابَةِ المصاحف بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وأما عن بداية إطلاق مصطلح الإجازة القرآنية، فالذي يظهر - والله أعلم - أن ظهور هذا المصطلح متزامن مع بداية التصنيف في القراءات القرآنية في القرن الثالث الهجري <sup>(٢)</sup>.

كما جاء في ترجمة محمد بن إدريس بن المنذر - أبو حاتم الرازي المتوفى سنة (٢٧٥هـ) <sup>(٣)</sup>؛ إذ روى القراءة عنه إجازة الإمام أبو بكر بن مجاهد المتوفى سنة (٣٢٤هـ) <sup>(٤)</sup>.

وكما جاء أيضاً في ترجمة: عبد الصمد بن محمد بن أبي عمران الهمداني المقدسي المتوفى سنة (٢٩٤هـ)، إذ روى عنه القراءة إجازة أحمد بن

(١) انظر: شرح السنة للبغوي (٤/٥٢٥ - ٥٢٦)؛ والبرهان في علوم القرآن للزركشي (١/٢٣٧)؛ والإتقان في علوم القرآن للسيوطي (١/١٤٠).

(٢) انظر: علم القراءات، نبيل آل إسماعيل (ص ٩٨)؛ وتاريخ القراءات القرآنية، عبد الهادي فضلي (ص ٣٣)؛ والدراسات الصوتية، غانم قدوري (ص ٢٠ - ٢١).

(٣) انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (ص ٢٤٧ - ٢٦٣)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٢/٩٧).

(٤) أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد التميمي أبو بكر البغدادي، شيخ الصنعة وأول من سبع السبعة، ولد سنة (٢٤٥هـ) قرأ على قنبل وابن عبدوس وغيرهما، له كتاب: السبعة في القراءات. انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (٢/٥٣٣)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/١٣٩).

يعقوب التائب المتوفى سنة (٣٤٠هـ) (١)(٢).

### اشتراط الإجازة في الإقراء:

إن عدم وجود إجازة علمية عند شيخ من المشايخ ليست دليلاً على هبوط مستواه العلمي، فما أكثر من ارتفعت سمعتهم العلمية وهم لم تُسعفهم الظروف لأخذ إجازات علمية من مشايخهم أو لم يُذكر عنهم ذلك (٣).

وإنما تُسأل الإجازة ليرفع عن القارئ تخالجات الظنون وخطرات الارتباب، وليكون بيده حجة ساطعة وبنبله وثبات نقله بينة قاطعة (٤).

قال السيوطي: (الإجازة من الشيخ غير شرط في جواز التصدي للإقراء والإفادة، فمن علم من نفسه الأهلية جاز له ذلك وإن لم يُجزه أحد، وعلى ذلك السلف الأولون والصدر الصالح، وكذلك في كل علم وفي الإقراء والإفتاء، خلافاً لما يتوهمه الأغبياء من اعتقاد كونه شرطاً، وإنما اصطلاح الناس على الإجازة لأن أهلية الشخص لا يعلمها غالباً من يريد الأخذ عنه من المُبتدئين ونحوهم، لقصور مقامهم عن ذلك، والبحث عن الأهلية قبل الأخذ شرط، فجعلت الإجازة كالشهادة من الشيخ للمجاز بالأهلية) (٥).

(١) انظر: إجازات القراء للعمر (ص ١٩ - ٢٢).

(٢) أما عن أقدم إجازة عند المحدثين: قال العراقي في شرح ألفيته: «قال الإمام أبو الحسن محمد بن أبي الحسين بن الوزان: ألفيت بخط أبي بكر بن أبي خيثمة - وهو صاحب التاريخ المتوفى سنة (٢٧٩هـ) -: قد أجزت لأبي زكريا يحيى بن مسلمة أن يروي عني ما أحب من كتاب التاريخ الذي سمعه مني...». انظر: فتح المغيـث بشرح ألفية الحديث للعراقي (٢٠٥)؛ ومعجم مصطلحات الحديث ولطائف الأسانيد للأعظمي (ص ١٣ - ١٤).

(٣) انظر: إجازات القراء للعمر (ص ٢٧)، ومقال للدكتور - محمد عبد الله السلـمان - الإجازات العلمية لعلماء نجد في العصر الحديث، مجلة الحرس الوطني، العدد ١٥١ - رمضان سنة ١٤١٥هـ (ص ٩٩ - ١٠٠).

(٤) نقلاً من إجازة أبو العلاء المنجرة لأبي عبد الله محمد بن القاسم العلمي. انظر: القراء والقراءات بالمغرب، سعيد إعراب (ص ١٣١).

(٥) الإتيقان في علوم القرآن للسيوطي (١/ ١٣٥ - ١٣٦).

## ما يلزم المقرئ المُجيز<sup>(١)</sup>:

١ - يلزم المقرئ المُجيز حفظ كتابٍ حاوٍ لما يُقرئ به من القراءات أصولاً وفرشاً، يقول ابن الجزري<sup>(٢)</sup>: «ويلزمه - أيضاً - أن يحفظ كتاباً مشتملاً على ما يُقرئ به من القراءات أصولاً وفرشاً، وإلا داخله الوهم والغلط في كثير، وإن أقرأ بكتاب وهو غير حافظٍ له، فلا بُدَّ أن يكون ذاكرةً كيفيةً تلاوته به حال تلقّيه من شيخه، مُستصحباً ذلك، فإن شك في شيءٍ فلا يستنكف أن يسأل رفيقه أو غيره ممَّن قرأ بذلك الكتاب، حتى يتحقق بطريق القطع أو غلبة الظن»<sup>(٣)</sup>.

٢ - أن لا يُقرئ إلا بما قرأ أو سمع، يقول ابن الجزري: «ولا يجوز له أن يُقرئ إلا بما قرأ أو سمع، فإن قرأ الحروف المختلف فيها أو سمعها، فلا خلاف في جواز إقراءه القرآن العظيم بها، بالشرط المُتقدّم»<sup>(٤)</sup> «(٥)».

٣ - أن لا يجيز أحداً إلا بمعرفته الوقف والابتداء: يقول السيوطي: «ومن ثمَّ اشترط كثير من الخلف على المُجيز أن لا يجيز أحداً إلا بمعرفته الوقف والابتداء»<sup>(٦)</sup>.

(١) مع ما ينبغي له من العلوم الأخرى، انظر (ص ١٥٦).

(٢) محمد بن محمد بن محمد بن علي بن يوسف المعروف بابن الجزري، أبو الخير الشافعي، المقرئ المحقق، أفرد القراءات على ابن السلار وأحمد الطحان وغيرهما، وكتب الطُّباق وعُني بالنظم، وجمع النشر في القراءات العشر، توفي سنة (٨٣٣هـ). انظر: غاية النهاية لابن الجزري (٢/٢٤٧ - ٢٥١)؛ شذرات الذهب لابن العماد (٩/٢٩٨ - ٢٩٩).

(٣) منجد المقرئين لابن الجزري (ص ٩ - ١٠)؛ وينظر: غيث النفع للصفاسي (ص ٣١ - ٣٢).

(٤) وهو أن يكون ذاكرةً كيفيةً تلاوته به حال تلقّيه من شيخه، مُستصحباً ذلك، فإن شك في شيءٍ فلا يستنكف أن يسأل رفيقه أو غيره ممَّن قرأ بذلك الكتاب. منجد المقرئين لابن الجزري (ص ٥٢).

(٥) منجد المقرئين لابن الجزري (ص ٩ - ١٠)؛ وانظر: غيث النفع للصفاسي (ص ٣١ - ٣٢).

(٦) الإتيان في علوم القرآن (١/١١٠)؛ وبنحوه ذكره الملا علي القاري. انظر: المنح الفكرية على متن الجزرية (ص ٢٦٩)؛ والمرعشي في جهد المقل (ص ٣٠٩).

## الإجازات القرآنية:

فأعلى درجات الإجازة القرآنية أن تكون مقرونة بالعرض والسماع، ثم التي تكون بالعرض فقط وهي الأكثر، ثم ما كانت بالسماع وحده<sup>(١)</sup>.

وأما الإجازة المجردة عن السماع والقراءة فالذي استقر عليه عمل أهل الحديث قاطبة العمل بها حتى صار إجماعاً<sup>(٢)</sup>، وهل يلتحق بها الإجازة بالقراءات؟<sup>(٣)</sup>.

فجوّز ذلك العلامة الجعبري<sup>(٤)</sup> مطلقاً<sup>(٥)</sup>، ومنعه أبو العلاء الهمداني وجعله من أكبر الكبائر.

قال ابن الجزري: وعندي أنه لا يخلو إما أن يكون تلا بذلك أو سمعه فأراد أن يعلي السند أو يكثر الطرق فجعلها متابعة، أو لا.

فإن كان فجائز حسن؛ فعل ذلك الشيخ محمد بن أحمد الصائغ<sup>(٦)</sup> بالمستنير<sup>(٧)</sup>

- (١) انظر: منجد المقرئين لابن الجزري (ص ١٠)؛ وإتحاف فضلاء البشر للبناء (١/٦٨).
- (٢) انظر: مقدمة ابن الصلاح (ص ١٥٢)؛ وإتحاف فضلاء البشر للبناء (١/٦٨).
- (٣) انظر: منجد المقرئين لابن الجزري (ص ١٠ - ١١)؛ ولطائف الإشارات للقسطلاني (ص ١٨١ - ١٨٢)؛ وإتحاف فضلاء البشر للبناء (١/٦٨).
- (٤) إبراهيم بن عمر بن إبراهيم، أبو إسحاق الجعبري، الشافعي المقرئ المحقق، قرأ على أبي الحسن الوجوهي والمنتجب التكريتي، له عدة مصنفات منها: كنز المعاني في شرح حرز الأمان، وشرح الرائية وغيرهما، توفي سنة (٧٣٢هـ). انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (٣/١٤٦٤ - ١٤٦٥)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/٢١).
- (٥) انظر: منجد المقرئين لابن الجزري (ص ١١)؛ وشرح طيبة النشر للنويري (١/٥٢).
- (٦) محمد بن أحمد بن عبد الخالق بن علي، أبو عبد الله المصري الشافعي، المشهور بالصائغ، قرأ على الكمال الضرير والتقي الناشري وغيرهم، ذاع صيته لتفرده ودينه وفضله، توفي سنة (٧٢٥هـ). انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (٣/١٤٤٢ - ١٤٤٦)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٢/٦٥ - ٦٧).
- (٧) المستنير في القراءات العشر، تأليف أبي طاهر أحمد بن علي بن عبيد الله الغدادي المتوفى سنة (٤٩٦هـ). معرفة القراء الكبار للذهبي (٢/٨٥٨)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/٨٢).

عن الشيخ كمال الدين الضرير <sup>(١)</sup> عن السلفي <sup>(٢)</sup>.  
 وممن قرأ بالإجازة من غير متابعة أبو معشر الطبري <sup>(٣)</sup> وتبعه الجعبري  
 وغيره، وعندي في ذلك نظر لكن لا بد من اشتراط الأهلية <sup>(٤)</sup>.  
 فالذي يظهر أن الإجازة بالقراءات المجردة عن السماع والقراءة، معمول  
 بها، وإنما المنع حيث لم يكن الطالب أهلاً، لأن في القراءة أمور لا تحكمها  
 إلا المشافهة، وإلا فما المانع منه على سبيل المتابعة، إذا كان المُجاز قد  
 أحكم القرآن وصححه، كما فعل أبو العلاء الهمذاني نفسه، يذكر سنده  
 بالتلاوة، ثم يردفه بالإجازة، إما للعلو أو المتابعة، وأبلغ من ذلك رواية  
 الكمال الضرير القراءات من المستنير عن الحافظ السلفي بالإجازة العامة،  
 وتلقاه الناس خلفاً عن سلف <sup>(٥)</sup>.

### ومنها الإجازة العامة:

فالإجازة العامة أو الإجازة لغير معين بوصف العموم كأجزت المسلمين

- (١) علي بن شجاع بن سالم بن علي بن موسى، أبو الحسن، العباسي المصري المقرئ الشافعي الضرير، قرأ على أبي محمد بن فيره الشاطبي وأبي الحسن المدلجي وغيرهما، انتهت إليه رئاسة الإقراء بمصر، توفي سنة (٦٦١هـ). انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (٣/١٣٠٧ - ١٣٠٩)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/٥٤٤ - ٥٤٦).
- (٢) أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد الإصبهاني الحافظ، أبو طاهر، سمع من نصر بن البطر وأبا مطيع الصحاف وخلائق، له الأربعين البلدانية، وعُمر وارْتحل إليه، وقد أجاز المسلمين عامة قبل موته، توفي سنة (٥٧٦هـ)؛ وعمره مئة سنة وست سنين. انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (٣/١٠٢٦ - ١٠٢٧)؛ وسير أعلام النبلاء للذهبي (٥/٣٩)؛ وطبقات الشافعية للسبكي (٦/٣٢).
- (٣) عبد الكريم بن عبد الصمد بن محمد بن علي، أبو معشر الطبري الشافعي المقرئ، قرأ على أبي القاسم الزيدي والكارزيني وغيرهما، من مصنفاته: التلخيص في القراءات الثمان، والدرر في التفسير وغيرهما، توفي سنة (٤٧٨هـ). انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (٢/٨٢٧ - ٨٣٠)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/٤٠١).
- (٤) انظر: منجد المقرئين لابن الجزري (ص ١١).
- (٥) انظر: لطائف الإشارات للقسطلاني (ص ١٨١ - ١٨٢)؛ وإتحاف فضلاء البشر للبناء (١/٦٨).



أو كُلُّ أحدٍ أو أهل زمانٍ، وهي أحد أنواع الإجازات والتي لا يُشترط على طالبيها أي شرط للحصول عليها؛ لأن المقصود بها وصل الإسناد وتعميم الرواية.

ومن شأن هذه الإجازة أنها لا تُعطي لطالبيها أي اعتبار أو إذن في الرواية أو تعاطي التدريس أو الوظائف العامة مثل الفتيا والقضاء كما هو الشأن في الإجازات العلمية.

ومن أمثلة هذا النوع من الإجازات ما ذكره ابن الجزري في خاتمة منظومته طيبة النشر:

وقد أجزتها لكلِّ مُقرئٍ كذا أجزتُ كُلَّ من في عصري

يقول ابن الناظم أحمد بن الجزري<sup>(١)</sup>: «أي أجاز الناظم، لكل من المُقرئين في جميع الأمصار والأعصار أن يروي عنه هذه الأرجوزة ويُفريها ويُقرئ بها على رأي من أجاز ذلك، وكذلك أجاز روايتها كُلَّ من في عصره إجازة عامة، كما لفظ بها مع علمه باختلاف العلماء في جواز الرواية بالإجازة العامة وأن المختار عندهم وعنده جوازها.»<sup>(٢)</sup>.

ويقول أبو القاسم النويري<sup>(٣)</sup> في شرح الطيبة في بيان حُكمها ما نصُّه:

«لا بأس بذكر حكم هذه الإجازة فأقول: هذه هي النوع الثالث من أنواع الإجازة التسعة وهي الإجازة العامة فاختلف في جوازها، فجوزها الخطيب<sup>(٤)</sup>

(١) أحمد بن محمد بن محمد، أبو بكر ابن الجزري، مقرئ دمشقي المولد والوفاء، أخذ عن أبيه وغيره وأجازة ابن قاضي شهبه وابن السلار وغيرهما، توفي سنة (٨٥٩هـ). انظر: غاية النهاية لابن الجزري (١/١٢٩ - ١٣١)؛ والأعلام للزركلي (١/٢٢٧).

(٢) انظر: شرح طيبة النشر في القراءات العشر لأحمد بن الجزري (ص٣٣٨).

(٣) محمد بن محمد بن محمد بن علي، أبو القاسم النويري، القاهري المالكي، ولد سنة (٨٠١هـ) له أرجوزة في النحو والصرف والعروض، ومنظومة في القراءات الثلاث الزائدة على السبع وشرحها وغير ذلك، توفي سنة (٨٩٧هـ). انظر: البدر الطالع للشوكاني (٢/٢٥٦)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٩/٤٢٧).

(٤) أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد البغدادي، الشافعي، الحافظ، أحد الأئمة الأعلام، وصاحب التأليف المنتشرة منها: الكفاية وتاريخ بغداد، ولد سنة (٣٩٢هـ)؛ وتوفي =

وفعلها أبو عبد الله بن مندة<sup>(١)</sup> فقال: أجزتُ لمن قال: لا إله إلا الله، وحكى الحازمي<sup>(٢)</sup> عمَّن أدركه من الحفاظ كأبي العلاء الهمداني وغيره أنهم كانوا يميلون إلى الجواز وأجازها أبو طاهر السلفي وغيره ورجح الجواز ابن الحاجب<sup>(٣)</sup> وصححه النووي وخلق كثير<sup>(٤)</sup>.

### ومنها الإجازة في القرآن كُله والعرضُ لبعضه:

إن عرض التلميذ على الشيخ بعض القرآن سواء كان في القراءات السبع أم في العشر هو أحد أنواع الإجازات القرآنية الثلاث والتي لا تتأتى إلا لمن بلغ درجةً كبيرةً في الإتقان وهذا هو الشرط في مثل هذا النوع من الإجازات القرآنية<sup>(٥)</sup>.

كما جاء في ترجمة ابن الجزري: «أنه جمع القراءات للاثني عشر بمضمن كُتب على الشيخ أبي بكر عبد الله بن الجُندي<sup>(٦)</sup>، فتوفي ابنُ الجندي

= سنة (٤٦٣هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (١٨/٢٧٠ - ٢٩٥)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٥/٢٦٢ - ٢٦٥)

(١) محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى العبدى الأصبهاني الجوال، صاحب التصانيف منها: الإيمان، ولد سنة (٣١١هـ)؛ وتوفي سنة (٣٩٥هـ). انظر: العبر للذهبي (٣/٦١ - ٦٢)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٤/٥٠٤ - ٥٠٥).

(٢) محمد بن موسى بن عثمان بن حازم، الحازمي الهمداني الشافعي، له عدة مصنفات منها: الناسخ، والمنسوخ، والمشتبه وشروط الأئمة الخمسة، وغيرها، توفي سنة (٥٨٤هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (٢١/١٦٧ - ١٧٢)؛ والعبر للذهبي (٤/٢٥٤)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٦/٤٦٢ - ٤٦٣)؛ ونقل قول الإسني في طبقات الشافعية (١/٤١٤) في أن من أدرك من الحفاظ يميلون إلى جواز إجازة غير المعين.

(٣) عمر بن محمد بن منصور الأميني الدمشقي ابن الحاجب الجُندي، سمع هبة الله بن طاووس وموسى بن عبد القادر ومن في طبقتهما، سمع منه أبو حامد ابن الصابوني وجماعة، توفي سنة (٦٣٠هـ)؛ ولم يبلغ الأربعين. انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٧/٣٧١ - ٣٧٠)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٧/٢٤٣).

(٤) انظر: شرح طيبة النشر (ص ٢٠٠)؛ وتدريب الراوي للسيوطي (١/٤٥١ - ٤٥٣).

(٥) انظر: إجازات القراء للعمر (ص ٥٠)؛ وفوائد ولطائف القراء للجرمي (ص ٩).

(٦) أبو بكر بن آيدغدي عبد الله، المقرئ الشمسي، الدمشقي، ثم المصري الجندي، =

وقد وصل إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ النحل: [٩٠]، قال: فاستجزته فأجازني بما بقي»<sup>(١)</sup>.

وقال ابن الجزري في ترجمة أحمد بن إبراهيم - ابن الطحان - المتوفى سنة (٧٨٢هـ)، قرأت عليه نحو ربع القرآن لابن عامر<sup>(٢)</sup> والكسائي، ثم جمعت عليه الفاتحة وأوائل البقرة بال عشر، واستأذنته في الإجازة فتفضل وأجاز ولم يكن له بذلك عادة<sup>(٣)</sup>.

ومن أمانة القراء وديانتهم إذا أجازوا أو أُجيزوا أنهم كانوا يتحرون الصدق والأمانة، إن ختم القرآن صرح بذلك؛ بقوله: قرأت القرآن كله<sup>(٤)</sup>، وإن وصل إلى سورة معينة ذكرها ونص عليها كما سبق<sup>(٥)</sup>.

قال ابن الجزري: «ورأى الإمام ابن مجاهد وغيره جواز قول بعض من يقول: قرأت برواية كذا القرآن من غير تأكيد إذا كان قرأ القرآن، وهذا قول لا يعول عليه، وكنت قد ملت إليه ثم ظهر لي أنه تدليس فاحش، وهذا يلزم منه مفساد كثيرة فرجعت عنه»<sup>(٦)</sup>.

= تلا على الصائغ وأبي حيان والجعبري وغيرهم، ولد سنة (٦٩٨هـ)؛ وتوفي سنة (٧٦٩هـ). انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (٣/١٥١٣ - ١٥١٤)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/١٨٠).

- (١) انظر: غاية النهاية (١/١٨٠)؛ والنشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/٩٧).
- (٢) عبد الله بن عامر بن يزيد اليحصبي، إمام الشاميين في القراءة، أحد القراء السبعة، أخذ القراءة على أبي الدرداء والمغيرة وغيرهما وروى عنه القراءة يحيى بن الحارث وغيره، توفي سنة (١١٨هـ). انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (١/١٨٦ - ١٩٧)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/٤٢٣ - ٤٢٥).
- (٣) انظر: غاية النهاية لابن الجزري (١/٣٣).
- (٤) كما فعل أبو عمرو الداني عند ذكره لأسانيده. انظر: تحبير التيسير (ص ١٩ - ٣٥)؛ وابن الجزري كذلك انظر: النشر في القراءات العشر (١/٦٢).
- (٥) ومن الأمثلة على ذلك - أيضاً - انظر ترجمة أحمد بن يوسف الكواشي: غاية النهاية لابن الجزري (١/١٥١)؛ وترجمة الحسن بن عبد الله السروجي، غاية النهاية (١/٢١٩)؛ وترجمة محمد بن أحمد الأصبهاني، غاية النهاية (٢/٦٤)؛ والنشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/٦٣).
- (٦) منجد المقرئين لابن الجزري (ص ١٠).

### ومنها الإجازة بالسماع:

السماع: هو التلقي من لفظ الشيخ، وهذا النوع - أعني السماع - لا يكفي في تأدية القرآن الكريم صحيحاً كما نزل، إذ ليس كلُّ من سمع من لفظ الشيخ يقدرُ على الأداء كهيئته، ولكن فصاحة الصحابة رضي الله عنهم وطباعهم السليمة اقتضت قدرتهم على الأداء، كما سمعوه منه رضي الله عنهم لأنه نزل بلغتهم <sup>(١)</sup>.

وهذا النوع الثاني من أنواع الإجازات القرآنية والتي لا تتأتى إلا لمن بلغ درجةً كبيرةً في الإتقان.

جاء في ترجمة محمد بن عبد الرحيم، أبي بكر الأصبهاني المتوفى سنة (٢٩٦هـ): وصار جماعة من القراء إلى يونس بن عبد الأعلى <sup>(٢)</sup>، فسأله أن يقرئهم القرآن فامتنع، قال: احضروا مؤاساً <sup>(٣)</sup> ليقراً، فاسمعوا قراءته عليّ، وهي لكم إجازة، فقرأ عليه مؤاس القرآن كله في أيام كثيرة <sup>(٤)</sup>.

وفي النشر لابن الجزري ما نصه: «وقرأ العُلَيمي <sup>(٥)</sup> ويحيى بن آدم <sup>(٦)</sup>

- (١) انظر: الفرق بين الإجازة عند المحدثين والقراء (ص ١٤١).
- (٢) يونس بن عبد الأعلى بن موسى، أبو موسى الصدفي المصري، المقرئ الفقيه المحدث، ولد سنة (٧٠٠هـ)؛ قرأ على ورش ومعلّى بن دحية، وأقرأ الناس، توفي سنة (٢٦٤هـ)؛ وعاش أربعاً وتسعين سنة. انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (١/٣٨٣ - ٣٨٥)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٢/٤٠٦ - ٤٠٧).
- (٣) مؤاس بن سهل المصري - مثقل الواو - أبو القاسم المعافري، أخذ القراءة عرضاً على يونس بن عبد الأعلى وداود بن أبي طيبة وغيرهم، وقرأ عليه الإصبهاني والأهناسي وآخرون، توفي سنة (٢٩٦هـ) تقريباً. انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (١/٤٦١ - ٤٦٢)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٢/٣١٦).
- (٤) انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (١/٤٦٠)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٢/٣١٦).
- (٥) يحيى بن محمد بن قيس، الأنصاري العُلَيمي الكوفي، مقرئ الكوفة في وقته، قرأ على أبي بكر بن عياش وحماد بن شعيب وغيرهما، وقرأ عليه يوسف الواسطي وغيره، توفي سنة (٢٤٣هـ)؛ وله ثلاث وتسعون عاماً. انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (١/٤٠٩ - ٤١٠)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٢/٣٧٨ - ٣٧٩).
- (٦) يحيى بن آدم بن سليمان، أبو زكريا القرشي، الحافظ المقرئ، الأحول، صاحب أبي بكر بن عياش، توفي سنة (٢٠٣هـ)؛ وهو في عشر السبعين. انظر: معرفة القراء =

عرضاً فيما أطلقه كثير من أهل الأداء على أبي بكر بن عيَّاش بن سالم الحنَّاط - بالنون - الأسدي الكوفي، وقال بعضهم: إنهما لم يعرضاً عليه القرآن وإنما سمعا منه الحروف، والصحيح أن يحيى بن آدم روى عنه الحروف سماعاً وأن يحيى العُلَيمي عرض عليه القرآن»<sup>(١)(٢)</sup>.

### ومنها الإجازة بأحد أوجه الرواية:

لا يخفى على كل متخصص أن الأوجه عند القراءة إنما هي على سبيل التخيير، ولا يلزم القارئ بالإتيان بها جميعاً عند التلقي بل يُجزئه أي وجه اختار ليصحَّ تلقيه ويتصل إسنادُه<sup>(٣)</sup>.

يقول القسطلاني<sup>(٤)</sup>: «وإذا علمتَ هذا، فاعلم أن الخلاف إما أن يكون للشيخ كابن كثير، أو للراوي عنه كالْبزِّي<sup>(٥)</sup>، أو للراوي عن أحد من رواة المشايخ أو من بعده وإن سَفَل، أو لم يكن كذلك، فإن كان للشيخ بكماله، أي: مما أجمعت عليه الروايات والطرقُ عنه فقراءة، وإن كان للراوي عن الشيخ فهو رواية، وإن كان لمن بعد الرواة وإن سَفَل فطريق، وما كان على

- = الكبار للذهبي (٣٤٢/١ - ٣٤٤)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٣٦٣/٢ - ٣٦٤).
- (١) النشر في القراءات العشر (١/١٥١)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/١٤٠)، (٢/٢٤٧ - ٢٤٨).
- (٢) انظر: إجازات القراء للعمر (ص ٥١).
- (٣) انظر: القراءات القرآنية، تاريخها، ثبوتها - عبد الحليم قابة (ص ٢٨)؛ إجازات القراء للعمر (ص ٤٧).
- (٤) أحمد بن محمد بن أبي بكر القسطلاني، المصري الشافعي، أخذ القراءات على عمر السراج وابن أسد وغيرهما، له عدة مصنفات منها: إرشاد الساري على صحيح البخاري، ولطائف الإشارات لفنون القراءات، وغيرهما، توفي سنة (٩٢٣هـ). انظر: شذرات الذهب لابن العماد (١٠/١٦٩ - ١٧٠)؛ ومعجم المؤلفين لكحالة (٢/٨٥ - ٨٦).
- (٥) أحمد بن محمد بن عبد الله بن القاسم بن أبي بزة، أبو الحسن البزري، المقرئ، قرأ على أبيه وعبد الله بن زياد وقرأ عليه إسحاق الخزاعي والحسن بن الحباب، توفي سنة (٢٥٠هـ). انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (١/٣٦٥ - ٣٧٠)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/١١٩ - ١٢٠).

غير هذه الصفة مما هو راجع إلى تخيير القارئ فيه كان وجهاً. مثاله: إثبات البسملة بين السورتين، قراءة ابن كثير، ومثال الأوجه: كالثلاثة في البسملة بين السورتين لمن بَسَمَل، ولا تَقُل: ثلاث قراءات ولا ثلاث روايات ولا ثلاث طرق وكالوقف على نحو ﴿الْعَلَمِينَ﴾ ثلاثة أوجه، كما تقول: لكل من الأزرق عن ورش وأبي عمرو وابن عامر، وكذا يعقوب بين السورتين ثلاث طرق، وللأزرق عن ورش في نحو ﴿ءَادَمَ﴾ و﴿ءَامَنَ﴾ ثلاث طرق، والفرق بين الخلافين أن خلاف القراءات والروايات والطرق خلاف نص ورواية، فلو أخلَّ القارئ بشيء منه كان نقصاً في الرواية، فهو وضده واجب في إكمال الرواية، وخلاف الأوجه ليس كذلك؛ إذ هو على سبيل التخيير، فبأي وجه أتى القارئ أجزاءً في تلك الرواية، ولا يكون إخلالاً بشيء منها، فهو وضده جائز في القراءة من حيث إن القارئ مُخَيَّر في الإتيان بأيهما شاء، ولا احتياج إلى الجمع بينها في موضع واحد، ومن ثمَّ كان بعضُ المُحَقِّقِينَ لا يأخذ منها إلا بالأصحِّ الأقوى، ويجعل الباقي مأذوناً فيه<sup>(١)</sup>.

### ومنها الإجازة بأحرف الخلاف:

أي تلقي الحروف المختلف فيها عن القراء مجردة عن التلاوة، لأنها تكون بلفظ الطالب على الشيخ والعكس<sup>(٢)</sup>. والإجازة بأحرف الخلاف عرضاً أو سماعاً<sup>(٣)</sup> هي من المسائل الدقيقة

(١) انظر: لطائف الإشارات للقسطلاني (١/٣٣٧ - ٣٣٨)؛ والنشر في القراءات العشر لابن الجزري (٢/٢٠٠)؛ والإتيان في علوم القرآن للسيوطي (١/٣٥).

(٢) انظر: الموضح في وجوه القراءات وعللها لابن أبي مريم الشيرازي (١/١٧٧).

(٣) سمع الحروف: أي سمع الشيخ يُحدِّث عن القراء، مثلاً يقرأ حمزة كلمة (والأرحام) بالجهر، ويقرأ عاصم كلمة (حمالة) بالنصب، هكذا يرددها الشيخ كما يُحدِّث حفاظ ورواة الأحاديث. انظر ترجمة (خلف بن هشام) في: غاية النهاية لابن الجزري (١/٢٧٢): فقد سمع من الكسائي الحروف ولم يقرأ عليه القرآن. انظر: فوائد ولطائف القراء للجرمي (ص ٣١).

التي لم يُعَرَّجَ عليها إلا القليل من أهل العلم، ولعلَّ ما ذكره ابن الجزري في تراجم بعض القُرَّاء، وفي منجد المقرئين<sup>(١)</sup> لهو كافٍ في وقوع هذه المسألة وأن لها أصلاً عند بعض القراء، والإجازة بأحرف الخلاف تختلف عن الإجازة بالسَّماع إذ إن تلك بالقرآن كُلِّه سماعاً، وهذه بأحرف الخلاف فقط<sup>(٢)</sup>.

وهذا هو النوع الثالث من أنواع الإجازات القرآنية والتي لا تتأتى إلا لمن بلغ درجةً كبيرةً في الإتقان، ولا يتحقق هذا إلا بكثرة العرض، إذ إن حُسْنَ الأداء بكثرة العرض<sup>(٣)</sup>.

جاء في النشر «قرأ أبو حمدون<sup>(٤)</sup> وشعيب<sup>(٥)</sup> على أبي زكريا يحيى بن آدم بن سليمان بن خالد بن أسد الصلحي عرضاً في قول كثير من أهل الأداء، وقال بعضهم: إنما قرأ عليه الحروف فقط والصحيح أن شعيباً سمع منه الحروف، وأن أبا حمدون عرض عليه القرآن والله أعلم<sup>(٦)</sup>». وقال ابن

(١) انظر (ص ٥٤).

(٢) والإجازة بأحرف الخلاف تختلف - أيضاً - عن رواية أحرف الخلاف، فرواية الحروف: تعني أن يسند الراوي عن شيخه بأن فلاناً قرأ بكذا، من غير قراءة عليه ولا عرض ولا سماع، بل هو تحديث بالمروي المقروء، انظر ترجمة (حماد بن زيد) في: غاية النهاية لابن الجزري (٢٥٨/١) فقد روى الحروف عن عاصم بن أبي النجود وعبد الله بن كثير وابن العلاء، وكذلك ترجمة الخليل بن أحمد انظر: غاية النهاية (٢٥٧/١). انظر: فوائد ولطائف القراء للجزمي (ص ٢٧).

(٣) إجازات القراء للعمر (ص ٥٢).

(٤) أبو حمدون الطيب بن إسماعيل بن أبي تراب، الذهلي البغدادي اللؤلؤي، المقرئ، قرأ على الكسائي، والبيزدي وسليم والحضرمي وغيرهم، وحدث عن بن عيينة وطائفة، وتصدر للإقراء، توفي سنة (٢٤٠هـ) تقريباً. انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (٤٢٥ - ٤٢٦)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٣٤٣/١).

(٥) شعيب بن أيوب بن رزيق، أبو بكر الصريقي، وكان فقيهاً مقرئاً حافظاً قاضياً، أخذ القراءة عن يحيى بن آدم، وحدث عن يحيى القطان وغيره، قرأ عليه يوسف الواسطي والقافلاني وغيرهما، توفي سنة (٢٦١هـ). معرفة القراء الكبار للذهبي (٤١٤/١ - ٤١٥)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٣٢٧/١).

(٦) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١٥٠/١ - ١٥١).



الجزري ما نصه: «ولا يجوز له أن يُقرئ إلا بما قرأ أو سمع، فإن قرأ الحروف المختلف فيها أو سمعها، فلا خلاف في جواز إقراءه القرآن العظيم بها بالشرط المتقدم، وهو: أن يكون ذاكرةً كيفية تلاوته به حال تلقّيه من شيخه، مُستصحباً ذلك، فإن شكَّ في شيء، فلا يستنكف أن يسأل رفيقه أو غيره ممن قرأ بذلك الكتاب، حتى يتحقق بطريق القطع أو غلبة الظن»<sup>(١)</sup>.

### ومنها إجازة صغير السن:

المقصودُ بصغير السن الذي لم يبلغ الحُلُم، جاء في ترجمة عبد الرحمن بن مرهف بن عبد الله بن يحيى بن ناشرة الناشري الشافعي المتوفى سنة (٦٦١هـ):

قال ابن الجزري: حدثني شيخنا أبو بكر بن أيدغدي الشمسي قال: حكى لنا شيخنا الصائغ قال: لما وصلتُ في القراءات على شيخنا ابن ناشرة إلى سورة الفجر منَعني الختمَ كأنه استصغرنى على الإجازة قال: فشقَّ ذلك عليَّ وجئتُ إلى شيخنا الكمال الضيرير فعرفته فقال: إذا كان الغدُ وجلس الشيخُ خذ بيدي إليه قال: فلما أصبحنا وجاء الشيخُ أتيتُ الكمال الضيرير فأخذتُ بيده من موضعه إلى عند ابن ناشرة فتحدثا ساعةً ثم قال: لم لم تدع هذا يخرمُ فقال: يا سيدي الناسُ كثيرٌ وهذا صغيرٌ واللهُ يعلمُ متى ينقرض هؤلاء الذين قرؤوا علينا قال: فأمسك الشيخُ الكمالُ بفخذه وقال: اسمع نحن نُجيز من دبَّ ودرج عسى أن ينبُلَ منهم شخصٌ ينفعُ الناسَ ونذكر به وما يُدريك أن يكون هذا وأشار إليَّ، قال: فوالله لقد كانت مُكاشفةً من الشيخ كمال الدين فإنه لم يبقَ على وجه الأرض من أولئك الخلائق من يروي عنهما غيري<sup>(٢)(٣)</sup>. فإجازة صغير السن جائزة إذا كان أميناً عاقلاً ديناً، يُرى فيه

- (١) منجد المقرئين لابن الجزري (ص ٥٤).
- (٢) انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (٣/١٣١٠)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/٣٧٩ - ٣٨٠).
- (٣) ومن الأمثلة كذلك: انظر ترجمة (عبد الوهاب بن السلار) في: غاية النهاية لابن الجزري (١/٤٨٣)؛ و ترجمة (عبد الوهاب بن عبد الرحيم) في تاريخ دمشق في القرن الرابع عشر الهجري لمحمد مطيع (٢/١٧٥).



النبوغ والأهلية<sup>(١)</sup>.

### التساهل في الإجازة القرآنية والتشدد فيها:

إن من المقرئين من يتساهل في دفع الإجازة القرآنية، حتى يصل لدرجة التفريط في ذلك، وللتسامح ألوان متعددة في ذلك فمثلاً: قراءة رواية أو أكثر في مُدَّة يسيرة كليلة أو ثلاث ليالٍ أو نحو ذلك، مما يدلُّ على تسامحٍ وتساهلٍ في الإقراء.

جاء في ترجمة محمد بن أحمد بن مسعود، المعروف بابن صاحب الصلاة، المتوفى سنة (٦٢٥هـ)، قال الأَبَّار<sup>(٢)</sup>: لم آخذ عنه لتسُّمحه في الإقراء والإسماع، سامح الله له<sup>(٣)</sup>.

قال الذهبي<sup>(٤)</sup>: «وأنا رأيتُ له ما يدل على تسُّمحه بخطه أن بعض القراء قرأ عليه في ليلة واحدة ختمة كاملة برواية نافع»<sup>(٥)</sup>.

وجاء في ترجمة ابن الوثيق إبراهيم بن محمد أبو القاسم الأندلسي الإشبيلي المتوفى سنة (٦٥٤هـ): أن عبد الله بن منصور المكين الأسمر<sup>(٦)</sup> دخل يوماً إلى الجامع الجيوشي بالإسكندرية فوجد شخصاً واقفاً وسط صحنه وهو

(١) انظر: إجازات القراء للعمر (ص ٥٨).

(٢) محمد بن عبد العزيز بن غازي الدمشقي الأبار، المقرئ، قرأ على أصحاب السخاوي، قرأ عليه عبد الوهاب بن السلار وغيره، توفي سنة (٧٢٣هـ)؛ وقد نيف على السبعين. انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (٣/١٥٠٧)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٢/١٧٣).

(٣) انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (٣/١١٩٩)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٢/٨٨).

(٤) محمد بن أحمد بن عثمان التركماني الذهبي، أبو عبد الله، سمع الحديث من عمر بن القواس وأحمد بن عساكر وغيرهما، له تصانيف كثيرة منها: تاريخ الإسلام الكبير، وسير أعلام النبلاء، وغيرها، توفي سنة (٧٤٨هـ). انظر: طبقات الشافعية للسبكي (٩/١٠٠ - ١٢٣)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٨/٢٦٤ - ٢٦٨).

(٥) معرفة القراء الكبار للذهبي (٣/١١٩٩).

(٦) أبو محمد اللخمي الإسكندراني السمسار، مقرئ أهل الإسكندرية، قرأ على أبي القاسم الصفراوي وغيره، توفي سنة (٦٩٢هـ) عن نيف وثمانين سنة. انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (٣/١٣٦٧ - ١٣٦٨)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/٤٦٠).

ينظر إلى أبواب الجامع فوقع في نفس المكين الأسمر أنه رجل صالح، فإذا به ابن وثيق، ولم يكن لأحد منهما معرفة بالآخر، فابتدأ عليه المكين الأسمر تلك الليلة الختمة بالقراءات السبع من أولها وعند طلوع الفجر إذا به يقول: ﴿مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ﴾ فحتم عليه الختمة جمعاً بالقراءات السبع في ليلة واحدة<sup>(١)</sup>.

و ضد التساهل التشدد والعنت وله أمثلة مبثوثة في كتب تراجم القراء. جاء في ترجمة محمد بن أحمد بن بضحان أبي عبد الله الدمشقي المتوفى سنة (٧٤٣هـ) أنه كان يجلس للإقراء وهو في غاية التصميم لا يتكلم ولا يلتفت ولا يبصق ولا يتنحج وكذلك من عنده، ويجلس القارئ عليه وهو يشير إليه بالأصابع لا يدعه يترك غنة ولا تشديداً ولا غيره من دقائق التجويد حتى يأخذه عليه ويرده إليه وإذا نسي أحد وجهاً من وجوه القراءة يضرب بيده على الحصير، فإن أفاق القارئ ورجع إلى نفسه أمضاه له وإلا لا يزال يقول للقارئ: ما فرغت، حتى يُعييه فإذا عي رد عليه الحرف ثم يكتبه عليه فإذا ختم وطلب الإجازة سأله عن تلك المواضع التي نسيها أو غلط فيها في سائر الختمة، فإن أجاب عنها بالصواب كتب له الإجازة وإن نسي قال له: أعد الختمة فلا أُجيزك على هذا الوجه، وهكذا كان دأبه على هذه الحال بحيث أنه لم يأذن لأحد سوى اثنين<sup>(٢)</sup> فحسب لا غير في جميع عُمره مع كثرة من قرأ عليه وقصده من الآفاق<sup>(٣)</sup>.

وجاء في ترجمة الحسين بن علي بن محمد، أبو العباس الحلبي (ت ٣٨٠هـ): قال ابن الجزري: روى عنه الداني أنه قال: لم يمنعي من أن أقرأ على أبي طاهر<sup>(٤)</sup>

(١) انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (٣/١٣٠١)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/٢٥).

(٢) هما السيف الحريري وابن نحلة.

(٣) انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (٣/١٤٨٤ - ١٤٨٦)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٢/٥٧ - ٥٨).

(٤) عبد الواحد بن عمر بن محمد بن أبي هاشم، أبو طاهر البغدادي المقرئ، قرأ على ابن مجاهد والأشعري وغيرهما، قرأ عليه عبد العزيز الفارسي وعلي الجوهري وجماعة، تصدر للإقراء في مجلس ابن مجاهد، توفي سنة (٣٤٩هـ)؛ وله سبعين سنة. =

إلا أنه كان قطعياً<sup>(١)</sup>، وكان يجلس للإقراء وبين يديه مفاتيح، فكان ربما ضرب بها رأس القارئ إذا لحن، فحفت ذلك، فلم أقرأ عليه، وسمعت منه كتبه<sup>(٢)(٣)</sup>.

فالتساهل والتشدد هما طرفا نقيض في جميع الأمور، وخير الأمور أوسطها؛ إذ يفهم مما تقدم أن عرض المبتدئ كعرض المنتهي، ولا العرض بأحد أوجه الرواية داخل في هذا بل هو مأخوذ معمول به كما تقدم.

وإنما التساهل يقع في سرعة الإقراء مع عدم الإتقان وهذا ما أردتُ بيانه وهو المقصود.

وأما التشدد في الإجازة بمعنى الغلظة في الإقراء كما تقدم عن بعضهم، أو المبالغة والتنطع في الإقراء للوصول إلى درجة الإتقان فهذا مذموم أيضاً<sup>(٤)</sup>.

وفي ضيق الخلق وضعف الاحتمال وسرعة الغضب أسباب للانفصاض عن العالم وعدم الأخذ عنه، وإن سماحة النفس ودماثة الخلق من أهم أسباب إقبال الطلبة وتزاحمهم على العالم<sup>(٥)</sup>.

### قواعد عامة في الإجازات القرآنية:

إن هناك قواعد عامة مستخلصة من مجموعة إجازات قرآنية تكاد تتفق على صيغة واحدة وأسلوب متقارب، وهي:

١- أن الشيخ المجيز يكتبها ويوقعها ويؤرخها إن اقتضى الحال بخط يده

= انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (٢/٦٠٣ - ٦٠٥)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/٤٧٥).

(١) القطيع: ضعيف الكلام، يقال: فلان قطع اللسان خلاف سليطه. انظر: أساس البلاغة للزمخشري (ص ٥١٤)؛ والقاموس المحيط للفيروزآبادي مادة (قطع) (ص ٩٧٢).

(٢) انظر: غاية النهاية لابن الجزري (١/٢٤٦).

(٣) ومن الأمثلة على التشدد كذلك: انظر ترجمة أبان بن تغلب: غاية النهاية لابن الجزري (١/٤)؛ و ترجمة سليمان الأعمش، سير أعلام النبلاء للذهبي (٦/٢٣٥)؛ و ترجمة إسماعيل بن عثمان بن المعلم، غاية النهاية لابن الجزري (١/١٦٦).

(٤) انظر: إجازات القراء للعمر (ص ٥٤ - ٥٧).

(٥) انظر: فوائد ولطائف القراء للجرمي (ص ١٨).

- صيانة لها من التدليس والتزوير ودفعاً للظنون والشكوك ورفعاً للشبهات والأقويل .
- ٢ - يلتبسها الطالب متى أحسَّ بثبوت قدمه في الميدان العلمي من أستاذه .
- ٣ - أنها تكون شفويةً كما تكون كتابيةً وهي الأغلب وقد يُجمعان فيُجيزه كتابةً وقولاً .
- ٤ - تختلف طولاً وقصراً وقبضاً وبسطاً حسب العلاقة التي تربط الطرفين ووفقاً لحقيقة الشهادة العلمية التي تُعطى لحاملها .
- ٥ - قد يتحدث فيها معطيها عن شيوخه والإجازات الممنوحة له، وقد تخلو من ذلك تماماً .
- ٦ - يتطرقُ مانحُها في بعض الأحيان إلى بعض الجوانب الخاصة بحياته كأسفاره ومنازله .
- ٧ - تصفُ الممنوحَ بالمؤهلات العلمية التي خوّلتُه استحقاق هذه الشهادة .
- ٨ - تشتمل على ما أُجيز فيه طالبُها وتحتوي في الغالب على وصايا من الشيخ وتوجيهاتٍ ودعاء<sup>(١)</sup> .
- ٩ - إشهاد القارئ على الشيخ بالإجازة والقراءة، قال ابن الجزري: «وأما ما جرت به العادةُ من الإشهاد على الشيخ بالإجازة والقراءة فحسنٌ يرفعُ التُّهمة، ويسكن القلب، وأمرُ الشهادة يتعلَّقُ بالقارئ يُشهد على الشيخ من يختار، والأحسن أن يُشهد أقرانه النجباء من القراء المُنتهين؛ لأنه أنفع له حال كِبَره»<sup>(٢)(٣)</sup> .

- (١) انظر: أهمية الإجازة العلمية ودورها، للصادق الرُّوندة (ص ٢٥٩ - ٢٦١)؛ ومجلة الإحياء إصدار رابطة علماء المغرب العدد (٨) سنة ١٤١٧هـ؛ وإجازات القراء للعمر (ص ٦٠ - ٦١)؛ ومقال الدكتور محمد النبهان، مجلة الحديث الحسنية (ص ٢٥٠) العدد السابع، سنة ١٤٠٩هـ .
- (٢) منجد المقرئين لابن الجزري (ص ٦٧) .
- (٣) ومن الأمثلة على ذلك: انظر ترجمة محمد بن الصائغ في: غاية النهاية لابن الجزري (١٦٣/٢ - ١٦٤)؛ و ترجمة القاضي ناظر الجيوش في: غاية النهاية (٢/٢٨٤)؛ وقد بلغ عدد الموقعين على إجازة محمد بن القاسم العلمي واحد وعشرون عالماً. انظر: القراء والقراءات بالمغرب سعيد إعراب (ص ١٣١) .







## المبحث الخامس

### القراءة الشاذة



#### الشذوذ في اللغة:

مشتق من مادة (ش ذ ذ) وهو الانفراد والندرة، وما جاء على خلاف الأصل، ومنه قولهم: شذ الرجل: أي انفرد عن أصحابه، وقولهم: شذ عنهم: أي انفرد عن الجمهور<sup>(١)</sup>.

#### وفي اصطلاح القراء<sup>(٢)</sup>:

إن الشاذ من القراءات هو ما خرج من أوجه القراءات عن أركان القراءة المتواترة؛ إذ إن القراءات المتواترة هي ما اجتمعت فيها أركان صحة القراءة، وهي:

- ١ - موافقة اللغة العربية القراءة ولو بوجه.
- ٢ - موافقة أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً.
- ٣ - ثبوت سندها، وجمهور العلماء على اشتراط التواتر فيها<sup>(٣)(٤)</sup>.

(١) انظر: لسان العرب لابن منظور مادة (شذذ) (٣/٤٩٤)؛ والقاموس المحيط للفيروزآبادي مادة (شذذ) (ص٤٢٧).

(٢) والشاذ في اصطلاح المحدثين: هو ما روى الثقة مخالفاً لرواية الناس، لا أن يروي ما لا يروي غيره. انظر: الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير (ص٤٧)؛ والنكت لابن حجر (ص٩٧)؛ وتدريب الرواي للسيوطي (ص٢٧٠).

(٣) انظر: إبراز المعاني لأبي شامة (ص٥)؛ والمرشد الوجيز لأبي شامة (ص١٧٨)؛ والنشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/٩)؛ والقول الجاد لمن قرأ بالشاذ للنويري (ص٥٧).

(٤) ويدخل في القراءات الشاذة ما يسمى بـ (القراءات الضعيفة)؛ و(القراءات الموضوعية)؛ =

قال ابن الجزري: وأما إطلاق من لا يعلم على ما لم يكن عن السبعة القراء أو ما لم يكن في هذه الكتب المشهورة كالشاطبية واليسير أنه شاذ فإنه اصطلاح ممن لا يعرف حقيقة ما يقول<sup>(١)</sup>.

### أسباب القراءات الشاذة:

ترجع قراءاتهم الشاذة إلى ثلاثة أسباب:

**أولها:** طبيعة الخط، وتجريده من النقط والشكل، واجتهادهم في قراءة بعض ألفاظ القرآن بالرأي، وكانت كتابة بعض ألفاظ المصحف تحتمل أن تُقرأ بصور متعددة.

**ثانيها:** تنوع المصادر التي أخذوا عنها القراءة، فقد تلقوا القراءة عن كثير من الصحابة، ومعلوم أنهم اختلفوا فيها في حياة الرسول الكريم ﷺ، وأنه صوّب كلاً منهم، وكان بعض القراء من التابعين يُزاوجون في أخذ القراءة بين السماع والرواية عن الشيوخ، وبين النسخ من المصحف والتي أمر عثمان بن عفان رضي الله عنه بإحراقها بعد أن جمّع المسلمين على مصحف واحد، كمصحف أبي بن كعب، ومصحف عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما.

**ثالثها:** اختلاف اللغات واللهجات القبلية، إذ كان نفر من قراء التابعين يقرأون بعض حروف القرآن بما يُماثلها من ألفاظ قبائلهم، وكانوا يتأثرون أيضاً بلهجاتها وطريقة أدائها للكلام<sup>(٢)</sup>.

= (والقراءات المدرجة)؛ و(القراءات المنكرة)؛ و(القراءات الغريبة)؛ و(القراءات الباطلة)؛ كلها عند القراء من قبيل الشاذ، كما يطلق على (القراءات الأحاد) شاذة أيضاً على وجه التجوز وبعبارة أخرى فإن كل ما خرج عن القراءات العشر التي يقرأ بها اليوم عن العشرة فهي (قراءة شاذة). انظر: معجم المصطلحات في علمي التجويد والقراءات لإبراهيم الدوسري (٨٣)؛ وعلم القراءات، نبيل آل إسماعيل (ص ٤٠ - ٤٨)؛ تاريخ القراءات القرآنية للفضلي (ص ٥٧ - ٥٩).

(١) النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/١٦).

(٢) القراءات القرآنية في بلاد الشام لحسين (ص ٣٦٤ - ٣٦٥)؛ تاريخ القراءات القرآنية للفضلي (ص ٩١ - ٩٩).

## حكم القراءة بالشاذ:

إن الذي استقرت عليه المذاهب وآراء العلماء؛ أنه إن قرأ بالشواذ غير معتقد أنه قرآن ولا موهم أحداً ذلك؛ بل لما فيها من الأحكام الشرعية عند من يحتج بها أو الأدبية؛ فلا كلام في جواز قراءتها؛ وعلى هذا يحمل حال كل من قرأ بها من المتقدمين وكذلك أيضاً يجوز تدوينها في الكتب والتكلم على ما فيها، وإن قرأها باعتقاد قرآنيها أو بإيهام قرآنيها حرم ذلك<sup>(١)</sup>.

ونقل ابن عبد البر<sup>(٢)</sup> والزرکشي إجماع المسلمين على ذلك<sup>(٣)(٤)</sup>.

فلا يقرأ إلا بالمشهور من القراءات والروايات، وليجتنب الشواذ من ذلك وإن كانت جائزة في العربية، وما خالف المصحف منها فهو المجمع على تركه وإن كان شهدت العربية بصحته، لأن القراءة سنة لا يجوز مخالفتها ولا العدول عنها<sup>(٥)</sup>.

وأما الجانب العملي لهذا الحكم، فقد منع القضاة من قرأ بالشواذ من

الإقراء حتى يوافق الجمهور ومن ذلك:

ما جاء عن محمد بن الحسن أبي بكر بن مقسم المتوفى سنة (٣٥٤هـ):

أنه عمد إلى حروف من القرآن فخالف فيها الإجماع فقرأها وأقرأها على وجوه

(١) انظر: جمال القراء للسخاوي (٢/٥٦٦)؛ وغيث النفع للصفاقي (ص٧)؛ وآداب تلاوة القرآن للسيوطي (ص١١٥).

(٢) يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي، أبو عمر، إمام عصره في الحديث والأثر وما يتعلق بهما، من مؤلفاته: التمهيد والاستذكار والاستيعاب وغيرها، توفي سنة (٤٦٣هـ)؛ وله خمس وتسعون سنة. انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (١٨/١٥٣ - ١٦٣)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٢٦٦ - ٢٦٩).

(٣) انظر: التمهيد لابن عبد البر (٨/٢٩٣)؛ والبرهان في علوم القرآن للزرکشي (١/٤٦٧).

(٤) قال السيوطي بعد أن نقل الإجماع عن ابن عبد البر: «لكن ذكر موهوب الجزري جوازها في غير الصلاة قياساً على رواية الحديث بالمعنى». انظر: آداب تلاوة القرآن وتأليفه للسيوطي (ص١١٥).

(٥) انظر: بيان العيوب التي يجب أن يجتنبها القراء للبناء (ص٤٨).



ذكر أنها تجوز في اللغة والعربية وشاع ذلك عنه فأنكر عليه فارتفع الأمر إلى السلطان فأحضره واستتابه بحضرة الفقهاء والقراء فأذعن بالتوبة وكتب محضر توبته<sup>(١)</sup>.

وما جاء عن محمد بن أحمد بن أيوب بن شنبوذ، أبي الحسن البغدادي المتوفى سنة (٣٢٨هـ): فإنه كان يرى القراءة بالشاذ فيعتمد على السند وإن خالف المصحف، فعقد له مجلس بحضرة الوزير وبحضور ابن مجاهد وجماعة من العلماء والقضاة وكتب عليه به المحضر واستتيب بعد اعترافه به<sup>(٢)(٣)</sup>.

### مصادر القراءات الشاذة:

قد عُنِيَ العلماء بالقراءات الشاذة عنايةً مُتباينةً، فمنهم من جمعها وحصَرها، ومنهم من اختارَ الغريبَ منها، ومنهم من ضَعَفَهَا ورَفَضَهَا، ومنهم مَنْ أَوْجَزَ القولَ في تخريجها وتعليلها، ومنهم مَنْ أسْهَبَ في الكشف عن وجوهها، واحتج لها.

ويمكن تصنيفُ مصادر القراءات الشاذة حسب قيمتها في ثلاثِ مجموعاتٍ علمياً بأن بعض هذه المصادر جمع بين الشاذ والمتواتر: الأولى: كتب شواذ القراءات، وكتبُ معاني القرآن. وتشتمل هذه

(١) انظر: تاريخ بغداد للخطيب (٢/٢٠٧)؛ وجمال القراء للسخاوي (٢/٥٧٥)؛ ومعرفة القراء الكبار للذهبي (٢/٣٠٨)؛ وغاية النهاية (٢/١٢٤)؛ والنشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/١٧).

(٢) انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (٢/٥٤٦ - ٥٥٣)؛ وغاية النهاية (٢/٥٢ - ٥٦)؛ والنشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/١٢٣).

(٣) ومن ذلك أيضاً ما جاء عن محمد بن بضحان الدمشقي المتوفى سنة (٧٤٣هـ): اتفق أنه قرأ (والحمير لتركبوها) بالإدغام لأبي عمرو والتزم أخراجه من القصيد، فلو عزاه إلى كتاب غير الشاطبية ورأى روايته منه لكان قريباً، فقام عليه الشيخ مجد الدين التونسي شيخ الإقراء بدمشق إذ ذاك والشيخ كمال الدين بن الزملكاني وغيرهما، واجتمعوا بالقاضي ابن صصري، فطلب ابن بضحان وتكلم معه في ذلك فلم يرجع، فمنعه من الإقراء حتى يوافق الجمهور. انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (٣/١٤٨٤ - ١٤٨٦)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٢/٥٧).

المجموعة على كتب كثيرة مَفْقُودَةٌ، يُمَثَّلُ بعضها بدايةً التأليف في القراءات المتواترة والشاذة معاً.

ومن أقدم العلماء الذين شُغِلُوا بالقراءات الشاذة هارون بن موسى الأعور مولى الأزدي العتكي البصري، المتوفي سنة (١٧٠هـ)، قال أبو حاتم السجستاني<sup>(١)</sup>: «كان أول من سمع بالبصرة وجوه القراءات وألفها، وتتبع الشاذ منها، فبحث عن إسنادِه هارون بن موسى الأعور وكان من القراء»<sup>(٢)</sup>.

ويدل ما بقي من تخريجه لبعض القراءات الشاذة على عنايته بالجوانب النحوية واللغوية، كما يدل على اهتمامه باللهجات القبليّة. وقد نقل عنه ابن جنّي بعض القراءات الشاذة<sup>(٣)</sup>. ومنهم يعقوب بن إسحاق مولى الحضرميين البصري المتوفي سنة (٢٠٥هـ)، قال أبو حاتم السجستاني: «أخذ عنه عامة حروف القرآن مُسندٍ من قُرّاء الحَرَمَيْنِ والشام وغيرهم، وكان أعلم من أدركنا ورأينا بالحروف، والاختلاف في القرآن وتعليقه ومذاهبه، ومذاهب النحو في القرآن، وأروى الناس لحروف القرآن وحديث الفقهاء»<sup>(٤)</sup>.

ومنهم محمد بن المُستنير مولى سالم بن زياد الأزدي البصري المعروف بقطرب المتوفى سنة (٢٠٦هـ)، كان له كتاب (معاني القرآن)<sup>(٥)</sup> ويبدو أنه

(١) سهل بن محمد بن عثمان، أبو حاتم السجستاني، نحوي البصرة ومقرئها في زمانه، قرأ على الحضرمي، وله اختبار في القراءة، وأخذ العربية عن أبي عبيدة والأصمعي، له عدة مصنفات، منها: ما يلحن فيه العامة، وكتاب الأضداد، وغيرهما، توفي سنة (٢٥٥هـ). انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (١/٤٣٤ - ٤٣٦)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/٣٢٠ - ٣٢١).

(٢) انظر: غاية النهاية لابن الجزري (٢/٣٤٨).

(٣) انظر: المحتسب لابن جنّي (١/٧٤، ٧٦، ١٢١، ١٢٣، ١٨/٢، ٩٨).

(٤) انظر: طبقات النحويين واللغويين للزبيدي (ص ٥٤)؛ ومعجم الأدباء لياقوت (٥/٦٤٤)؛ ووفيات الأعيان لابن خلكان (٥/٣٣٥)؛ وإشارة التعيين في تراجم النحاة واللغويين لليمانى (٣٨٥).

(٥) انظر: الفهرست لابن النديم (ص ٣٤ - ٥٣)؛ ومعجم الأدباء لياقوت (٥/٤٤٥)؛ ووفيات الأعيان لابن خلكان (٤/١٢٨)؛ وتاريخ التراث العربي لفؤاد سزكين (٨/١ - ٢/١١٠).

احتفلَ فيه بالقراءات الشاذة احتفالاً شديداً، وهو مصدر من مصادر (معاني القرآن) لأبي عبيد<sup>(١)</sup>، و(المحتسب) لابن جني وذكر أنه أخذ عنه كثيراً من القراءات الشاذة، ووصفَ منهجَ قُطربِ في الإمام بالقراءات الشاذة، وأسلوبه في عرضها وتحليلها، إذ نصَّ على أنه كان ينتقي بعض القراءات الشاذة، ويقتصرُ عليها، وكان يُغرقُ في تخريجها النحوي واللُّغوي، مُورداً سيولاً من الأمثلة التي تتصلُّ بها، وموغلًا في التعليل أبعَدَ الإيغال، ومُسترسلاً فيه أشدَّ الاسترسال<sup>(٢)</sup>.

ومنهم يحيى بن زياد، مولى بني أسد المعروف بالفراء الكوفي المتوفي سنة (٢٠٧هـ)، قال ابن الجزري: «روى الحروف عن أبي بكر بن عياش، وعلي بن حمزة الكسائي»<sup>(٣)</sup>، وهو من المصادر التي عادَ إليها ابنُ جني، واستمد منها<sup>(٤)</sup>.

ومنهم أبو عبيد القاسم بن سلام الخُزاعيُّ البغداديُّ المتوفي سنة (٢٢٤هـ)، قال ابن الجزري: «كان أولَ إمامٍ مُعتبرٍ جمعَ القراءات في كتابِ أبو عبيد القاسم بن سلام، وجعلهم فيما أحسبُ خمسةً وعشرينَ قارئاً مع هؤلاء السبعة»<sup>(٥)</sup>.

ومنهم أبو حاتم السجستاني، قال ابن الجزري: «أحسبه أولَ من صنّف في القراءات»<sup>(٦)</sup>، وقد أحاط في كتابه بكثير من القراءات الشاذة، وهو من

(١) انظر: تاريخ بغداد للخطيب (٤٠٥/١٢).

(٢) انظر: المحتسب لابن جني (٣٦/١)؛ والقراءات القرآنية في بلاد الشام لحسين عطوان (ص ٦٥ - ٦٦).

(٣) غاية النهاية لابن الجزري (٣٧١/٢).

(٤) انظر: المحتسب لابن جني (٣٦/١)، ٥٩، ٦١، ٢١٤، ٢٤٠، ٢٤٣، ٢٥٨، ٣١١، ٣٤٦، ١٨٧/٢، ١٩١، ٢٠٨، ٢٦١، ٢٦٩، ٣٠١؛ وهو أيضاً من مصادر الأزهري في التهذيب والتعليبي في الكشف. انظر: تاريخ التراث العربي لفؤاد سزكين (١/٨ - ١٨٦/٢).

(٥) النشر في القراءات العشر لابن الجزري (٣٣/١ - ٣٤)؛ وكشف الظنون (٢٢٠/٢).

(٦) غاية النهاية لابن الجزري (٣٢٠/١).

المصادر التي اعتمدَ عليها ابنُ جنِّي، وأفاد منها، ونبه على الفرق بينه وبين كتاب قطرب، بقوله: «غير أن كتاب أبي حاتم أجمع من كتاب قطرب لذلك، من حيث كان مقصوداً على ذكر القراءات، عارياً من الإسهاب في التعليل والاستشهادات التي انحطَّ قطربُ فيها، وتناهى إلى مُتباعد غاياتها»<sup>(١)</sup>.

ومنهم إسماعيل بن إسحاق مولى آل جرير بن حازم الأزدي البصري المالكي صاحب قالون، المتوفى سنة (٢٨٢هـ)، ألف في القرآن كُتباً تتجاوز كثيراً من الكتب المُصنفة فيه، منها كتابه في (القراءات)، وهو كتاب جليلُ القدر، عظيمُ الخطر، ومنها كتابه في (معاني القرآن)، وهذان الكتابان يشهدان بفضله فيهما<sup>(٢)</sup>.

قال ابن الجزري: «صنف كتاباً في القراءات جمَع فيه قراءةَ عشرين إماماً»<sup>(٣)</sup>.

ومنهم محمد بن يزيد أبو العباس المُبرِّد الأزدي البصري المتوفى سنة (٢٨٥هـ)، وكان له كتبٌ كثيرة في القرآن، ومنها كتاب (إعراب القرآن)<sup>(٤)</sup>، وكتاب (معاني القرآن)<sup>(٥)</sup>؛ ويعرف بالكتاب التام، وكتاب (الحُرُوف في معاني القرآن إلى سورة طه)<sup>(٦)</sup>، وكتاب (احتجاج القراءة)<sup>(٧)</sup>، وكانت من المصادر التي اطلع عليها ابن جنِّي واقتبس منها<sup>(٨)</sup>، وإن لم يُصرِّح بذلك في مقدمة كتابه (المحتسب)، وهو يخالف المُبرِّد في تخريج بعض القراءات الشاذة وإعرابها، ويضعف رأيه، ولا يعتدُّ له<sup>(٩)</sup>. ومنهم محمد بن جرير الطبري

(١) المحتسب لابن جنِّي (١/٣٥).

(٢) انظر: تاريخ بغداد للخطيب (٦/٢٨٥)؛ ومعجم الأدباء لياقوت (٢/١٩٥).

(٣) غاية النهاية (١/١٦٢)؛ والنشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/٣٤).

(٤) انظر: الفهرست لابن النديم (٨٨)؛ ومعجم الأدباء لياقوت (٥/٤٨٦).

(٥) انظر: الفهرست لابن النديم (٨٨)؛ ومعجم الأدباء لياقوت (٥/٤٨٦).

(٦) انظر: الفهرست لابن النديم (٨٨)؛ ومعجم الأدباء لياقوت (٥/٤٨٦).

(٧) انظر: الفهرست لابن النديم (٨٨)؛ ومعجم الأدباء لياقوت (٥/٤٨٦).

(٨) انظر: المحتسب لابن جنِّي (١/٤٦).

(٩) انظر: المحتسب لابن جنِّي (٢/٣٠٠)؛ والقراءات القرآنية لحسين عطوان (ص٦٩).

البغدادي المتوفى سنة (٣١٠هـ)، كان له كتب كثيرة في القراءات<sup>(١)</sup>، منها كتاب الجامع، قال ابن الجزري: «جَمَعَ كتاباً حافلاً سَمَّاهُ الجامع، فيه نيفٌ وعشرون قراءة»<sup>(٢)</sup>، قال: «وقد وقع له فيه مواضع منها أنه ذكر في سورة النساء ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [النساء: ٤٩]، انظر كيف يعني الحرف الأول: فذكر الخلاف فيه دون الثاني: ﴿وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [النساء: ٧٧]، فصر بذلك المتفق عليه مختلفاً فيه والمختلف فيه مجمعاً عليه، وهذا عجيب من مثله مع جلالته»<sup>(٣)</sup>.

ومنهم إبراهيم بن السري بن سهل الزجاج البصري المتوفى سنة (٣١١هـ)، كان له كتاب (معاني القرآن وإعرابه)<sup>(٤)</sup>، ومع أن ابن جني نص على أنه من المصادر التي اعتمد عليها<sup>(٥)</sup>، فإنه أغفل الإشارة إلى القراءات الشاذة التي نقلها عنه<sup>(٦)</sup>.

ومنهم أحمد بن موسى بن مجاهد المتوفى سنة (٣٢٤هـ)، وكان له كتاب (السبعة في القراءات)<sup>(٧)</sup>، وكتاب (القراءات الكبير)<sup>(٨)</sup>، وكتاب (القراءات الصغير)<sup>(٩)</sup>.

وألف كتاباً في القراءات الشاذة، وهو من أوفى المصادر، وقد اعتمد

- (١) انظر: معجم الأدباء لياقوت (٥/٢٤٥)؛ وتذكرة الحفاظ للذهبي (٢/٧١٢)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٢/١٠٧).
- (٢) النشر في القراءات العشر (١/٣٤)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٢/١٠٧) نقل هذا القول عن أبي عمرو الداني.
- (٣) انظر: غاية النهاية لابن الجزري (٢/١٠٧).
- (٤) انظر: الفهرست لابن النديم (ص ٩١)؛ ومعجم الأدباء (١/٩٥)؛ ووفيات الأعيان لابن خلكان (١/٧٤)؛ وقد طبع بتحقيق عبد الجليل عبده شلبي، والناشر له: دار الحديث.
- (٥) انظر: المحتسب لابن جني (١/٣٦).
- (٦) انظر: القراءات القرآنية في بلاد الشام لحسين عطوان (ص ٧١).
- (٧) وقد طبع بتحقيق: شوقي ضيف، والناشر له: دار المعارف بمصر.
- (٨) انظر: الفهرست لابن النديم (ص ٤٧)؛ ومعجم الأدباء لياقوت (٢/٣٨).
- (٩) انظر: المصدر السابق.

عليه ابن جني اعتماداً شديداً، يقول مُقدِّماً له على سائر المصادر التي نقل عنها شواهد من القراءات الشاذة: «على أننا ننحي فيه على كتاب أبي بكر أحمد بن موسى بن مجاهد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، الذي وَضَعَهُ لِذِكْرِ الشواذ من القراءة؛ إذ كان مرسوماً به، مَحْنُوُّ الأرجاء عليه، وإذ هو أثبت في النَّفس من كثير من الشواذ المحكية عمَّن ليست له روايته، ولا توفيقه ولا هدايته»<sup>(١)</sup>.

ومنهم الحسين بن أحمد بن خالويه الهمداني الحلبي<sup>(٢)</sup> المتوفى سنة (٣٧٠هـ) وكان له كتاب (مختصر في شواذ القرآن)<sup>(٣)</sup> من كتاب البديع<sup>(٤)</sup>، وهو من أعنى المصادر، فقد استقصى فيه ابن خالويه أكثر القراءات الشاذة، ونَسَبَ كلَّ قراءةٍ إلى مَنْ قرأ بها، ولكنه لم يوضح وجوهها، ولم يُبدِ رأيه فيها، بل اقتصر على ضبطها وحصرها، وأعرض عن إعلان موقفه منها، فلم يستحسنها ولم يستقبحها، ولم يقبلها ولم يرفضها<sup>(٥)</sup>.

ومنهم عثمان بن جني، أبو الفتح، مولى الأزدي الموصلية<sup>(٦)</sup> المتوفى سنة (٣٩٢هـ)، له كتاب (المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها)<sup>(٧)</sup>، وابن جني هو أول من احتج للقراءات الشاذة<sup>(٨)</sup>، قال ابن جني:

- (١) انظر: المحتسب لابن جني (١/٣٥).
- (٢) انظر: ترجمته في الفهرست لابن النديم (ص١٢٤)؛ ومعجم الأدباء لياقوت (٣/٩٩ - ١٠١)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/٢٣٧).
- (٣) وقد طبع بتحقيق: المستشرق براجشتراسر، ونشر بالمطبعة الرحمانية بمصر سنة (١٩٣٤م).
- (٤) انظر: الفهرست لابن النديم (ص١٢٤)؛ ومعجم الأدباء لياقوت (٣/١٠١).
- (٥) القراءات القرآنية في بلاد الشام لحسين عطوان (ص٧٢ - ٧٣).
- (٦) انظر ترجمته في: الفهرست لابن النديم (١٢٨)؛ ومعجم الأدباء لياقوت (٣/٤٦١ - ٤٧٧)؛ والنجوم الزاهرة لابن تغري (٤/٢٠٥).
- (٧) وقد طبع جزءين بتحقيق علي النجدي ناصف، وعبد الحلیم النجار وعبد الفتاح إسماعيل شلبي، نشر الشؤون الإسلامية بالقاهرة.
- (٨) قال ابن جني: «كان من مضي من أصحابنا لم يضعوا للحجاج كتاباً فيه،... فأما أن يفردوا له كتاباً مقصوداً عليه يتجردوا للانتصار له، ويوضحوا أسراره وعِله فلا نعلمه». انظر: المحتسب (١/٣٣).

«اعلم أن جميع ما شدَّ عن قراءة القراء السبعة، وشهرتهم مغنية عن تسميتهم، ضربان: ضربٌ شدَّ عن القراءة عارياً من الصنعة، ليس فيه إلا ما يتناولُهُ الظاهر، مما هذه سبيله، فلا وَجَهَ للتَّشَاغُلِ به، وذلك لأن كتابنا هذا ليس موضُوعاً على جميع كافة القراءات الشاذة عن قراءة السبعة، وإنما العَرَضُ منه إبانة ما لُطِّفَتْ صِفَتُهُ، وأُغْرِبَتْ طَرِيقَتُهُ.

وضربٌ ثانٍ؛ وهو هذا الذي نحن على سَمْتِهِ؛ أعني ما شدَّ عن السبعة، وَعَمَّضَ عن ظاهر الصنعة؛ وهو المُعْتَمَدُ المُعَوَّلُ عليه؛ المُؤَلَّى جَهَةَ الاشتغال به»<sup>(١)</sup>.

وعادَ العلماءُ بعد ابن جنِّي إلى منهج أسلافهم قبله؛ إذ أخذوا يجمعون في مصنفاتهم بين القراءات السبع والقراءات الشاذة، يقول ابن الجزري واصفاً صنيعهم منذ مطلع القرن الخامس: «انْتَدَبَ النَّاسُ لِتَأْلِيفِ الْكُتُبِ فِي الْقِرَاءَاتِ بِحَسَبِ مَا وَصَلَ إِلَيْهِمْ، وَصَحَّ لَدَيْهِمْ»<sup>(٢)</sup>، منهم الحسن بن علي بن إبراهيم الأهوازي الدمشقي<sup>(٣)</sup> المتوفى سنة (٤٤٦هـ)، مؤلف الوجيز، والإيجاز، والإيضاح والاتضح، وجامع المشهور والشاذ ومن لم يلحقه أحدٌ في هذا الشأن<sup>(٤)</sup>.

ومنهم يوسف بن علي بن جُبارة الهذلي المغربي المتوفى سنة (٤٦٥هـ) وهو من القراء، وألف (كتاب الكامل)<sup>(٥)</sup> جمع فيه خمسين قراءةً عن الأئمة<sup>(٦)</sup>.

ومنهم عبد الله بن الحسين بن عبد الله أبو البقاء العكبري المتوفى سنة

(١) انظر: المحتسب لابن جنبي (١/٣٥٠).

(٢) النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/٣٤).

(٣) انظر ترجمته في: معجم الأدباء لياقوت (٣/١٦ - ١٩)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/٢٢٠).

(٤) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/٣٥).

(٥) والكتاب موجود في نسخة رواق المغاربة بالأزهر رقم (٣٩٦).

(٦) انظر ترجمته في: معجم الأدباء لياقوت (٥/٦٤٩ - ٦٥٠)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٢/٣٩٧).

(٦١٦هـ) ألف كتاب (إعراب القراءات الشواذ)<sup>(١)</sup>.

إلى غيرهم من العلماء الذين ذكرهم ابنُ الجزري، وسَمَّى كُتُبَهُمْ<sup>(٢)</sup>، ثم قال: «لا زال الناسُ يؤلفون في كثير القراءات وقليلها، ويروون شاذها وصحيحها، بحسب ما وَصَلَ إليهم، أو صح لديهم، ولا ينكر أحدٌ عليهم، بل هم في ذلك مُتَّبِعُونَ سبيلَ السلفِ حيثُ قالوا: القراءةُ سنةٌ مُتَّبَعَةٌ يأخذها الآخر عن الأول، وما علمنا أحداً أنكرَ شيئاً قرأ به الآخر إلا ما قدمنا عن ابنِ شنبوذٍ، لكنه خرج عن المصحفِ العثماني، وللناسِ في ذلك خلافٌ كما قدمناه، وكذا ما أنكر على ابنِ مُقسم من كونه أجازَ القراءة بما وافق المصحفَ من غير أثرٍ كما قدمنا، أما من قرأً بالكاملٍ للهذليِّ، ونحوه على ما فيه من ضعيفٍ وشاذٍ عن السبعةِ والعشرة وغيرهم فلا نعلم أحداً أنكرَ ذلك، ولا زعم أنه مخالفٌ لشيءٍ من الأحرفِ السبعة، بل ما زالت علماء الأمة، وقضاة المسلمين يكتبون خطوطهم، ويثبتون شهادتهم في إجازاتنا بمثل هذه الكُتُبِ والقراءات»<sup>(٣)</sup>.

وأما المجموعة الثانية من مصادر القراءات الشاذة فهي كُتُبُ تفسير القرآن، وأشهرها كتاب (جامع البيان في تأويل القرآن) لابن جرير الطبري، وكتاب (الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل) لمحمود بن عمر الزمخشري<sup>(٤)</sup> المتوفى سنة (٥٣٨هـ)، وكتاب (المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز) لعبد الحق بن غالب بن عطية أبي محمد الأندلسي المتوفى سنة (٥٤٦هـ)، وكتاب: (الجامع لأحكام القرآن، لمحمد بن أحمد القرطبي، وكتاب (التفسير الكبير المسمى بالبحر المحيط) لمحمد بن يوسف بن حيان الأندلسي.

(١) وقد طبع في المكتبة الأزهرية للتراث في مجلدين، سنة (١٤٢٤هـ) بتحقيق: عبد الحميد السيد.

(٢) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (٣٥/١).

(٣) انظر: المرجع السابق (٣٥/١ - ٣٦).

(٤) انظر ترجمته في: معجم الأدباء لياقوت (٥/٤٨٩ - ٤٩٥)؛ والنجوم الزاهرة لابن تغري (٥/٢٧٤).



ولا تخلو كتب التفسير الأخرى من بعض القراءات الشاذة، ولكن أصحابها اعتنوا بالقراءات المتواترة.

وأما المجموعة الثالثة من مصادر القراءات الشاذة فهي كتب النحو ومعاجم اللغة، وأهمها (الكتاب) لعمرو بن عثمان الملقب بسبيويه، أبي بشر، مولى بني الحارث بن كعب البصري المتوفى سنة (١٨٠هـ)<sup>(١)</sup>، و(لسان العرب) لمحمد بن مكرم بن منظور المصري المتوفى سنة (٧١١هـ)<sup>(٢)</sup>.

ومن البين أنّ العلماء من مُقرئين ومُفسرين ونحويين ولُغويين اهتموا بالقراءات الشاذة على توالي العصور، وقد وُضِعوا فيها كثيراً من المؤلفات، وكان منهم مَنْ رصدها وسردها مُجرداً، ومنهم مَنْ انتخب منها واقتصر على بعضها، ومنهم من أخَّرها ورَدَّها، ومنهم من قَبِلها وارتضاها، ومنهم مَنْ خَرَّجها، واحتجَّ لها<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر ترجمته في: معجم الأدباء لياقوت (٤/٤٩٩ - ٥٠٦)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٢/٢٧٧).

(٢) انظر ترجمته في: ذبول العبر للذهبي (ص٢٩)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٨/٤٩).

(٣) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/٣٣ - ٢٧)؛ والقراءات القرآنية في بلاد الشام لحسين عطوان (ص٧٨ - ٨٠).



### تعريف الرسم:

الرسم لغة: الأثر أو بقية الأثر، وهو بمعنى: المرسوم، والمراد به هنا: مرسوم القرآن، ويرادفه الخط، والكتابة، والزبر، والسطر، والرقم، والرسم بالمعجمة لغة من الرسم<sup>(١)</sup>.

### تعريف المصحف:

المُصْحَفُ: مثلثة الميم، فبالضم: اسم مفعول من أصفه إذا جمعه، وبالفتح: موضع الصحف؛ أي مجمع الصفائف، وبالكسر: آلة تجمع الصحف، وسمي المُصْحَفُ: مُصْحَفًا؛ لأنه جعل جامعاً للصحف المكتوبة بين الدفتين، أو جمع من الصفائف المتفرقة في أيدي الصحابة<sup>(٢)</sup>.

### رسم المصحف اصطلاحاً:

يراد به ما خَطَّهُ الصحابة رضي الله عنهم وارتضاه عثمان بن عفان رضي الله عنه في كتابة

(١) انظر: لسان العرب لابن منظور مادة (رسم) (١٢/٢٤١ - ٢٤٢)؛ والقاموس المحيط للفيروزآبادي مادة (رسم) (ص ١٤٣٨ - ١٤٣٩)؛ ومحيط المحيط للبستاني، مادة (خط) (ص ٢٤٢)، ومادة (زبر) (ص ٢٦٥)، ومادة (رسم) (ص ٣٣٥)، مادة (رشم) (ص ٣٣٦)، ومادة (رقم) (ص ٣٤٧)، ومادة (سطر) (ص ٤١٠).

(٢) انظر: لسان العرب لابن منظور مادة (صحف) (٧/٢٩١)؛ وبصائر ذوي التمييز للفيروزآبادي (١/٨٦ - ٨٧)؛ والأوائل للعسكري (ص ١٤٣)؛ وقال: «بالكسر لغة أهل الحجاز، وهي رديئة، لأنه أخرج مخرج ما يتبادل ويتعاطى باليد، والمصحف أكرم من ذلك».

كلمات القرآن وحروفه<sup>(١)</sup>.

### أنواع الرسم:

لرسم ثلاثة أنواع: قياسي وعروضي واصطلاحي (الرسم العثماني):

١ - **الرسم القياسي**: هو تصوير اللفظ بحروف هجائية<sup>(٢)</sup> غير أسماء الحروف؛ مع تقدير الابتداء والوقف، أي بأن يطابق المكتوب المنطوق به في ذوات الحروف وعددها إلا أسماء الحروف؛ فإنه يجب الاقتصار في كتابتها على أول الكلمة<sup>(٣)</sup>.

قال ابن الحاجب: «الخط تصوير اللفظ بحروف هجائه إلا أسماء الحروف إذا قصد بها المسمى»<sup>(٤)</sup>.

٢ - **الرسم العروضي**: تصوير اللفظ بالحركات والسكنات كما هو عند العروضيين لوزن الأبيات، من ناحية الصوت فقط، ولا دَخُل له بمعاني الألفاظ ولا بجريانها على قواعد النحو<sup>(٥)</sup>.

٣ - **الرسم الاصطلاحي**: ويقال له: (الرسم المصحفي) و(الرسم العثماني)، وهو ما حَطَّه الصحابة رضي الله عنهم وارتضاه عثمان بن عفان رضي الله عنه في كتابة كلمات القرآن وحروفه، وهو ما خالف الرسم القياسي بزيادة أو حذف أو بدل أو وصل أو فصل<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر: البرهان في علوم القرآن للزركشي (٣٧٦/١)؛ والإتقان للسيوطي (١٦٦/٢)؛ ومناهل العرفان للزرقاني (٣٠٠/١).

(٢) التعريفات للجرجاني (ص ٩٩).

(٣) نحو ق. ن. ص، وكان القياس أن يكتب (قاف، نون، صاد)، انظر: همع الهوامع للسيوطي (٣٠٥/٦).

(٤) انظر: الكافية الشافية لابن الحاجب (٣١٢/٣).

(٥) انظر: البرهان في علوم القرآن للزركشي (٣٧٦/١)؛ ومعجم علوم اللغة العربية للأشقر (ص ٢٨٠)؛ وجامع البيان للهنداوي (ص ٩).

(٦) انظر: البرهان في علوم القرآن للزركشي (٣٧٦/١)؛ والإتقان للسيوطي (١٦٦/٢)؛ ومناهل العرفان للزرقاني (٣٠٠/١)؛ ورسم المصحف لغانم قدوري (١٢٨ - ١٣٠)؛ وجامع البيان للهنداوي (ص ٩).

## كتابة القرآن الكريم وجمعه:

لقد كتب القرآن الكريم ثلاث مرات، فالكُتَبَةُ الأولى كانت في عهد النبي ﷺ وبين يديه وبإشرافه، فقد روى البخاري عن البراء رضي الله عنه لما نزلت ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٩٥] قال النبي ﷺ: «ادعُ لي زيدا وليجئني باللوح والدواة والكتف، أو الكتف والدواة»، ثم قال: «اكتب ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ﴾ وَخَلْفَ ظَهْرِ النَّبِيِّ ﷺ عمرو بن أم مكتوم الأعمى فقال: يا رسول الله، فما تأمرني؟ فإني رجلٌ ضريبُ البصر، فنزلت مكانها ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾<sup>(١)</sup>، فمن المؤكد أن القرآن كتب كله في عهد رسول الله ﷺ لكنه لم يكن مجموعاً في موضع واحد، قال زيد بن ثابت رضي الله عنه عن القرآن: «وقبض النبي ﷺ ولم يكن جمع في شيء»<sup>(٢)</sup>، فكانت هذه الكتبه عبارة عن كتابة الآيات وترتيبها ووضعها في مكانها الخاص بها من السور إلا أنها كانت منثورة ومتفرقة في اللخاف والعسب والأكتاف والرقاع<sup>(٣)</sup>، وذلك لما كان يتوقع من ورود ناسخ لبعض أحكامه أو تلاوته، فلما انقضى نزوله بوفاته ﷺ ألهم الله الخلفاء الراشدين ذلك وفاء بوعده الصادق بضمان حفظه على هذه الأمة<sup>(٤)</sup>.

ولما توفي النبي ﷺ وقام بالأمر بعده أحق الناس به أبو بكر الصديق رضي الله عنه وقاتل الصحابة رضوان الله عليهم أهل الردة<sup>(٥)</sup> وأصحاب

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٤٩٩٠) (ص ٨٩٥).

(٢) انظر: فتح الباري لابن حجر (٦٢٧/٨)؛ والإتقان في علوم القرآن للسيوطي (٥٧/١).

(٣) الرقاع: تكون من الجلد والرق والكاغد. والعسب: الأطراف العريضة من جريد النخل كانوا يكشفون الخوص ويكتبون في الطرف العريض. واللخاف: صفائح الحجارة الرقاق وهي جمع لخفة. والعظام: معروفة وأشهرها الأكتاف. انظر شرحها في: فتح الباري لابن حجر (٦٢٩/٨ - ٦٣٠)؛ والإتقان في علوم القرآن للسيوطي (١٦٣/١ - ١٦٤).

(٤) قول الخطابي نقله ابن حجر في الفتح (٦٢٨/٨)؛ والعيني في عمدة القارئ (٢٠/١٦)؛ والسيوطي في الإتقان (١٦٠/١).

(٥) وذلك في غزوة اليمامة سنة (١٢هـ) لما ادعى مسيلمة النبوة. انظر: سيرة ابن هشام (٢٢٢/٤ - ٢٤٦).

مسيلمة<sup>(١)</sup> وقتل من الصحابة نحو الخمسمائة<sup>(٢)</sup> أشار عمر بن الخطاب رضي الله عنه على أبي بكر رضي الله عنه بجمع القرآن في مصحف واحد خشية أن يذهب بذهاب الصحابة، فتوقف في ذلك من حيث إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر في ذلك بشيء، ثم اجتمع رأيه ورأي الصحابة رضي الله عنهم على ذلك فأمر زيد بن ثابت رضي الله عنه بتتبع القرآن وجمعه؛ فجمعه في صحف كانت عند أبي بكر رضي الله عنه حتى توفي ثم عند عمر رضي الله عنه حتى توفي ثم عند حفصة رضي الله عنها<sup>(٣)</sup>.

ولما كان في نحو ثلاثين<sup>(٤)</sup> من الهجرة في خلافة عثمان رضي الله عنه حَضَرَ حذيفة بن اليمان رضي الله عنه فتح أرمينية وأذربيجان فرأى الناس يختلفون في القرآن ويقول أحدهم للآخر: قراءتي أصح من قراءتك فأفزع ذلك وقدم على عثمان بن عفان رضي الله عنه وقال: أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا اختلاف اليهود والنصارى، فأرسل عثمان بن عفان رضي الله عنه إلى حفصة رضي الله عنها أن أرسلني إلينا بالصحف ننسخها ثم نردها إليك فأرسلتها إليه، فأمر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص<sup>(٥)</sup> وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام<sup>(٦)</sup> أن

- (١) مسيلمة بن حبيب بن ثمامة، المشهور بمسيلمة الكذاب، كان يطمح في ملك العرب فارتد بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وادعى النبوة، وقتل في غزوة اليمامة. انظر: السيرة (٤/ ٢٢٢ - ٢٤٦)؛ وشذرات الذهب (١/ ٢٣).
- (٢) قيل: سبعمائة، وقيل أكثر، انظر: فتح الباري (٩/ ١٢).
- (٣) وأصل القصة أخرجها البخاري في صحيحه ح(٤٩٨٦) (ص ٨٩٤)، وانظر فتح الباري لابن حجر (٨/ ٦٢٧ - ٦٣٢)؛ والنشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/ ٧).
- (٤) اعترض ابن حجر على هذا الرأي تلميحاً، ووصفه بأنه زعم من قائله الذي لم يذكر له مستنداً، وهذا نص عبارته، قال رحمته الله: وغفل بعض من أدركناه فزعم أن ذلك كان في حدود سنة ثلاثين، ولم يذكر لذلك مستنداً. انظر: فتح الباري (٩/ ١٧).
- (٥) سعيد بن العاص بن أبي أحيحة بن أمية بن عبد مناف بن قصي، له صحبة، روى عن عمر وعائشة، وحدث عنه ابنه وعروة وسالم، توفي سنة (٥٩هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٣/ ٤٤٤ - ٤٤٨)؛ والبداية والنهاية لابن كثير (٨/ ٨٣).
- (٦) ابن المغيرة بن عبد الله المخزومي، ليس له صحبة بل له رؤية، من كبار التابعين، روى عن أبيه وعمر وعثمان، وعنه: ابنه أبو بكر والشعبي وغيرهما، توفي سنة (٤٣هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٣/ ٤٨٤)؛ والإصابة لابن حجر (٤/ ٢٤٩)؛ تقريب التهذيب لابن حجر (ص ٥٧٤).

ينسخوها في المصاحف وقال: إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء فاكتبوه بلسان قريش وإنما نزل بلسانهم، ففعلوا، حتى إذا نَسَّخُوا الصُّحُفَ فِي المصاحف ردَّ عثمان رضي الله عنه الصحف إلى حفصة رضي الله عنها، فأرسل إلى كل أفق بمصحفٍ ممَّا نسخوا، وأمرَ بما سِوَاهُ من القرآن في كل صحيفة أو مصحفٍ أن يُحرق <sup>(١)</sup>.

### عدد المصاحف العثمانية:

اختلف في عدد المصاحف على عدة أقوال:

ذكر الداني: بأن أكثر العلماء على أن عثمان بن عفان رضي الله عنه لما كتب المصحف جعله على أربع نسخ، وبعث إلى كل ناحية من النواحي بوحدة منهن، فوجَّه إلى الكوفة إحداهن، وإلى البصرة أخرى، وإلى الشام الثالثة، وأمسك عند نفسه واحدة، ثم قال: وهو الأصح، وعليه الأئمة. وقال ابن حجر والسيوطي والقسطلاني: المشهور أنها خمسة مصاحف، أرسل عثمان بن عفان رضي الله عنه إلى الآفاق الخمسة وهي: مكة، والشام، والبصرة، والكوفة، واحتفظ بواحد منها لأهل المدينة <sup>(٢)</sup>.

وهناك قول آخر: أنها سبعة مصاحف <sup>(٣)</sup>، أرسل إلى مكة مصحفاً، وإلى أهل مصر آخر، وبعث إلى البصرة مصحفاً، وإلى الكوفة بآخر، وأرسل إلى

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٤٩٨٧) (١٩٤ - ١٩٥)؛ وانظر: البداية والنهاية لابن كثير (٢١٧/٧)؛ وفتح الباري لابن حجر (٦٣٢/٨ - ٦٣٧)؛ والنشر في القراءات العشر لابن الجزري (٧/١ - ٨).

(٢) انظر: فتح الباري لابن حجر (٦٣٦/٨)؛ والإتقان في علوم القرآن للسيوطي (١/١٦٧)؛ لطائف الإشارات للقسطلاني (٦٣/١)؛ قلت: ولعله الراجح، لشهرته - وأيضاً - معرفة من بعث مع كل مصحف، فمصحف الشام بعث به المغيرة بن شهاب، ومصحف الكوفة بعث به عبد الرحمن السلمي، ومصحف البصرة بعث به عامر بن قيس، ومصحف المدينة يقرئ به زيداً بن ثابت، ومصحف مكة بعث به عبد الله بن السائب. انظر: دليل الحيران (ص ١٨) في ذكر المصاحف ومن بعث بها.

(٣) قال مكِّي بن أبي طالب: كتبه في سبع نسخ، وقيل: في خمس، ورواة الأول أكثر. انظر: الإبانة عن معاني القراءات (ص ٧٣).

الشام مصحفاً، وإلى اليمن مثله، وأقر بالمدينة مصحفاً<sup>(١)</sup>، وقيل: إنه أرسل إلى البحرين مصحفاً بدل المصحف الذي أرسل إلى مصر<sup>(٢)</sup>.

### تطور المصاحف:

ثم إن الصحابة رضي الله عنهم لما كتبوا تلك المصاحف جرّدها من النقط والشكل<sup>(٣)</sup>، ومع مرور الزمن مرت كتابة المصاحف إلى تطور تناول منها النقط والشكل دون صورة الحرف الأولى، واختلفت الآراء فيمن ابتداءً بوضعه، فأرجح الآراء أن أول من وضع نقط الإعراب هو أبو الأسود الدؤلي<sup>(٤)</sup>، يقول أبو عمرو الداني: «كتب معاوية<sup>(٥)</sup> رضي الله عنه إلى زياد<sup>(٦)</sup> يطلب عبيد الله<sup>(٧)</sup> ابنه فلما

- (١) انظر: البداية والنهاية لابن كثير (٢١٧/٧).
- (٢) انظر: المصاحف لابن أبي داود (٢٣٩/١)؛ والمقنع للداني (١٩)؛ والبرهان في علوم القرآن للزركشي (٢٤٠/١)؛ والنشر في القراءات العشر لابن الجزري (٧/١)؛ والإتقان في علوم القرآن للسيوطي (٨١/١).
- (٣) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (٣٣/١).
- (٤) ظالم بن عمرو على الأصح، قاضي البصرة، قرأ على علي بن وروي عن عمر وأبي بن كعب وأبي ذر رضي الله عنهم، وهو أول من وضع مسائل النحو بإشارة علي رضي الله عنه، وقد أسلم في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره، توفي سنة (٦٩هـ). انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (١٩/١)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٣٤٥/١).
- (٥) معاوية بن أبي سفيان بن صخر بن حرب بن أمية، أبو عبد الرحمن، أمير المؤمنين، أسلم قبل أبيه، حدث عن النبي صلى الله عليه وسلم وأم حبيبة وأبي بكر وعمر، وروى عنه: ابن عباس وسعيد بن المسيب، توفي سنة (٦٠هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٣/١١٩ - ١٦٢)؛ والبداية والنهاية لابن كثير (٢٠/٨)؛ والإصابة لابن حجر (٤٣٣/٣).
- (٦) زياد بن عبيد الثقفي، وهو زياد بن سمية وهو زياد بن أبي سفيان الذي استلحقه معاوية بأنه أخوه، يكنى أبا المغيرة، سمع من عمر وغيره، وروى عنه ابن سيرين وعبد الملك بن عمير وغيرهما، توفي سنة (٥٣هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٣/٤٩٤ - ٤٩٧)؛ والإصابة لابن حجر (٥٨٠/١)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٢٥٢/١).
- (٧) عبيد الله بن زياد بن أبيه، أبو حفص، ولي البصرة وولي خراسان، افتتح بيكند وغيرها، توفي سنة (٦٧هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٣/٥٤٥ - ٥٤٩)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٢٩٢/١).

قدم عليه كَلَّمَهُ فوجده يلحن فرده إلى زياد وكتب إليه كتاباً يلومه فيه ويقول: أمثل عبيد الله يُضَيِّعُ فبعث زياد إلى أبي الأسود فقال: يا أبا الأسود إن هذه الحمراء قد كثرت وأفسدت من ألسن العرب فلو وضعت شيئاً يصلح به الناس كلامهم ويُعَرِّبون به كتاب الله تعالى فأبى ذلك أبو الأسود وكره إجابة زياد إلى ما سأل، فوجه زياد رجلاً فقال له: اقعد في طريق أبي الأسود فإذا مر بك فاقراً شيئاً من القرآن وتعمد اللحن فيه ففعل ذلك فلما مر به أبو الأسود رفع الرجل صوته فقال: ﴿أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولِهِ﴾ [التوبة: ٣]، فاستعظم ذلك أبو الأسود وقال عز وجه الله: إن يبرأ من رسوله، ثم رجع من فوره إلى زياد فقال: يا هذا قد أجبتك إلى ما سألت ورأيت أن أبدأ بإعراب القرآن إلى ثلاثين رجلاً فأحضرهم زياد فاختر منهم أبو الأسود عشرة ثم لم يزل يختار منهم حتى اختار رجلاً من عبد القيس فقال: خذ المصحف وصبغاً يخالف لون المداد، فإذا فتحت شفتي فانقط واحدة فوق الحرف، وإذا ضممتها فاجعل النقطة إلى جانب الحرف، وإذا كسرتها فاجعل النقطة في أسفله فإن اتبعت شيئاً من هذه الحركات غنة فانقط نقطتين، فابتدأ بالمصحف حتى أتى على آخره<sup>(١)</sup>.

وأما نقط الإعجام فالذي وضعه نصر بن عاصم<sup>(٢)</sup> ويحيى بن يعمر<sup>(٣)</sup> بأمر الحجاج بن يوسف والي العراق في عهد عبد الملك بن مروان<sup>(٤)</sup>، وسبب

(١) انظر: المحكم للداني (ص ٣ - ٤)؛ وتاريخ المصحف الشريف لعبد الفتاح القاضي (ص ٤٠)؛ وجامع البيان للهنداوي (ص ٣١).

(٢) نصر بن عاصم الليثي الدؤلي البصري النحوي، قرأ على أبي الأسود وسمع من مالك بن الحويرث وأبي بكر الثقفي، وثقه النسائي وغيره، توفي قبل سنة ١٠٠هـ. انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (١/٢٧)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٢/٣٣٦).

(٣) يحيى بن يعمر العدواني، أبو سليمان البصري، أخذ القراءة عن أبي الأسود، وسمع من أبي هريرة وعائشة ابن عباس وابن عمر، أخذ العربية عن أبي الأسود، توفي قبل سنة ٩٠هـ. انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (١/٢٤)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٢/٣٨١).

(٤) عبد الملك بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية، أبو الوليد الأموي، سمع من عثمان وأم سلمة وابن عمر وغيرهم، وحدث عنه: عروة ورجاء بن حيوة =



وضعه كما ذكر العلماء أنه لما كثرت الفتوحات الإسلامية، وكثر الداخلون في الإسلام من الأعاجم كثر تبعاً لذلك التحريف والتصحيف؛ وخيف على القرآن الكريم أن يمتد إليه بعض التحريف، أمر عبد الملك بن مروان الحجاج بن يوسف أن لا يصل التحريف إلى القرآن الكريم؛ فاختار الحجاج لتلك المهمة نصر بن عاصم ويحيى بن يعمر وكانا من أبرز العلماء وقتئذ في فنون القراءة وتوجيهها وعلوم اللغة العربية وأسرارها، فوضعا ذلك النقط لتتميز الحروف عن بعضها، ومن هذا يعلم أن نقط الإعراب متقدم على نقط الإعجام لتقدم زمن زياد وأبي الأسود على زمن الحجاج ونصر بن عاصم ويحيى بن يعمر، والشكل متأخر على النقط بمعنييه لتأخر زمن الخليل<sup>(١)</sup> على زمن أبي الأسود ونصر بن عاصم ويحيى بن يعمر؛ حيث زمن الخليل كان في عصر الدولة العباسية وقد أخذ نقط أبي الأسود وصور فيه حتى جعله على هذا النمط المستعمل الآن أخذاً من أشكال الحروف<sup>(٢)</sup>.

### مذاهب العلماء في التزام رسم المصحف:

لقد كان الالتزام برسم المصحف الإمام محل إجماع بين علماء القرون الثلاثة المفضلة، ثم حدث الخلاف بعد ذلك وصار من الناس من يقول بعدم وجوب الالتزام برسم المصحف، ثم اختلف هؤلاء بين قائل بالترخيص بمخالفة الرسم مطلقاً، وبين قائل بالتفريق بين الأمهات من المصاحف؛ وبين المصاحف التي يتعلم بها الناس على ما سيأتي بيانه:

- = وغيرهما، توفي سنة (٦٨هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٤/٢٤٦ - ٢٤٩)؛ والنجوم الزاهرة لابن تغري (١/٢١٢)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (١/٣٥٢).
- (١) الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي الأزدي، إمام في النحو، وهو الذي وضع علم العروض، له تصانيف منها: العين في اللغة، وكتاب الشواهد، وغيرهما، توفي سنة (١٧٠هـ). انظر: وفيات الأعيان لابن خلكان (٢/٢٢٠)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/٢٧٥).
- (٢) انظر: المحكم للداني (ص ٦ - ٨)، وتاريخ المصحف الشريف لعبد الفتاح القاضي (ص ٤٠)؛ وإرشاد الطالبين إلى ضبط الكتاب المبين لمحمد سالم (ص ٧)؛ وجامع البيان للهنداوي (ص ٣٢ - ٣٣).

## القول بالتزام رسم المصحف:

ينقسم القائلون بهذا المذهب إلى قسمين:

أ - أن رسم المصحف ليس توقيفاً، وإنما هو من وضع الصحابة واصطلاحاتهم:

أجمع سلف هذه الأمة من لدن الصحابة رضوان الله عليهم وحتى أوان أئمة المجتهدين على وجوب التزام رسم المصحف العثماني وحرمة مخالفته، وممن حكى الإجماع على ذلك أبو عمرو الداني في كتابه المقنع<sup>(١)</sup>، إذ يروي بإسناده إلى مصعب بن سعد<sup>(٢)</sup> قال: «أدركت الناس حين شقق عثمان رضي الله عنه المصاحف، فأعجبهم ذلك ولم يعبه أحد»<sup>(٣)</sup>.

وكذلك ما جاء عن أنس بن مالك رضي الله عنه «أن عثمان أرسل إلى كل أفق بمُصْحَفٍ مما نسخوا، وأمر بما سواه من القرآن في كلِّ صَحِيفَةٍ أَنْ يُحْرَقَ»<sup>(٤)</sup>، ولم يعرف أن أحداً خالف في رسم هذه المصاحف العثمانية<sup>(٥)</sup>.

وروي أن مالكا<sup>(٦)</sup> سئل: هل يكتب المصحف على ما أحدثه الناس من

(١) انظر: المقنع للداني (ص ١٨).

(٢) ابن أبي وقاص الزهري، أبو زرارة المدني، روى عن علي والكبار، كان فاضلاً كثير الحديث، قال ابن حجر: ثقة، توفي سنة (١٠٣هـ). انظر: تقريب التهذيب لابن حجر (ص ٥٣٣)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٢/٢٠ - ٢١).

(٣) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (٢٨٤)؛ وابن أبي داود في المصاحف (١/١٧٨)؛ ونقل الإجماع بقوله: باب اتفاق الناس مع عثمان على جمع المصاحف؛ وأورده الداني عن أبي عبيد في المقنع (ص ١٨)؛ وأورده الحافظ ابن كثير في فضائل القرآن (ص ٧٨)؛ وقال: هذا إسناد صحيح.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ح (٤٩٨٧) (٨٩٤ - ٨٩٥).

(٥) انظر تخريج الأثر (ص ٨٨) حاشية (١).

(٦) مالك بن أنس الحميري الأصبحي، أبو عبد الله، إمام دار الهجرة، وأحد الأئمة الأربعة، ينسب إليه المذهب المالكي، من مصنفاته الموطأ وغيره، توفي سنة (١٧٩هـ). انظر: ترتيب المدارك، وتقريب المسالك ليعاض (١/٤٤ - ٤٦)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٢/٣٥٠ - ٣٥٣).

الهجاء؟ فقال: «لا أرى ذلك، ولكن يكتب على الكتبة الأولى»<sup>(١)</sup>، قال الداني: ولا مخالف له من علماء الأمة<sup>(٢)</sup>. وقال في موضع آخر: «سئل مالك عن الحروف في القرآن مثل الواو والألف: أترى أن يغير من المصحف إذا وجد فيه كذلك؟ قال: لا. قال الداني: يعني الواو والألف المزيديتين في الرسم المعدومتين في اللفظ نحو: (أولوا)<sup>(٣)</sup>. وقال الإمام أحمد: يحرم مخالفة خط مصحف عثمان في واو أو ياء أو ألف أو غير ذلك<sup>(٤)</sup>، وقال أيضاً: «نفس ما في المصحف يكتب كما في المصحف يعني لا يخالف حروفه»<sup>(٥)</sup>.

وقال البيهقي<sup>(٦)</sup>: «من يكتب مصحفاً فينبغي أن يحافظ على حروف الهجاء الذي كتبوا به تلك المصاحف، ولا يخالفهم فيها ولا يغير مما كتبه شياً، فإنهم كانوا أكثر علماً، وأصدق قلباً ولساناً، وأعظم أمانة مناً، فلا يبغي أن نظن بأنفسنا استدراكاً عليهم»<sup>(٧)</sup>.

وقال ابن الحاج<sup>(٨)</sup>: «ويتعين عليه أن يترك ما أحدثه بعض الناس في

- (١) انظر: المقنع للداني (ص ١٩)؛ والبيان والتحصيل لابن رشد (٣٥٤/١٨)؛ والحوادث والبدع للطرطوشي (ص ١٠٢).
- (٢) انظر: المقنع للداني (ص ١٩)؛ ونقله الزركشي في البرهان (٣٧٩/١)؛ والزرقاني في مناهل العرفان (٣١٢/١).
- (٣) انظر: المقنع للداني (ص ٢٨).
- (٤) انظر: الآداب الشرعية لابن مفلح (١٩٥/٢).
- (٥) وقال القاضي: لا يجوز. وقال بعد كلام أحمد: إنما اختار ذلك لأنهم أجمعوا على كتبه بهذه الحروف فلم تحسن مخالفته. انظر: الفروع لابن مفلح (١٤/٤).
- (٦) أحمد بن الحسين بن علي، أبي بكر البيهقي الشافعي، الفقيه الحافظ، سمع من محمد العلوي وروى عنه أبو إسماعيل الأنصاري وعبد الرحمن النيسابوري، له مصنفات كثيرة منها: السنن الكبرى، وشعب الإيمان، وغيرهما، توفي سنة (٤٥٨هـ).
- انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (١٦٣/١٨ - ١٧٠)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٢٤٨/٥).
- (٧) انظر: شعب الإيمان للبيهقي (٤٨٧/٤)؛ والبرهان للزركشي (١٤/٢ - ١٥)؛ ومناهل العرفان للزرقاني (٣١٢/١).
- (٨) محمد بن محمد بن محمد بن بليش العبدري الغرناطي، أبو عبد الله، المالكي، =

هذا الزمان، وهو أن ينسخ الختمة على غير مرسوم المصحف الذي اجتمعت عليه الأمة على ما وجدته بخط عثمان بن عفان رضي الله عنه، وقد قال مالك رحمته الله: القرآن يكتب بالكتاب الأول. فلا يجوز غير ذلك، ولا يلتفت إلى اعتلال من خالف بقوله أن العامة لا تعرف مرسوم المصحف، ويدخل عليهم الخلل في قراءتهم في المصحف إذا كتب على المرسوم، فيقرأون مثلاً (وجاء، وجاء) لأنه رسمهما بألف قبل الياء، ومن ذلك قوله: ﴿فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾، ﴿أَنَّى يُصْرَفُونَ﴾، فإنهم يقرءون ذلك وما أشبهه بإظهار الياء، إما ساكنة وإما مفتوحة، . . . إلى غير ذلك وهو كثير، وهذا ليس بشيء لأن من لا يعرف المرسوم من الأمة يجب عليه أن لا يقرأ في المصحف إلا بعد أن يتعلم القراءة على وجهها، أو يتعلم مرسوم المصحف، فإن فعل غير ذلك فقد خالف ما اجتمعت عليه الأمة، وحكمه معلوم في الشرع الشريف، فالتعليل المتقدم ذكره مردود على صاحبه لمخالفته للإجماع المتقدم. وقد تعدت هذه المفسدة إلى خلق كثير من الناس في هذا الزمان، فليتحفظ من ذلك في حق نفسه وحق غيره. . . والله الموفق»<sup>(١)</sup>.

وجاء في المعيار بأن الصواب أن يقال في خط المصحف السلفي: إنه إجماع وتواتر في أصله وجملته دون جميع تفاصيله، لأن الرسم الملغى في الكلمات أنفسها في إثبات الحروف وحذفها في الكلمة الواحدة وزيادتها ونقصانها، وتعويض في بعضها لا يعرفها إلا الأفراد من الناس، وقد اختلفت في ذلك مصاحف الأمصار اختلافاً كثيراً حسبما يظهر في التواليف الموضوعة في ذلك»<sup>(٢)</sup>.

وقال الهيتمي<sup>(٣)</sup>: «يعتبر في القرآن رسمه بالنسبة لخط المصحف الإمام،

- = النحوي، الشهير بابن الحاج، توفي بالقاهرة سنة (٧٣٧هـ). انظر: الدرر الكامنة (٤/ ٢١٥ - ٢١٦)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٨/ ٢٩٩).
- (١) انظر: المدخل لابن الحاج (٤/ ٣٠٠ - ٣٠١).
- (٢) جزم به الوثنريسي في المعيار المعرب (١٢/ ٧٩).
- (٣) أحمد بن محمد بن محمد بن حجر الهيتمي، أبو العباس، الأنصاري الشافعي، برع =

وإن خرج عن مصطلح علم الرسم، لأنه ورد له رسم لا يقاس عليه فتعين اعتباره به»<sup>(١)</sup>.

والقول بالتزام الرسم هو المفتى به لدى فقهاء الحنفية ففي الفتاوى الهندية: «ولا ينبغي له أن يخالف الذين اتفقوا وكتبوا المصاحف التي في أيدي الناس»<sup>(٢)</sup>، وفي المحيط البرهاني: «أنه ينبغي ألا يُكْتَبَ المصحف بغير الرسم العثماني»<sup>(٣)</sup>.

### ب - أن رسم المصحف توقيف عن النبي ﷺ:

ذهب بعضهم إلى أن رسم المصحف وهيئات صور الكلمات إنما هي توقيف عن النبي ﷺ<sup>(٤)</sup>، وقد عبر عن هذا المذهب عبد العزيز الدباغ الصوفي (١٠٩٠ - ١١٣٢هـ) فيما نقله عنه تلميذه أحمد بن المبارك<sup>(٥)</sup> (١٠٩٠ -

= في علوم كثيرة، من مصنفاته: شرح المشكاة، وشرح المنهاج، وغيرهما، توفي سنة (٩٧٣هـ)؛ وقيل: (٩٧٤هـ). انظر: شذرات الذهب لابن العماد (١٠/٥٤١ - ٥٤٢)؛ والأعلام للزركلي (١/٢٣٤).

(١) انظر: تحفة المحتاج للهيتمي (١/١٥٢)؛ وحواشي قليوبي (٣/١٤٠)؛ وعنه الزرقاني في المناهل (١/٣١٢).

(٢) انظر: الفتاوى الهندية (٥/٣١٦).

(٣) انظر: مناهل العرفان للزرقاني (١/٣١٢)؛ وجاء في الهداية شرح البداية للمرغيباني (٤/٩٥): «قال: ويكره التعشير والنقط في المصحف لقول ابن مسعود رضي الله عنه: جردوا القرآن، ويروى جردوا المصاحف، وفي التعشير والنقط ترك التجريد لأن التعشير يخل بحفظ الآي والنقط بحفظ الأعراب اتكالاً عليه فيكره قالوا في زماننا: لا بد للعجم من دلالة فترك ذلك إخلال بالحفظ وهجران القرآن فيكون حسناً». قلت: هذا في النقط والتعشير فكيف بالرسم.

(٤) انظر: الكلمات الحسان في الحروف السبعة وجمع القرآن للمطيعي (ص٣٦)؛ ومناهل العرفان للزرقاني (١/٣٧٠)؛ وتاريخ القرآن للكردي (ص١٠١)؛ والقراءات واللهجات لعبد الوهاب حمودة (ص١٠٠)؛ وممن ذهب إلى القول بالتوقيف الدكتور: عبد الحي الفرماوي. انظر: كتابة القرآن الكريم بالرسم الإملائي أو الحروف اللاتينية له (ص١٨).

(٥) أحمد بن المبارك السلجماسي تلميذ الدباغ، وكتابه الأبريز من كلام سيدي عبد العزيز في التصوف. انظر: معجم المؤلفين لكحالة (٥/٢٦٢ - ٢٦٣).

١١٥٥هـ) في كتاب الإبريز بقوله: «ما للصحابة ولا لغيرهم في رسم القرآن ولا شعرة واحدة، وإنما هو بتوقيف من النبي ﷺ وهو الذي أمرهم أن يكتبوه على الهيئة المعروفة بزيادة الألف ونقصانها، لأسرار لا تهدي إليها العقول، وهو سر من الأسرار خص الله به كتابه العزيز دون سائر الكتب السماوية، وكما أن نظم القرآن معجز فرسمه أيضاً معجز، وكيف تهتدي العقول إلى سر زيادة الألف في (مائة) دون (فئة) وإلى زيادة الياء في (بأيد)..»، فكل ذلك لأسرار إلهية، وأعراض نبوية، وإنما خفيت على الناس لأنها أسرار باطنية لا تدرك إلا بالفتح الرباني..»<sup>(١)(٢)</sup>.

### القول بمخالفة رسم المصحف:

وقد خالف بعض العلماء الإجماع المذكور، وجوزوا مخالفة رسم المصحف الإمام، وقد كان منهم أبو بكر الباقلاني<sup>(٣)</sup>، والعز بن

- (١) انظر: الإبريز لأحمد بن المبارك (ص ٥٥ - ٥٦)؛ ونقله الزرقاني في المناهل (ص ٣٧٥).
- (٢) قال الدكتور صبحي الصالح: «ولا ريب أن هذا غلو في تقديس الرسم العثماني، وتكلف في الفهم ما بعده تكلف، فليس من المنطق في شيء أن يكون أمر الرسم توقيفياً، ولا أن يكون له من الأسرار ما لفواتح السور، فما صح في هذا التوقيف حديث عن رسول الله ﷺ، ولا مجال لمقارنة هذا بالحروف المقطعة التي تواترت قرآنتها في أوائل السور، وإنما اصطلاح الكتابة على هذا اصطلاحاً في زمن عثمان، ووافقهم الخليفة على هذا الاصطلاح، بل وضع لهم دستوراً يرجعون إليه في الرسم عند الاختلاف في قوله للثلاثة القرشيين: «إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش، فإنما نزل بلسانهم». ويقول عن مذهبه: أنهم قد احتكموا في ذلك إلى عواطفهم، واستسلموا استسلاماً شعرياً صوفياً إلى مذاويقهم ومواجيدهم، والأذواق نسبية، لا دخل لها في الدين..». انظر: مباحث في علوم القرآن له (ص ٢٧٧ - ٢٧٩)، انظر في الرد على من قال بالتوقيف: تاريخ القرآن للكردى (١٠١)؛ والقراءات واللهجات لعبد الوهاب حمودة (ص ١٠٠).
- (٣) محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر الباقلاني، أبو بكر، سمع من أحمد القطيعي وابن ماسي وطائفة وحدث عنه أبو ذر الهروي والسمناني وغيرهما، له عدة مصنفات منها: الانتصار للقرآن، وإعجاز القرآن وغيرهما، توفي سنة (٤٠٣هـ). انظر: المنتظم لابن الجوزي (٢٦٥/٧)؛ وسير أعلام النبلاء للذهبي (١٧/١٩٠ - ١٩٣)؛ والنجوم الزاهرة لابن تغري (٢٣٤/٤).

عبد السلام<sup>(١)</sup>، وابن خلدون<sup>(٢)</sup>، وابن تيمية، والشوكاني<sup>(٣)</sup>.

قال الباقلاني: «.. ولم يأخذ على كَتَبَةِ الْقُرْآنِ وحفاظ المصاحف رسم بعينه دون غيره أوجه عليهم، وحَظَرَ ما عداه؛ لأن ذلك لا يجب لو كان واجباً إلا بالسمع والتوقيف، وليس في نص الكتاب ولا في مضمونه ولَحْنُه أن رسم القرآن وخطّه لا يجوز إلا على وجه مخصوص وحد محدود، ولا يجوز تجاوزه إلى غيره، ولا في نص السنة أيضاً ما يوجب ذلك ويدل عليه، ولا هو مما أجمعت عليه الأمة، ولا دلت عليه المقاييس الشرعية، بل السنة قد دلت على جواز كَتَبِهِ بأي رسم سَهْلٍ وَسَهْلٍ للكاتب؛ لأن رسول الله ﷺ كان يأمر برسمه وأثباته، ولم يأخذ أحداً بخط محدود، ورسم محصور ولا يسئلهم عن ذلك، ولا يحفظ عنه فيه حرف واحد، لأجل ذلك اختلفت خطوط المصاحف، وكان منهم من يكتب الكلمة على مطابقة مخرج اللفظ، ومنهم من يحذف أو يزيد مما يعلم أنه أولى في القياس بمطابقته وسياقه ومخرجه، غير أنه يستجيز ذلك لِعَلْمِهِ أنه اصطلاح، وأن الناس لا يخفى عليهم ولأجل هذه بعينه جاز أن يكتب بالحروف الكوفية والخط الأول، وأن تجعل اللام على صورة الكاف، وأن تعوجّ الألفات، وأن يكتب أيضاً على غير هذه الوجوه،

(١) عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن، أبو محمد، السلمى الدمشقي المصري الشافعي، وسمع من القاسم بن عساكر والحَرَسْتَانِي، له عدة مصنفات منها: فوائد في مشكل القرآن والإشارة إلى الإيجاز وغيرهما، توفي سنة (٦٦٠هـ). انظر: العبر للذهبي (٢٦٠/٥)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٥٢٢/٧ - ٥٢٤).

(٢) عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن الحسن الحضرمي الإشبيلي المالكي، المعروف بابن خلدون، أخذ عن عبد الله بن نَزَال وعبد المُهَيْمِن الحضرمي وغيرهما، له من المصنفات، مقدمته والتاريخ الكبير، وغيرها توفي سنة (٨٠٨هـ). انظر: حسن المحاضرة للسيوطي (٤٦٢/١)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (١١٤/٩ - ١١٥)؛ والأعلام للزركلي (٣٣٠/٣).

(٣) محمد بن علي بن محمد بن عبد الله بن الحسن الشوكاني اليمني الصنعاني، ولد سنة (١١٧٣هـ)؛ له كثير من المصنفات منها: فتح القدير، ونيل الأوطار، وإرشاد الفحول، وغيرها، توفي سنة (١٢٥٠هـ). انظر: البدر الطالع للشوكاني (٢١٤/٢)؛ ومعجم المؤلفين لكحالة (٢٩٨/٢).



وساغ أن يكتب الكاتب المصحف على الخط والهجاء القديمين، وجاز أن يكتبه بالهجاء والخطوط المحدثه، وجاز أن يكتب بين ذلك، وإذ علم وثبت أن خطوط المصاحف وحروفها مختلفه متغايرة الصور، وأن الناس قد أجازوا ذلك أجمع، ولم ينكر أحد منهم على غيره مخالفة لرسمه وصورة خطه، بل أجازوا أن يكتب كل واحد بما هو عادته وأشهر عنده، وما هو أسهل وأولى من غير تأثيم ولا تناكرٍ لذلك، علم أنه لم يؤخذ على الناس في ذلك حد محدود محصور كما أخذ عليهم في القراءة والأداء، والسبب في ذلك: أن الخطوط إنما هي علامات ورسوم تجري مجرى الإشارات والعقود والرموز، وكل شيء يدل على اللفظ ويُنْبئُ عنه، وإذا دل الرسم على الكلمة وطريقها، والوجه الذي يجب التكلم عليه بها، وجب صحته وصواب الكاتب له، على أي صورة كان، وأي سبيل كُتِبَ .»<sup>(١)</sup>.

وقد تفرد العز بن عبد السلام من بين علماء السلف في ذهابه إلى جواز كتابة المصحف بالمألوف من الهجاء عند الناس؛ بل هو يوجب<sup>(٢)</sup> ذلك خشية وقوع التغيير في القرآن من قبل الجهال، فقد أورد الزركشي في البرهان<sup>(٣)</sup> مذهبه ذاك حيث يقول: «قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام: لا تجوز كتابة المصحف - الآن - على الرسوم الأولى باصطلاح الأئمة، لئلا يوقع في تغيير الجهال»، ويعقب الزركشي مباشرة على قول العز بقوله: «ولكن لا ينبغي إجراء هذا على إطلاقه، لئلا يؤدي إلى دروس العلم، وشيء أحكمته القدماء

(١) انظر: الانتصار للقرآن للباقلاني (٢/١٤٨ - ١٤٩).

(٢) قال محمد رشيد رضا: «أما ما احتج به العز بن عبد السلام على رأيه فليس بشيء، لأن الاتباع إذا لم يكن واجباً من الأصل، فإن فرق بين الآن الذي قال فيه ما قال وبين ما قبله وما بعده، بل يكتب الناس القرآن في كل زمن بما يتعارفون من الرسم، وإذا كان واجباً في الأصل وهو ما لا ينكره فترك الناس له لا يجعله حراماً أو غير جائز لما ذكره من الالتباس؛ بل يزال هذا الالتباس في أنه لا يسلم له»، انظر: مجلة المنار (٦/٢٥١٤)؛ وممن قال به من المتأخرين الدكتور محمد لطفي الصباغ. انظر: لمحات في علوم القرآن واتجاهات التفسير له (ص١٣٦).

(٣) ص (١/٣٧٩).



لا يُتركُ مراعاة لجهل الجاهلين، ولن تخلو الأرض من قائم لله بالحجة»<sup>(١)</sup>.  
وقال ابن تيمية: «وأما اتباع رسم الخط بحيث يكتبه بالكوفي فلا يجب عند أحد من المسلمين، وكذلك اتباعه فيما كتبه بالواو والألف هو حسن لفظ رسم خط الصحابة، ثم قال: لكن متابعة خطهم أحسن هكذا نقل عن مالك وغيره»<sup>(٢)</sup>.

قال ابن خلدون<sup>(٣)</sup>: «فكان الخط العربي لأول الإسلام غير بالغ إلى الغاية من الإحكام وال إتقان والإجادة، ولا إلى التوسط لمكان العرب من البداوة والتوحش وبعدهم عن الصنائع، وانظر ما وقع لأجل ذلك في رسمهم المصحف حيث رسمه الصحابة بخطوطهم وكانت غير مستحكمة في الإجادة فخالف الكثير من رؤسهم ما اقتضته رؤس صناعة الخط عند أهلها، ثم اقتفى التابعون من السلف رسمهم فيها تبركاً بما رسمه أصحاب رسول الله ﷺ، . . ثم قال: ولا تلتفتن في ذلك إلى ما يزعمه بعض المغفلين من أنهم كانوا مُحكمين لصناعة الخط، وما حملهم على ذلك إلا اعتقادهم أن في ذلك تنزيهاً للصحابة عن توهم النقص في قلة إجادة الخط، وحسبوا أن الخط كمال فنزَّهُوهم عن نقصه ونسبوا إليهم الكمال بإجادته، وطلبوا تعليل ما خالف الإجادة من رسمه، وذلك ليس بصحيح»<sup>(٤)</sup>.

(١) وقد أسيء فهم مذهب العز، وخلط بعض الباحثين بينه وبين تعقيب الزركشي عليه دون مبالاة بالتناقض الواضح الذي أدى إليه الخلط، وقد نقل الدمياطي في الإتحاف (١/٨١) ما أورده الزركشي في البرهان مما نقلنا، فأورد بعد رأي العز قوله: «وهذا كما قال بعضهم لا ينبغي إجراؤه على إطلاقه» وهو تصريح منه أن ما جاء في البرهان إنما هو قولان. منهم الشيخ الزرقاني (١/٣٧٨) فقد أورد كلاً من قولي العز والزركشي على صعيد واحد لا يفهم أنهما قولان متميزان، ومنهم د. صبحي الصالح في مباحث في علوم القرآن (ص ٢٧٨ - ٢٧٩). انظر: رسم المصحف لغانم قدوري (ص ١٦٧).

(٢) انظر: مجموع فتاوى ابن تيمية (١٣/٤٢٠ - ٤٢١).

(٣) انظر: مقدمة ابن خلدون (ص ٣٨٨).

(٤) رد هذا القول: «بأنه لا ينبغي أن ننخدع بما في كلام ابن خلدون من الجدية والصراحة والتحليل، فمع أنه مصيب في قوله: إن أكثر الأوجه التي سبقت في تعليل =

ومن المتأخرين الشوكاني حيث يقول: «هذا مجرد اصطلاح لا يلزم المشي عليه؛ فإن هذه النقوش الكتابية أمور اصطلاحية لا يشاحح في مثلها إلا فيما كان يدل به منها على الحرف الذي كان في أصل الكلمة ونحوه، وعلى كل حال فرسم الكلمة وجعل نقشها الكتابي على ما يقتضيه اللفظ بها هو الأولى - . . ثم قال: - وهذه النقوش ليست إلا لفهم اللفظ الذي يدل بها عليه كيف هو في نطق من ينطق به لا لتفهم أن أصل الكلمة كذا مما لا يجري به النطق، فاعرف هذا ولا تشغل بما يعتبره كثير من أهل العلم في هذه النقوش ويلزمون به أنفسهم ويعيبون من خالفه، فإن ذلك من المشاححة في الأمور الاصطلاحية التي لا تلزم أحداً أن يتقيد بها، فعليك بأن ترسم هذه النقوش على ما يلفظ به اللافظ عند قراءتها فإن الأمر المطلوب من وضعها

= مخالفة الرسم في بعض الكلمات - المبنية على أساس اختلاف المعاني خاصة - لا أصل له إلا التحكم المحض، ومع صدق الواقع فيما كان من بعض العلماء من مذاهب، تنزيهاً للصحابة من أن ينسب إليهم الخطأ في الرسم، فإنه غير مصيب - إطلاقاً - في تصويره لحالة الكتابة العربية لأول الإسلام، فلا يعني ضعف القدرة على إجادة كتابة الحروف والتفنن في رسمها في حواضر الحجاز أن الكتابة عندهم كانت عاجزة عن الاستجابة لمتطلبات اللغة، أو مضطربة في تمثيل أصواتها، فقد كانت الكتابة العربية قد عاشت تجربة طويلة من الاستعمال الواسع في أطراف الجزيرة قبل أن تدلف إلى الحجاز، قبل الإسلام بقرن أو قرنين من الزمن، وإذا كانت قد عانت من وحشة البداوة في الحجاز فإن ذلك لم يتجاوز صورة الحرف وأداة الكتابة. وسنجد أن الوجوه المخالفة التي أفلقت العلماء على مدى القرون يمكن أن تكون دليلاً قوياً على رهاقة الحس اللغوي عند الصحابة الذين تولوا كتابة القرآن العظيم، عندما حاولوا تدوين الظواهر الصوتية التي كانوا يحسونها عند التلاوة مع المحافظة على صورة الكلمات القديمة، ونحس من قراءة كلام ابن خلدون أنه كان يتصور بأن هناك نظاماً للكتابة - في أول الإسلام - خاصاً بأهل الصناعة من الكُتَّاب وأهل الخط غير الذي جاء في المصحف، وأن الصحابة رضي الله عنهم قد قصرت همهم عن إجادة استخدام ذلك النظام الكتابي، فوقع نتيجة لذلك ما جاء في المصحف من وجوه عدة في الفترات اللاحقة مخالفة لقواعد أهل الصناعة، وهو بهذا قد وقع في ما وقع فيه غيره من محاولة النظر إلى الرسم المصحفي من خلال القواعد التي وضعها علماء العربية بعد نسخ المصاحف بعشرات السنين. . . انظر: رسم المصحف للحمد (ص ١٧٥ - ١٧٦).

والتواضع عليها، وليس الأمر المطلوب منها أن تكون دالة على ما هو أصل الكلمة التي يتلفظ بها المتلفظ مما لا يجري في لفظه الآن..»<sup>(١)</sup>.

### التفريق بين المصاحف الأمهات وغيرها:

وفرق قوم في مسألة التزام الرسم بين الأمهات من المصاحف، وبين المصاحف التي يتعلم فيها الغلمان، فأوجبه في الأولى دون الثانية. سئل الشيخ محمد رشيد رضا<sup>(٢)</sup> عن حكم مخالفة رسم المصحف الإمام فأجاب قائلاً: «إن ديننا يمتاز على جميع الأديان بحفظ أصله منذ الصدر الأول، فالذين تلقوا القرآن عمن جاء به من عند الله، ﷺ حفظوه وكتبوه، وتلقاه عنهم الألوفاً من المؤمنين، وتسلسل ذلك جيلاً بعد جيل، وقد أحسن التابعون تابعوهم وأئمة العلم في اتباع الصحابة في رسم المصحف وعدم تجويز كتابته بما استحدث الناس من فن الرسم، وكان أرقى مما كان عليه الصحابة رضوان الله عليهم؛ لأنه صنعة ترتقي بارتقاء المدنية؛ إذ لو فعلوا لجاز أن يحدث اشتباه في بعض الكلمات باختلاف رسمها وجعل أصلها، فالاتباع في رسم المصحف يفيد مزيد ثقة واطمئنان في حفظه، كما هو يبعد الشبهات أن تحوم حوله، وفيه فائدة أخرى وهي حفظ شيء من تاريخ الأمة وسلف الأمة كما هو.

نعم إن تغير الرسم واختلاف الإملاء يجعل قراءة المصحف على وجه الصواب خاصة بمن يتلقاه عن القراء، ولذلك أحدثوا فيه النقط والشكل وهي زيادة لا تمنع معرفة الأصل على ما كان عليه في عهد الصحابة، ثم إنه يجعل تعليم الصغار عسراً، ولذلك أفتى الإمام مالك بجواز كتابة الألواح ومصاحف التعليم بالرسم المعتاد كما نقل.

(١) انظر: فتح القدير للشوكاني (١/٤٣٩ - ٤٤٠).

(٢) ولد سنة (١٨٦٥)؛ تأثر بفكر محمد عبده وجمال الدين الأفغاني، قام بإصدار أول عدد من مجلة المنار سنة (١٨٩٧)؛ ألف كتاب (تفسير المنار)؛ وصل فيه إلى سورة يوسف، ثم أدركته المنية سنة (١٩٥٣م). انظر: الأعلام للزركلي (٦/١٢٦)؛ ومقدمة تفسير المنار (ص ٦ - ٨).

قال أشهب<sup>(١)</sup>: «سئل مالك فقيل له: رأيت من استكتبه مصحفاً أترى أن يكتب على ما أحدثه الناس من الهجاء اليوم؟ فقال: لا أرى ذلك؛ ولكن يكتب على الكتبة الأولى، قال مالك: ولا يزال الإنسان يسألني عن نقط القرآن فأقول له: أما الإمام من المصاحف فلا أرى أن ينقط، ولا يزداد في المصاحف ما لم يكن فيها، وأما المصاحف الصغار التي يتعلم فيها الصبيان وألواحهم فلا أرى بذلك بأساً»، ثم قال<sup>(٢)</sup> أشهب: والذي ذهب إليه مالك هو الحق، إذ فيه بقاء الحال الأولى إلى أن يعلمها الآخر، وفي خلاف ذلك تجهيل الناس بأوليئهم<sup>(٣)</sup>..

ثم قال: وجملة القول: أننا نرى أن الصواب الذي ينبغي أن يتبع ولا يعدل عنه هو أن تطبع الأجزاء والمصاحف التي يعلم فيها المبتدئون بالرسم الاصطلاحي لتسهيل التعليم، وأما سائر المصاحف فيتبع في طبعها رسم المصحف الإمام<sup>(٤)</sup>.

### الرأي المختار:

إن التزام الرسم العثماني في كتابة المصحف أمر واجب وهذا ما عليه جمهور العلماء من السلف والخلف<sup>(٥)</sup> وهو ما ترشد إليه الأدلة وتدل عليه البراهين، ويظهر ذلك من عدة أمور:

- (١) أشهب بن عبد العزيز بن داود بن إبراهيم القيسي العامري الجعدي، روى عن مالك والليث وغيرهما، وروى عنه الحارث بن مسكين وسحنون بن سعيد، توفي بمصر سنة (٢٠٤هـ). انظر: ترتيب المدارك للقاضي عياض (٣/٢٦٢)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٣/٢٤).
- (٢) والذي في الوسيلة إلى كشف العقيلة (ص٧٩ - ٨٠): يدل على أن قوله هنا: (قال أشهب)؛ إنما هو من قول السخاوي في شرحه وليس من قول أشهب، والذي يدل على ذلك أن الداني ذكر هذه الرواية في نقط المصاحف (ص١١)؛ دون قول أشهب: (والذي ذهب إليه مالك هو الحق...).
- (٣) نقط المصاحف للداني (ص١١)؛ والوسيلة إلى كشف العقيلة للسخاوي (ص٧٩ - ٨٠).
- (٤) انظر: مجلة المنار (٦/٢٥١٤)؛ وعن مجلة البحوث الإسلامية عدد (٦) (ص٢٥ - ٢٨).
- (٥) ويجب التمييز بين قول جمهور علماء الأمة بوجوب التزام الرسم العثماني في نسخ =

**أولاً:** ثبت أن كتابة المصحف بالرسم العثماني كانت في خلافة عثمان رضي الله عنه بأمره، وأنه أمر كتبة المصحف أن يكتبوا ما اختلفوا فيه بلغة قريش، وذلك مما يدل على القصد إلى رسم معين، ووافق على ذلك الصحابة رضوان الله عنهم، وأجمع عليه التابعون ومن بعدهم إلى عصرنا رغم وضع قواعد الإملاء والعمل بمقتضاها في التأليف والقراءة وكتابة الرسائل، وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي» فكانت المحافظة على كتابة المصحف بهذا الرسم واجبة أو سنة متبعة اقتداءً بعثمان وعلي وسائر الصحابة رضي الله عنهم، وعملاً بالإجماع.

**ثانياً:** إن الرسم الإملائي نوع من الاصطلاح في الخط، فهو قابل للتغيير والتبديل باصطلاح آخر مرة بعد أخرى كسائر رسوم الخطوط في اللغة العربية وغيرها، فإذا عدلنا عن الرسم العثماني إلى الرسم الإملائي الموجود حالياً تسهياً للقراءة فقد يفضي ذلك إلى التغيير كلما تغير الاصطلاح في الكتابة لنفس العلة، وقد يؤدي ذلك إلى تحريف القرآن بتبديل بعض الحروف من بعض، والزيادة فيها، والنقص فيها، ويخشى أن تختلف القراءة تبعاً لذلك ويقع فيها التخليط على مر الأيام والسنين، ويجد عدو الإسلام مدخلاً للطعن في القرآن بالاختلاف والاضطراب بين نسخه، وهذا من جنس البلاء الذي أصيبت به الكتب الأولى حينما عبثت بها الأيدي والأفكار، وقد جاءت شريعة الإسلام بسد الذرائع والقضاء عليها محافظةً على الدين ومنعاً للشر والفساد.

**ثالثاً:** يخشى إذا وقع ذلك أن يصير كتاب الله - القرآن - ألعوبة بأيدي الناس، كلما عنَّ لإنسان فكرة في كتابة القرآن اقترح تطبيقها فيه، فيقترح بعضهم كتابته باللاتينية، وآخرون كتابته بالعبرانية، وهكذا مستندين في ذلك

= المصاحف، وبين القول بأن الرسم توقيف عن النبي صلى الله عليه وسلم إذ إن القول بالتوقيف يبدو أنه قد ظهر في وقت متأخر، وأن من قال من العلماء المتقدمين بوجوب التزامه في رسم المصاحف لم يكن يقصد إلى شيء مما فهمه وقال به المتأخرون بشأن التوقيف. انظر: مباحث في علوم القرآن لصحبي الصالح (ص ٢٧٨)؛ ورسم المصحف للحمد (ص ١٦٩).

إلى ما استند إليه من اقتراح كتابته حسب قواعد الإملاء من التيسير ورفع الحرج والتوسع في الاطلاع وإقامة الحجة، وفي هذا ما فيه من الخطر<sup>(١)</sup>.

وبعد معرفتنا للمذهب المختار، «وأن من أركان القراءة الصحيحة التي لا تُرد موافقة الرسم لأحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً، إذ موافقة الرسم قد تكون تحقيقاً وهو الموافقة الصريحة وقد تكون تقديراً وهو الموافقة احتمالاً فإنه قد خولف صريح الرسم في مواضع إجماعاً»<sup>(٢)</sup>. إن على المقرئ أن يكون عالماً برسم المصحف لينبه المتعلم عليه، إذ قد لا يساوي رسمها التلفظ، ولا يقاس رسمها على الخط العربي، فإن ﴿وُورِي﴾ [الأعراف: ٢٠]، بواو واحدة في الرسم مع أنه بواوين في اللفظ، وهكذا في كثير من الكلمات، وبيانه في كتب رسم المصاحف<sup>(٣)</sup>. قال ابن الجزري: وقد أجمع أهل الأداء، وأئمة الإقراء، على لزوم مرسوم المصاحف فيما تدعو الحاجة إليه، اختياراً واضطراً فيوقف على الكلمة الموقوف عليها، أو المسؤول عنها، على وفق رسمها في الهجاء، وذلك باعتبار الأواخر من: الإبدال والحذف، والإثبات، وتفكيك الكلمات بعضها من بعض من: وصل وقطع. فما كتب من كلمتين موصولتين لم يوقف إلا على الثانية منهما وما كتب منهما مفصلاً، يوقف على كل واحدة منها، هذا الذي عليه العمل عن أئمة الأمصار في كل الأعصار<sup>(٤)</sup>.

وإذا اختلفت المصاحف في رسم حرف فينبغي أن تتبع في تلك المصاحف مذاهب أئمة أمصار تلك المصاحف فينبغي إذا كان مكتوباً مثلاً في

(١) انظر: مجلة البحوث الإسلامية (٤٨/٦) وما بعدها؛ وجامع البيان للهنداوي (ص٢٤)؛ والمتحف في أحكام المصحف للرشيد (ص٦١١ - ٦١٢).

(٢) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١١/١)؛ وقد وسع ابن الجزري شرط مطابقة الرسم بقوله: (ولو تقديراً)؛ ويعني فيه إدخال مثل قراءة (مالك) - بالألف - التي يحتملها رسم كلمة (ملك) بتقدير الألف. انظر: تاريخ القراءات القرآنية للفضلي (ص١١١).

(٣) انظر: جهد المقل للمرعشي (ص٣٠٧ - ٣٠٩).

(٤) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١٢٤/٢)؛ وانظر: شرح القصيدة الخاقانية للداني (ص٢٩٤).

مصاحف المدينة أن يجري ذلك في قراءة نافع وأبي جعفر وإذا كان في المصحف المكي فقراءة ابن كثير، والمصحف الشامي فقراءة ابن عامر، والبصري فقراءة أبي عمرو ويعقوب، والكوفي فقراءة الكوفيين هذا هو الأليق بمذاهبهم والأصوب بأصولهم<sup>(١)</sup>.

### حكم العلماء في النقط والشكل وزيادات المصاحف:

اختلف العلماء في ذلك فمنهم من تشدد فحظرها، فقد ذكروا الكراهة عن ابن عمر والنخعي<sup>(٢)</sup> وقتادة<sup>(٣)</sup> والحسن وابن سيرين<sup>(٤)</sup>، وجاء عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه والنخعي<sup>(٥)</sup> قوله: جردوا القرآن ولا تخلطوه بشيء<sup>(٦)</sup>. وجاء عن مالك بن أنس قوله: ولا يزال الرجل يسألني عن نقط القرآن

- (١) النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١٥٨/٢).
- (٢) إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي اليماني، مفتي أهل الكوفي، أبو عمران، روى عن مسروق وعلقمة بن قيس وغيرهما، وروى عنه الحكم بن عتيبة وعمرو بن مرة وغيرهما، توفي سنة (٦٩هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٤/٥٢٠ - ٥٢٩)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/١٢٥).
- (٣) انظر: فضائل القرآن لأبي عبيد (ص٣٩٢)؛ المحكم للداني (ص٧)؛ والإتقان في علوم القرآن للسيوطي (٢/١٧١)؛ وسمير الطالبين في رسم وضبط الكتاب المبين للضباع (ص٢٦).
- (٤) انظر: فضائل القرآن لأبي عبيدة (ص٣٩٢)؛ والمصاحف لابن أبي داود (٢/٦٤٢)؛ والمحكم للداني (ص١١).
- (٥) انظر: المصاحف لابن أبي داود (٢/٥١٨ - ٥١٩).
- (٦) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف عن وكيع (٢/٢٣٩)؛ وأبو عبيد سفيان في فضائل القرآن (ص٢٣٩)؛ والطبراني في الكبير (٩/٤١٢) عن عبد الرزاق وأبي نعيم عن الثوري، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/١٥٨): رجاله رجال الصحيح غير أبي الزعراء، وقد وثقه ابن حبان، وقال البخاري وغيره: لا يتابع في حديثه، والداني في المحكم (١/١٠). قلت: وثقه العجلي وابن سعد وذكره ابن حبان في الثقات، وقول البخاري: لا يتابع في حديثه، لعله يقصد حديث الشفاعة، إذ قال ذلك عقبه، وصرح ابن عدي بذلك. انظر: التاريخ الكبير للبخاري (٥/٢٢١)؛ والكامل لابن عدي (٤/١٥٤٩). فالإسناد صحيح، وما جاء عن إبراهيم النخعي فلعله سمعه من ابن مسعود فنقله. والله أعلم.



فأقول له: أما الإمام من المصاحف فلا أرى أن ينقط ولا يزداد في المصاحف ما لم يكن فيها، وأما المصاحف الصغار التي يتعلم فيها الصبيان وألواحهم فلا أرى بذلك بأساً<sup>(١)</sup>. ومنهم من منع شكل المصحف إلا إذا احتاجت الكلمة إلى شكل فقد نقل عن ابن مجاهد أنه قال: ينبغي ألا يُشكّل إلا ما يُشكّل<sup>(٢)</sup>. ومنهم من أجازها بشرط أن تكتب بلون مخالف، جاء عن الحسن قال: لا بأس بنقطها بالأحمر<sup>(٣)</sup>، قال الداني: لا أستجيز النقط بالسواد لما فيه من التغيير لصورة الرسم، وأرى أن تكون الحركات والتنوين والتشديد والسكون والمد بالحمرة والهمزات بالصفرة<sup>(٤)</sup>.

ومنهم من أجازها<sup>(٥)</sup>، وهو الصواب، قال الأوزاعي<sup>(٦)</sup>: سمعت يحيى بن أبي كثير<sup>(٧)</sup> يقول: كان القرآن مجرداً في المصاحف فأول ما أحدثوا فيه النقط على الياء والتاء وقالوا: لا بأس به هو نور له ثم أحدثوا فيها نقطاً عند منتهى الآي ثم أحدثوا الفواتح والخواتم، وقال: سمعت قتادة يقول: بدؤوا فنقطوا ثم خمسوا ثم عشروا.

قال أبو عمرو: هذا يدل على أن الصحابة وأكابر التابعين رضوان الله

- (١) انظر: المحكم للداني (ص ١١)؛ والوسيلة إلى كشف العقيلة للسخاوي (ص ٧٩ - ٨٠)؛ ونقله الزركشي في البرهان (١/٣٧٩)؛ والزرقاني في مناهل العرفان (١/٣١٢).
- (٢) انظر: الإتيقان في علوم القرآن للسيوطي (٢/٤٥٦).
- (٣) المحكم للداني (ص ١٠).
- (٤) انظر: النقط المنشور مع المقنع للداني (١٢٥ - ١٢٦)؛ والإتيقان في علوم القرآن للسيوطي (٢/٤٥٦)؛ وتوجيه النظر إلى أصول الأثر لطاهر الجزائري (٢/٨٥٥).
- (٥) جاء ذلك عن ربيعة بن عبد الرحمن، والليث بن سعد. انظر: المصاحف لابن أبي داود (٢/٥٢٨)؛ والمحكم للداني (ص ١٣).
- (٦) عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي، أبو عمرو الفقيه، ثقة جليل، روى عن عطاء ومكحول، وعنه قتادة ويحيى بن أبي كثير شيخاه وغيرهما، توفي سنة (١٥٧هـ). انظر: الكاشف للذهبي (١/٦٣٨)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (٣٤٧ص).
- (٧) يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم، أبو نصر اليمامي، ثقة ثبت لكنه يدلّس ويرسل، روى عن جابر وأنس ومرسلأ وأبي سلمة، وعنه هشام الدستوائي وهمام، توفي سنة (١٢٩هـ). انظر: الكاشف للذهبي (٢/٣٧٤)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ٥٩٦).



عليهم هم المبتدئون بالنقط ورسم الخموس والعشور لأن حكاية قتادة لا تكون إلا عنهم إذ هو من التابعين، وقوله: بدؤوا... إلى آخره دليل على أن ذلك كان عن اتفاق من جماعتهم وما اتفقوا عليه أو أكثرهم فلا شكول في صحته ولا حرج في استعماله، وإنما أخلى الصدر منهم المصاحف من ذلك ومن الشكل من حيث أرادوا الدلالة على بقاء السعة في اللغات والفسحة في القراءات التي أذن الله تعالى لعباده في الأخذ بها والقراءة بما شاءت منها، فكان الأمر على ذلك إلى أن حدث في الناس ما أوجب نقطها وشكلها<sup>(١)</sup>.

قال النووي: «قال العلماء: ويستحب نقط المصحف وشكله فإنه صيانة من اللحن فيه وتصحيفه، وأما كراهة الشعبي والنخعي النقط فإنما كرهاه في ذلك الزمان خوفاً من التغيير فيه وقد أمن ذلك اليوم فلا منع، ولا يمتنع من ذلك لكونه محدثاً فإنه من المحدثات الحسنة فلم يمنع منه كظائره مثل تصنيف العلم وبناء المدارس والرباطات وغير ذلك»<sup>(٢)</sup>.

قال ابن تيمية: المصاحف التي كتبها الصحابة لم يَشْكُلُوا حُرُوفاً، ولم يَنْقُطُوهَا؛ فإنهم كانوا عرباً لا يلحنون، ثم بعد ذلك في أواخر عصر الصحابة لَمَّا نَشَأَ اللّٰحْنُ صَارُوا يَنْقُطُونَ المصاحف وَيَشْكُلُونَهَا وذلك جائز عند أكثر العلماء، وهو إحدى الروايتين عن أحمد، وكرهه بعضهم، والصحيح أنه لا يكره؛ لأن الحاجة داعية إلى ذلك، ولا نزاع بين العلماء أن حكم الشكل والنقط حكم الحروف المكتوبة؛ فإن النقط تُمَيِّزُ بين الحروف والشكل يبين الإعراب؛ لأنه كلام من تمام الكلام<sup>(٣)</sup>.

فالعامل في وقتنا هذا على الترخيص في ذلك دفعاً لالتباس ومنعاً للتحريف والخطأ في كلام رب العالمين<sup>(٤)</sup>.

(١) المحكم للداني (ص ٢ - ٣).

(٢) التبيان للنووي (ص ٩٧)؛ ونقله السيوطي في الإتقان (٤٥٦/٢).

(٣) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٥٧٦/١٢) وانظر (١٠٠/١٢ - ١٠٢).

(٤) انظر: سمير الطالبين في رسم وضبط الكتاب المبين للضباع (ص ٢٦)؛ وانظر: الحوادث والبدع للطرطوشي (ص ٩٧).

## المبحث السابع

## النظر في المصحف

إن الأساس في نقل القرآن الكريم هو الرواية التي تعتمد في ثبوتها على أصليين: الحفظ في الصدر، والحفظ في السطر، والثاني تابع للأول؛ فلا يستقل بذاته؛ وهو ما تدل عليه المنهجية في تعليم جبريل عليه السلام النبي صلى الله عليه وسلم ألفاظ القرآن الكريم، وفي جمع القرآن في الكتبات الثلاث، وهذا الأساس في نقل القرآن الكريم، ثم أضحى حفظ القرآن في الصدر هو المصدر الأول في جواز نقل القرآن الكريم وإقراءه، كما قال تعالى: ﴿بَلْ هُوَ آيَاتٌ يَبَيِّنُ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ [العنكبوت: ٤٩] وجاء عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه: «احفظوا عنا كما حفظنا»، وقد جعل الله لهذا القرآن نقلة يحفظونه ويبلغونه؛ قد اصطفاهم الله لذلك، قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾ [فاطر: ٣٢].

فمن شروط المقرئ لإقراء القرآن الكريم؛ أن يكون حافظاً لما يُقرئ به، مثبتاً في ذلك.

وفي نظر المقرئ في المصحف للرد على القارئ ينبغي أن يكون مدعاة ذلك التثبت لا أن يكون نتيجة ضعف في الحفظ والاستحضار؛ إذ أثر ذلك ينقلب على القارئ؛ فمن غير المقبول أن يُطالب المقرئ القدوة القارئ بالحفظ والإتقان وهو لا يحفظ ولا يضبط أصلاً.

قال ابن كثير: «إن هذا - النظر في المصحف - أمر مطلوب لئلا يُعطل المصحف فلا يُقرأ منه، ولعله قد يقع لبعض الحفظة نسياناً فيستذكر منه، أو تحريف كلمة أو آية أو تقديم أو تأخير فالاستثبات أولى والرجوع إلى المصحف أثبت من أفواه الرجال»<sup>(١)</sup>.

(١) فضائل القرآن لابن كثير (ص ٢١١).

جاء عن نافع قال: «كان ابن عمر رضي الله عنهما إذا قرأ القرآن لم يتكلم حتى يَفْرُغَ منه، فأخذتُ عليه يوماً، فقرأ سورة البقرة..»<sup>(١)</sup>.

وجاء في السبعة لابن مجاهد: أن أبا عبد الرحمن السلمي يقول: قرأت علي أمير المؤمنين علي رضي الله عنه القرآن كثيراً؛ وأمسكت عليه المصحف؛ فقرأ علي<sup>(٢)</sup>.

وقد روي أن عبد الله بن عامر كان يمسك المصحف على فضالة بن عبيد<sup>(٣)</sup> في جامع دمشق عند المحراب العتيق (أي: محراب الروضة) وينظر فيه وفضالة يقرأ عليه<sup>(٤)(٥)</sup>.

وأما النظر في المصحف من حيث العموم فهو أمر مُرغَّبٌ فيه، ويحبه الله؛ لما فيه من المصالح الظاهرة، وقد اختلف في الأفضلية بين القراءة من المصحف والقراءة عن ظهر قلب، على رأيين:

**الرأي الأول:** القراءة من المصحف أفضل<sup>(٦)</sup>؛ لأن النظر فيه عبادة فتجتمع القراءة والنظر، وكان أكثر الصحابة يقرؤون في المصحف ويكرهون أن

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٤٥٢٩) (ص٩٤٥).

(٢) انظر: السبعة لابن مجاهد (ص٧٠)؛ وأحاسن الأخبار لابن وهبان (ص٣٥٤).

(٣) فضالة بن عبيد بن نافذ بن قيس الأنصاري أبو محمد الأوسي من أهل بيعة الرضوان، شهد أحداً ثم نزل دمشق وولي قضاءها، ومات سنة (٥٨هـ)؛ وقيل قبلها. انظر: المنتظم لابن الجوزي (٥/٢٨٣)؛ وسير أعلام النبلاء للذهبي (٣/١١٣)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (١/٢٥١).

(٤) انظر: غاية النهاية لابن الجزري (١/٤٢٣)؛ وأحاسن الأخبار لابن وهبان (ص١٠٧).

(٥) ومن الأمثلة على ذلك: ما جاء في فضائل القرآن للفريابي (ص٢٢٩): قال خيثمة: (دخلت على عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وإنسان قد أخذ عليه المصحف وهو يقرأ، فقلت: ما هذا؟ قال: أقرأ جزئي الذي أقوم به الليل)، وأصلها عند ابن أبي شيبة في المصنف (٧/١٩٠)؛ وفي السبعة لابن مجاهد (ص٥٨): (أن أبا جعفر كان يمسك على مولاه عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة الخزومي المصحف)؛ وجاء في غاية النهاية لابن الجزري (٢/٣٧٣): (.. إذا كان شهر رمضان جاء أبو حيان التيمي وحمزة الزيات مع كل واحد منهما مصحف؛ فيمسكان على الأعمش..).

(٦) اختاره الآجري، انظر: أخلاق حملة القرآن للآجري (ص٧٣)؛ والقاضي الحسين والغزالي، انظر: البرهان في علوم القرآن للزركشي (١/٤٦١)؛ والسيوطي، انظر: آداب تلاوة القرآن للسيوطي (ص١١١ - ١١٢).

يخرج يوم ولم ينظروا في المصحف ولكي لا يهجر، فعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «أديموا النظر في المصحف»<sup>(١)</sup>، وعن ابن عباس عن عمر رضي الله عنه أنه كان إذا دخل بيته نشر المصحف فقرأ فيه<sup>(٢)</sup>، وعن ابن عمر رضي الله عنه قال: «إذا رجعت أحدكم من سوقه فليشر المصحف وليقرأ»<sup>(٣)</sup>.

**الرأي الثاني:** أن القراءة عن ظهر القلب أفضل، وممن اختاره عبد العزيز بن عبد السلام، وقد كان بعض الصالحين يقرأ حزبه من المصحف نهائياً، ثم يقوم به ليلاً كما جاء عن ابن عمر سابقاً، وعن أبي أمامة رضي الله عنه: «اقرأوا القرآن ولا تغرنكم هذه المصاحف المعلقة فإن الله لا يعذب قلباً وعى القرآن»<sup>(٤)</sup>، وقيل: لأن المقصود من القراءة التدبر، والعادة تشهد أن النظر في المصحف يخل بهذا المقصود<sup>(٥)</sup>.

### الرأي المختار:

قال النووي: «ولو قيل: إنه يختلف باختلاف الأشخاص فيختار القراءة في المصحف لمن استوى خشوعه وتدبره في حالتي القراءة في المصحف وعن ظهر القلب، ويختار القراءة عن ظهر القلب لمن لم يكمل بذلك خشوعه ويزيد على خشوعه وتدبره لو قرأ من المصحف لكان هذا قولاً حسناً والظاهر أن كلام السلف وفعلهم محمول على هذا التفصيل»<sup>(٦)</sup>.

- (١) انظر: مصنف عبد الرزاق (٥٩٧٩) (٣/٣٦٢)؛ وفضائل القرآن لأبي عبيد (ص٤٦)؛ ومصنف ابن أبي شيبة (٥٣١/١٠) من طريق سفيان الثوري عن عاصم عن زر به، قال ابن حجر في الفتح (٦٩٦/٨): إسناده صحيح.
- (٢) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص٤٦): قال حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن يوسف بن ماهك، به.
- (٣) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص٤٦). قال: حدثنا حجاج عن حماد بن سلمة به، وحجاج بن أرطاة ضعيف. قال ابن حجر: صدوق كثير الخطأ والتدليس. انظر: تقريب التهذيب (ص٢٢٢).
- (٤) انظر: فتح الباري لابن حجر (٦٩٦/٨)؛ وقال: إسناده صحيح.
- (٥) انظر: البرهان في علوم القرآن للزركشي (٤٦٣/١)؛ والإنقان في علوم القرآن للسيوطي (١٤٢/١).
- (٦) وقد جعله قولاً ثالثاً، انظر: التبيان في آداب حملة القرآن للنووي (ص٩٦)؛ وأقره ابن كثير في فضائل القرآن (ص٢٠٩ - ٢١١)؛ وابن حجر في فتح الباري (٦٩٦/٨).

## الفصل الثاني

### أساليب الإقراء ووسائله

وفيه عشرة مباحث:

- المبحث الأول: أسلوب التلقين.
- المبحث الثاني: رياضة الألسن.
- المبحث الثالث: دراسة القرآن وعرضه.
- المبحث الرابع: تدبر القرآن.
- المبحث الخامس: إشارات المعلم عند القراءة.
- المبحث السادس: جمع القراءات وإفرادها.
- المبحث السابع: الوقف والابتداء.
- المبحث الثامن: وقد الإقراء.
- المبحث التاسع: العرفاء.
- المبحث العاشر: وسائل الإقراء.



## المبحث الأول

### أسلوب التلقين



#### المطلب الأول

#### مقدار التلقين

#### تعريف التلقين:

التلقين لغة: التفهيم، يقال: لَقَّنَهُ الكلام: أي فَهَّمَهُ، وتَلَقَّنَهُ: فَهَّمَهُ. ويقال: غلامٌ لَقِّنٌ: سريعُ الفهم<sup>(١)</sup>.

التلقين اصطلاحاً: بالاعتماد على التعريف اللغوي؛ فإن التلقين - عموماً - هو أن ينطق المعلم بالكلمة أو الآية القرآنية، فيردها الطالب من بعده؛ بُعْيَةً تصحيح أخطاء الطالب فيها قبل شروعه في حفظها.

دليل التلقين: فعل جبريل عليه السلام مع النبي صلى الله عليه وسلم حين كان ينزل بالوحي عليه، فيقرأ جبريل عليه السلام والنبي صلى الله عليه وسلم يستمع إليه، فإذا انتهى بلَّغَهُ النبي صلى الله عليه وسلم للصحابة رضي الله عنهم ولَقَّنَهُمْ إياه بالكيفية ذاتها التي تلقاها عن جبريل عليه السلام.

#### حكم التلقين:

إن التلقين يُعَدُّ واجباً في حق الصغار والمبتدئين المقبلين على حفظ القرآن وتعلمه ممن لا يحسنون التلاوة، وكذا في حق من فَحَشَ غَلَطُهُ في كتاب الله من الكبار، وذلك لكي نضمن سلامة تَلَقِّيهِم للنص القرآني أولاً،

(١) انظر: لسان العرب لابن منظور مادة (لقن) (١٣/٣٩٠)؛ والقاموس المحيط للفيروزآبادي مادة (لقن) (ص١٥٨٩).

ونظمئن إلى حسن أدائهم ثانياً<sup>(١)</sup>.

وقد كان الوعد بجمع القرآن في صدر النبي ﷺ أولاً، ثم بقراءته كما أنزل إليه، وكما سمعه من جبريل ﷺ ثانياً ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ (٧) ﴿فَإِذَا قَرَأَهُ فَأُنزِلُ قُرْآنَهُ﴾ (٨) ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ (٩) [القيامة: ١٧ - ١٩]، وعداً من الله ﷻ، فقد صار حقاً على الله ﷻ فعل ذلك، فليس للقدرة الملائكية التي يتمتع بها جبريل ﷺ دخل في ذاك، ولا أسند الأمر للقدرة البشرية، وهذا أعظم دليل على وجوب التزام منهج التلقي والتلقين كأساس للمنهجيات التعليمية في إقراء ألفاظ القرآن الكريم<sup>(٢)</sup>.

### أنواع التلقين وكيفيةاته:

١ - التلقين الجماعي: وهو خاص بطلاب المراحل المبتدئة وصغار المتعلمين، ممن لا يحسنون التلاوة، أو تكثر أخطاؤهم فيها. وكيفيةته: أن يقوم المعلم بتلاوة الآية أو المقطع القرآني - بتمهل - ووضوح: «فلا يرفع صوته زائداً عن الحاجة، ولا يخفضه خفضاً لا يحصل معه كمال الفائدة، ولا يسرد الكلام سرداً بل يُرْتَلُّه» ثم يطلب من الطلاب ترديد ما سمعوه بعد فراغه، ولا بأس فيه بالاستفادة من أشرطة التسجيل القرآنية، أو اسطوانة الليزر في جهاز الحاسب، فيردد الطلاب المقطع بعد انتهاء القارئ من تلاوته.

ومن فوائده: أنه يُعَلِّمُ النطق الصحيح للكلمة لدى الطالب، وذلك لقوة جرسها في أذنه، ولاشترائه مع بقية زملائه في نطقها، كما يعينه على الحفظ؛ وذلك لكثرة التردد فيه - مرّاتٍ متتالية - مما ينزع الخجل من نفسه، بالإضافة إلى أنّ عامل النغمة الذي يرافق عملية التردد له أثر واضح في ذلك<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: الحلقات القرآنية لعبد المعطي طليمات (ص ٧٠ - ٧١)؛ وتلقي النبي ﷺ ألفاظ القرآن الكريم للمجدي (ص ١٣٣).

(٢) انظر: تلقي النبي ﷺ ألفاظ القرآن الكريم للمجدي (ص ١٣٤).

(٣) ومن سلبياته التي ينبغي التنبيه لها: ضعف التدقيق على تلاوة كل طالب «لأن اجتماعهم في القراءة يخفي عنه قوِّي الحفظ من الضعيف». انظر: التربية في الإسلام للأهواني =

وتقلُّ أهمية التلقين الجماعي بالكيفية السابقة كلما ارتفع مستوى الطلاب في القراءة والكتابة، ويتحول الأمر إلى ما يُعرف بالنوع الثاني من التلقين.

## ٢ - التلقين الفردي: وله كفيّات عدة:

أ - أن يقوم المدرس بتلاوة السورة الصغيرة أو المقطع، آيةً آيةً، أو جُملةً جملةً أمام تلميذه - دون الحلقة - بصوتٍ واضح، ثم يطلب منه أن يعيد تلاوة ما سمع، ويصحح له ما ينبغي تصحيحه.

ب - أن يقوم الطالب بتلاوة النص المطلوب حفظه، ثم يقوم المعلم بتصحيح أخطاء الطالب تلاوته<sup>(١)</sup>.

ج - أن يحيل المعلم الطالب إلى أشرطة التسجيل القرآنية بصوت قارئ متقن، فيقوم الطالب قبل البدء بالحفظ بسماع المقطع من الشريط وتصحيح أخطائه<sup>(٢)</sup>.

## مقدار التلقين:

قال أبو عمرو الداني: «فأما تلقين الأستاذ لمن يلقنه، فليكن تلقينه على مقدار ما يظهر له من لبه ويقظته، وتمكن ذلك في صدره، ورسوخه في قلبه، فإن الناس متفاوتون في ذلك، فإن رأى أنه يقوم بخمس لقنه إياه، وإن علم أنه لا يقوم إلا بدون ذلك فليلقنه ما يحتمل من آية أو آيتين أو ثلاثة، على مقدار طول الآي وقصرهن، وإن رأى أنه يحتمل أزيد من خمس زاده في التلقين إلى أن يبلغ به العشر، ثم لا يزيده على ذلك وإن احتمله وقام به، لأن ذلك غاية في التلقين، ولم يبلغنا أن النبي ﷺ لقن أحداً من أصحابه فوق عشر آيات. وقد روينا عن غير واحد من الصحابة والتابعين وخالفهم من أئمة المسلمين، أنهم كانوا يُلقِنُوا الآية والآيتين والثلاث والخمس، ويأخذون على أصحابهم

= (ص ١٨٧)، إذ تضيع الأصوات مع المجموعة، وقد يخطئ بعض الطلاب، وقد لا يقرأ مع المجموعة كسلاً، أو تلهياً. انظر: الحلقات القرآنية لتلميحات (ص ٧٣).

(١) انظر: جهد المقل للمرعشي (ص ٣٢٠)؛ والحلقات القرآنية لتلميحات (ص ٧٣ - ٧٤).

(٢) انظر: الحلقات القرآنية لتلميحات (ص ٧٤).



في العرض الخمس والعشر والعشرين والثلاثين والأربعين والخمسين .  
والذي أستحسنه أنا في التلقين أن لا يزداد فيه على خمس شيئاً، لأنه  
أثبت في الصدر وأخف على الملقن، مع ورود الآثار بالحض على  
ذلك»<sup>(١)</sup> .

قال أبو عمرو الداني: «وأستحب للمُصَدِّرين أن لا يأخذوا في العرض  
أزيد من جزء من أجزاء ستين، فإن ذلك - عندي - نهاية الأخذ، فإن أخذوا  
دون ذلك فهو أحب إليّ، وذلك على ما يروونه من حفظ القارئ وتجويده  
وحذقه، وموضع لبه وفهمه ويقظته .

وقد روينا في كل ما قلناه آثاراً منها:

ما جاء عن أبي عبد الرحمن السلمي أنه قال: حدثني الذين كانوا  
يقرؤنا عثمان بن عفان وعبد الله بن مسعود وأبي بن كعب رضي الله عنهم أن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرئهم العشر، ولا يجاوزونها إلى عشرٍ أخرى حتى يتعلموا  
ما فيها من العلم والعمل، فتعلمنا القرآن والعمل جميعاً. وعن إسماعيل بن  
أبي خالد<sup>(٢)</sup> قال: كان أبو عبد الرحمن يقرئ عشرين بالعادة، وعشرين  
بالعشي، ويعلمهم أين الخمس والعشر ويقرئنا خمساً خمساً.

قال أبو عمرو: يعني: يلقنهم. وجاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه  
قال: تعلموا القرآن خمساً خمساً؛ فإن جبريل عليه السلام نزل به على النبي صلى الله عليه وسلم  
خمساً خمساً<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر: شرح القصيدة الخاقانية للداني (ص ١٧١)؛ وهو اختيار الأجري، انظر: أخلاق  
حملة القرآن (ص ٦٧)؛ وابن الجزري، انظر: منجد المقرئين (ص ١٣)؛ والصفافسي  
قال: واختاره السخاوي، انظر: غيث النفع (ص ١١).

(٢) إسماعيل بن أبي خالد الكوفي الحافظ، ثقة ثبت، روى عن ابن أبي أوفى وأبي  
جحيفة، وروى عنه شعبة وعبيد الله وخلق، توفي سنة (١٤٦هـ). انظر: الكاشف  
للذهبي (١/٢٤٥)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ١٣٨).

(٣) انظر: فضائل القرآن لابن كثير (ص ٢٢٥)؛ وأثر عمر بن الخطاب أخرجه الإسماعيلي  
في مسند الفاروق (١/١٧٠)؛ والبيهقي في الشعب (٤/٥١٢) (١٨٠٧)؛ ومصنف ابن  
أبي شيبة (١٠/٤٦١)؛ وقال ابن كثير: روينا عنه بسند جيد.

وجاء عن أبي رجاء<sup>(١)</sup> قال: كان أبو موسى يعلمنا القرآن خمسَ آيات خمسَ آيات.

وجاء عن أبي بكر بن عياش أنه قال: لما أتت لي إحدى وعشرون سنة أتيت عاصماً، فأخذت عنه القرآن خمساً خمساً وأخبرني أنه أخذه من زر ثلاثاً ثلاثاً، وأخبره أنه أخذه على ابن مسعود آية آية. وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «قال لي النبي ﷺ: «اقرأ علي»، قلت: اقرأ عليك وعليك أنزل؟، قال: «فإني أحب أن أسمع من غيري»، فقرأت عليه سورة النساء حتى بلغت: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] قال: «أمسك»، فإذا عيناه تذرفان»<sup>(٢)</sup>. قال أبو عمرو: وفي هذا الخبر الثابت المخرج في الصحيح سنن كثيرة يجب على أهل القرآن استعمالها ويلزمهم رعايتها منها: إطلاق الإباحة للمتصدرين أن يأخذوا على أصحابهم ما شاؤوا من نحو الخمسين آية وقربها، وأن يقطعوا عليهم حيث أحبوا من رؤوس الأجزاء وغيرها من الفواصل»<sup>(٣)</sup>.

قال ابن الجزري: «وأما من يريد تصحيح قراءة أو نقل رواية أو نحو ذلك فلا حرج على المقرئ أن يقرئ ما شاء، وعلى هذا مضت سنة المقرئين»<sup>(٤)(٥)</sup>.

### والخلاصة:

كان أهل الصدر الأول لا يزيدون القارئ على عشر آيات، وكان من

(١) عمران بن تميم البصري، أبو رجاء العطاردي، أخذ القراءة عن ابن عباس وأبي موسى الأشعري، كان مخضرم معمر، قرأ عليه أبو الأشهب العطاردي وغيره، توفي سنة (١٠٥هـ). انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (١/١٥٣ - ١٥٤)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/٦٠٤).

(٢) سبق تخريجه في مبحث العرض (ص ٦٢).

(٣) انظر: شرح القصيدة الخاقانية للداني (ص ١٧٣ - ١٨٠).

(٤) انظر: منجد المقرئين لابن الجزري (ص ١٣).

(٥) وهو اختيار الآجري، انظر: أخلاق حملة القرآن (ص ٦٧)؛ والصفاسي قال: واختاره السخاوي، انظر: غيث النفع (ص ١١).

بعدهم لا يتقيد بذلك بل يعتبر حال القارئ من القوة والضعف، واختاره السخاوي واستدل له بأن ابن مسعود رضي الله عنه قرأ على النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس واحد من أول سورة النساء إلى قوله: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾﴾ [النساء: ٤١]، وارتضاه ابن الجزري قال: وفعله كثير من سلفنا واعتمد عليه كثير ممن أدركناه من أئمتنا<sup>(١)</sup>.

### المطلب الثاني

#### تعليم الصبيان

لقد اختلفت طرقهم في تعليم القرآن للولدان باختلافهم باعتبار ما ينشأ عن ذلك التعليم من الملكات، فأما أهل المغرب فمذهبهم في الولدان الاقتصار على تعليم القرآن فقط؛ وأخذهم أثناء المدارس بالرسم ومسائله واختلاف حَمَلَةِ القرآن فيه، لا يخلطون ذلك بسواه في شيء من مجالس تعليمهم لا من حديث ولا من شعر ولا من كلام العرب إلى أن يحذق فيه أو ينقطع دونه، فيكون انقطاعه في الغالب انقطاعاً عن العلم بالجملة، وهذا مذهب أهل الأمصار بالمغرب ومن تبعهم من قرى البربر أمم المغرب في ولدانهم إلى أن يجاوزوا حد البلوغ إلى الشبية.

وكذا في الكبير إذا رَجَعَ مدارس القرآن بعد طائفة من عمره، فهم لذلك أقوم على رسم القرآن وحفظه من سواهم.

وأما أهل الأندلس فمذهبهم تعليم القرآن والكتاب من حيث هو وهذا هو الذي يُراعونه في التعليم، فلا يقتصرون لذلك عليه فقط بل يخلطون في تعليمهم للولدان رواية الشعر في الغالب والترسل وأخذهم بقوانين العربية وحفظها وتجويد الخط والكتاب.

وأما أهل أفريقية: فيخلطون في تعليمهم للولدان القرآن بالحديث في الغالب ومدارسه قوانين العلوم وتلقين بعض مسائلها إلا أن عنايتهم بالقرآن

(١) انظر: غيث النفع للصفاسي (ص ١١).

واستنظار الولدان إياه ووقوفهم على اختلاف رواياته وقراءاته أكثر مما سواه وعنايتهم بالخط تبع لذلك، وبالجملة فطريقهم في تعليم القرآن أقرب إلى طريقة أهل الأندلس واستقروا بتونس وعندهم أخذ ولدانهم بعد ذلك.

وأما أهل المشرق فيخلطون في التعليم كذلك على ما يبلُغنا ولا أدري بمَ عنايتهم منها، والذي يُنقلُ لنا أن عنايتهم بدراسة القرآن وصَحْفِ العلم وقوانينه في زمن الشببية ولا يخلطون بتعليم الخط، بل لتعليم الخط عندهم قانون ومعلمون له على انفراده كما تُتعلَّم سائر الصنائع<sup>(١)</sup>.

### مذاهب العلماء في تعليم الصبيان:

استحب بعض السلف<sup>(٢)</sup> أن يترك الصبي في ابتداء عمره قليلاً لِلْعِبِّ، ثم توفَّر هِمَّتَهُ على القراءة لئلا يُلزم أولاً بالقراءة فيملِّها ويعدل عنها إلى اللعب<sup>(٣)</sup>، جاء أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه «كان لا يأمر بنبيه بتعليم القرآن، إن كان أحد منكم متعلِّماً فليتعلم من المفصل فإنه أيسر»<sup>(٤)</sup>. وجاء عن سعيد بن جبير أنه قال: «كانوا يحبون أن يكون يقرأ الصبي بعد حين»<sup>(٥)</sup>.

وكره بعضهم تعليمه القرآن وهو لا يعقل ما يُقال له، ولكن يُترك حتى إذا عقل وميز عُلم قليلاً قليلاً، بحسب هِمَّتِهِ ونهَمَّتِهِ وحفظه وجودة ذهنه، جاءت كراهية ذلك عن سعيد بن جبير وإبراهيم النخعي وعاصم<sup>(٦)</sup>، قال إبراهيم: «كانوا يكرهون أن يعلموا الغلام القرآن حتى يعقل»<sup>(٧)</sup>. وكان القاضي

(١) انظر: مقدمة ابن خلدون (ص ٤٩٤ - ٤٩٥)؛ وهو كما قال، انظر: نشأة حلقات تحفيظ القرآن في المملكة العربية السعودية ضمن الدور النسائية لتحفيظ القرآن الكريم لبدر البدر (ص ٣٢ - ٣٦).

(٢) انظر: فتح الباري لابن حجر (٧٠١/٨).

(٣) انظر: فضائل القرآن لابن كثير (ص ٢٢٥).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ح (٦٠٣٠) (٣/٣٨١).

(٥) انظر: فتح الباري لابن حجر (٨٣/٩)؛ وعزاه لابن أبي داود.

(٦) انظر: أحاسن الأخبار لابن وهبان (ص ٤٣٩).

(٧) انظر: المصنف لابن أبي شيبة (١٦٨/٧)؛ وفتح الباري لابن حجر (٧٠١/٨).

أبو بكر بن العربي<sup>(١)</sup> يرغب في ذلك، فذهب إلى طريقة غريبة في وجه التعليم وأعاد في ذلك وأبدأ وقدم تعليم العربية والشعر على سائر العلوم كما هو مذهب أهل الأندلس قال: لأن الشعر ديوان العرب ويدعو على تقديمه وتعليم العربية في التعليم ضرورة فساد اللغة ثم ينتقل منه إلى الحساب فيتمرن فيه حتى يرى القوانين ثم ينتقل إلى درس القرآن فإنه يتيسر عليك بهذه المقدمة. ثم قال: ويا غفلة أهل بلادنا في أن يؤخذ الصبي بكتاب الله في أوامره يقرأ ما لا يفهم وينصب في أمر غيره أهم ما عليه. ثم قال: ينظر في أصول الدين ثم أصول الفقه ثم الجدل ثم الحديث وعلومه ونهي مع ذلك أن يخلط في التعليم علماً إلا أن يكون المتعلم قابلاً لذلك بجودة الفهم والنشاط هذا ما أشار إليه القاضي<sup>(٢)</sup>.

### المذهب الثاني:

جواز تعليم القرآن في الصِّبا، بل قد يكون مستحباً أو واجباً، ومن حججهم:

ما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا ابن عشر سنين وقد قرأت المحكم»<sup>(٣)</sup>.

وقال رضي الله عنه: «سلوني عن سورة النساء فإني قرأت القرآن وأنا صغير»<sup>(٤)</sup>.

قال ابن كثير: وفيه دلالة على جواز تعلم الصبيان القرآن، لأن ابن عباس أخبر عن سنه حين موت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد كان جمع المفصل، وعمره

(١) محمد بن عبد الله الأشيلي سمع أبا عبد الله بن طلحة وطراد بن محمد وغيرهم، روى عنه عبد الخالق اليوشعي وابن صابر الدمشقي وغيرهم، له مصنفات منها: القيس شرح موطأ مالك بن أنس، والنيرين، وغيرهما، توفي سنة (٥٤٣هـ). انظر: تذكرة الحفاظ للذهبي (٤/٦٤ - ٦٦)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٤/١٤١ - ١٤٣).

(٢) انظر: مقدمة ابن خلدون (ص ٥٣٩)؛ وانظر: الإشارة لذلك في أحكام القرآن لابن العربي (٤/٢٦٣ - ٢٦٤).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ح (٩٠٢) (٥٠٣٥ - ٥٠٣٦).

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرک (٣١٧٨) (٢/٣٣٠)؛ وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

إذ ذاك عشر سنين<sup>(١)</sup>.

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «قرأت من في رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعين سورة وإن زيد بن ثابت رضي الله عنه له ذؤابة يختلف إلى الكتاب»<sup>(٢)</sup>.

ولأن الصبي إذا تعلم القرآن بلغ وهو يعرف ما يصلّي به، وحفظه في الصغر أولى من حفظه كبيراً، وأشدّ علوقاً بخاطره، وأرسخ وأثبت كما هو المعهود من حال الناس<sup>(٣)</sup>.

قال ابن خلدون: «اعلم أن تعليم الولدان للقرآن شعار الدين أخذ به أهل الملة ودرجوا عليه في جميع أمصارهم لما يسبق فيه إلى القلوب من رسوخ الإيمان وعقائده من آيات القرآن، وبعض متون والأحاديث، وصار القرآن أصل التعليم الذي ينبنى عليه ما يحصل بعد من الملكات وسبب ذلك أن التعليم في الصغر أشد رسوخاً، وهو أصل لما بعده، لأن السابق الأول للقلوب كالأساس للملكات، وعلى حسب الأساس وأساليبه يكون حال من ينبنى عليه»<sup>(٤)</sup>.

وقد رد ابن خلدون على القاضي أبي بكر بن العربي فيما ذهب إليه بقوله: «وهو لعمرى مذهب حسن إلا أن العوائد لا تساعد عليه وهي أملك بالأحوال، ووجه ما اختصت به العوائد من تقدّم دراسة القرآن إثارة للتبرك والثواب وخشية ما يعرض للولد في جنون الصبي<sup>(٥)</sup>، من الآفات والقواطع عن العلم، فيفوته القرآن لأنه ما دام في الحجر منقاداً للحكم فإذا تجاوز البلوغ وانحلّ من ربقة القهر فربما عصفت به رياح الشبهة فألقته بساحل البطالة فيغتنمون في زمان

(١) انظر: فضائل القرآن لابن كثير (ص ٢٢٥ - ٢٢٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٨٩/١)؛ وابن أبي شيبة في المصنف (٥٠٠/١٠)؛ والحاكم في المستدرک (٢٢٨/٢): قال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(٣) انظر: فضائل القرآن لابن كثير (ص ٢٢٦)؛ وفتح الباري لابن حجر (٧٠١/٨).

(٤) انظر: مقدمة ابن خلدون (ص ٤٩٤).

(٥) كذا في الأصل، والذي يظهر من السياق: (الصبا).

الحَجَرِ وَرَبَقَةَ الحُكْمِ تَحْصِيلَ القرآنِ لثَلَا يَذْهَبَ خَلُوا مِنْهُ»<sup>(١)</sup>.

وقد يسوغ تعليم الصبي للفظ ولو لم يفهم المراد، قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ [القيامة: ١٩]، فإنه يدل على تأخير المعنى عن اللفظ.

### المذهب الثالث:

ذهب بعض العلماء إلى أن هذا يختلف باختلاف الأشخاص<sup>(٢)</sup>، وأيضاً يكون ذلك راجع إلى البيئة التي ينشأ فيها وما يطرأ عليها من تجدد في شتى مسالك الحياة<sup>(٣)</sup>.

قلت: وهو الرأي المختار للجمع بين الأقوال وبين ما استدلوا به.

قال ابن حجر: وهو الحق<sup>(٤)</sup>.

### السن المناسب:

ما من شك أن عهد الصبا عهد (الحفظ)، وقديماً قالت العرب: التعليم في الصغر كالنقش على الحجر، والأطفال إلى سنٍ دون المراهقة أو بعدها بقليل هم المادة الأساسية الأولى لحفظ القرآن الكريم ويتلخص سبب ذلك علمياً؛ في أن الأطفال يتمتعون بالتذكر الآلي بصورة خاصة، وعندما ينمو الطفل عقلياً وتكون مادة الحفظ في مستوى إدراكه يفضل التذكر القائم على الفهم<sup>(٥)</sup>.

يقول أبو حامد الغزالي<sup>(٦)</sup>: الصبي أمانة عند والديه، وقلبه الطاهر جوهرة نفيسة ساذجة، خالية عن كل نقش وصورة، وهو قابل لكل ما نُقِشَ،

(١) انظر: مقدمة ابن خلدون (ص ٤٩٥). (٢) انظر: فتح الباري (٧٠١/٨).

(٣) كيف تحفظ القرآن الكريم؟ لعبد الرب بن نواب الدين (ص ٦٩).

(٤) فتح الباري (٧٠١/٨).

(٥) انظر: علم النفس لمصطفى فهمي (ص ٢٧٧).

(٦) محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الغزالي، أبو حامد الشافعي، قرأ على أحمد الراذكاني وأبي نصر الإسماعيلي، له عدة مصنفات منها: إحياء علوم الدين، والوسيط، توفي سنة (٥٠٥هـ). انظر: وفيات الأعيان لابن خلكان (١/٤٦٣)؛ وطبقات الشافعية للسبكي (١٩١/٦ - ٢٠١).

ومائل إلى كل ما يمال به إليه، فإن عود الخير وعلمه نشأ عليه؛ وسعد في الدنيا والآخرة وشاركه في ثوابه أبواه وكل معلم له ومؤدب، وإن عود الشر وأهمل إهمال البهائم شقي وهلك، ومهما أهمل في ابتداء نشوئه، خرج في الأغلب رديء الأخلاق<sup>(١)</sup>.

ويقول ابن الجوزي: أمّا تدبير العلم فينبغي أن يحمل الصبي من حين يبلغ خمس سنين على التشاغل بالقرآن والفقهِ وسماع الحديث، وليحصل له المحفوظات أكثر من المسموعات لأن زمان الحفظ إلى خمس عشرة سنة، فإذا بلغ تشبّت همته، وأول ما ينبغي أن يكلف حفظ القرآن متقناً، فإنه يثبت ويختلط باللحم والدم<sup>(٢)</sup>.

فالصبي يُعلم القرآن الكريم عندما يعقل، وغالباً ما يكون ذلك في السنة الخامسة أو السادسة وربما بدأ بعضهم في السابعة<sup>(٣)</sup>.

### طريقة التلقين:

قال أبو عمرو الداني: «فأما تلقين الأستاذ لمن يلقيه، فليكن تلقينه على مقدار ما يظهر له من لبه ويقظته، وتمكن ذلك في صدره، ورسوخه في قلبه، فإن الناس متفاوتون في ذلك، فإن رأى أنه يقوم بخمس لقنه إياه، وإن علم أنه لا يقوم إلا بدون ذلك فليلقنه ما يحتمل من آية أو آيتين أو ثلاثة، على مقدار طول الآي وقصرهن، وإن رأى أنه يحتمل أزيد من خمس زاده في التلقين إلى أن يبلغ به العشر، ثم لا يزيده على ذلك وإن احتمله وقام به، لأن ذلك غاية في التلقين، ولم يبلغنا أن النبي ﷺ لقن أحداً من أصحابه فوق عشر آيات. وقد روينا عن غير واحد من الصحابة والتابعين وخالفهم من أئمة المسلمين، أنهم كانوا يلقنوا الآية والآيتين والثلاث والخمس.

(١) انظر: إحياء علوم الدين للغزالي (٨/ ١٣٠ - ١٣١).

(٢) انظر: صيد الخاطر لابن الجوزي (ص ٢٣٤)؛ وانظر: وكيف تحفظ القرآن؟ لعبد الرب بن نواب الدين (ص ٦٨ - ٦٩).

(٣) انظر: القراء والقراءات بالمغرب لسعيد أعراب (ص ١١).



والذي أستحسنه أنا في التلقين أن لا يزداد فيه على خمس شيئاً، لأنه أثبت في الصدر وأخف على الملقن، مع ورود الآثار بالحض على ذلك»<sup>(١)</sup>.

فيبدأ بتعليم القرآن للصبيان من المفصل<sup>(٢)</sup>، كما جاء أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «كان لا يأمر بنيه بتعليم القرآن، إن كان أحد منكم متعلماً فليتعلم من المفصل فإنه أيسر»<sup>(٣)</sup>، واستحب عمر رضي الله عنه: «أن يلحن خمس آيات خمس آيات»<sup>(٤)</sup>.

قال علم الدين السخاوي<sup>(٥)</sup>: يبدأ من آخر القرآن من المعوذتين، ثم يرتفع إلى البقرة<sup>(٦)</sup>، وإنما جاءت الرخصة في تعلم الصبي والعجمي من المفصل لصعوبة السور الطوال عليهما، فهذا عذر<sup>(٧)</sup>.

وأما عن كيفية التلقين، فقد سبق الحديث عنها في أنواع التلقين<sup>(٨)</sup>.

(١) انظر: شرح القصيدة الخاقانية للداني (ص ١٧١)؛ وهو اختيار الأجري، انظر: أخلاق حملة القرآن (ص ٦٧)؛ وابن الجزري انظر: منجد المقرئين (ص ١٣)؛ والصفاسي قال: واختاره السخاوي، انظر: غيث النفع (ص ١١).

(٢) وقال الأجري في أخلاق حملة القرآن (ص ٥٨): وأحب له إذا جاءه من يريد أن يقرأ عليه من صغير أو حدث أو كبير أن يعتبر كل واحد منهم، قبل أن يلقيه من سورة البقرة. قلت: وهو مردود بما قال علم الدين السخاوي: من صعوبة السور الطوال عليه.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ح (٦٠٣٠) (٣/٣٨١).

(٤) انظر: فضائل القرآن لابن كثير (ص ٢٢٥)؛ وأثر عمر بن الخطاب أخرجه الإسماعيلي في مسند الفاروق (١/١٧٠)؛ والبيهقي في الشعب ح (١٨٠٧) (٤/٥١٢)؛ ومصنف ابن أبي شيبة (١٠/٤٦١)؛ وقال ابن كثير: رويناه عنه بسند جيد.

(٥) علي بن محمد بن عبد الصمد بن عبد الأحد، أبو الحسن الهمداني السخاوي، المقرئ المفسر النحوي، سمع من عساكر بن علي وابن ياسين وغيرهما، وأخذ القراءات عن الشاطبي واللخمي، وقرأ عليه أبو شامة وأبو الفتح وغيرهما، له مصنفات منها: شرح الشاطبية، وشرح الرائية، وغيرها، توفي سنة (٦٤٣هـ). انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (٣/١٢٤٥ - ١٢٥١)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/٥٦٨ - ٥٧١).

(٦) انظر: جمال القراء للسخاوي (٢/٣١٨).

(٧) انظر: المصدر السابق (٢/٣١٩). (٨) انظر: أنواع التلقين (ص ١٩٨).

## المطلب الثالث

## القراءة التي يبدأ بها

أنزل القرآن على سبعة أحرف، فكان الناس يقرؤون منها ما يشاءون، وبقدر ما يستطيعون؛ وكان لكل قطر إمام، وبكل مصر قارئ؛ وقد أقبل الناس في الأمصار الإسلامية على قراءة بعض الأئمة دون بعض: فاشتهر في مكة قراءة عبد الله بن كثير الداري (ت ١٢٠هـ). وفي المدينة قراءة نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم (ت ١٦٩هـ). وفي الشام قراءة عبد الله بن اليحصبي المشهور بابن عامر (ت ١١٨هـ). وفي البصرة قراءة كل من أبي عمرو بن العلاء (ت ١٥٤هـ)، ويعقوب الحضرمي (ت ٢٠٥هـ). وفي الكوفة قراءة كل من حمزة الزيات (ت ١٨٨هـ)، وعاصم بن أبي النجود (ت ١٢٧هـ) <sup>(١)</sup>.

والسبب في اشتهاه هؤلاء دون غيرهم أن عثمان بن عفان رضي الله عنه لما كتب المصحف، ووجهها إلى الأمصار، وكان القراء في العصر الثاني والثالث كثيري العدد، فأراد الناس أن يقتصروا في العصر الرابع على ما وافق المصحف، فنظروا إلى إمام مشهور بالفقه والأمانة في النقل، وحسن الدين، وكمال العلم، قد طال عمره واشتهر أمره وأجمع أهل مصر على عدالته، فأفردوا من كل مصر وجهه إليه عثمان رضي الله عنه مصحفاً إماماً هذه صفته وقراءته على مصحف ذلك المصر <sup>(٢)</sup>.

وقد اختلفت قراءة الأمصار من وقت لآخر بحسب الوارد عليهم من المقرئين، فيشتهر أمره بالإقراء ويقبل عليه الناس ويأخذون عنه، قال ابن الجزري:

(١) انظر: البرهان في علوم القرآن للزركشي (١/٣٢٧ - ٣٢٩).

(٢) انظر: الإبانة مكي بن أبي طالب (ص ٩٧ - ٩٨)؛ والبرهان في علوم القرآن للزركشي (١/٣٢٩)؛ وفتح الباري لابن حجر (٨/٦٤٧ - ٦٤٨).

القراءة التي عليها الناس اليوم بالشام والحجاز واليمن ومصر هي قراءة أبي عمرو فلا تكاد تجد أحد يلقن القرآن إلا على حرفه، ولقد كانت الشام تقرأ بحرف عبد الله بن عامر إلى حدود الخمسمئة؛ فتركوا ذلك لأن شخصاً<sup>(١)</sup> قدم من أهل العراق وكان يلقن الناس بالجامع الأموي على قراءة أبي عمرو فاجتمع عليه خلق واشتهرت هذه القراءة عنه، وأقام سنين، كذا بلغني وإلا فما أعلم السبب في إعراض أهل الشام عن قراءة ابن عامر وأخذهم بقراءة أبي عمرو<sup>(٢)</sup>. ونظراً لأن بلاد الشام ومصر والحجاز أصبحت تابعة للخلافة العثمانية فالقضاة والعلماء منهم الواردون إلى دمشق يتلون رواية حفص عن عاصم، فبدأت هذه الرواية تنتشر بدمشق<sup>(٣)</sup>، وما زالت رواية حفص هي السائدة في دمشق<sup>(٤)</sup>.

وأما في بلاد المغرب: «فقد كان الغالب عليهم قراءة حمزة، ولم يكن يقرأ بحرف نافع إلا الخواص؛ ثم اشتهرت لديهم قراءة نافع برواية ورش، واستمر الحال على ذلك إلى يوم الناس هذا؛ وكان أول من أدخلها المغرب وعمل على نشرها أبو عبد الله محمد بن عمر بن خيرون الأندلسي القيرواني (ت ٣٠٦هـ)<sup>(٥)</sup>، وربما لانتشار المذهب المالكي بهذه الديار أثر لذلك؛ فنافع القارئ شيخ لمالك.

وأما في بلاد الأندلس فكان أول من أدخل قراءة نافع غازي بن قيس أبو محمد الأندلسي (ت ١٩٩هـ) أدخل معها موطأ مالك<sup>(٦)</sup>، فكان دخولهما

(١) ولمعرفة هذا القارئ نجد ابن الجزري مرة قال: وأول من لقن لأبي عمرو ابن طاوس، وفي ترجمة سبيع بن المسلم (ت ٥٠٨هـ) قال: وأظنه هو الذي أشهر قراءة أبي عمرو. انظر: غاية النهاية لابن الجزري (١/٣٠١).


(٢) انظر: غاية النهاية لابن الجزري (١/٢٩٤)؛ والقراءات وكبار القراء في دمشق لمحمد مطيع (ص ١٢٩).

(٣) انظر: القراءات وكبار القراء في دمشق لمحمد مطيع (ص ١٨٩).

(٤) المرجع السابق (ص ١٩٣).

(٥) انظر: غاية النهاية لابن الجزري (٢/٢١٧).

(٦) المرجع السابق (٢/٢).



مُصْطَحِبِينَ، والحاجة إليهما مزدوجة؛ وكان الناس يقرؤون بروايته، إلى أن قدم برواية ورش محمد بن وضاح القرطبي (ت ٢٨٧هـ) فاعتمدها أهل الأندلس ودونوها.

قال أبو الفضل محمد بن جعفر بن عبد الكريم الجرجاني الخزاعي (ت ٤٠٨هـ): أدركت أهل مصر والمغرب على رواية أبي يعقوب الأزرق عن ورش، لا يعرفون سواها<sup>(١)</sup>.

ويعني بالمغرب: ما يشمل الأندلس، قال أبو حيان الغرناطي في مقدمة تفسيره (البحر المحيط): «قراءة ورش هي القراءة التي نشأ عليها ببلاذنا، وتعلمها أولاً في الكتاب<sup>(٢)</sup>»<sup>(٣)</sup>.

والسنة المتبعة بالمغرب: أن يبدأ الطالب القرآن أولاً بقراءة نافع - رواية ورش، ثم رواية قالون، ثم قراءة ابن كثير، وأبي عمرو البصري ثم حمزة<sup>(٤)</sup>. أما أصبهان وما وراء النهر: فقد كانت قراءة الكسائي، قال ابن الجزري:

حتى كانوا يلقنون أولادهم بها ويصلُّون بها في المحاريب، وعلمي بذلك إلى أواخر القرن السابع<sup>(٥)</sup>. وأما القيروان: فإن الغالب على قراءتهم حرف حمزة<sup>(٦)</sup>.

وبعد هذا العرض لما كانت عليه بعض الأمصار الإسلامية من تحوُّل في القراءة والانتقال من قراءة إمام إلى آخر، يتضح أنه لا يلزم رعاية ترتيب وتقديم قارئ بعينه، وإن كان في جمع القراءات<sup>(٧)</sup>. ومن خلال هذا العرض لِمَا كان

(١) انظر: غاية النهاية لابن الجزري (٢/٤٠٢).

(٢) انظر: البحر المحيط لأبي حيان (١/٢٢).

(٣) انظر: القراء والقراءات بالمغرب لسعيد أعراب (ص ١٣ - ١٤).

(٤) انظر: القراء والقراءات بالمغرب لسعيد أعراب (ص ١١).

(٥) انظر: غاية النهاية لابن الجزري (٢/٢٦).

(٦) انظر: غاية النهاية لابن الجزري (٢/٢١٧).

(٧) انظر: لطائف الإشارات للقسطلاني (١/٣٣٨)؛ وفوائد ولطائف القراء للجزمي (ص ٢٤).

عليه أهل الأمصار، فالذي ينبغي أن يقرأ بقراءة أهل البلد أولاً.  
قال المرعشي<sup>(١)</sup>: «وينبغي أن يقول معلم الأداء للمتعلم: إن بعض حروف القرآن فيها اختلاف بين مشايخ القراءات، وأنا أعلمكم قراءة الشيخ الفلاني. أقول: والمأخوذ به في ديارنا قراءة عاصم ورواية حفص عنه»<sup>(٢)</sup>.

### المطلب الرابع

#### عدد القراءة على القارئ

وذلك بأن يُكَلَّفُ الشيخُ اثنين أو ثلاثة أو أربعة من طلابه بالقراءة عليه، فيقرؤوا سوية كل واحد من سورة تختلف عن الثاني، وقد يقرأ بعضهم بقراءة إمام تختلف عن قراءة الآخر والشيخ يسمع للجميع ويصحح لهم.

#### واختلف أهل الأداء في هذا الأسلوب:

المذهب الأول: قالوا بجواز قراءة أكثر من شخص على الشيخ في وقت

واحد:

فجاء عن علم الدين السخاوي أنه كان يقرأ عليه اثنان وثلاثة في أماكن مختلفة ويرد على كل منهم<sup>(٣)</sup>.

وجاء في ترجمة أبي صالح عبد الحميد بن صالح البرجمي توفي سنة (٢٣٠هـ): قال: كنت أختلف أنا وأبو يوسف يعقوب بن محمد بن خليفة الأعمش توفي في حدود (٢٠٠هـ)، إلى أبي بكر بن عياش فنجلس بين يديه

(١) محمد بن أبي بكر المرعشي، والملقب بساجقلي زاده، والمرعشي نسبة إلى بلدته مرعش: مدينة في الثغور بين الشام وبلاد الروم، أخذ على عبد الباقي الدمشقي وعبد الغني النابلسي وغيرهما، توفي سنة (١١٥٠هـ). انظر: هدية العارفين لإسماعيل باشا (٢/٣٢٢)؛ ومعجم المؤلفين لكحالة (٥/٥٠٥)؛ ومعجم البلدان لياقوت (٥/١٠٧).

(٢) انظر: جهد المقل للمرعشي (ص ٣٢٠).

(٣) انظر: وفيات الأعيان لابن خلكان (٣/٢٩٨)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/٥٧٠).

معاً، فيقرأ أبو يوسف على أبي بكر وأنا مشافهة بين يدي أبي بكر فالفتح لنا جميعاً والرد علينا جميعاً<sup>(١)</sup>.

وجاء عن مكّي بن رِيّان بن شَبّة بن صالح أبي الحزم الماكسيني، توفي سنة (٦٠٣هـ): أنه كان يقرأ عليه الجماعة القرآن معاً كل واحد منهم بحرف وهو يسمع عليهم كلهم ويرد على كل واحد منهم<sup>(٢)</sup>.

**المذهب الثاني:** إذا ابتدأ بالأخذ عليهم أقرأهم واحداً واحداً، فبذلك جاءت السنة عن رسول الله ﷺ حين استقرأ عمر بن الخطاب، وهشام بن حكيم<sup>(٣)</sup>، فأخذ على كل واحد منهما قراءته على انفراد<sup>(٤)</sup>.

قال الذهبي: ما علمت أحداً من المقرئين ترخص في إقراء اثنين فصاعداً إلا الشيخ علم الدين، وفي النفس من صحة تحمل الرواية على هذا الفعل شيء فإن الله تعالى ما جعل لرجل من قلبين في جوفه. ولا ريب في أن هذا العمل خلاف السنة لأن الله تعالى يقول: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾ [الأعراف: ٢٠٤] فإذا كان هذا يتلو في سورة وهذا في سورة وهذا في سورة في آن واحد ففيه جملة مفسد:

**أحدها:** زوال بهجة القرآن عند السامعين.

**وثانيها:** أن كل واحد يشوش على الآخر مع كونه مأموراً بالإنصات.

**وثالثها:** أن القارئ منهم لا يجوز له أن يقول: قرأت على الشيخ علم الدين وهو يسمع ويعي ما تلوته، كما لا يسوغ للشيخ أن يقول لكل فرد منهم: قرأ علي فلان القرآن جميعه وأنا منصت لقراءته، فما هذا في قوة البشر، بل هذا مقام الربوبية، كما قالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: «سبحان من وسع سمعه

(١) انظر: أحاسن الأخبار لابن وهبان (ص ٤٥٥ - ٤٥٦)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٣٦٠/١).

(٢) انظر: معجم الأدباء لياقوت (٥/٥١٩)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٢/٣٠٩).

(٣) سبق تخريجه (ص ٦٣).

(٤) انظر: أخلاق أهل القرآن للأجري (ص ١١٩)؛ وشرح القصيدة الخاقانية للداني (ص ١٨١).

الأصوات»<sup>(١)</sup>، وإنما يصح التحمل إجازة الشيخ للتلميذ، ولكن تصير الرواية بالقراءة إجازة لا سماعاً من كل وجه<sup>(٢)</sup>.

قال ابن الجزري: بل في النفس مما قاله الذهبي شيء، ألم يسمع وهو يرد على الجميع<sup>(٣)</sup>.

يعني ابن الجزري: ما دام السخاوي يرد عليهم فقد سمعهم، أما وقد سمعهم فقد تحقق السماع، ومن ثمَّ تحقق أخذ الطلبة عنه.

### الرأي المختار:

هو ما قاله ابن الجزري، وهذا بشرط تَمَكُّن الشيخ من حفظه، وأن يكون ذا خبرة طويلة بأحوال الطلاب، والأماكن الصعبة التي يمكن وقوع الخطأ فيها، وكأن يكون المقرئ بعلم وضبط وأخذ السخاوي<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه أحمد (٤٦/٦)؛ وابن ماجه، كتاب: الطلاق، باب: الظهار (٢٠٦٣) (١) / (٦٦٦)؛ وأبو يعلى (٢١٤/٨)؛ والبيهقي (٣٨٢/٧)؛ وصححه الحاكم (٤٨١/٢)؛ ووافقه الذهبي، وعلقه البخاري في التوحيد، باب: قوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾، انظر: فتح الباري لابن حجر (٣٧٢/١٣).

(٢) انظر: معرفة القراء الكبار (٣/١٢٤٧ - ١٢٤٨)؛ وسير أعلام النبلاء للذهبي (٢٣/١٢٤)؛ ولطائف الإشارات للقسطلاني (٣٣٣/١).

(٣) انظر: غاية النهاية لابن الجزري (١/٥٧٠).

(٤) انظر: فوائد ولطائف القراء للجرمي (ص٥٣)؛ وكيف تحفظ القرآن؟ للغوثاني (ص١٦٣)؛ وقد جعلها جائزة في مجال المراجعة دون الإجازة والرواية.

## المبحث الثاني

## رياضة الألسن

وفيه مطلبان:

## المطلب الأول

## حرص المعلم على المتعلم حتى يأتي بأدنى المطلوب

يستحب للقارئ التوسط في القراءة، وأن لا يتجاوز ذلك حتى يصل إلى حد الإفراط أو التفريط، فإنه حَيْدٌ عن سَنَنِ القُراء المتقدمين، فيكره له في ذلك التكلف والتنطع وما أحدثه من لا علم له بالقراءة من الإفراط في المد والتمكين والتسكين والهمز ونحو ذلك مما يخرج الحرف عن حده، قال أبو بكر بن مجاهد: ولم يزل هذا الإفراط مكروهاً عند أهل القراءة وكانوا يذمون من يستعمله وينهونه.

فأما ما جاء عن حمزة الزيات من الإفراط في التحقيق ويزعم هؤلاء المتكلفون أنهم سلكوا في القراءة طريقه؛ فإن ذلك مكروه عند العلماء، على أن حمزة لم يكن مختاراً لتلك القراءة، كما ذكر أبو عبد الله الحسن بن أحمد الزعفراني<sup>(١)</sup> قال: كان حمزة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يحضره قوم من المتعلمين لا يبلغون معرفة تحقيق القراءة إلا بأن يتجاوز لهم عند التحقيق في التشديد والهمز والمد والتسكين، فكان حمزة يفعل ذلك بالمتعلم الذي لا يستدرك قدر الحاجة إلا بالمبالغة والإفراط في ذلك مجتهداً محتسباً في التعليم ليستدرك المتعلم بإفراطه القدر الذي هو حد التحقيق؛ فالذي نظن بحمزة في ذلك ما ذكرناه والذي يدل

(١) انظر ترجمته في: غاية النهاية لابن الجزري (١/٢٤٩)؛ ولم يذكر له سنة وفاة.



على أن حمزة لم يكن مختاراً لتلك القراءة وأنه كان ينهى عن الإفراط في القراءة؛ أن رجلاً قرأ عليه فجعل يمد فقال له حمزة: لا تفعل أما علمت أن ما كان فوق البياض فهو برص وما كان فوق الجعودة فهو قشط وما كان فوق القراءة فليس بقراءة<sup>(١)</sup>.

قال ابن الجزري: فالأول لَمَّا لم يوف الحق زاد عليه ليوفيه، والثاني: لَمَّا زاد على الحق رد عليه ليهديه فلا يكون تفريط ولا إفراط<sup>(٢)</sup>.

ومثل هذا ما روى أن سفيان الثوري قال لحمزة وهو يُقْرئ: يا أبا عمارة ما هذا الهمز والقطع الشديد؟ فقال: يا أبا عبد الله هذه رياضة للمتعلم، قال: صدقت<sup>(٣)</sup>.

قال أبو عمرو الدني:

إنما ترخص في بعض ذلك من ترخص فيه من أئمتنا على هذا الوجه، لترتاض بذلك السنة المبتدئين، وتجري عليه عاداتهم، وتتمكن به طباعهم فلا يبخسوا الحروف حقوقها، ولا يعدلوا بها عن مراتبها ثم بعد ذلك يوقفون على حقيقة ذلك والمراد منه.

قال أبو بكر أحمد بن نصر بن منصور المعروف بالشذائي (٣٧٣هـ): فأما الإسراف في التحقيق الخارج عن التجويد فمعيب مذموم، وسمعت ابن مجاهد وقد سئل عن وقف حمزة على الساكن قبل الهمزة وإفراطه في المد إلى غير ذلك فقال: كان يأخذ بذلك للمتعلم، ومراده أن يصل إلى ما نحن عليه من إعطاء الحروف حقها<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: الإيضاح للأندرابي (٦٨ - ٦٨ب)؛ والسبعة لابن مجاهد (ص ٧٦)؛ وأحاسن الأخيار لابن وهبان (ص ٣٢١ - ٣٢٢)؛ والنشر في القراءات العشر لابن الجزري (٣٢٧/١).

(٢) النشر في القراءات العشر لابن الجزري (٣٢٧/١).

(٣) انظر: شرح القصيدة الخاقانية للداني (ص ١٦٥)؛ والنشر في القراءات العشر لابن الجزري (٣٢٧/١).

(٤) انظر: شرح القصيدة الخاقانية للداني (ص ١٦٥ - ١٦٦).

قال ابن الجزري: ولا أعلم سبباً لبلوغ نهاية الإتقان والتجويد ووصول غاية التصحيح والتسديد، مثل رياضة الألسن، والتكرار على اللفظ المتلقى من فم المحسن<sup>(١)</sup>.

وقال - أيضاً -: ويعمل لسانه وفمه بالرياضة في ذلك إعمالاً يصير ذلك له طبعاً وسليقة<sup>(٢)</sup>.

وقد نظم ذلك بقوله:

وليس بينه وبين تركه إلا رياضة امرئ بفكه<sup>(٣)</sup>

ومما يجب التنبيه عليه عدم مبالغة المعلم في الأداء لحد التعنت والإفراط قال أبو عبد الله الزعفراني: ومن القراء المتأخرين نفر أحدثوا قراءة سموها (قراءة الوزن) فأقاموا لأنفسهم بذلك سوقاً وأذوا المتعلم إيذاءً شديداً وتعسفوا تعسفاً كبيراً وأوهموه أنه ليس يستدرك ما قد استدركوه، فكان المتعلم إذا سَكَّن الحرف تسكيناً خفيفاً قالوا له: حركت، وإذا بالغ في التسكين قالوا: وقفت، وإذا شدد تشديداً متوسطاً قالوا له: لم تحقق، وإذا بالغ في التشديد قالوا: اتكأت عليه، وإذا بين الألف بياناً خفيفاً قالوا: لم تخرجها من مخرجها، وإذا زاد في البيان قالوا: نَفَخْتَ فيها. . إلى أشياء لهم يُعْتَتُونَ بها المتعلم وذلك كله مهجور متروك عندنا لم يتعاطاه المتقدمون ولم يسنوه ولم يتعلموه ولم يُعَلِّمُوهُ؛ بل كانت قراءتهم محققة غير متجاوزة للحد<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (٢١٣/١)؛ ونقل الحافظ ابن حجر في الفتح (٦٩٦/٨) عن القاضي عياض نحوه.

(٢) انظر: النشر لابن الجزري (٢١٤/١).

(٣) المقدمة الجزرية (ص ٣٣)؛ وهذا أخذه ابن الجزري من قول الداني في كتاب التحديد (ص ٧٠): «وليس بين التجويد وتركه إلا رياضة من تديره بفكه»، ونقله عنه ابن الجزري في النشر (٢١٣/١)؛ ولعل الداني مسبوق إليه؛ إذ نقل ابن البادش عن الأهوازي (٤٤٦هـ) أنه قال: «وليس بين التجويد وتركه، إلا رياضة من يحسنه بفكه» الإقناع (ص ٥٦٠).

(٤) انظر: الإيضاح للأندرابي (٦٨ب).

## المطلب الثاني

## مراعاة الفروق والتدرج في الأداء

لا ترى أحداً من العلماء ينازع في مبدأ «التدرج»؛ لأنه الوسيلة الناجحة لأخذ العلم، وفهمه، وهذا مأخوذ من قوله تعالى: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْتَهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ نِزِيلًا ﴿١٦١﴾﴾ [الإسراء: ١٠٦]، وقال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْءَانُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا ﴿١٦٢﴾﴾ [الفرقان: ٣٢] (١).

قال أبو عمر بن عبد البر: طلب العلم درجات ومناقل ورُتَّب، لا ينبغي تعديها، ومن تعداها جملةً فقد تعدى سبيل السلف - رحمهم الله - ومن تعدى سبيلهم عامداً ضلَّ، ومن تعداه مجتهداً زلَّ (٢).

وقد كان السلف رضي الله عنهم ملتزمين بمنهج التدرج في تعليم القرآن، مراعاة لحالة الدارسين، وحرصاً على الإتقان والفهم والتدبر، فقد كان أبو سعيد الخدري رضي الله عنه يعلم القرآن خمس آيات بالغداة وخمساً بالعشي، ويخبر أن جبريل عليه السلام نزل بالقرآن خمس آيات خمس آيات (٣).

وجاء عن أبي العالية قوله: «تعلموا القرآن خمس آيات، خمس آيات فإن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأخذه من جبريل خمساً خمساً» (٤).

قال أبو معشر عبد الكريم بن عبد الصمد بن محمد الطبري توفي سنة (٤٧٨هـ): واعلم أن أبا عمرو بن العلاء كان يميز هذا التمييز على المنتهي؛ فإذا كان القارئ مبتدئاً لا يبالي وقف بالإمالة أم بغير الإمالة (٥).

(١) انظر: عوائد الطلب لعبد السلام برجس (ص ٣٥).

(٢) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (١٦٦/٢).

(٣) انظر: تاريخ دمشق لابن عساكر (٣٩١/٢٠).

(٤) رواه ابن أبي شيبه في المصنف (٤٦١/١٠)؛ والبيهقي في الشعب (٤/٥١٢، ٥١٣)، وهو مرسل، وأبو العالية تابعي ثقة.

(٥) انظر: مختصر في أفراد الإمام أبي عمرو بن العلاء (١٦ - ٦) نقلاً عن مجلة =

قال أبو بكر محمد بن هارون بن نافع التمار، وقد توفي بعد سنة (٣١٠هـ): كان رويس<sup>(١)</sup> يأخذ على المبتدئين بتحقيق الهمزتين معاً في نحو ﴿أَنْذَرْتَهُمْ﴾ [البقرة: ٦] و﴿جَاءَ أَجْلُهُمْ﴾ [الأعراف: ٣٤]، ونظائره. وكان يأخذ على الماهر بتخفيف الهمزة الثانية<sup>(٢)</sup>.

فمما ذكرنا ينبغي للمقرئ أن يستعمل مع كل إنسان يلقيه ما يصلح لمثله؛ إذا كان يتلقن عليه الصغير والكبير والحدث والغني والفقير، فينبغي له أن يوفي كل ذي حق حقه، ويعتقد الإنصاف إن كان يريد الله بتلقيه القرآن<sup>(٣)</sup>.

= الحكمة، عدد (١٠) (ص ٣٠).

(١) رويس بن محمد بن المتوكل، أبو عبد الله اللؤلؤي، المقرئ، صاحب يعقوب قراء عليه محمد بن هارون التمار وأبو عبد الله الزبيري الشافعي وغيرهما، توفي سنة (٢٣٨هـ). انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (١/٤٢٨)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٢/٢٣٤ - ٢٣٥).

(٢) انظر: غاية النهاية لابن الجزري (٢/٢٣٤).

(٣) انظر: أخلاق حملة القرآن للأجري (ص ٥٥).



## المبحث الثالث

## دراسة القرآن وعرضه

وفيه عدة مطالب:

## المطلب الأول

## ضبط المصاحف بقراءة المعلم

لا شك أن المشافهة من أفواه المقرئين هي السنة في تلقي القرآن الكريم، فلا يكتفى بالمكتوب في المصاحف، وخاصة أن هناك بعض الأحرف التي لم يوافق نطقها رسمها، فكان المقرئ يقرأ والتلاميذ ينقون ويَشْكُلون مصاحفهم حتى المقاطع والمبادئ يضبطونها.

ومن ذلك ما جاء عن علي بن حمزة الكسائي أنه إذا كان شعبان وضع له منبر فقرأ هو على الناس في كل يوم نصف سبع، يختم ختمتين في شعبان، وكان الناس يضبطون مصاحفهم على قراءته، حتى المقاطع والمبادئ، قال الكسائي: فمن الناس من يجيئني فيستثبني فيما كتب، ومنهم من كان يفهم ويشكل فلا يأتيني<sup>(١)</sup>.

قال الشافعي: كان إسماعيل بن قسطنطين قارئ أهل مكة، وكان الناس يجيئون بمصاحفهم فيقرأ عليهم فيصلحون بقراءته، وكان يجلس على مرتفع<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: السبعة لابن مجاهد (ص ٧٨)؛ وجمال القراء للسخاوي (٢/٤٧٧)؛ ومعرفة القراء الكبار للذهبي (١/١٢٢)؛ وأحاسن الأخبار لابن وهبان (ص ٤٢٠)؛ والنشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/١٧٢)؛ ولطائف الإشارات للقسطلاني (١/٩٧).

(٢) انظر: أحاسن الأخبار لابن وهبان (ص ٢٠٩).

وقال ابن الجزري في ترجمة غازي بن قيس أبي محمد الأندلسي، توفي سنة (١٩٩هـ): .. وصحح مصحفه على مصحف نافع ثلاث عشرة مرة<sup>(١)</sup>.

### المطلب الثاني

#### القراءة على المتعلم

من الأساليب المتبعة في الإقراء؛ قراءة المقرئ على المتعلم لأجل أن يأخذ عنه الأداء ويتعلم منه وهو ما يسمى بـ(العرض)<sup>(٢)</sup>؛ وقد يكثر التلاميذ ويضيق الوقت على المقرئ فيتبع هذا الأسلوب، وقد جاء عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ لأبي: «إن الله أمرني أن أقرأ عليك» القرآن قال أبي: الله سماني لك؟ قال: «الله سماك لي» فجعل أبي يبكي. قال قتادة: فأنبئت أنه قرأ عليه<sup>(٣)</sup>.

#### معنى قراءة النبي ﷺ على أبي بن كعب رضي الله عنه:

عن عاصم بن بهدلة قال: «قلت: للطفيل بن أبي بن كعب إلى أي معنى ذهب أبوك في رسول الله ﷺ له: أمرت أن أقرأ القرآن عليك؟ فقال: ليقرأ علي فأخذوا ألفاظه»<sup>(٤)</sup>.

وعن أبي عبيد القاسم بن سلام قال: معنى هذا الحديث أن يتعلم أبي قراءة رسول الله ﷺ لا أن رسول الله ﷺ يتعلم قراءة أبي رضي الله عنه<sup>(٥)</sup>. وقال المازري والقاضي: هي أن يتعلم أبي ألفاظه وصيغة أدائه ومواضع الوقوف وصنع النغم في نغمات القرآن على أسلوب ألفه الشرع وقدره بخلاف

(١) انظر: غاية النهاية لابن الجزري (٣/٢)؛ وفوائد لطائف القراء للجزمي (ص ٥٥).

(٢) للاستزادة انظر: مبحث السماع (ص ٢٢).

(٣) سبق تخريجه (ص ٥٥).

(٤) كتاب السبعة في القراءات لابن مجاهد (ص ٥٥).

(٥) انظر كتاب: السبعة في القراءات لابن مجاهد (ص ٥٥)؛ والإبانة في معاني القراءات لمكي القيسي (١١٣)؛ وشعب الإيمان (٥/١٦٣)؛ وسير أعلام النبلاء (١/٣٩٠)؛ وفتح الباري (٧/١٥٨).

ما سواه من النغم المستعمل في غيره ولكل ضرب من النغم مخصوص في النفوس فكانت القراءة عليه ليتعلم منه <sup>(١)</sup>.

وكان الصحابة رضي الله عنهم يتلقون القرآن من في رسول الله صلى الله عليه وسلم فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «والله لقد أخذت من في رسول الله صلى الله عليه وسلم بضعا وسبعين سورة» <sup>(٢)</sup>، وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال: «إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ القرآن، فيقرأ سورة فيها سجدة، فيسجد ونسجد معه، حتى ما يجد بعضنا موضعاً لمكان جبهته» <sup>(٣)</sup>، وجاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «قال عمر: أبي أقرؤنا وإنا لندع من لحن أبي، وأبي يقول: أخذته من في رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا أتركه لشيء» <sup>(٤)</sup>. وعن أبي الجهم رضي الله عنه: «أن رجلين اختلفا في آية من القرآن، فقال هذا: تلقيتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال الآخر: تلقيتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسألا النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: «القرآن يقرأ على سبعة أحرف، فلا تماروا في القرآن، فإن مرأ في القرآن كفر» <sup>(٥)</sup>.

وقد يزدحم التلاميذ على المقرئ فلا يسعفه الوقت في إقراءهم فراداً، فيقرأ عليهم وهم يستمعون، كما جاء عن أبي الدرداء رضي الله عنه «أنه كان يبتدئ في كل غداة إذا انفتل من الصلاة فيقرأ جزءاً من القرآن، وأصحابه محدقون به، يستمعون ألفاظه؛ فإذا فرغ من قراءته، جلس كل رجل منهم في موضعه، وأخذ على العشرة الذين أضيفوا إليه» <sup>(٦)</sup>. قال علي بن حمزة الكسائي: لما فرغت من قراءتي جاء الناس ليكتبوها، فقال لي الرشيد <sup>(٧)</sup>: يا علي، ليس

(١) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي (١٧/١٦)؛ وفتح الباري لابن حجر (١٥٩/٧).

(٢) سبق تخريجه (ص ٤٧).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ح (١٠٧٥) (١٧٣)؛ ومسلم أيضاً ح (٥٧٥) (٣٣٨/١).

(٤) سبق تخريجه (ص ٤٨). (٥) سبق تخريجه (ص ٤٨).

(٦) انظر: تاريخ دمشق لابن عساكر (٣٢٨/١)؛ وسير أعلام النبلاء للذهبي (٣٤٦/٢)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٦٠٧/١).

(٧) هارون بن المهدي محمد بن المنصور عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس الهاشمي، ولي الإمارة سنة (١٧٠هـ) بعد الهادي، كان ذا حج وجهاد، له فتوحات مشهودة منها فتح مدينة هرقلة، توفي سنة (١٩٣هـ)؛ وله خمس وأربعون =

يسع الناس أن يقرؤوا عليك كلهم فاصعد على المنبر واقراً على الناس ما تيسر لك، قال: فكنت أقرأ على الناس<sup>(١)</sup>.

وقد قيل لجريير بن عبد الحميد أبي عبد الله الضبي المتوفى سنة (١٨٧هـ): كيف أخذتم هذه الحروف عن الأعمش؟، قال: إذا كان شهر رمضان جاء أبو حيان يحيى بن سعيد التميمي، توفي سنة (١٤٤هـ)، وحمزة الزيات مع كل واحد منهما مصحف، فيمسكان على الأعمش المصاحف ويقرأ ويجتمع الناس، ويسمعون قراءته فأخذنا الحروف من قراءته<sup>(٢)</sup>.

قال ابن مجاهد: كان الكسائي إمام الناس في عصره في القراءة، وكان الناس يأخذون عنه ألفاظه بقراءته عليهم<sup>(٣)</sup>.

ومنهم من كان لا يكتفي بقراءته عليهم إذا كثر عليه التلاميذ؛ بل كان يطلب منهم ترديد ما قرأه عليهم، وهذا ما ذكره السيوطي عن ابن الجزري إذ يقول: «يحكى أن الشيخ شمس الدين بن الجزري لما قدم القاهرة وازدحمت عليه الخلق لم يتسع وقته لإقراء الجميع، فكان يقرأ عليهم الآية ثم يعيدونها عليه دفعة واحدة فلم يكتف بقراءته»<sup>(٤)</sup>.

ومن التلاميذ - أيضاً - من كان يطلب التخصص في قراءة شيخ بعينه، فكانوا ينتظمون في حلقاته، وينقطعون إليه، وكان الشيخ يقرأ لهم القرآن في مجالس مختلفة، وهم ينصتون إليه، ويستمعون ألفاظه، ويلقنون نطقه وأدائه، ثم يعرضون عليه القرآن<sup>(٥)</sup>.

= سنة. انظر: سير أعلام النبلاء (٢٨٦/٩ - ٢٩٥)؛ والعبر للذهبي (٣١٢/١)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٣٣٤/١).

(١) انظر: أحسن الأخبار لابن وهبان (ص ٤٢٠).

(٢) انظر: غاية النهاية لابن الجزري (٣٧٣/٢).

(٣) انظر: السبعة لابن مجاهد (ص ٧٨)؛ وأحسن الأخبار لابن وهبان (ص ٤١٨).

(٤) انظر: الإتقان في علوم القرآن للسيوطي (٩٩/١).

(٥) انظر: القراءات القرآنية في بلاد الشام لحسين عطوان (ص ٤١).



## المطلب الثالث

## شك القارئ في بعض الأحرف أثناء القراءة

إن مما يعتري حفاظ كتاب الله ﷻ شك في بعض الأحرف والتي تكون في الغالب مما يقع فيه النسيان وتخالج القارئ فيه الظنون، فالأصل في ذلك الرجوع للمقرئين، والمصاحف التي رُسِمَت بما يوافق القراءة التي وقع فيها الشك، وفي حال فقد هذين المصدرين مع قيام الشك؛ جاء عن ابن مجاهد قوله:

إذا شك القارئ في حرف هل هو بالتاء أو بالياء فليقرأه بالياء، فإن القرآن مذكر، وإن شك في حرف هل هو مهموز أو غير مهموز فليترك الهمز، وإن شك في حرف هل يكون موصولاً أو مقطوعاً فليقرأ بالوصل، وإن شك في حرف هل هو ممدود أو مقصور فليقرأ بالقصر، وإن شك في حرف هل هو مفتوح أو مكسور فليقرأ بالفتح، لأن الأول غير لحن في موضع، والثاني لحن في بعض المواضع.

قال السيوطي: أخرج عبد الرزاق<sup>(١)</sup> عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: إذا اختلفتم في ياء وتاء فاجعلوها ياء، ذكروا القرآن، فهم ثعلب<sup>(٢)</sup> أن ما احتمل تذكيره وتأنيته كان تذكيره أجود.

وَرَدَ بأنه يمتنع إرادة تذكير غير الحقيقي التأنيث لكثرة ما في القرآن منه بالتأنيث نحو: ﴿النَّارُ وَعَدَهَا اللَّهُ﴾ [الحج: ٧٢]، ﴿وَأَلْفَتْ السَّاقِ بِالسَّاقِ﴾<sup>(٣)</sup>

(١) انظر: المصنف (٣/٣٦٢)؛ وابن أبي شيبه في مصنفه (٧/٢٠٢)؛ وذكر أنه جاء عن أبي عبد الرحمن السلمي.

(٢) أحمد بن يحيى بن زيد بن سيار الشيباني مولا هم أبو العباس ثعلب، النحوي، له معرفة بالقراءات، روى عنه العباس اليزيدي وعلي الأخفش وغيرهما، له المصنفات النافعة كالفصيح، توفي سنة (٢٩١هـ). انظر: إشارة التعيين في تراجم النحاة واللغويين لعبد الباقي اليماني (ص ٥١ - ٥٢)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٣/٣٨٣).

[القيامة: ٢٩]، ﴿قَالَتْ رُسُلُهُمْ﴾ [إبراهيم: ١٠]، وإذا امتنع إرادة غير الحقيقي فالحقيقي أولى.

قالوا: ولا يستقيم إرادة أن ما احتمل التذكير والتأنيث غلب فيه التذكير كقوله تعالى: ﴿وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ﴾ [ق: ١٠]، ﴿أَعْبَارًا نَّخْلٍ حَاوِيَةٍ﴾ [الحاقة: ٧]، فأنت مع جواز التذكير قال تعالى: ﴿أَعْبَارًا نَّخْلٍ مُنْفَعِرٍ﴾ [القمر: ٢٠]، ﴿مِّنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ﴾ [يس: ٨٠].

قالوا: فليس المراد ما فهم، بل المراد يذكروا الموعظة والدعاء كما قال تعالى: ﴿فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ﴾ [ق: ٤٥]، إلا أنه حذف الجار، والمقصود: ذكروا الناس بالقرآن: أي: ابعثوهم على حفظه كيلا ينسوه.

قلت (١): أول الأثر يأبى هذا الحمل، وقال الواحدي (٢): الأمر ما ذهب إليه ثعلب، والمراد: أنه إذا احتمل اللفظ التذكير والتأنيث، ولم يحتج في التذكير إلى مخالفة المصحف ذكر نحو ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ﴾ [البقرة: ٤٨]، قال: ويدل على إرادة هذا أن أصحاب عبد الله ﷺ من قراء الكوفة كحمزة والكسائي ذهبوا إلى هذا فقرأوا ما كان من هذا القبيل بالتذكير نحو: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ﴾ (٣) [النور: ٢٤]، وهذا في غير الحقيقي (٤).

(١) القائل: جلال الدين السيوطي. انظر: آداب تلاوة القرآن (ص ١١٣).

(٢) علي بن أحمد الواحدي، أبو الحسن النيسابوري، الشافعي، المفسر، تتلمذ على أبي إسحاق الثعلبي، وأخذ اللغة عن أبي الفضل صاحب الأزهر له مصنفات كثيرة، منها: البسيط، والوجيز، وأسباب النزول، وغيرها، توفي سنة (٤٦٨هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٣٣٩/١٨)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٢٩١/٥ - ٢٩٢).

(٣) قرأ حمزة والكسائي بالياء، للتفريق بين المؤنث وهو (ألسنة)؛ وبين فعله، ولأن تأنيث الجمع غير حقيقي، ولأن الواحد من الألسنة مذكر، وقرأ الباقر بالتاء، لتأنيث لفظ الجمع في (ألسنة)؛ واللسان يذكر فيجمع (ألسنة)؛ ويؤنث فيجمع (ألسن). انظر: الحجة في القراءات السبع لابن خالويه (ص ٢٦٠ - ٢٦١)؛ والكشف عن وجوه القراءات السبع لمكي القيسي (١٣٥/٢ - ١٣٦).

(٤) انظر: آداب تلاوة القرآن للسيوطي (ص ١١٢ - ١١٣)؛ والإتقان في علوم القرآن للسيوطي (٢٨٨/١ - ٢٨٩).

## المطلب الرابع

## المراجعة

## تعريف المراجعة:

لغة: هي المعاودة، يقال: راجعه الكلام: أي عاوده فيه، والترجيع: ترديد القراءة، والترجيع في الأذان: تكرير الشهادتين، وترديد الصوت في الحلق<sup>(١)</sup>.

اصطلاحاً: عرض الطالب ما حفظه - سابقاً - من القرآن الكريم أو بعضه، غيباً على المعلم، في مجلس واحد أو أكثر، بغيّة تشبّهه.

والمراجعة بهذا المعنى شبيهة بما كان يفعله النبي ﷺ مع جبريل ﷺ حين كان يعارضه القرآن الكريم، فكان النبي ﷺ يقرأ، وجبريل ﷺ يستمع، ولكن مع ملاحظة خصوصية النبي ﷺ في عدم احتياجه بذل الجهد في المراجعة؛ لتكفّل الحق سبحانه بذلك، قال تعالى: ﴿سُقِّرْتُكَ فَلَا تَسْقِ﴾ [الأعلى: ٦]، بخلاف أمته التي أمرت ببذل الجهد في الحفظ والمدارسة خشية التفلت والنسيان<sup>(٢)</sup>.

## أهمية المراجعة ومكانتها:

لمراجعة القرآن واستذكاره دور كبير في بقاء المحفوظ في الصدور وعدم زواله، وذلك لأن القرآن عرضة للنسيان وبخاصة حين يصاحب ذلك قلة التعاهد والتلاوة للمحفوظ، وكثرة الهجران ولذا نجد الكثير من النصوص الأمرة بتعاهد القرآن ومراجعته والناهية عن هجرانه وتعريضه للنسيان ومن ذلك:

ما جاء عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «تعاهدوا هذا

(١) انظر: لسان العرب لابن منظور مادة (رجع) (٨/١١٤ - ١٢١)؛ والقاموس المحيط للفيروزآبادي مادة (رجع) (ص ٩٣٠ - ٩٣١).

(٢) انظر: الحلقات القرآنية لعبد المعطي طليبات (ص ٨٨).

القرآن، فوالذي نفس محمد بيده لهو أشد تفلتاً من الإبل في عقلها»<sup>(١)</sup>. وعن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إنما مثل صاحب القرآن كممثل الإبل المعقلة إن عاهد عليها أمسكها، وإن أطلقها ذهبت» وفي زيادة: «وإذا قام صاحب القرآن فقرأه بالليل والنهار ذكره وإذا لم يقم به نسيه»<sup>(٢)</sup>.

قال القاضي عياض: معنى «صاحب القرآن»: أي الذي ألفه، والمؤلفة المصاحبة وهو كقوله: أصحاب الجنة<sup>(٣)</sup>.

قال العراقي: قوله: الذي ألفه يصدق بأن يألف تلاوته في المصحف مع كونه غير حافظ له، لكن الظاهر أن المراد بصاحب القرآن حافظه<sup>(٤)</sup>، ويدل لذلك الزيادة التي أخرجها مسلم وغيره: «وإذا لم يقم به نسيه» ولولا هذه الزيادة لأمكن دخول تلك الصورة في الحديث بأن يقال: إن غير الحافظ الذي ألف التلاوة في المصحف ما دام مستمراً على ذلك يذل لسانه به ويسهل عليه قراءته فإذا هجر ذلك ثقل عليه وصار في القراءة عليه مشقة<sup>(٥)</sup>.

قال ابن حجر: المَعْقَلَة: المشدودة بالعقال وهو الحبل الذي يشد في ركة البعير، شبه درس القرآن واستمرار تلاوته بربط البعير الذي يخشى منه الشراد، فما زال التعاهد موجوداً فالحفظ موجود، كما أن البعير ما دام مشدوداً بالعقال فهو محفوظ. وخص الإبل بالذكر لأنها أشد الحيوانات الإنسي نفوراً، وفي تحصيلها بعد استمکان نفورها صعوبة<sup>(٦)</sup>.

والتشبيه وقع بين ثلاثة بثلاثة: فحامل القرآن شبه بصاحب الناقة، والقرآن بالناقة، والحفظ بالربط<sup>(٧)</sup>. وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «قال

(١) سبق تخريجه (ص ١٢٢).

(٢) سبق تخريجه (ص ١٢٢).

(٣) انظر: فتح الباري لابن حجر (٨/٦٩٦).

(٤) قال ابن حجر: وقوله: «ألفه» أي يألف تلاوته، هو أعم من أن يألفها نظراً من المصحف أو عن ظهر قلب. انظر: فتح الباري (٨/٦٩٦).

(٥) طرح التثريب للعراقي (٣/١٠١).

(٦) انظر: فتح الباري لابن حجر (٨/٦٩٦ - ٦٩٧).

(٧) انظر: المصدر السابق (٨/٧٠٠).

النبي ﷺ: «بئس ما لأحدهم أن يقول: نسيت آية كيت وكيت بل نسي، واستذكروا القرآن فإنه أشد تفصيلاً من صدور الرجال من النعم» (١)(٢).

فالمراجعة هي الوسيلة الأساسية لتثبيت الحفظ لدى الطالب، وتدارك الأخطاء، كما أن فيها مزيد اكتساب للأجر من الله سبحانه، وحفظ للوقت في اغتنام أعظم الخير، ولا يظن أن المراجعة تكون بعد إتمام حفظ القرآن فقط، بل هي عملية متزامنة مع الحفظ من بدايته، فعلى الإنسان أن يكون برنامجاً - منذ بداية حفظه - منقسماً إلى قسمين: قسم للحفظ، وقسم للمراجعة، فإذا ختم القرآن حفظاً أخذت المراجعة منحى آخر.

### كيفية وطرق مقترحة للمراجعة (٣):

١ - بالنسبة للطالب المطلوب منه المراجعة مع الحفظ إن كان حفظه ضعيفاً مهزوزاً فيمكن للمعلم أن يكلفه بمراجعة وجه واحد يومياً، أما إن كان مستوى الحفظ لدى الطالب جيداً فيمكن تكليفه بمراجعة حفظه لربع حزب أو أكثر يومياً.

وفي حال كثرة الطلاب وضيق الوقت عن التمكن للاستماع لجميع الطلاب، فمن الممكن أن يجعل المعلم قراءة الطالب للمراجعة عليه أحياناً وعلى أحد زملائه أحياناً أخرى، أو على العريف (٤).

٢ - من الممكن أن يجعل المعلم ثلاثة الأيام الأخيرة من كل شهر للمراجعة أو آخر يوم من الأسبوع؛ وذلك لجميع الطلاب أو لمن يشعر المدرس بضعف حفظه منهم.

٣ - إذا رأى المعلم أن مستوى طلابه من الحفظ سيئ، فبإمكانه أن يخصص مدة أسبوع أو أسبوعين للمراجعة، وذلك حسب ما يراه كافياً، على أن يكون ذلك متقطعاً بين وقت وآخر لا منتظماً.

(١) سبق تخريجه (ص ١٢٣). (٢) وللاستزادة (ص ١٢٢).

(٣) ينظر تعاوده ﷺ للقرآن الكريم (ص ١١٣).

(٤) كما سيأتي بيانه في مبحث العرفاء (ص ٣١٣).

٤ - على المعلم أن يكلف الطالب بمراجعة كل جزء أتم حفظه إن كان قديماً في الحلقة أو نصف جزء إن كان مبتدئاً، ومن الممكن أن تتم المراجعة سواءً لنصف الجزء أو الجزء أو كامل المحفوظ على أحد التلاميذ بإشراف المعلم، على أن يتم من قبل المعلم اختبار مفاجئ لمقاطع من القدر المحفوظ في نهاية المراجعة.

٥ - مراجعة الطالب لما يحفظ، ويمكن أن يتم ذلك عن طريق:

أ - قراءة الطالب على نفسه وفق جدول معد لذلك، يشتمل على تحديد مقدار المراجعة وعدد الأخطاء في ذلك المقدار.

ب - الاستعانة بزميل للطالب بأن يقرأ كل منهما على الآخر، بشرط ضبط المعلم للموقف.

ج - قراءة الطالب على المعلم مباشرة.

٦ - بالنسبة للطالب الذي أتم الحفظ وشرع في المراجعة فإنه ينبغي للمعلم أن يضع برنامجاً خاصاً به يهدف إلى تحسين الأداء وإجادته، وتقوية الحفظ وإتقانه، ويمكن أن يكون من عناصره:

أ - قراءة نصف جزء فأكثر يومياً على المعلم أو أحد الزملاء المجيدين على أن يتدرج الطالب في زيادة كمية المراجعة إلى أن تصل إلى الحد الذي يظن المعلم أن الطالب لا يستطيع تجاوزه.

ب - تكليفه بالتسميع للطلبة عن ظهر قلب دون فتح المصحف إلا عند الحاجة: كحصول لئس، أو شك.. ونحو ذلك.

٧ - يمكن للمعلم مع أصحاب الهمم العالية من الطلاب من ذوي الحفظ الجيد استخدام طريقة: (فمي مشوق)، وهي طريقة كان يستخدمها بعض مشايخ الإقراء في أرض الكنانة؛ لأن الحافظ يستطيع مراجعة القرآن الكريم كاملاً في أسبوع واحد، وبيانها كما يلي:

الفاء من (فمي مشوق) للفتحة، والميم للمائدة، والياء ليونس، والميم لمريم، والشين للشعراء، والواو للصفات، والقاف لسورة ق. فيكون المقدار:

اليوم الأول: من أول الفاتحة إلى أول المائدة.

اليوم الثاني: من أول المائدة إلى أول يونس.

اليوم الثالث: من أول يونس إلى أول مريم.

اليوم الرابع: من أول مريم إلى أول الشعراء.

اليوم الخامس: من أول الشعراء إلى أول الصافات.

اليوم السادس: من أول (والصافات) إلى (ق).

اليوم السابع: من أول (ق) إلى آخر المصحف الشريف.

٨ - يمكن للمعلم الاستفادة من المنزل في المراجعة، وذلك:

عن طريق تكليف الطالب بالمراجعة على بعض ذويه أو على نفسه إن لم

يوجد شخص مناسب لذلك، وفق جدول معد وفي حال شك المعلم من تنفيذ

الطالب لذلك فيمكن تكليف الطالب بتسجيل مراجعته للمقدار المطلوب على

شريط كاسيت إن أمكن<sup>(١)</sup>.

(١) انظر هذه النقاط في: المدارس والكتاتيب القرآنية للمنتدى (ص ٦٥ - ٦٨)؛ والحلقات

القرآنية لعبد المعطي طليمات (ص ٨٨ - ٩٥)؛ وكيف تحفظ القرآن الكريم قواعد

أساسية وطرق عملية؟ للغوثاني (ص ١٥١ - ١٦٠).

## المبحث الرابع

## تدبير القرآن (١)

وفيه مطلبان:

## المطلب الأول

## تلقي ما في القرآن من العلم والعمل

لقد جاء الوعيد الشديد فيمن قرأ القرآن ولم يعمل بما فيه، عن المصطفى ﷺ، فمن ذلك ما جاء عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أتيت ليلة أُسري بي على قوم تقرض شفاههم بمقاريض من نار كلما قرضت وفت فقلت: يا جبريل من هؤلاء؟ قال: خطباء من أمتك الذين يقولون ولا يفعلون ويقرؤون كتاب الله ولا يعملون» (٢).

وعن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يخرج فيكم قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم، وصيامكم مع صيامهم، وعملكم مع عملهم، ويقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية..» الحديث (٣).

(١) وانظر في التدبير (ص ٨٥).

(٢) أخرجه الخطيب في اقتضاء العلم العمل (ص ٧٣) بهذا اللفظ، قال الألباني: إسناده حسن؛ وأخرجه أحمد في مسنده (١٢٠/٣)؛ وأبو يعلى في مسنده ح (٣٩٩٢) (٧/٦٩)؛ وابن حبان في صحيحه ح (٥٣) (٢٤٩/١)؛ والبغوي في شرح السنة (١٤/٣٥٣) بلفظ: «هؤلاء خطباء من أمتك يأمرون الناس بالبر، وينسون أنفسهم وهم يتلون الكتاب أفلا يعقلون» وقال البغوي: هذا حديث حسن.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ح (٥٠٥٨) (ص ٩٠٥)، ومسلم أيضاً ح (١٠٦٦) (٢/٦١٣).



وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «المؤمن الذي يقرأ القرآن ويعمل به كالأترجة، طعمها طيب وريحها طيب، والمؤمن الذي لا يقرأ القرآن ويعمل به كالتمرة طعمها طيب ولا ريح لها، ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن كالريحانة، ريحها طيب وطعمها مر، ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كالحنظلة، طعمها مر أو خبيث، وريحها مر»<sup>(١)</sup>.

وعن النواس بن سمعان رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يؤتى يوم القيامة بالقرآن وأهله، الذين كانوا يعملون به، تقدمه سورة البقرة وآل عمران تحاججان عن صاحبهما»<sup>(٢)</sup>.

وجاء عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه . . قال: قلت: يا رسول الله هل بعد هذا الخير شر؟ قال: «فتنة وشر» قال: قلت: يا رسول الله هل بعد هذا الشر خير؟ قال: «يا حذيفة تعلم كتاب الله واتبع ما فيه ثلاث مرار..»<sup>(٣)</sup>.

ولقد كان الصحابة رضي الله عنهم ومن جاء بعدهم من التابعين ومن سلك سبيلهم على منهج إتباع العلم والعمل؛ فيعملون بما يتعلمون، قال أبو عبد الرحمن السلمي: (إنا أخذنا القرآن عن قوم أخبرونا أنهم كانوا إذا تعلموا عشر آيات لم يُجاوِزْهُنَّ إلى العشر الأخر، حتى يعلموا ما فيهن، فكنا نتعلم القرآن والعمل به، وإنه سيرث القرآن بعدنا قوم يشربونه شرب الماء لا يجاوز تراقيهم، بل لا يجاوز ههنا ووضع يده على حلقة)<sup>(٤)</sup>.

وعنه أيضاً قال: (إذا كنا نتعلم العشر من القرآن لم نتعلم العشر التي

(١) سبق تخريجه (ص ٥٨).

(٢) سبق تخريجه (ص ١٢٦).

(٣) أخرجه أبو داود ح (٤٢٤٦) (٤/٤٤٧)، والطبراني في الأوسط ح (٧٣٤٣) (٧/٢٢٧)، والحاكم في المستدرک ح (٨٣٣٠) (٤/٤٧٨) قال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وقال الألباني في صحيح سنن أبي داود (٧/٣): إسناده حسن.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٠/٤٦٠). وانظر: الطبقات الكبرى لابن سعد (٦/١٧٢)؛ ومعرفة القراء الكبار (١/١٤٨ - ١٤٩)؛ وسير أعلام النبلاء للذهبي (٤/٢٦٩).

بعدها حتى نتعلم حلالها وحرامها، وأمرها ونهيها<sup>(١)</sup>، قال: (فإننا علمنا العمل والعلم)<sup>(٢)</sup>.


وقال الحسن البصري: (نزل القرآن ليعمل به فاتخذوا تلاوته عملاً)<sup>(٣)</sup>.

ومن صور العمل به ما جاء عن علي بن الحسين<sup>(٤)</sup> عن ابن عباس<sup>رضي الله عنهما</sup> قال: (جاءه نعي بعض أهله وهو في سفر فصلى ركعتين ثم قال: فعلنا ما أمر الله، استعينوا بالصبر والصلاة)<sup>(٥)</sup>.

وعن ابن عمر قال: (تعلم عمر البقرة في اثنتي عشرة سنة فلما ختمها نحر جزوراً)<sup>(٦)</sup>.

ومن بلاغات الإمام مالك: (أن عبد الله بن عمر<sup>رضي الله عنهما</sup> مكث على سورة البقرة ثمانين سنة يتعلمها)<sup>(٧)</sup>. وما ذاك إلا لأنهما تعلمتا أحكامها فأتمرا بأوامرها، وانتهيا عن نواهيها، ووفقا عند حدودها.

- (١) أخرجه أحمد في مسنده (١/١٦٥)؛ وعبد الرزاق في مصنفه (٣/٣٨٠) (ص ٦٠٢٧).
- (٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٧/١٥٢).
- (٣) انظر: تلبس إبليس لابن الجوزي (ص ١٣٧)؛ ومجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٥/١٧٠)؛ ومدارج السالكين لابن القيم (١/٤٥١).
- (٤) علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب زين العابدين، أبو الحسين، حدث عن أبيه وعائشة وابن عباس وغيرهم، وحدث عنه الزهري وعمرو بن دينار وغيرهم، توفي سنة (٩٤هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٤/٣٨٦ - ٤٠١)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/٥٣٤).
- (٥) أخرجه الحاكم في المستدرک ح (٣٠٦٧) (٢/٢٩٦) وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.
- (٦) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ح (١٩٥٧) (٢/٣٣١)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٤/٢٨٦)، والسيوطي في الدر المنثور (١/١١٥).
- (٧) أخرجه مالك في الموطأ (١/٢٠٥)، وابن سعد في الطبقات (٤/١٢١)، والسيوطي في الدر المنثور (١/١١٥).



## المطلب الثاني

## ختم القرآن

يستحب الإكثار من قراءة القرآن لما له من أجر عظيم، وهو من أفضل العبادات، قال تعالى مُثْنِيًّا عَلَىٰ مَنْ كَانَ دَابَهُ ذَلِك: ﴿يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾ [آل عمران: ١١٣]، وفي الصحيحين من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا حسد إلا في اثنتين، رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار..»<sup>(١)</sup>. وجاء في مدة ختمه: عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: «قال النبي صلى الله عليه وسلم: «اقرأ القرآن في شهر»، قلت: إني أجد قوة، قال: «فاقرأه في سبع ولا تزدد على ذلك»<sup>(٢)</sup>.

وجاء عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه: «كان يقرأ القرآن في غير رمضان من الجمعة إلى الجمعة»<sup>(٤)</sup>. وكان أبي بن كعب رضي الله عنه في كل ثمان<sup>(٥)</sup>.

وجاء عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اقرأ القرآن في شهر»، فقلت: إني أطيع أكثر من ذلك، فلم أزل أطلب إليه، حتى

(١) سبق تخريجه (ص ١٢٦).

(٢) عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن لؤي بن غالب، أبو محمد وقيل: أبو عبد الرحمن، السهمي، أسلم قبل أبيه، أحد العبادة الفقهاء، توفي على الراجح سنة (٦٥هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٣/٧٩ - ٩٤)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ٥٣٠).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ح (٥٠٥٢) (ص ٩٠٤)، ومسلم أيضاً ح (١١٥٩) (٢/٦٦٨ - ٦٦٩).

(٤) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٨٧)؛ وابن نصر في قيام الليل (ص ١٥٥)؛ والفريابي في فضائل القرآن (ص ١٣٢)؛ والطبراني في الكبير (٩/١٤٢) (٦/٨٧٠٦) وزاد: «.. وكان يقرأه في رمضان ثلاثاً». وصحح إسناده ابن كثير في فضائل القرآن (ص ٢٥٥)، وجاء عن تميم الداري وإبراهيم كذلك. انظر: فضائل القرآن لأبي عبيد (ص ١٧٨ - ١٧٩).

(٥) أخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص ٨٨)؛ وعبد الرزاق (٣/٣٥٤) (٥٩٤٩)؛ وابن نصر في قيام الليل (ص ١٥٦)، وصحح إسناده محقق فضائل القرآن لابن كثير (ص ٢٥٠).

قال: «اقرأ القرآن في خمسة أيام..»<sup>(١)</sup>. وجاء عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تفقه في قراءة في أقل من ثلاث»<sup>(٢)</sup>.

قال ابن حجر: وفي الجمع بين الروايات عن النبي ﷺ: «احتمال تعدد القصة، فلا مانع أن يتعدد قول النبي ﷺ لعبد الله بن عمرو رضي الله عنه، ذلك تأكيداً، ويؤيده الاختلاف الواقع في السياق، وكأن النهي عن الزيادة ليس على التحريم، كما أن الأمر في جميع ذلك ليس للوجوب، وعرف ذلك من قرائن الحال التي أرشد إليها السياق، وهو النظر إلى عجزه عن سوى ذلك في الحال أو المآل»<sup>(٣)</sup>.

وكره قراءة القرآن في أقل من ثلاث جماعة من السلف كما هو مذهب أحمد وأبي عبيد وإسحاق بن راهويه<sup>(٤)</sup> وغيرهما من الخلف أيضاً<sup>(٥)</sup>، وقد ذمت عائشة رضي الله عنها ذلك: فعن مسلم بن مخراق<sup>(٦)</sup> قال: قلت لعائشة: إن رجلاً يقرأ أحدهم القرآن في ليلة مرتين أو ثلاثاً، فقالت: قرؤوا ولم يقرؤوا، كنت

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٩٥/٢)؛ والنسائي في سننه (٥٣١/٤ - ٥٣٢) (٢٣٩٩) قال شعيب الأرنؤوط: «إسناده على شرط الشيخين».

(٢) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٨٩)؛ والإمام أحمد في مسنده (١٦٤/٢)؛ وأبو داود (١١٣/٢) (١٣٩٠، ١٣٩٤)؛ والترمذي في سننه (٢٩٤٩) (١٩٨/٥)؛ وابن ماجه (١٣٤٧) (٤٢٨/١) ولفظه: «من قرأ القرآن في أقل من ثلاث لم يفقهه»؛ وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٣٨٥/١).

(٣) انظر: فتح الباري لابن حجر (٧١٥/٨).

(٤) إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم التميمي الحنظلي المروزي، أبو محمد، ولد سنة (١٦١هـ)، سمع من ابن المبارك والفضيل بن عياض وغيرهما، وحدث عنه بقية بن الوليد ويحيى بن آدم وأحمد بن حنبل وابن معين وغيرهم، توفي سنة (٢٣٨هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (١١/٣٥٨ - ٣٨٣)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ١٢٦).

(٥) انظر: فضائل القرآن لابن كثير (ص ٢٥٤)؛ وفتح الباري لابن حجر (٧١٤/٨).

(٦) مسلم بن مخراق مولى عائشة حجازي نزيل مصر، من الثالثة، يروي عن مولاته عائشة، وعنه زياد بن نعيم المصري. انظر: الكاشف للذهبي (٢/٢٦٠)؛ والتقريب لابن حجر (ص ٩٤٠).

أقوم مع رسول الله ﷺ ليلة التمام فيقرأ بالبقرة وآل عمران والنساء، فلا يمر بآية فيها استبشار إلا دعا ورجب، ولا بآية فيها تخويف إلا دعا واستعاذ<sup>(١)</sup>.

قال الذهبي<sup>(٢)</sup>: وصح أن رسول الله ﷺ نازله إلى ثلاث ليال، ونهاه أن يقرأه في أقل من ثلاث وهذا كان في الذي نزل من القرآن ثم بعد هذا القول نزل ما بقي من القرآن، فأقل مراتب النهي أن تكره تلاوة القرآن كله في أقل من ثلاث فما فقهه ولا تدبر من تلى في أقل من ذلك، ولو تلا ورتل في أسبوع ولازم ذلك لكان عملاً فاضلاً فالدين يسر؛ فوالله إن ترتيل سبع القرآن في تهجد قيام الليل مع المحافظة على النوافل الراتبة، والضحي وتحية المسجد مع الأذكار المأثورة الثابتة، والقول عند النوم واليقظة ودبر المكتوبة والسحر مع النظر في العلم النافع والاشتغال به مخلصاً لله مع الأمر بالمعروف وإرشاد الجاهل وتفهمه وزجر الفاسق، ونحو ذلك مع أداء الفرائض في جماعة بخشوع وطمأنينة وانكسار وإيمان مع أداء الواجب واجتناب الكبائر وكثرة الدعاء والاستغفار والصدقة وصلة الرحم والتواضع والإخلاص في جميع ذلك لشغل عظيم جسيم ولمقام أصحاب اليمين وأولياء الله المتقين، فإن سائر ذلك مطلوب فمتى تشاغل العابد بختمة في كل يوم فقد خالف الحنيفية السمحة ولم ينهض بأكثر ما ذكرناه ولا تدبر ما يتلوه.

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٩٢/٦)؛ والفريابي في فضائل القرآن (ص١١٦)؛ وأبو عبيد في فضائل القرآن (ص٦٧)؛ وأبو يعلى (٨/٢٥٧ - ٢٥٨)؛ والبيهقي في السنن (٢/٣١٠)؛ من طريق قتيبة بن سعيد قال: حدثنا ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن زياد بن نعيم به، ومسلم بن مخراق ترجمه البخاري في تاريخه (٧/٢٧١) ولم يورد فيه لا جرحاً ولا تعديلاً، وتبعه على ذلك ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٨/١٩٤)؛ وذكره ابن حبان في الثقات (٥/٣٩٧)؛ وقال ابن حجر في التقريب (ص٩٤٠): مقبول، فهو حسن الحديث، وأما ابن لهيعة فلم ينفرد به، بل تابعه عليه يحيى بن أيوب المصري عند البيهقي، وكذلك صححوا سماع قتيبة بن سعيد منه وكذلك توبع بعبد الله بن المبارك وهو أيضاً صحيح السماع من ابن لهيعة. انظر: متابعة ابن المبارك أحمد مسند أحمد (٦/١١٩)؛ وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، فالإسناد حسن، والله أعلم.

(٢) سير أعلام النبلاء للذهبي (٣/٨٤).

وهذا السيد العابد صاحب كان يقول لما شاخ: ليتني قبلت رخصة رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>.

وقد ترخص جماعات من السلف في تلاوة القرآن في أقل من ثلاث<sup>(٢)</sup> منهم أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه<sup>(٣)</sup>.

فقد جاء عن محمد بن سيرين عن نائلة بنت الفرافصة الكلبية<sup>(٤)</sup> حين دخلوا على عثمان بن عفان رضي الله عنه ليقتلوه: (إن تقتلوه أو تدعوه فقد كان يُحيي الليل كله بركعة يجمع فيها القرآن)<sup>(٥)</sup>.

وجاء عن محمد بن سيرين أن تميمًا الداري<sup>(٦)</sup> رضي الله عنه: (قرأ القرآن في

(١) أخرجه البخاري ح (١٩٧٥) (ص ٣١٧)، وح (٥٠٥٢) (ص ٩٠٤).

(٢) انظر: سنن الترمذي (١٩٧/٥).

(٣) قال أبو عبيد: حدثنا حجاج عن ابن جريج أخبرني بن خصفة عن السائب بن يزيد: أن رجلاً سأل عبد الرحمن بن عثمان التيمي عن صلاة طلحة بن عبيد الله فقال: إن شئت أخبرتك عن صلاة عثمان بن عفان رضي الله عنه فقال: نعم، قال: قلت: لأغلبن الليلة على الحجر، فقامت فلما قامت إذا أنا برجل مُصنَّع يزحمني، فنظرت فإذا عثمان بن عفان رضي الله عنه فتأخرت عنه فصلى فإذا هو يسجد سجود القرآن حتى إذا قلت: هذه هوادي الفجر أوتر بركعة لم يصل غيرها. أخرجه أبو عبيد في الفضائل (ص ٩٠)؛ وعبد الرزاق في مصنفه ح (٤٦٥٣) (٢٤/٣)؛ والبيهقي في سننه (٢٥/٣)، من طريق السائب بن يزيد. قال ابن كثير في فضائل القرآن (ص ٢٥٧): إسناده صحيح.

(٤) نائلة بنت الفرافصة بن الأحوص بن عمرو بن ثعلبة بن ضمضم الحنفية، زوج عثمان بن عفان رضي الله عنه روى عنها النعمان بن بشير وأبو هلال بن وكيع وغيرهم. انظر: طبقات ابن سعد الكبرى (٤٨٣/٨)؛ والثقات لابن حبان (٤٨٦/٥)؛ وتاريخ دمشق لابن عساكر (١٣٥/٧٠).

(٥) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٩٠ - ٩١)؛ وابن أبي شيبة في المصنف (١/٣٦٧)؛ والطبراني في المعجم الكبير ح (١٣٠) (٨٧/١). قال ابن كثير في فضائل القرآن (ص ٢٥٦): إسناده حسن.

(٦) تميم بن أوس بن خارجة بن سود بن جذيمة اللخمي، أبو رقية، صحابي مشهور، أسلم سنة تسع، سكن بيت المقدس بعد مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه حدث عنه: ابن عباس وأنس وغيرهما، توفي سنة (٤٠هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٤٤٢/٢) - (٤٤٨)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ١٨٢).


ركعة<sup>(١)</sup>. وجاء عن سعيد بن جبير أنه قال: (قرأت القرآن في ركعة في البيت؛ يعني: الكعبة)<sup>(٢)</sup>. وكذلك جاء عن علقمة<sup>(٣)</sup> أنه: (قرأ القرآن في ليلة، طاف بالبيت أسبوعاً، ثم أتى المقام فصلّى عنده، فقرأ بالطُّول، ثم طاف بالبيت أسبوعاً، ثم أتى المقام فصلّى عنده، فقرأ بالمئمين، ثم طاف بالبيت أسبوعاً، ثم أتى المقام فصلّى عنده فقرأ بالمثاني، ثم طاف بالبيت أسبوعاً، ثم أتى المقام فصلّى عنده فقرأ ببقية القرآن.<sup>(٤)(٥)</sup>

قال النووي: والاختيار أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص، من كان يظهر له بدقيق الفكر لطائف ومعارف فليقتصر على قدر يحصل له به كمال فهم ما يقرؤه، وكذا من كان مشغولاً بنشر العلم، أو فصل الحكومات بين المسلمين أو غيره من مهمات الدين ومصالح المسلمين العامة، فليقتصر على قدر لا يحصل بسببه إخلال بما هو مرصد له، ولا فوات كماله، وإن لم يكن

- (١) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (٩١)؛ وابن أبي شيبة في المصنف (٥٠٢/٢)؛ والبيهقي في سننه (٢٥/٣)، قال ابن كثير في فضائل القرآن (ص٢٥٨): إسناده صحيح.
- (٢) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص٩١)؛ والترمذي (١٩٧/٥)، وقد صحح إسناده ابن كثير في فضائل القرآن (ص٢٥٨)، قال الذهبي في سير أعلام النبلاء (٤/٣٢٥): «هذا خلاف السنة».
- (٣) علقمة بن قيس بن عبد الله بن مالك بن علقمة بن سلامان، أبو شبل، النخعي، الكوفي، ثقة ثبت فقيه عابد، عم الأسود بن يزيد وخال إبراهيم النخعي، لازم عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، توفي بعد الستين وقيل: بعد السبعين. انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٤/٥٣ - ٦١)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص٦٨٩).
- (٤) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص٩١)؛ والفريابي في فضائل القرآن (ص١٤٠)؛ وصحح ابن كثير إسناده في فضائل القرآن (ص٢٥٨).
- (٥) قال ابن كثير: ومن غريب هذا وبديعه ما ذكره الشيخ أبو عبد الرحمن السلمي الصوفي، قال: سمعت الشيخ أبا عثمان الغربي يقول: كان ابن الكاتب يختم بالنهار أربع ختمات وبالليل أربع ختمات. وهذا نادر جداً فهذا وأمثاله من الصحيح عن السلف محمول أما على أنه ما بلغهم في ذلك حديث مما تقدم أو أنهم كانوا يفهمون ويتفكرون فيما يقرؤنه مع هذه السرعة، والله سبحانه أعلم. انظر: فضائل القرآن لابن كثير (ص٢٦٠).

من هؤلاء المذكورين فليستكثر ما أمكنه من غير خروج إلى حد الملل والهدرمة في القراءة<sup>(١)</sup>.

(١) انظر: التبيان في آداب حملة القرآن للنووي (ص ٥٨ - ٥٩)، ونقله عنه ابن كثير في فضائل القرآن (ص ٢٦١)؛ وابن حجر في فتح الباري (٧١٥/٨)؛ والسيوطي في آداب تلاوة القرآن (ص ٩٦).





## المبحث الخامس

## إشارات المعلم عند القراءة

## تعريف الإشارة:

## الإشارة لغة:

الإيماء باليد أو بالرأس، وإذا كانت الإشارة بالعين والحاجب يقال له: الغمز، يقال: شَوَّرَ إليه بيده، أو ما كأشار، والمُشِيرَة: الإصبع التي يقال لها: (السبابة) ويقال للسبابتين: المُشِيرَتان وهي المُسَبِّحَة<sup>(١)</sup>.

وقيل للإشارة والإيماء بالعينين والحاجبين والشففتين والفم واللسان واليد: رمزاً<sup>(٢)(٣)</sup>.

اصطلاحاً<sup>(٤)</sup>:

التلويح بشيء يفهم منه النطق، فهي ترادف النطق في فهم المعنى<sup>(٥)</sup>.  
أو إيماء وقصد إلى حاضر ليعرفه المخاطب بحاسته النظرية<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر: العين للخليل (٤٣٢/٨)؛ والنهاية في غريب الحديث والأثر (٨١/١)؛ ولسان العرب لابن منظور (٣٨٨/٥)؛ وتاج العروس للزبيدي (٢٥٧/١٢ - ٢٥٩).

(٢) انظر: لسان العرب لابن منظور، مادة: (رمز) (٣٥٦/٥ - ٣٥٧)؛ والقاموس المحيط للفيروزآبادي، مادة: (رمز) (ص ٦٥٩).

(٣) والمقصود هنا يشمل المعان السابقة.

(٤) أما الإشارة في اصطلاح البلاغيين: أن يكون اللفظ القليل مشاراً به إلى معان كثيرة بإيماء إليها ولمحة تدل عليها وذلك كقول الناس: لو رأيت علياً بين الصنفين، فيه حذف وإشارة إلى معان كثيرة. انظر: الصناعتين الكتابة والشعر للحسن العسكري (٣٤٨/١)؛ وخزانة الأدب ونهاية الأرب لابن حجة الحموي (٢٥٨/٢).

(٥) التعريفات للمناوي (٦٥/١). (٦) الكليات للحسيني (٢٦٣/١).

ومن النصوص الدالة على أن الإشارة المفهمة تُنزل منزلة الكلام:  
قال الله تعالى: ﴿فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْأَمْهِدِ صَبِيًّا﴾ [مريم: ٢٩]، وقال تعالى: ﴿قَالَ آيَاتُكَ إِلَّا تُكَلِّمُ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمَزًا﴾ [آل عمران: ٤١].

قال القرطبي<sup>(١)</sup>: في هذه الآية دليل على أن الإشارة تنزل منزلة الكلام؛ وذلك موجود في كثير من السنة، وأكد الإشارات ما حكم به النبي ﷺ من أمر السوداء، فعن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رجلاً أتى النبي ﷺ بجارية سوداء فقال: يا رسول الله، إن علي رقبة مؤمنة؟ فقال لها: «أين الله؟» فأشارت إلى السماء بإصبعها فقال لها: «فمن أنا؟». فأشارت إلى النبي ﷺ وإلى السماء، يعني: أنت رسول الله. فقال: «اعتقها فإنها مؤمنة»<sup>(٢)(٣)</sup>.

- (١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٨٢/٤).
- (٢) أخرجه أحمد في مسنده (٢٩١/٢)؛ ومسلم أيضاً ح (٥٣٨) (٣١٨/١ - ٣١٩)؛ وأبو داود ح (٣٢٨٤) (٥٨٨/٢ - ٥٨٩)؛ والنسائي ح (٣٦٥٥) (٢٥١/٦). واللفظ لأحمد وأبي داود، والبقية دون لفظ الإشارة. فأجاز تعدد القصة ابن عبد البر كما في شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (٨٦/٤)؛ والذهبي في العلو للعلي الغفاري (ص ١٨)، ومن العلماء من قال بحمل الروايات التي فيها أنه لما قال لها: «أين الله» قالت: في السماء، من غير ذكر الإشارة، على أنها قالت ذلك بالإشارة؛ لأن القصة واحدة والروايات يُفسَّر بعضها بعضاً، وهو قول الشنقيطي. انظر: أضواء البيان للشنقيطي (٤/١٩٥). وعليه فإن كانت القصة واحدة فالحديث لا شك في صحته لأنه في صحيح مسلم، وإن كان على تعدد الحادثة فقد صحح حديث الإشارة الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢/٣٢١ - ٣٢٢).
- (٣) قال ابن حجر عند قول البخاري: باب الإشارة في الطلاق والأمور:  
أي الحكمية وغيرها، وذكر فيه عدة أحاديث معلقة وموصولة أولها: قوله: وقال ابن عمر: هو طرف من حديث تقدم موصولاً في الجنائز، وفيه قصة لسعد بن عباد وفيها: ولكن يعذب بهذا وأشار إلى لسانه، ثانيها: وقال كعب بن مالك، هو أيضاً طرف من حديث تقدم موصولاً في الملازمة وفيها: وأشار إلى أن خذ النصف، ثالثها: وقالت أسماء هي بنت أبي بكر قوله: صلى ﷺ في الكسوف. . الحديث تقدم موصولاً في كتاب الإيمان بلفظ: فأشارت إلى السماء، وفيه: فأشارت برأسها، أي نعم، وفي صلاة الكسوف بمعناه وفي صلاة السهو باختصار، رابعها: وقال أنس: أوماً ﷺ إلى أبي بكر أن يتقدم هو طرف من حديث ابن عباس، خامسها: وقال =

## الإشارة عند القراءة:

إن الحذاق من المتصدرين، وأهل المعرفة من المقرئين، لم يزالوا يستعملون في الإقراء إشارات تنبئ عن حقيقة المشار إليه، وتدل على كلفيته، من غير تكلف نطق، واستعمال لفظ إلا أن يكون القارئ لا يعرف ذلك ولا يتنبه له فيلظ له حتى يعلمه.

قال ابن الجزري: وكان أئمتنا يوقفونا عند كل حرف ويشيرون إلينا فيه بالأصابع، سنة أخذوها كذلك عن شيوخهم الأولين<sup>(١)</sup>.

قال أبو عمرو الداني: ثم ينظر القارئ إلى إشارات الأستاذ التي عرفت منه في الوقف، والمد والهمز والتمكين والتفكيك والإدغام والإظهار والفتح والإمالة والكسر والضم والفتح<sup>(٢)</sup>.

قال ابن الجزري: قد ورد النص عن أبي عمرو من رواية أصحاب اليزيدي<sup>(٣)</sup> عنه أنه كان إذا أدغم الحرف الأول في مثله أو مقاربه وسواء سكن ما قبل الأول أو تحرك إذا كان مرفوعاً أو مجروراً أشار إلى حركته<sup>(٤)(٥)</sup>.

= ابن عباس هو طرف من حديث تقدم موصولاً في العلم في باب: من أجاب الفتيا بإشارة اليد والرأس وفيه: وأوماً بيده ولا حرج، سادسها: وقال أبو قتادة هو أيضاً طرف من حديث تقدم موصولاً في باب: لا يشير المحرم إلى الصيد من كتاب الحج وفيه: أمره أن يحمل عليها أو أشار إليها.. انظر: فتح الباري لابن حجر (٣٤٦/٩).  
(١) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/٢٢٥)؛ ومنجد المقرئين لابن الجزري (ص١٢).

(٢) انظر: شرح القصيدة الخاقانية للداني (ص١٢٨).

(٣) يحيى بن المبارك البصري، المقرئ النحوي، أبو محمد، المعروف باليزيدي، لاتصاله بالأمير يزيد بن منصور، قرأ على أبي عمرو واختص به، وتصدر للإقراء فقرأ عليه الدوري والسوسي وغيرهما، وله اختيار كان يقرئ به، توفي سنة (١٠٢هـ).  
انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (١/٣٢٠ - ٣٢٣)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٢/٣٧٥ - ٣٧٧).

(٤) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/٢٩٦) وقال: قد اختلف أئمتنا في المراد بهذه الإشارة، فحمله ابن مجاهد على الروم.

(٥) وجاء عن عبد الرحيم بن عبد الله بن عبد القادر بن عبد الوهاب دبس وزيت المتوفى =

وجاء في ترجمة محمد بن أحمد بن بضحان أبي عبد الله الدمشقي المتوفى سنة (٧٤٣هـ): أنه كان يجلس للإقراء وهو في غاية التصميم لا يتكلم ولا يلتفت ولا يبصق ولا يتنحج وكذلك من عنده، ويجلس القارئ عليه، وهو يشير إليه بالأصبع لا يدعه يترك غنةً ولا تشديداً ولا غيره من دقائق التجويد حتى يأخذه عليه ويردّه إليه، وإذا نسي أحدٌ وجهاً من وجوه القراءة يضربُ بيده على الحصير فإن أفاق القارئ ورجع إلى نفسه أمضاه له وإلا لا يزال يقول للقارئ: ما فرغت حتى يعييه؛ فإذا عيَّ رد عليه<sup>(١)</sup>.

والأمثلة على ذلك كثيرة في أسلوب الإشارة المستخدم، والقراء بين مقل ومستكثر ولكن أصل الإشارة سنة من سنن الإقراء كما نقل أبو عمرو الداني وابن الجزري ذلك.

### الإشارات المستخدمة عند القراء:

ليس هناك منهج متبع في تحديد هذه الإشارات وإنما الأمر ممارسة واقعية لوحظت أثناء الإقراء، ولقد تم الوقوف على بعض الإشارات من واقع جلسات الإقراء لبعض المشايخ، وقد نقل إلينا عن بعض الأئمة إشارات معينة أثناء الإقراء، فنذكر أمثلة على ذلك:

- حركة الشفتين عند الإشمام: وهي حركة يراها المبصر دون الأعمى بضم الشفتين وإبرازهما إلى الأمام عند النطق بالحرف الخاضع لهذا الحكم كقوله تعالى: ﴿لَا تَأْمَنَّا﴾ [يوسف: ١١].
- أو الوقوف على العارض للسكون الذي حركته الأصلية الضم كقوله

= سنة (١٣٤٥هـ): أنه قرأ على أحمد الحلواني، فكان يُسمع شيخه كل يوم نصف حزب، وكان من عادته أن يحضّر درسه ويضبط أماكن الوقف كيلا يحوج شيخه أن يشير إليه عند الحاجة إلى الوقف المناسب. انظر: القراءات وكبار القراء في دمشق لمحمد مطيع (ص ٢٢٤). وجاء عن أبي الحسن علي بن محمد بن خلف المعافري المتوفى سنة (٤٠٣هـ): أنه لا يلفظ بكلمة ويكتفى لتصويب الحرف بالإشارة، عندما يقرأ القارئ بالكيفية الصالحة. انظر: القراءات بإفريقية لهند شليبي (ص ٣١٢).

(١) انظر: غاية النهاية لابن الجزري (٥٨/٢).

تعالى: ﴿نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]، كذلك عند خلط حركة بأخرى كخلط الكسرة بالضممة في قراءة بعض القراء<sup>(١)</sup> كقوله: ﴿قِيلَ﴾ ونحوها<sup>(٢)(٣)</sup>.

- وكذلك يشير المقرئ بضم الشفتين وصرهما للإشارة إلى الإدغام.
- ومنها فتح الفكين للإشارة للاستعلاء المؤدي إلى التفخيم.
- وبعضهم عند زيادة المد في الألف يرفع يده مبسوطة إلى أعلى.
- وعند زيادة المد في الواو يشير بيده إلى الأمام.
- وعند زيادة المد في الياء يشير بيده إلى أسفل، وكذلك عند التقليل والإمالة لبيان هذا النوع من الحكم.
- وعند بعضهم رفع الرأس يسيراً للدلالة على المد.
- وكذلك الإشارة إلى مقدار المد بقبض الإصبع أو بسطه بحالة متوسطة ليست بسرعة ولا بتأن<sup>(٤)</sup>.

- وعند صلة ميم الجمع بالواو لابن كثير أو بوجه من وجوه القراءة عند قالون، يشير بالسبابة برسم ضمة أو واو.
- ومنها جمع السبابة والإبهام عند الغنة نيابة عن ضم الشفتين أو معهما.
- ومنهم من يضرب بيده اليمنى على اليسرى أو إحدى يديه على فخذيه،

(١) اختلف القراء في إشمام الضم في أوائل ستة أفعال قد اعتلت عيناتها، وقُلبت حركتها على ما قبلها فسكنت العينات، وقُلبت ما فيه واو ياءات، لانكسار ما قبلها، وتلك الأفعال: «سيء، وسيق، وحيل، وجيء، وقيل، وغيض»، فقرأ هشام والكسائي بإشمام الضم في أوائلها، وقرأ ابن ذكوان بالإشمام في أول «سيء، وسيئت، وسيق، وحيل»، وقرأ نافع بالإشمام في «سيء، وسيئت» خاصة، وبالكسر في باقيها، وقرأ الباقون بالكسر في أوائل جميعها. انظر: الكشف عن وجوه القراءات السبع لمكي بن أبي طالب (١٠/١ - ١١)؛ والنشر في القراءات العشر لابن الجزري (٢/٢٠٠).

(٢) وهذا مما يقوم به المقرئ والقارئ.

(٣) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/٢٩٦ - ٢٩٧، ٢/١٢١)؛ وجهد المقل للمرعشي (ص ٢٧٨)؛ وهداية القارئ إلى تجويد كلام الباري لعبد الفتاح المرصفي (٢/٥١٢ - ٥١٣).

(٤) انظر: نهاية القول المفيد في علم التجويد لمحمد مكي نصر (ص ١٣٣)؛ وغاية المرید في علم التجويد لعطية نصر (ص ٩١).

أو الطاولة بيسر للإشارة إلى موضع الوقف في الآية، أو عند الانتهاء من الورد.

• ومنهم من يضرب على أي شيء أمامه ضربة أو ضربتين للإشارة إلى حصول لحن في الأداء، وكذلك إن ترك وجهاً من وجوه الإقراء<sup>(١)</sup>، كما كان يفعل محمد بن أحمد بن بضحان: إذا نسي أحدً وجهاً من وجوه القراءة يضربُ بيده على الحصير<sup>(٢)</sup>.

• ومن ذلك - أيضاً - ما قال أبو عمرو الداني: إذا أخذ القارئ في القراءة واستفتح بالتعوذ فليخرج يده ويعد الآي، ويحلق عند العشور، وليفعل ذلك الأستاذ، فقد روي لنا أن عاصماً كان إذا ابتدئ بالقراءة عليه أخرج يده وعدَّ.

فقد جاء عن حفص قال: كان عاصم إذا قرئ عليه أخرج يده فعَدَّ. وروي عن الكسائي أنه كان يعدُّ الآي ويحلق عند العَشْر في قراءته على الناس<sup>(٣)</sup>.

وروي أن يعقوب بن إسحاق الحضرمي - وكان إمام أهل البصرة في دهره - أنه كان يأخذ أصحابه بذلك فإذا أخطأ أحدهم فيه أقامه<sup>(٤)</sup>. فعلى المقرئ أن يلزم السكينة ويصون عينيه ويديه عن العبث إلا أن يشير بأصابعه إلى المد والوقف والوصل وغير ذلك مما مضى السلف عليه<sup>(٥)</sup>.

### فوائد الإشارة أثناء القراءة:

وقد تبين أن لهذه الإشارات فوائد وآثاراً إيجابية في الإقراء، منها:

- (١) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (٢/٢٠٥).
- (٢) انظر: غاية النهاية لابن الجزري (٢/٥٨).
- (٣) انظر: شرح القصيدة الخاقانية للداني (ص١٨١)؛ والإيضاح للأندرابي (٧٦ب)؛ ومنجد المقرئين لابن الجزري (ص١٢)؛ وغيث النفع للصفاسي (ص٨).
- (٤) انظر: شرح القصيدة الخاقانية للداني (ص١٨٣)؛ والإيضاح للأندرابي (٧٦ب).
- (٥) انظر: منجد المقرئين لابن الجزري (ص١٢).

- ١ - عدم إدخال ما ليس بقرآن أثناء قراءة القرآن الكريم .
- ٢ - مساعدة القارئ على سرعة التلقي .
- ٣ - جذب انتباه القارئ، والحيلولة دون انصرافه مع ارتباطه بالمقرئ .
- ٤ - تبعث روح النشاط، ونبذ السآمة بتفاعل المقرئ بهذه الإشارات .
- ٥ - تنمي في القارئ روح الملاحظة والدقة والتأمل الواعي وحصر الانتباه .
- ٦ - تعمل على توفير الوقت والجهد لكل من القارئ والمقرئ .



## المبحث السادس

## جمع القراءات وإفرادها

## تعريف القراءات:

لغة: جمع قراءة، وهي في الأصل مصدر «قرأ»، يقال: قرأ يقرأ قرأناً وقراءة<sup>(١)</sup>.

القراءات في الاصطلاح: لعلماء القراءات تعريفات متعددة أذكر منها ما يلي:

أ - تعريف الإمام الزركشي (ت ٧٩٤هـ) قال: هي اختلاف ألفاظ الوحي المذكور في كُتَبِ الحروف أو كَيْفِيَّتِهَا، من تخفيف وتثقيل وغيرها<sup>(٢)</sup>.

ب - تعريف الإمام ابن الجزري (ت ٨٣٣هـ): علم بكيفية أداء كلمات القرآن، واختلافها، منسوبة لناقلها<sup>(٣)</sup>.

وتعريف ابن الجزري يشمل القراءات المتواترة والمشهورة والشاذة.

ج - تعريف الإمام القسطلاني (ت ٩٢٣هـ) قال: فليعلم أن علم القراءات هو علم يعرف منه اتفاق الناقلين لكتاب الله واختلافهم في اللغة والإعراب «علم القراءات» والحذف والإثبات والتحريك والإسكان والفصل والاتصال وغير ذلك من هيئة النطق والإبدال، من حيث السماع، أو يقال: علم يعرف منه اتفاقهم واختلافهم في اللغة والإعراب والحذف والإثبات والفصل

(١) انظر: لسان العرب لابن منظور، مادة: (قرأ) (١/١٢٨)؛ وتاج العروس للزبيدي، مادة: (قرأ) (١/٣٦٦)؛ والمعجم الوسيط لإبراهيم أنيس، مادة: (قرأ) (ص ٧٢٢).

(٢) البرهان في علوم القرآن للزركشي (١/٣١٨).

(٣) منجد المقرئين لابن الجزري (ص ٩).



والوصل، من حيث النقل أو يقال: علم بكيفية أداء القرآن واختلافها مَعْرُوضًا لِنَاقِلِهِ<sup>(١)</sup>.

د - تعريف طاش كبري زاده (ت ٩٦٢هـ): هو علم يبحث فيه عن صور نظم كلام الله تعالى من حيث وجوه الاختلافات المتواترة. . وقد يبحث فيه أيضاً عن صور نظم الكلام من حيث الاختلاف الغير متواترة الواصلة إلى حد الشهرة<sup>(٢)</sup>.

هـ - تعريف البنا الديمياطي (ت ١١١٧هـ): هو علم يُعلم منه اتفاق الناقلين لكتاب الله واختلافهم في الحذف والإثبات، والتحريك والتسكين، والفصل والوصل، وغير ذلك من هيئة النطق والإبدال، وغيره من حيث السماع<sup>(٣)</sup>.

و - تعريف الزرقاني (ت ١٣٦٧هـ): هو مذهب يذهب إليه إمام من أئمة القراء مخالفاً به غيره في النطق بالقرآن الكريم مع اتفاق الروايات والطرق عنه، سواء أكانت هذه المخالفة في نطق الحروف أو في نطق هيئاتها<sup>(٤)</sup>.

من خلال ما ذكر من التعريفات حول مفهوم القراءات يتضح أن للعلماء في هذا مذهبين:

**المذهب الأول:** يعتبر أن القراءات ذات مدلول واسع، فهي تشمل الحديث عن ألفاظ القرآن المتفق عليها والمختلف فيها.

ومن أصحاب هذا المذهب: ابن الجزري، وتابعه البنا الديمياطي وغيرهما.

**المذهب الثاني:** يرى أصحابه أن مفهوم القراءات مقصور على ألفاظ القرآن المختلف فيها، وممن ذهب هذا المذهب الزركشي في البرهان، والزرقاني في مناهل العرفان.

(١) انظر: لطائف الإشارات للقسطلاني (١/١٧٠).

(٢) انظر: مفتاح السعادة لزاده (٢/٦).

(٣) إتحاف فضلاء البشر للبنا الديمياطي (١/٦٧).

(٤) مناهل العرفان للزرقاني (١/٤١٠).

وكلا المفهومين وارد ومراد، لا تنافي بينهما، فلفظ القراءات يطلق تارة ويراد به العلم المشهور كعرفة القراء من الصحابة ومن بعدهم وكتب القراءات وأسماء مؤلفيها إلى غير ذلك مما يسمى بعلم الدراية، ويطلق تارة أخرى ويراد به أوجه الخلاف في اللفظة القرآنية من حيث النطق بها وهو ما يسمى بعلم الرواية، والضابط في التمييز بين المفهومين هو السياق<sup>(١)</sup>.

### التأليف في علم القراءات:

لقد بدأ التدوين في علم القراءات كغيره من العلوم، منذ وقت مبكر غير أنه لم يشتد إلا في القرن الثالث الهجري، عصر التدوين والانفتاح العلمي في شتى العلوم، ولقد كانت القراءات، ولا تزال محل اهتمام العلماء خاصة أولئك الذين جعلوا أنفسهم وأوقاتهم وقفاً في سبيل خدمة القرآن وعلومه ومساهمة في تحقيق الضمان الذي تكفل الله ﷻ به للقرآن الكريم.

وبالنظر إلى أول من ألف في علم القراءات، نجد أن العلماء المؤرخين، والمهتمين بحركة التأليف، قد ذكروا أسماء عديدة رشحوها لأن تكون هي البادئة بالتدوين والتأليف في هذا العلم، إلا أننا عند الفحص والتدقيق لا نسلم لهم القول في ذلك بالأولوية، فإن أكثر الذين ذكروا على أنهم هم أول من ألف في القراءات إنما ألفوا في جوانب قليلة ومختلفة من علم القراءات وليسوا من أولئك العلماء الذين برزوا في القرن الثالث الهجري وما بعده الذين جمعوا القراءات فأوعوا وألفوا المؤلفات المفيدة، وإليك فيما يلي بياناً لمن ذكروا على أنهم أول من ألف في علم القراءات.

فالتأليف في علم القراءات القرآنية قد مرّ بمراحل والمعتمد في هذه المراحل كلها هو الرواية الموثوقة عن الحفاظ:

أ - مرحلة الرواية الشفوية، (من بعثة الرسول ﷺ إلى ٦٠هـ) إذ كان القرآن محفوظاً في الصدور ومكتوباً في الوسائل المعروفة في ذلك الوقت،

(١) انظر: علم القراءات لنبييل آل إسماعيل (ص ٢٧ - ٢٨).

وهذه المرحلة تشمل صدر الإسلام، واستمرت حتى ظهور نقط الإعراب على يد أبي الأسود الدؤلي (ت ٦٩هـ).

ب - المرحلة الثانية (٦٠ - ٢٥٥هـ) وهي مرحلة ضبط القراءات برموز الإعراب والإعجام، وقد ظهرت في هذه المرحلة أوائل محاولات التأليف في بعض فروع علم القراءات، أهمها ما يلي:

١ - يرى بعض المتأخرين<sup>(١)</sup> أن أول من ألف في علم القراءات هو يحيى بن يعمر (ت ٩٠هـ) وهو أحد تلاميذ أبي الأسود الدؤلي، وله كتاب في القراءات؛ لكنه ليس جامعاً للقراءات بل اعتنى بجانب واحد منها وهو مرسوم الخط.

٢ - عبد الله بن عامر (ت ١١٨هـ) وكتابه «اختلافات مصاحف الشام والحجاز والعراق»<sup>(٢)(٣)</sup>.

٣ - أبان بن تغلب الكوفي (ت ١٤١هـ)<sup>(٤)</sup>، قال ابن النديم في الفهرست<sup>(٥)</sup>: له من الكتب كتابان: كتاب معاني القرآن<sup>(٦)</sup>، وكتاب القراءات.

٤ - مقاتل بن سليمان (ت ١٥٠هـ)<sup>(٧)</sup> وله كتاب القراءات.

(١) انظر: القراءات القرآنية للفضلي (ص ٢٧)؛ وتاريخ التراث لفؤاد سزكين (١/٢٢).

(٢) انظر: تاريخ التراث لفؤاد سزكين (١/٢٢).

(٣) قال الفضلي في تاريخ القراءات القرآنية (ص ٣٢): وفرق بين القراءات ورسوم المصاحف لأنهما فنان أو علمان متميزان من علوم القرآن الكريم.

(٤) أبان بن تغلب الربيعي الكوفي، مقرئ، نحوي، ثقة، قرأ على عاصم وأبي عمرو وغيرهما، وعنه محمد بن صالح الكوفي. انظر: معجم الأدباء لياقوت (١/٦٧ - ٦٨)؛ وميزان الاعتدال للذهبي (١/٥ - ٦)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/٤).

(٥) انظر: الفهرست لابن النديم (ص ٢٧٦).

(٦) نشر محمد فؤاد عبد الباقي كتاب (أبان) في ذيل كتاب (معجم غريب القرآن) في القاهرة سنة ١٩٥٠م.

(٧) مقاتل بن سليمان بن بشير البلخي، أبو الحسن الأزدي المفسر، روى عن مجاهد وعطاء بن أبي رباح والضحاك وغيرهم، وروى عنه بقرية بن الوليد وعبد الرزاق =

- ٥ - أبو عمرو بن العلاء (ت ١٥٦هـ) وله كتاب القراءات<sup>(١)</sup> .
- ٦ - حمزة بن حبيب الزيات (ت ١٥٦هـ) له كتاب القراءات .
- ٧ - زائدة بن قدامة الثقفي (ت ١٦١هـ)<sup>(٢)</sup> له كتاب القراءات .
- ٨ - هارون بن موسى الأعمور (ت ١٧٠هـ) قال ابن الجزري: «قال أبو حاتم السجستاني: كان أول من سمع بالبصرة وجوه القراءات وألفها وتبع الشاذ منها»<sup>(٣)</sup> .
- ٩ - علي بن حمزة الكسائي (ت ١٨٩هـ) له كتاب القراءات<sup>(٤)</sup> .
- ١٠ - يعقوب بن إسحاق الحضرمي (ت ٢٠٥هـ) له كتاب «الجامع» جمع فيه عامة اختلاف وجوه القراءات، ونسب كل حرف إلى من قرأ به<sup>(٥)</sup> .
- ١١ - أبو عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ)، ألف كتاب «القراءات» وجمع فيه خمسة وعشرين قارئاً<sup>(٦)</sup> .
- ١٢ - أبو عمر حفص بن عمر الدوري (ت ٢٤٦هـ)<sup>(٧)</sup> قال عنه ابن

- = الصنعاني وغيرهم، توفي سنة (١٥٠هـ). انظر: ميزان الاعتدال للذهبي (١٧٣/٤)؛ طبقات المفسرين للداودي (٥٢٠ - ٥٢١)؛ والأعلام للزركلي (٢٨١/٧).
- (١) انظر: معجم الأدباء لياقوت (٣/٣٤٥ - ٣٤٨).
- (٢) زائدة بن قدامة أبو الصلت الثقفي النُكري الكوفي، سمع من الأعمش وهشام بن عروة وأبي الزناد وغيرهم، وروى عنه سفيان بن عيينه وأبو داود الطيالسي وغيرهم، وأخرج له الجماعة توفي سنة (١٦١هـ). انظر: غاية النهاية لابن الجزري (١/٢٨٨)؛ طبقات المفسرين للداودي (ص ١٢٧).
- (٣) انظر: غاية النهاية لابن الجزري (٢/٣٤٨).
- (٤) انظر: معجم الأدباء لياقوت (٤/٨٧ - ١٠٥)؛ غاية النهاية لابن الجزري (١/٥٣٥ - ٥٤٠)؛ وطبقات المفسرين للداودي (ص ٢٧٩).
- (٥) انظر: معجم الأدباء لياقوت (٥/٦٤٤).
- (٦) انظر: معجم الأدباء لياقوت (٤/٩٢ - ٩٦)؛ والنشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/٣٤).
- (٧) حفص بن عمر بن عبد العزيز بن صُهبان الضيرير، أبو عمر الدوري الأزدي البغدادي النحوي، نزيل سامراء، قرأ على إسماعيل بن جعفر عن نافع وعن يعقوب بن جعفر، وروى القراءة عنه أحمد المطوعي وأحمد بن فرح وابن عيينة وغيرهم، توفي سنة =

الجزري: «أول من جمع القراءات»<sup>(١)</sup>.

١٣ - أبو حاتم سهل بن محمد السجستاني (ت ٢٥٥هـ)، قال ابن الجزري: «وله تصانيف كثيرة وأحسبه أول من صنف في القراءات»<sup>(٢)(٣)</sup>.

إلى غير ذلك من الأعلام الذين قيل عنهم أنهم أول من ألفوا في علم القراءات، وكل ما ذكرناه من أسماء ففي النفس منه نظر، إذ القول بأن هؤلاء هم أوائل المؤلفين مفتقر إلى برهان قاطع، وليس ثمة دليل على ذلك، والذي تظمن إليه النفس أن القرنين الأول والثاني الهجريين كانا عصري حفظ وليسا بعصور تدوين، ومع ذلك فلا مانع من أن تكون هناك كتابات في علم القراءات، غير أنها ليست شاملة وجامعة.

ولقد كان أبو عبيد القاسم بن سلام هو أول إمام معتبر دون القراءات وجمعها في مؤلف واحد، وجعلهم خمسة وعشرين قارئاً مع القراء السبعة<sup>(٤)</sup>.

قال ابن الجزري: فلما كانت المائة الثالثة واتسع الخرق وقل الضبط، وكان علم الكتاب والسنة أوفر ما كان في ذلك العصر، تصدّى بعض الأئمة لضبط ما رواه من القراءات فكان أول إمام معتبر جمع القراءات في كتاب: أبو عبيد القاسم بن سلام، وجعلهم فيما أحسب خمسة وعشرين قارئاً مع

= (٢٤٦هـ). انظر: غاية النهاية لابن الجزري (١/٢٥٥ - ٢٥٧)؛ وطبقات المفسرين للداودي (ص١١٦).

(١) انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (١/٣٨٧)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/٢٥٥).

(٢) انظر: غاية النهاية لابن الجزري (١/٣٢٠).

(٣) انظر: تاريخ القراءات القرآنية للفضلي (ص٢٧ - ٣٢)، وقد أوصلهم إلى أربعة وأربعين مؤلفاً.

(٤) وأول من نظم في القراءات السبع الحسين بن عثمان بن ثابت البغدادي الضيرير المتوفى سنة (٣٧٨هـ)، قال ابن الجزري في غاية النهاية (١/٢٤٣): قرأ على أبي بكر بن الأنباري، ونظم كتاباً في القراءات السبع، وهو أول من نظمها.

أما أول من وضع أبواب الأصول قبل الفرش فهو علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني المتوفى سنة (٣٨٥هـ)، قال ابن الجزري في غاية النهاية (١/٥٥٩): تصدر للإقراء في أواخر عمره، وألف في القراءات كتاباً جليلاً لم يؤلف مثله، وهو أول من وضع أبواب الأصول قبل الفرش.

هؤلاء السبعة<sup>(١)(٢)</sup>.

### مذاهب القراء في كيفية الجمع:

إن الذي كان عليه السلف أخذ كل ختمة برواية، لا يجمعون رواية إلى غيرها، إلى أثناء المئة الخامسة فظهر جمع القراءات في الختمة الواحدة.

قال ابن الجزري: وأما الجمع وكيفيته فلم أرَ أحداً نبّه عليه ولم يكونوا في الصدر الأول يقرءون بالجمع، ولم يتعرض أحد من أئمة القراء في توليفهم لباب أفراد القراءات وجمعها والسبب الموجب لعدم تعرض المتقدمين إليه هو عظم همهم، وكثرة حرصهم، ومبالغتهم في الإكثار من هذا العلم<sup>(٣)</sup>، وقد تبعت تراجم القراء فلم أعلم متى خرج الجمع، وقد ألف علي بن سليمان بن أحمد بن سليمان أبو الحسن الأنصاري القرطبي كتاباً في كيفية جمع القراءات<sup>(٤)</sup>؛ لكن ظهر لي أن الإقراء بالجمع ظهر من حدود الأربعمئة وهلم جراً، وتلقاه الناس بالقبول وقرأ به العلماء وغيرهم لا نعلم أحداً كرهه.

أقرأ به الحافظ أبو عمرو الداني ومكي القيسي وأبو القاسم الهذلي أبو العلاء الهمداني والشاطبي، وممن قرأ به من المتأخرين الإمام الحافظ أبو شامة والإمام المجتهد أبو الحسن علي بن عبد الكافي السبكي والإمام الجعبري والناس<sup>(٥)</sup>.

- (١) انظر: النشر في القراءات العشر (١/٣٣ - ٣٤)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٢/١٧ - ١٨).
- (٢) انظر: علم القراءات نبيل آل إسماعيل (ص ٩٩ - ١٠٣)؛ وتاريخ القراءات القرآنية للفضلي (ص ٢٧ - ٣٣).
- (٣) ولقد قرأ الأستاذ أبو الحسن علي بن عبد الغني الحصري القيرواني القراءات السبع علي شيخه أبي بكر القصري تسعين ختمة كلما ختم ختمة قرأ غيرها حتى أكمل في مدة عشر سنين. انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (٢/١٩٤ - ١٩٥)؛ وغيث النفع للصفاسي (ص ٩).
- (٤) قال ابن الجزري: «.. قرأ عليه أبو البركات محمد بن محمد البليني بغرناطة سنة ست وعشرين وسبعمائة..». انظر: غاية النهاية لابن الجزري (١/٥٤٤).
- (٥) انظر: منجد المقرئين لابن الجزري (ص ١٦)؛ ولطائف الإشارات للقسطلاني =

## وللشيوخ في كيفية هذا الجمع عدة مذاهب:

### المذهب الأول:

**الجمع بالحرف:** وهو أنه إذا ابتدأ القارئ القراءة ومر بكلمة فيها خلاف أصلي أو فرشي أعاد تلك الكلمة حتى يستوعب جميع أحكامها، فإذا ساغ الوقف وأراده وقف على آخر وجه واستأنف ما بعدها وإلا وصلها بما بعدها مع آخر وجه، ولا يزال كذلك حتى يقف، وإن كان الحكم مما يتعلق بكلمتين كمد المنفصل وقف على الثانية واستوعب الخلاف ويجري على ما تقدم، وهذا مذهب المصريين والمغاربة.

وهو أوثق في استيفاء أوجه الخلاف وأسهل في الأخذ وأخصر ولكنه يخرج عن رونق القراءة وحسن أداء التلاوة.

### المذهب الثاني:

**الجمع بالوقف:** وهو أن يبتدئ القارئ بقراءة من يقدمه من الرواة ويمضي على تلك الرواية حتى يقف حيث يريد ويسوغ، ثم يعود من حيث ابتدأ ويأتي بقراءة الراوي الذي يثني به ولا يزال كذلك يأتي براو بعد راو حتى يأتي على جميعهم إلا من دخلت قراءته مع من قبله فلا يعيدها، وفي كل ذلك يقف حيث وقف أولاً وهذا مذهب الشاميين.

قال ابن الجزري: وهو أشد في الاستحضار وأسد في الاستظهار وأطول زماناً، وأجود مكاناً وبه قرأت على عامة من قرأت عليه مصرأً وشاماً وبه آخذ.

### المذهب الثالث:

**المركب من المذهبين:** وهذا ما يأتي برواية الراوي الأول وجرى العمل بتقديم قالون لأن الشاطبي قدمه، وعادة كثير من المقرئين تقديم من قدمه صاحب الكتاب الذي يقرؤون بمضمونه وهو غير لازم إلا أنه أقرب للضبط،

= (١/٣٣٦)؛ والإتقان في علوم القرآن للسيوطي (٢/٣٤٠).

وكان بعض المشايخ إذا نسي القارئ قراءة ورواية لا يأمره بإعادة الآية بل بإتيان تلك القراءة أو الرواية فقط، ثم يصل إلى أن يقف على موضع يسوغ الوقف عليه فمن اندرج معه فلا يعيده، ومن تخلف فيعيده ويقدم أقربهم خلفاً إلى ما وقف عليه فإن تزامموا عليه فيقدم الأسبق فالأسبق وينتهي إلى الوقف السائغ مع كل راوٍ (١)(٢).

#### المذهب الرابع:

**الجمع بالآية:** وهو أن يشرع في الآية حتى ينتهي إلى آخرها ثم يعيدها لقارئ قارئ حتى ينتهي الخلاف.

قال ابن الجزري: وكأنهم قصدوا بذلك فصل كل آية على حدها بما فيها من الخلاف ليكون أسلم من التركيب وأبعد من التخليط ولا يخلصهم ذلك إذ كثير من الآيات لا يتم الوقف عليه، ولا يحسن الابتداء بما بعده فكان الذي اخترناه هو الأولى، والله أعلم (٣).

#### المذهب الخامس:

**جمع التناسب:** وهو إذا ابتداء مثلاً بالقصر أتى بالمرتبة التي فوقه ثم كذلك حتى ينتهي إلى آخر مراتب المد، وإن ابتداء بالمد المشبع أتى بما دونه حتى ينتهي إلى القصر، وإن ابتداء بالفتح أتى بعده بيمين بين، ثم المحض، وإن ابتداء بالنقل أتى بعده بالتحقيق، ثم السكت القليل ثم ما فوقه ويراعى ذلك طرداً وعكساً (٤).

(١) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (٢/٢٠١ - ٢٠٢)؛ ولطائف الإشارات للقسطلاني (١/٣٤٠ - ٣٤١)؛ وغيث النفع للصفاسي (ص ١٠ - ١١).

(٢) قال الصفاسي: ولو أمكن لأحدهم الجمع على غير هذه المذاهب الثلاثة التي ذكرناها مع مراعاة شروط الجمع الأربعة وهي رعاية الوقف والابتداء وحسن الأداء وعدم التركيب لما منع. غيث النفع (ص ١١).

(٣) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (٢/٢٠٢).

(٤) انظر: المرجع السابق (٢/٢٠٤ - ٢٠٥).



## شروط جمع القراءات:

ذكر أبو الحسن علي بن عمر الأندلسي<sup>(١)</sup> لمن أراد جمع القراءات

شروط سبعة:

أحدها: حسن الوقف: كقوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران:

٦٢] لا يجوز الوقف قبل الاستثناء ﴿إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ﴾، وفي ذكر النبي ﷺ في نحو ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ﴾ [سبأ: ٢٨] كذلك<sup>(٢)</sup>.

ثانيها: حسن الابتداء: فلا يجوز الابتداء في قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُ

الَّذِينَ كَفَرُوا لَسْتَ مُرْسَلًا﴾ [الرعد: ٤٣]، بقوله: ﴿لَسْتَ مُرْسَلًا﴾ دون ما قبله.

ثالثها: حسن الأداء: فلا يجوز أن يقف في مثل قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ

أَصْحَابُ الْمِيمَةِ ﴿٨﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [البلد: ١٨، ١٩]، حتى يأتي بما بعده.

رابعها: عدم التركيب: فإذا قرأ لقارئ لا ينتقل إلى قراءة غيره حتى يتم ما

فيها، كمن يقرأ: ﴿فَلَقَّ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾ [البقرة: ٣٧] برفعهما أو بنصبهما<sup>(٣)</sup>.

(١) علي بن عمر بن إبراهيم بن عبد الله الكناني القيحاوي، أبو الحسن، المقرئ، ولد سنة (٦٥٠هـ) وأخذ عن جده وفرج بن قاسم وأبوالقاسم الحسن، توفي سنة (٧٣٠هـ). انظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر (٥/٤٦٧)؛ ونفح الطيب للتلمساني (٥/٥١٧ - ٥١٩).

(٢) جاء في ترجمة حسن المعروف بالحسام المصري المتوفى (٧٦٥هـ): .. ثم قدم علينا بعد الستين فاجتمع بشيخنا أبي المعالي بن اللبان بدمشق، ووقع بينهما كلام في لزوم الترتيب في الجمع، وكان شيخنا لا يلتزم ذلك واجتمعا بمحفل فقرأ سورة ﴿الَّذِينَ نَشَرَحُ﴾ وقال: ﴿وَوَضَعْنَا عَنكَ وَزْرَكَ ﴿٢﴾ أَلَيْتَ﴾ ووقف على ﴿أَلَيْتَ﴾ عادتهم، فأنكر عليه ابن اللبان، وقال: لا يجوز الوقف على مثل هذا، يعني أنه موصول، فقال الحسام: وقف اضطرار، فقال ابن اللبان: الاضطرار يُغتفر للصغار، أما أستاذ مثلك كان ينبغي أن يقف على ﴿أَلَيْتَ﴾ ثم يقول: ﴿وَزْرَكَ أَلَيْتَ﴾ أو كما قال، فلم يحر جواباً وسهل أمره بعدها. انظر: غاية النهاية لابن الجزري (١/٢٣٦).

(٣) قرأ ابن كثير بنصب «آدم» ورفع «كلمات»، وقرأه الباقر برفع «آدم»، ونصب «كلمات». انظر: الكشف عن وجوه القراءات السبع لمكي القيسي (١/٢٣٦ - ٢٣٧)؛ وإبراز المعاني لأبي شامة (ص ٣٢٣).

خامسها: عدم فصل المضاف عن المضاف إليه: كقوله: ﴿تُقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ﴾ [المائدة: ٣٣]، فيقف قبل قوله: ﴿أَيْدِيَهُمْ﴾.

سادسها: مراعاة الترتيب في إتمام الخلف إلى آخره: فلا يجوز عندهم إذا قرأ القارئ ثم قرأ بعده القارئ الآخر ثم عرض له خلف إلا أن يتم قراءة القارئ الثاني إلى انقطاع الآية، ثم يستدرك بعد ذلك ما نقص من قراءة القارئ الأول حذراً من أن يقرأ أول الآية لقارئ وآخرها لآخر.

سابعها: مراعاة ترتيب الرواة عن كل قارئ: فلا يبدأ بورش قبل قالون مثلاً، وهذا أسهل الأوجه السبعة فإن الشيوخ رضوان الله عليهم كانوا لا يكرهون هذا كما كانوا يكرهون ما قبله فيجوز ذلك لضرورة ولغير ضرورة. والأحسن أن يبدأ بما بدأ به المؤلفون في كتبهم<sup>(١)</sup>.

قال ابن الجزري:

وفي الشرط الأخير نظر وكذلك في الاقتصار على الستة الباقية إذ ليست وافية بالقصد فإن القصد تجنب ما لا يليق مما يوهم غير المعنى المراد، والحاصل أن الذي يشترط على جامعي القراءات أربعة شروط لا بد منها وهي:

- ١ - رعاية الوقف.
- ٢ - رعاية الابتداء.
- ٣ - حسن الأداء.
- ٤ - عدم التركيب.

وأما رعاية الترتيب والتزام تقديم شخص بعينه أو نحو ذلك فلا يشترط بل الذين أدركناهم من الأستاذين الحذاق المستحضرين لا يعدون الماهر إلا من لا يلتزم تقديم شخص بعينه، ولكن من إذا وقف على وجه لقارئ ابتداءً لذلك القارئ؛ فإن ذلك أبعد من التركيب وأملك في الاستحضار والتدريب،

(١) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (٢/٢٠٢ - ٢٠٤)؛ والإتقان للسيوطي (٢/٣٤٠) قال: وحاصلها خمسة شروط.

فمن كان قوياً في استحضاره عالماً بما يعمل الجامع عليه؛ يسلك معه هذا، أما من كان ضعيفاً في الاستحضار فينبغي أن يسلك به نوعاً واحداً من الترتيب لا يزول عنه ليكون أقرب للخاطر، وأوعى لذي الذهن الحاضر، وكثير من الناس يرى تقديم قالون أولاً كما هو مرتب في هذه الكتب المشهورة.

وآخرون يرون تقديم ورش من طريق الأزرق من أجل انفراده في كثير من روايته عن باقي الرواة بأنواع من الخلاف كالمد والنقل والترقيق والتغليظ، فإنه يبتدأ له غالباً بالمد الطويل ثم بالتوسط ثم بالقصر فيخرج مع قصره في الغالب سائر القراء إلى غير ذلك من وجوه الترجيح يظهر في الاختيار، وهذا الذي اختاره أنا إذا أخذت بالترتيب، وهو الذي لم أقرأ بسواه على أحد من شيوخي بالشام ومصر والحجاز والإسكندرية.

وعلى هذا الحكم إذا قدم ورش من طريق الأزرق يتبع بطريق الأصبهاني ثم بقالون ثم بأبي جعفر<sup>(١)</sup> ثم بابن كثير ثم بأبي عمرو ثم يعقوب ثم ابن عامر ثم عاصم ثم حمزة ثم الكسائي ثم خلف<sup>(٢)</sup>، ويقدم عن كل شيخ الراوي المقدم في الكتاب ولا ينتقل إلى من بعده حتى يكمل من قبل، وكذلك كان الحذاق من الشيوخ إذا انتقل شخص إلى قراءة قبل إتمام ما قبلها لا يدعونه ينتقل حفظاً لرعاية الترتيب، وقصدًا لاستدراك القارئ ما فاته قبل اشتغال خاطره بغيره وظنه أنه قرأه<sup>(٣)</sup>.

(١) يزيد بن القعقاع المدني، أحد القراء العشرة، قرأ القرآن على موله عبد الله بن عياش وأبو هريرة وابن عباس وحدث عنهما، قرأ عليه نافع وسليم بن مسلم وغيرهما، وحدث عنه مالك، توفي سنة (١٣٠هـ) على الأصح. انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (١/١٧٢ - ١٧٨)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٢/٣٨٢ - ٣٨٤).

(٢) خلف بن هشام بن ثعلب، أبو محمد البغدادي البزار، المقرئ، يلقب بخلف العاشر، قرأ على سليم عن حمزة وسمع من مالك وأبي عوانه وغيرهم توفي سنة (٢٢٩هـ). انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (١/٤١٩ - ٤٢٢)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/٢٧٢ - ٢٧٤).

(٣) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (٢/٢٠٤ - ٢٠٥)؛ ولطائف الإشارات للقسطاني (١/٣٣٨ - ٣٤١)؛ وغيث النفع للصفاسي (ص ١٠ - ١١)؛ والإتقان في علوم القرآن للسيوطي (٢/٣٤٠).

### الأمور التي يجب مراعاتها لمن أراد الجمع:

- ١ - ينبغي على القارئ أن لا يقصد بتكراره وجه الرواية فقط، وإنما يقصد التدبر والتفكر وتكثير الأجر وأن له بكل حرف عشر حسنات<sup>(١)</sup>.
- ٢ - لا بد من إفراد القراءات التي يقصد معرفتها قراءة قراءة على ما تقدم؛ فإذا أحكم القراءات إفراداً وصار له بالتلفظ بالأوجه ملكة لا يحتاج معها إلى تكلف وأراد أن يحكمها جمعاً فليُرض نفسه ولسانه فيما يريد أن يجمعه، ولينظر ما في ذلك من الخلاف أصولاً وفرشاً فما أمكن فيه التداخل أكتفي بوجهه، وما لم يمكن فيه نظر فإن أمكن عطفه على ما قبله بكلمة أو بكلمتين أو بأكثر من غير تخليط ولا تركيب اعتمده، وإن لم يحسن عطفه رجع إلى موضع ابتداء حتى يستوعب الأوجه كلها من غير إهمال ولا تركيب ولا إعادة ما دخل<sup>(٢)</sup>.
- ٣ - وينبغي أن لا يقف إلا على وقف أجازة العلماء ولا يبتدئ إلا بما تظهر به الفائدة، وليكرر الوجه بعد الوجه من الابتداء إلى الوقف، وأما ما أخذ به بعض المتأخرين من أنهم يقرؤون الجمع كلمة كلمة فبدعة وحشة تخرج القرآن عن مقصوده ومعناه ولا يحصل منها مراد السامع، والله تعالى أعلم بما على من يتعمد ذلك<sup>(٣)</sup>.
- ٤ - أن الجامع إذا قرأ كلمتين رسمتا في المصاحف كلمة واحدة وكانت ذات أوجه نحو: ﴿هَؤُلَاءِ﴾ و﴿يَكَادُمُ﴾، فإنه يتعين عليه قراءة الكلمتين متصلتين لفظاً إتباعاً للاتصال الرسمي<sup>(٤)</sup>.
- ٥ - أن يحقق الجامع للقراءات معرفة أوجه الخلاف الواجب من أوجه

(١) انظر: منجد المقرئين لابن الجزري (ص١٦).

(٢) النشر في القراءات العشر لابن الجزري (٢/١٩٩)؛ ولطائف الإشارات للقسطلاني (١/٣٣٦ - ٣٣٨).

(٣) انظر: منجد المقرئين لابن الجزري (ص١٦).

(٤) انظر: لطائف الإشارات للقسطلاني (١/٣٤١)؛ وآداب تلاوة القرآن للسيوطي (ص١١٦ - ١١٧).

الخلاف الجائز، ولتمييز بين الطرق والروايات، فمن لم يعرف تحقق معرفة الخلافين الواجب والجائز لا سبيل له إلى الوصول إلى معرفة القراءات، ومن لم يميز بين الطرق والروايات لا منهج له إلى السلامة من التركيب في القراءات<sup>(١)</sup>.

٦ - أن من أراد تحقيق علم القراءات وأحكام تلاوة الحروف فلا بد من حفظه كتاباً كاملاً يستحضر به اختلاف القراء وينبغي أن يعرف أولاً اصطلاح الكتاب الذي يحفظه ومعرفة طريقه وكذلك إن قصد التلاوة بكتاب غيره، إلا إن كان لا يزيد على الكتاب الذي يحفظه إلا بشيء قليل يوقن من نفسه بحفظه واستحضاره فلا بأس بالقراءة بمضمونه من غير حفظه<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: لطائف الإشارات للقسطلاني (١/٣٣٧ - ٣٣٨).

(٢) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (٢/١٩٩)؛ ولطائف الإشارات للقسطلاني (١/٣٣٤)؛ وغيث النفع للصفاسي (ص ١١).



## المبحث السابع

## الوقف والابتداء



## تعريف الوقف والابتداء:

الوقف في اللغة: الحبس<sup>(١)</sup>. قال الجوهري<sup>(٢)</sup>: أَوْقَفْتُ عن الأمر الذي كنت فيه: أي أقلعتُ.

قال الطرمّاح<sup>(٣)</sup>:

قَلَّ فِي شَطِّ نَهْرٍ وَأَنْ اغْتِمَاضِي      وَدَعَانِي هَوَى الْعَيُونِ الْمِرَاضِ  
جَامِحاً فِي غَوَايَتِي ثُمَّ أَوْقَفُ      تَرْضاً بِالتُّقَى وَذُو الْبِرِّ رَاضِي

وحكى أبو عمرو بن العلاء: ثم أَوْقَفْتُ: أي سكتُ. والوقف في القراءة: قَطْعُ الكلمة عما بعدها. والمَوْقِفُ: الموضع الذي تقف فيه، واستوقفته: سألته الوقف<sup>(٤)</sup>.

وفي الاصطلاح: قطع الصوت آخر الكلمة زمناً مع التنفس، أو هو قطع الكلمة عما بعدها، وقصد العودة إلى القراءة في الحال، ولا يكون في وسط

(١) التعريفات للجرجاني (ص ٢٥٣).

(٢) إسماعيل بن حماد الجوهري، أبو نصر اللغوي، صاحب كتاب (الصحاح)، أخذ على أبي علي الفارسي والسيرافي توفي سنة (٣٩٣هـ). انظر: معجم الأدباء لياقوت (٢/٢٠٥ - ٢١١)؛ وإشارة التعيين في تراجم النحاة واللغويين لعبد الباقي (ص ٥٥ - ٥٦).

(٣) الطرمّاح بن حكيم من بني عمرو بن ربيعة بن جرول بن ثعل، شاعر مشهور، ولد ونشأ في الشام توفي سنة (١٢٤هـ). انظر: الشعر والشعراء لابن قتيبة (٢٢٨)؛ والتدوين في أخبار قزوين للرافعي (٣/١٠٩).

(٤) انظر: لسان العرب لابن منظور، مادة: (وقف) (٩/٣٥٩ - ٣٦٢)؛ والقاموس المحيط للفيروزآبادي، مادة: (وقف) (ص ١١١٢ - ١١١٣).

الكلمة ولا في ما اتصل رسماً<sup>(١)</sup>.

وهو فن<sup>(٢)</sup> جليل يعرف به كيفية أداء القراءة بالوقف على المواضع التي نص عليها القراء لإتمام المعاني، والابتداء بمواضع محددة لا تختل فيها المعاني<sup>(٣)</sup>.

وأما الابتداء لغة: فهو ضد الوقف، وهو أول كل شيء، يقال: بدأت الشيء: فَعَلْتُهُ ابتداءً، والبدء: فعل الشيء أول<sup>(٤)</sup>.

الابتداء في عرف القراء: هو الشروع في القراءة بعد قطع أو وقف فإذا كان بعد القطع فيتقدمه الاستعاذة ثم البسملة إذا كان الابتداء من أوائل السورة، وإذا كان من أثنائها فللقارئ التخيير في الإتيان بالبسملة أو عدم الإتيان بها بعد الاستعاذة<sup>(٥)</sup>.

والوقف والقطع والسكت بمعنى واحد<sup>(٦)</sup>، والمتأخرون فرّقوا وقالوا:

- (١) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (٣٣٤/١)؛ والإتقان في علوم القرآن للسيوطي (٢٣٣/١ - ٢٣٤)؛ والمنح الفكرية لعلي القاري (ص ٢٥٠)؛ وجهد المقل للمرعشي (ص ٢٤٧).
- (٢) قال المرعشي في جهد المقل (ص ٢٤٩): «وهذا فن مستقل مغاير لفن التجويد، ولكن جرت عادة بعض العلماء بجعل قواعده الكلية جزءاً من كتب التجويد»، قال سالم الحمد: «وذكر علماء التجويد لمباحث الوقف والابتداء يمكن تفسيره برغبتهم في دفع خطأ عن قارئ القرآن وهو يقرؤه لأنّ «التجويد لا يتحصل القرآن إلا بمعرفة الوقف ومواضع القطع على الكلم» كما يقول الداني. انظر: جهد المقل (ص ٣٩ - ٤٠) قسم الدراسة.
- (٣) انظر: البرهان في علوم القرآن للزركشي (٣٤١/١)؛ والإتقان في علوم القرآن للسيوطي (٢٢١/١)؛ ومنار الهدى في بيان الوقف والابتداء للأشموني (ص ٢٤)؛ وجهد المقل للمرعشي (ص ٢٤٧)؛ وفتح المجيد شرح كتاب العميد لمحمود بسة (ص ١٣٦).
- (٤) انظر: لسان العرب لابن منظور، مادة: (بدأ) (٢٦/١ - ٣٠)؛ والقاموس المحيط للفيروزآبادي، مادة: (بدأ) (٤٢).
- (٥) انظر: هداية القاري للمرصفي (ص ٣٩٢).
- (٦) قال ابن الجزري في النشر (٢٠٣/١): «... فظنوا أن المراد بالوقف ضد الوصل وليس سوى السكون؛ فإن المتقدمين يطلقون الوقف على السكون». وقال السيوطي =

القطع: عبارة عن قطع القراءة رأساً؛ يعني: بنية الإعراض عن القراءة، وهو الذي يستعاذ بعده للقراءة المستأنفة، ولا يكون إلا على رأس الآية، وكان العلماء يكرهون أن يقرؤوا بعض الآية ويدعوا بعضها.

والسكت: عبارة عن قطع الصوت زماناً، هو دون زمان الوقف من غير تَنْفُسٍ<sup>(١)</sup>.

### نشأة الوقف والابتداء:

كان الصحابة رضي الله عنهم عند قراءة القرآن يراعون الوقف والابتداء، ويتعلمونه كما يتعلمون القراءة، جاء عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أنه قال: «لقد عشنا برهة من دهرنا، وإن أحدنا ليؤتى الإيمان قبل القرآن، وتنزل السورة على محمد صلى الله عليه وسلم فيتعلم حلالها وحرامها، وأمرها وزاجرها، وما ينبغي أن يوقف عنده منها»<sup>(٢)</sup>.

وجاء عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه في تفسير قوله تعالى: ﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً﴾ [المزمل: ٤]، قال: الترتيل: تجويد الحروف، ومعرفة الوقوف<sup>(٣)</sup>.

واستمر السلف الصالح من الصحابة والتابعين، يتناقلون هذا العلم مشافهة إلى أن جاء عصر التدوين لهذا العلم، ومن تصانيف القراء في هذا الفن:

- = في الإتيان (٢٤٣/١): «الوقف والقطع والسكت عبارات يطلقها المتقدمين غالباً مراداً بها الوقف»؛ ومنار الهدى للأشموني (ص ٢٤ - ٢٥)؛ وجهد المقل للمرعشي (ص ٤٦).
- (١) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (٢٤٢/١)؛ والمنح الفكرية لعلي القاري (ص ٢٧٥)؛ ومنار الهدى للأشموني (ص ٢٤ - ٢٥)؛ وجهد المقل للمرعشي (ص ٢٤٧).
- (٢) أخرج النحاس في القطع والائتناف (ص ٨٧)؛ والحاكم في المستدرک (٩١/١)؛ والبيهقي في سننه (١٢٠/٣). قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولا أعرف له علة. ووافقه الذهبي. قال الملا علي القاري: ولا يخفى أن قوله: «وما ينبغي أن يوقف عنده منها» لا يبعد أن يراد بها الآيات المتشابهة في معناه، فليس في الحديث نصٌّ على الوقف المصطلح عليه. انظر: المنح الفكرية (ص ٢٧٠).
- (٣) رواه الهذلي في الكامل في القراءات الخمسين (٣٤/ب) وانظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (٢٢٥/١)؛ والإتيان في علوم القرآن للسيوطي (٢٢١/١)؛ وأبجد العلوم للطنوجي (٥٧١/٢).



- ١ - كتاب الوقوف<sup>(١)</sup> : لشَيْبَةَ بنِ نِصَّاح (ت ١٣٠هـ)<sup>(٢)</sup> ، قال ابن الجزري: وهو أول من ألف في الوقوف، وكتابه مشهور<sup>(٣)</sup> .
- ٢ - المقطوع والموصول في القرآن<sup>(٤)</sup> : لعبد الله بن عامر اليحصبي (ت ١١٨هـ)<sup>(٥)</sup> .
- ٣ - الوقف والابتداء<sup>(٦)</sup> : لأبي عمرو بن العلاء (ت ١٥٤هـ).
- ٤ - المقطوع والموصول في القرآن<sup>(٧)</sup> : لحمزة بن حبيب الزيات (ت ١٥٦هـ).
- ٥ - وقف التمام<sup>(٨)</sup> : لنافع بن أبي نعيم (ت ١٦٩هـ).
- ٦ - مقطوع القرآن وموصوله<sup>(٩)</sup> : لعلي بن حمزة الكسائي (ت ١٨٩هـ).
- ٧ - الوقف والابتداء<sup>(١٠)</sup> : ليحيى بن المبارك اليزيدي (ت ٢٠٢هـ).

- (١) انظر: تاريخ التراث العربي لسزكين (٢٢/١).
- (٢) شيبه بن نصاح بن سرجس بن يعقوب، أبو ميمون مولى أم سلمة، المدني المقرئ، قرأ على عبد الله بن عياش، وقرأ عليه نافع وابن جماز وغيرهما، وقد وثقه النسائي وغيره، توفي سنة (١٣٠هـ). انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (١٨٢/١ - ١٨٤)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/٣٢٩ - ٣٣٠).
- (٣) غاية النهاية لابن الجزري (١/٣٢٩).
- (٤) انظر: الفهرست لابن النديم (ص ٣٦)؛ وتاريخ التراث العربي لسزكين (١/٢٥).
- (٥) لقد كان عبد الله بن عامر أقدم من شيبه وفاة وشيوخاً، وقد تعاصرا، ولا يمنع أن يكون كتاب شيبه أقدم وأشهر، وإن كان عبد الله بن عامر أكبر سناً. انظر: فضل علم الوقف للميموني (ص ٢١ - ٢٢).
- (٦) قال فؤاد سزكين: كتاب: الوقف والابتداء لأبي عمرو بن العلاء ظل متداولاً حتى القرن الخامس، عندما حصل الخطيب البغدادي في دمشق على إجازة بروايته. انظر: تاريخ التراث العربي (١/٢٢) نقلاً عن مشيخة الخطيب البغدادي، الظاهرية مجموع ١٨ (١٢٨ب).
- (٧) انظر: الفهرست لابن النديم (ص ٣٦)؛ وتاريخ التراث العربي لسزكين (١/٣٢).
- (٨) انظر: القطع والائتناف للنحاس (ص ٧٥)؛ والفهرست لابن النديم (ص ٥٤).
- (٩) انظر: الفهرست لابن النديم (ص ٥٥)؛ ومعجم الأدباء لياقوت (٤/١٠٥)؛ ومعرفة القراء الكبار للذهبي (١/٣٠٤).
- (١٠) انظر: الفهرست لابن النديم (ص ٥٤)؛ ومعجم الأدباء لياقوت (٥/٦٣٢).

- ٨ - وقف التمام<sup>(١)</sup>: ليعقوب بن إسحاق الحضرمي (ت ٢٠٥هـ).  
٩ - الوقف والابتداء<sup>(٢)</sup>: لحفص بن عمر الدوري (ت ٢٤٠هـ).

### ومن تصانيف النحويين:

- ١ - الوقف والابتداء: لمحمد بن أبي سارة الرؤاسي<sup>(٣)</sup> النحوي (ت ١٧٠هـ)، وله كتابان أحدهما كبير والآخر صغير<sup>(٤)</sup>.  
٢ - الوقف والابتداء<sup>(٥)</sup>: ليحيى بن زياد بن عبد الله الفراء النحوي (ت ٢٠٧هـ).  
٣ - الوقف والابتداء<sup>(٦)</sup>: لأبي عبيدة معمر بن المثنى النحوي (ت ٢١٠هـ)<sup>(٧)</sup>.  
٤ - وقف التمام<sup>(٨)</sup>: لسعيد بن مسعدة الأخفش النحوي (ت ٢١٥هـ)<sup>(٩)</sup>.

- (١) انظر: الفهرست لابن النديم (ص ٥٤)؛ ومعجم الأدباء لياقوت (٥/٦٤٤).  
(٢) انظر: الفهرست لابن النديم (ص ٥٤).  
(٣) محمد بن أبي سارة ويكنى أبا جعفر وسمي الرؤاسي لكبر رأسه، وكان ينزل النيل فسمي النيلوي وهو أول من وضع من الكوفيين كتاباً في النحو قال ثعلب: كان الرؤاسي أستاذ الكسائي والفراء، توفي سنة (١٧٠هـ). انظر: الفهرست لابن النديم (ص ٩٦)؛ وكشف الظنون لحاجي خليفة (٢/١٤٧٠).  
(٤) انظر: الفهرست لابن النديم (ص ٩٦)؛ وهدية العارفين للبغدادي (٦/٨).  
(٥) انظر: الفهرست لابن النديم (ص ٥٤)؛ وهدية العارفين للبغدادي (٦/٥١٤)؛ وإنباه الرواة للقفطي (٤/١٦).  
(٦) انظر: منار الهدى للشموني (ص ١٥)؛ ومقدمة المكتفى في الوقف والابتداء للداني (ص ٥٠) تحقيق المرعشلي.  
(٧) معمر بن المثنى، أبو عبيدة التيمي البصري النحوي، مولى بني تميم بن مرة، توفي سنة (٢١٠هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (٩/٤٤٥)؛ وتذكرة الحفاظ للذهبي (١/٣٧١)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٢/٢٤).  
(٨) انظر: الفهرست لابن النديم (ص ٥٤)؛ ومنار الهدى للأشموني (ص ١٥).  
(٩) سعيد بن مسعدة المجاشعي بالولاء، أبو الحسن النحوي البلخي، المعروف بالأخفش الأوسط، من نحاة البصرة، أخذ النحو عن سيبويه، وزاد في العروض بحر الخبب توفي سنة (٢١٥هـ). انظر: وفيات الأعيان لابن خلكان (٢/٣٨٠)؛ وبيغية الوعاة للسيوطي (١/٥٩٠).

- ٥ - الوقف والابتداء<sup>(١)</sup>: لسهل بن محمد السجستاني (ت ٢٤٨هـ).
- ٦ - الوقف والابتداء<sup>(٢)</sup>: لأحمد بن يحيى ثعلب (ت ٢٩١هـ).
- ٧ - إيضاح الوقف والابتداء<sup>(٣)</sup>: لمحمد بن القاسم بن بشار الأنباري (ت ٣٢٨هـ)<sup>(٤)</sup>.
- ٨ - القطع والائتناف<sup>(٥)</sup>: لأحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس (ت ٣٣٨هـ)<sup>(٦)</sup>.
- وغير ذلك من المصنفات الدالة على عناية السلف بعلم الوقف والابتداء.

### أهمية الوقف والابتداء:

لما لم يمكن القارئ أن يقرأ السورة أو القصة في نفس واحد ولم يجز التنفس بين كلمتين حالة الوصل بل ذلك كالتنفس في أثناء الكلمة وجب حينئذ

- (١) انظر: منار الهدى للأشموني (ص ١٤)؛ وتاريخ الأدب لبروكلمان (٢/١٦١).
- (٢) انظر: الفهرست لابن النديم (ص ٥٤)؛ وكشف الظنون لحاجي خليفة (٢/١٤٧٠).
- (٣) انظر: الفهرست لابن النديم (ص ٥٤)؛ وكشف الظنون لحاجي خليفة (٢/١٤٧٠)، وقد طبع الكتاب بتحقيق: محيي الدين رمضان بمجمع اللغة بدمشق عام ١٩٧١م.
- (٤) محمد بن القاسم بن محمد بن بشار الأنباري النحوي، على مذهب الكوفيين، أكثر عن أبيه، وله تصانيف مفيدة، منها: كتاب الزاهر في اللغة وهاءات القرآن والأمالي، توفي سنة (٣٢٨هـ). انظر: إشارة التعيين في تراجم النحاة واللغويين لليمانى (ص ٣٣٥ - ٣٣٦)؛ والنجوم الزاهرة لابن تغري (٣/٢٦٩)؛ والأعلام للزركلي (٧/٢٢٦).
- (٥) انظر: كشف الظنون لحاجي خليفة (٢/١٤٧٠)؛ ومقدمة المكتفى في الوقف والابتداء للداني (ص ٥١) تحقيق المرعشلي، والكتاب طبع بتحقيق: أحمد خطاب العمر بوزارة الأوقاف العراقية عام ١٩٧٨م.
- (٦) أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي المصري النحوي، يعرف بابن النحاس، من شيوخه أبو عبد الرحمن النسوي وأبو جعفر الطحاوي، له مصنفات تزيد على خمسين، منها: إعراب القرآن، ومعاني القرآن، والناسخ والمنسوخ، وغيرها، توفي سنة (٣٣٨هـ). انظر: إشارة التعيين في تراجم النحاة واللغويين لليمانى (ص ٤٥)؛ والنجوم الزاهرة لابن تغري (٣/٣٣٠)؛ والأعلام للزركلي (١/١١٩).

اختيار وقف للتنفس والاستراحة وتعين ارتضاء ابتداء بعد التنفس والاستراحة، وتحتم أن لا يكون ذلك مما يخل بالمعنى ولا يخل بالفهم إذ بذلك يظهر الإعجاز ويحصل القصد، ولذلك حض الأئمة على تعلمه ومعرفته كما قدمنا عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قوله: الترتيل معرفة الوقوف وتجويد الحروف.

وما روي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: لقد عشنا برهة من دهرنا وإن أحدنا ليؤتى الإيمان قبل القرآن وتنزل السورة على النبي صلى الله عليه وسلم، فنتعلم حلالها وحرامها، وأمرها وزاجرها، وما ينبغي أن يوقف عنده منها<sup>(١)</sup>.

قال ابن الجزري: صح بل تواتر عندنا تعلمه والاعتناء به من السلف الصالح كأبي جعفر يزيد بن القعقاع إمام أهل المدينة الذي هو من أعيان التابعين وصاحبه الإمام نافع بن أبي نعيم وأبي عمرو بن العلاء ويعقوب الحضرمي وعاصم بن أبي النجود وغيرهم من الأئمة.

ومن ثم اشترط كثير من أئمة الخلف على المجيز أن لا يجيز أحداً إلا بعد معرفته الوقف والابتداء<sup>(٢)</sup>.

ومن ذلك إيضاح المعاني القرآنية كلما كان القارئ أقدر على تحري ما حسن الوقف عليه والابتداء فيه، فربما فوت على السامع فهم المعنى، وقد لا يظهر بذلك وجه الإعجاز<sup>(٣)</sup>.

قال ابن الأنباري: ومن تمام معرفة القرآن ومعانيه وغريبه معرفة الوقف والابتداء فيه، فينبغي للقارئ أن يعرف الوقف التام، والوقف الكافي الذي ليس بتام، والوقف القبيح الذي ليس بتام ولا كاف<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/٢٢٤ - ٢٢٥)؛ ومقدمة المكتنى في الوقف والابتداء للداني (ص ٥٧) تحقيق المرعشلي، وفضل علم الوقف للميموني (ص ١٠).

(٢) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/٢٢٤ - ٢٢٥).

(٣) انظر: الإيضاح لابن الأنباري (١/١٠٨)؛ والبرهان في علوم القرآن للزركشي (١/٤٩٣).

(٤) الإيضاح في الوقف والابتداء (١/١٠٨).

وقال ابن النحاس: قد صار في معرفة الوقف والائتناف التفريق بين المعاني، فينبغي لمن قرأ القرآن أن يتفهم ما يقرأ، ويشغل قلبه ويتفقد القطع والائتناف، ويحرص على أن يفهم المستمعين في الصلاة وغيرها، وأن يكون وقفه عند كلام مستغن أو شبيهه وأن يكون ابتداءه حسناً<sup>(١)</sup>. وقال الداني: معرفة ما يتم الوقف عليه وما يحسن وما يقبح من أجل أدوات القراء المحققين والأئمة المتصدرين، وذلك مما تلزم معرفته الطالبين وسائر التالين إذ هو قُطْب التجويد وبه يوصل إلى نهاية التحقيق<sup>(٢)</sup>.

### شروط من تكلم في الوقف:

قال المرعشي: وهذا فن دقيق السر، وأقوال المصنفين مضطربة متناقضة في بعض مباحثه، فلا يتيسر البحث فيه إلا للأفراد من العلماء<sup>(٣)</sup>.  
قال أبو بكر بن مجاهد: لا يقوم بالتمام إلا نحوي عالم بالقراءة عالم بالتفسير، عالم بالقصص وتلخيص بعضها من بعض، عالم باللغة التي نزل بها القرآن<sup>(٤)</sup>.

وقال غيره: وكذا علم الفقه؛ ولهذا من لم يقبل شهادة القاذف وإن تاب وقف عند قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾ [النور: ٤]<sup>(٥)</sup>.

### أقسام الوقف:

اختلف العلماء في أقسام الوقف:

فأكثر العلماء إلى أن الوقف ينقسم إلى أربعة أقسام: تام، وكاف،


(١) القطع والائتناف (ص ٣٤).

(٢) شرح الفصيحة الخاقانية (٩٦/٢).

(٣) جهد المقل للمرعشي (ص ٢٤٩).

(٤) انظر: القطع والائتناف للنحاس (ص ٩٤).

(٥) انظر: القطع والائتناف للنحاس (ص ٣٢)؛ والبرهان في علوم القرآن للزركشي (١/٣٤٣)؛ والإتقان في علوم القرآن للسيوطي (١/٢٣١) قال: وممن صرح به النكزواني في الوقف والابتداء.



وحسن، وقبيح<sup>(١)</sup>، كالداني<sup>(٢)</sup> وابن الجزري<sup>(٣)</sup>.  
 وذهب بعضهم كابن الأنباري والسخاوي<sup>(٤)</sup> إلى تقسيم الوقف إلى ثلاثة أقسام: تام وحسن وقبيح. وجعله السجاوندي<sup>(٥)</sup> خمسة: لازم، ومطلق، وجائز، ومجوز لوجه، ومرخص ضرورة<sup>(٦)</sup>. وبعضهم جعله ثمانية أقسام: تام، وشبيه، وناقص، وشبيه، وحسن، وشبيه، وقبيح، وشبيه<sup>(٧)</sup>.  
 ومما ذكر يتضح أن الناس في اصطلاح مراتبه مختلفون كل واحد له اصطلاح، وذلك شائع لما اشتهر أنه لا مشاحة في الاصطلاح، بل يسوغ لكل أحد أن يصطلح على ما شاء<sup>(٨)</sup>.  
 وقال ابن الجزري: وقد اصطلاح الأئمة لأنواع أقسام الوقف والابتداء أسماء، وأكثر ما ذكر الناس في أقسامه غير منضبط ولا منحصر<sup>(٩)</sup>.  
 وأقرب ما قلته في ضبطه أن الوقف ينقسم إلى اختياري<sup>(١٠)</sup>

- (١) البرهان في علوم القرآن للزركشي (١/٣٤٢).
- (٢) انظر: المكتفى للداني (ص١٣٨).
- (٣) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/٢٢٦)؛ والتمهيد في علم التجويد لابن الجزري (ص١٦٥).
- (٤) انظر: منار الهدى للأشموني (ص٢٥).
- (٥) محمد بن طيفور الغزنوي السجاوندي، أبو جعفر، المقرئ المفسر النحوي، له كتاب: إيضاح الوقف والابتداء، توفي سنة (٥٦٠هـ). انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (٣/١٠٥٦ - ١٠٥٧)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٢/١٥٧).
- (٦) انظر: علل الوقف للسجاوندي (١/١١٦ - ١٣٢)؛ قال ابن الجزري: وأكثر في ذلك الشيخ أبو عبد الله محمد بن طيفور السجاوندي، وخرج في مواضع عن حد ما اصطلاحه واختاره. النشر في القراءات العشر (١/٢٢٥).
- (٧) انظر: البرهان في علوم القرآن للزركشي (١/٣٥٤)؛ والإتقان في علوم القرآن للسيوطي (١/٨٥ - ٨٦)؛ ومنار الهدى للأشموني (ص٢٦).
- (٨) انظر: منار الهدى للأشموني (ص٢٥).
- (٩) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/٢٢٥)؛ وزاد الأشموني: لاختلاف المفسرين والمعربين. انظر: منار الهدى (ص٢٦).
- (١٠) وهو أن يقصد لذاته من غير عروض سبب من الأسباب. انظر: نهاية القول المفيد لمحمد مكي (ص١٥٣)؛ وهداية القاري للمرصفي (١/٣٦٩).

واضطراري<sup>(١)</sup>. فالذين ربَّعوا تقسيم الوقف كالداني وابن الجزري: فالوقف على رأيهم إما تام أو كاف أو حسن أو قبيح، لأن الكلمة الموقوف عليها إن لم يتم الكلام عندها فالوقف قبيح، وإن تمَّ فإمَّا أن يتعلق ما بعدها بها أو بما قبلها لفظاً ومعنى فالوقف حسن، أو لا؛ فإن تعلق معنى فكافٍ وإلا فتام.

### فالوقف التام:

هو الوقف على كلمة لم يتعلق ما بعدها بها، ولا بما قبلها لا لفظاً ولا معنى<sup>(٢)(٣)</sup>.

حكمه:

أنه يحسن الوقف عليه والابتداء بما بعده؛ لتمام لفظه وانقطاع ما بعده عنه في اللفظ والمعنى<sup>(٤)</sup>.

### الأصل في الوقف التام من السنة المطهرة:

عن أبي بكرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أتاني جبريل وميكائيل، فقال جبريل: اقرأ القرآن على حرف واحد، فقال ميكائيل: استزده، فقال: اقرأه على سبعة أحرف، كُلُّها شافٍ كافٍ ما لم تَخْتِمِ آية رحمةٍ بعذاب، أو آية

(١) وهو ما يعرض بسبب ضرورة ألجأته إلى الوقف كضيق النفس أو العطاس ونحوه. القول لابن الجزري انظر (١/٢٢٦)؛ نهاية القول المفيد لمحمد مكي (ص١٥٣)؛ وهداية القاري للمرصفي (١/٣٦٨).

(٢) المراد بالتعلق المعنوي أن يتعلق المتقدم بالتأخر من جهة المعنى لا من جهة الإعراب. والمراد بالتعلق اللفظي: أن يتعلق المتقدم بالتأخر من حيث الإعراب كأن يكون موصوفاً للتأخر أو يكون المتأخر معطوفاً على المتقدم أو مضافاً إليه أو خبراً وما إلى ذلك. انظر: جهد المقل للمرعشي (ص٢٥٥)؛ وهداية القاري للمرصفي (١/٣٧١).

(٣) انظر: المكتفى (ص١٤٠)؛ ونظام الأداء في الوقف والابتداء لابن الطحان (ص٣٠)؛ والنشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/٢٢٦)؛ وجهد المقل للمرعشي (ص٢٥٠).

(٤) انظر: المكتفى للداني (ص١٤٠) البرهان في علوم القرآن للزركشي (١/٣٥٠)؛ وجهد المقل للمرعشي (ص٢٦١)؛ وهداية القاري للمرصفي (ص٣٧١).

عذابٍ برحمة»<sup>(١)</sup>.

فهذا تعليم الوقف التام من رسول الله ﷺ عن جبريل عليه السلام إذ ظاهر ذلك أن يقطع على الآية التي فيها ذكر الجنة أو الثواب وتفصل مما بعدها إذا كان ذكر العقاب، وكذلك ينبغي أن يقطع على الآية التي فيها ذكر النار أو العقاب وتفصل مما بعدها إذا كان ذكر الجنة أو الثواب<sup>(٢)</sup>.

مواضعه:

وأكثر ما يكون هذا الوقف في رؤوس الآي وانتهاء القصص كالوقف على قوله ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ٥] والابتداء بقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [البقرة: ٦] وذلك لأن لفظ ﴿الْمُفْلِحُونَ﴾ تمام الآيات المتعلقة بالمؤمنين وما بعده منفصل عنه متعلق بأحوال الكافرين.

وقد يكون في وسط الآي كالوقف على لفظ ﴿جَاءَنِي﴾ في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي﴾ [الفرقان: ٢٩]، فهذا تمام حكاية قول الظالم، وتمام الفاصلة من قول الله تعالى: ﴿وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا﴾ [الفرقان: ٢٩].

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤١/٥)؛ وأخرجه ابن أبي شيبة (٥١٧/١٠)؛ والطبري في تفسيره (٣٨/١): من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن عبد الرحمن بن أبي بكرة به. وزاد الطبري في آخره: كقولك: (هلم وتعال). قال شعيب الأرنؤوط «المسند» (٧١/٣٤): صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد وباقي رجاله ثقافت رجال الشيخين غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم. ويشهد له حديث عبد الله بن عباس: أن رسول الله ﷺ قال: «أقرأني جبريل عليه السلام حرف، فراجعته، فلم أزل أستزيده فيزيديني؛ حتى انتهى إلي سبعة أحرف» أخرجه البخاري في صحيحه ح (٤٩٩١) (ص ٨٩٥)؛ ومسلم أيضاً ح (٨١٧) (١/٤٦٧)؛ وحديث أبي بن كعب وفيه «أتاني جبريل وميكائيل فقال: جبريل: اقرأ القرآن على حرف، فقال ميكائيل، استزده، قال: اقرأه على حرفين، قال: استزده، حتى بلغ سبعة أحرف، قال: كل شافٍ كافٍ» أخرجه أحمد (١١٤/٥)؛ والنسائي (١٥٣/٢)؛ وقال (١٧/٣٥): إسناده صحيح على شرط مسلم.

(٢) انظر: القطع والائتناف للنحاس (ص ٢٨)؛ والمكتفى في الوقف والابتداء للداني (ص ١٣٢)؛ ونظام الأداء في الوقف والابتداء لابن الطحان (ص ٢٣)؛ والتمهيد في علم التجويد لابن الجزري (ص ١٦٨)؛ وهداية القاري للمرصفي (ص ٣٧٢).



وقد يكون بعد تمام الآية بكلمة كالوقف على لفظ ﴿وَبِالْأَيْمَانِ﴾ و﴿وَزُخْرُفًا﴾، من قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكُمْ لَنُؤْمِنُونَ عَلَيْهِمْ مُّصْبِحِينَ﴾ ﴿٣٧﴾ و﴿بِالْأَيْمَانِ﴾ [الصفات: ١٣٧، ١٣٨]، ﴿وَبِأَيْوَاتِهِمْ آتُونَ وَسُرْرًا عَلَيْهَا يُتَكَوَّنُونَ﴾ ﴿٤٤﴾ و﴿زُخْرُفًا﴾ [الزخرف: ٣٤، ٣٥]. ويكون في أواخر السور وهو ظاهر<sup>(١)</sup>.

وقد يتفاضل التام في التمام نحو: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ ﴿٤٤﴾ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴿٥٠﴾ [الفاتحة: ٤، ٥]، كلاهما تام إلا أن الأول أتم من الثاني لاشتراك الثاني فيما بعده في معنى الخطاب بخلاف الأول<sup>(٢)</sup>.

### الوقف الكافي:

هو الوقف على كلمة لم يتعلق ما بعدها بها، ولا بما قبلها لفظاً بل معنى فقط<sup>(٣)</sup>. وسمي كافياً للاكتفاء به عما بعده لعدم تعلقه به من جهة اللفظ، وإن كان متعلقاً به من جهة المعنى<sup>(٤)</sup>.

### حكمه:

أنه يجوز الوقف عليه والابتداء بما بعده وهو دون التمام<sup>(٥)</sup>.

- (١) انظر: المكتفى في الوقف والابتداء للداني (ص ١٤٠ - ١٤١)؛ ونظام الأداء في الوقف والابتداء لابن الطحان (ص ٣٠ - ٣٧)؛ والبرهان في علوم القرآن للزركشي (١/٣٥١)؛ والنشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/٢٢٦ - ٢٢٧)؛ وهداية القاري للمرصفي (ص ٣٧٠ - ٣٧١).
- (٢) انظر: المكتفى في الوقف والابتداء للداني (ص ١٤٤)؛ ونظام الأداء في الوقف والابتداء لابن الطحان (ص ٣٩)؛ والنشر في القراءات العشر (١/٢٧٧ - ٢٧٨).
- (٣) انظر: نظام الأداء في الوقف والابتداء لابن الطحان (ص ٣٨)؛ والنشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/٢٢٦)؛ وجهد المقل للمرغشي (ص ٢٥٠)؛ وهداية القاري للمرصفي (ص ٣٧٢).
- (٤) النشر في القراءات العشر (١/٢٢٦)؛ والبرهان في علوم القرآن للزركشي (١/٣٥١)؛ وهداية القاري للمرصفي (١/٣٧٣).
- (٥) المكتفى في الوقف والابتداء للداني (ص ١٣٦)؛ ونظام الأداء في الوقف والابتداء لابن الطحان (ص ٣٨)؛ والبرهان في علوم القرآن للزركشي (١/٣٥١)؛ وهداية القاري للمرصفي (١/٣٧٣).

## الأصل في الوقف الكافي من السنة المطهرة:

ما جاء عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، حيث قال: قال لي النبي صلى الله عليه وسلم: «اقرأ علي»، قلت: اقرأ عليك وعليك أنزل؟ فقال: «إني أحب أن أسمع من غيري»، فقرأت عليه سورة النساء، حتى إذا بلغت هذه الآية ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١]، قال: «حسبك الآن»، فالتفت إليه فإذا عيناه تذرفان»<sup>(١)</sup>.

فهذا دليل جواز القطع على الوقف الكافي؛ لأن ﴿شَهِيدًا﴾ ليس من التام وهو متعلق بما بعده معنى؛ لأن المعنى: فكيف يكون حالهم إذا كان هذا ﴿يَوْمَ يَدُّ يَوْمَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: ٤٢] فما بعده متعلق بما قبله والتمام ﴿وَلَا يَكْفُرُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٤٢]، لأنه انقضاء القصة وهو آخر الآية الثانية. وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يقطع عليه دونه مع تقارب ما بينهما فدل ذلك دلالة واضحة على جواز القطع على الكافي<sup>(٢)</sup>.

## مواضعه:

يوجد الوقف الكافي على رؤوس الآي وفي أثنائها كالوقف على نحو قوله تعالى: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [البقرة: ٣]، ﴿وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ [البقرة: ٤]، ﴿أَمْ لَمْ نُنْذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٦]، فكل هذا كلام تام مفهوم وما بعده مستغن عما قبله في اللفظ وإن اتصل في المعنى<sup>(٣)</sup>.

والكافي يتفاضل في الكفاية كتفاضل التام، فمن المقاطع التي بعضها أكنفى

(١) سبق تخريجه (ص ٦٢).

(٢) انظر: المكتفى في الوقف والابتداء للداني (ص ١٣٧)؛ والتمهيد في علم التجويد لابن الجزري (ص ١٧١ - ١٧٢)؛ ومنار الهدى للأشموني (ص ٣١)؛ وهداية القاري للمرصفي (ص ٣٧٣).

(٣) انظر: المكتفى في الوقف والابتداء للداني (ص ١٤٣ - ١٤٤)؛ ونظام الأداء في الوقف والابتداء لابن الطحان (ص ٣٩ - ٤٠)؛ والنشر في القراءات العشر (١/ ٢٢٨)؛ والتمهيد في علم التجويد لابن الجزري (ص ١٧٢ - ١٧٣)؛ وهداية القاري للمرصفي (ص ٣٧٢).

من بعض قوله تعالى: ﴿وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْوَجَلَ يُكْفَرِهِمْ﴾ [البقرة: ٩٣] القطع على ﴿يُكْفَرِهِمْ﴾ كاف، و﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٩٣] أكفى منه<sup>(١)</sup>.

### الوقف الحسن:

هو الوقف على كلام تم معناه وتعلق بما بعده لفظاً ومعنى<sup>(٢)</sup> (٣).  
وسمي حسناً لحسن الوقف عليه، ويسمى هذا الضرب أيضاً: صالحاً، لأنه لا يمكن للقارئ أن يقف في كل موضع على تام ولا كافٍ؛ لأن نَفْسَهُ ينقطع دون ذلك<sup>(٤)</sup>.

### حكمه:

أنه يحسن الوقف عليه، وأما الابتداء بما بعده ففيه تفصيل:

- (١) انظر: المكتفى في الوقف والابتداء للداني (ص١٤٤)؛ ونظام الأداء في الوقف والابتداء لابن الطحان (ص٣٩)؛ والنشر في القراءات العشر (١/٢٢٨)؛ والتمهيد في علم التجويد لابن الجزري (ص١٧٢)؛ وهداية القاري للمرصفي (ص٣٧٢).
- (٢) انظر: المكتفى في الوقف والابتداء للداني (ص١٤٥)؛ ونظام الأداء في الوقف والابتداء لابن الطحان (ص٤٥)؛ والبرهان في علوم القرآن للزركشي (١/٣٥٢)؛ والتمهيد في علم التجويد لابن الجزري (ص١٧٤)؛ ومنار الهدى للأشموني (ص٣٢ - ٣٣)؛ وهداية القاري للمرصفي (ص٣٧٣).
- (٣) وبعضهم عرف الوقف الحسن: بأنه الوقف على كلمة تعلق ما بعدها بها أو بما قبلها لفظاً بشرط تمام الكلام عند تلك الكلمة، كابن الجزري في النشر (١/٢٢٦)؛ والملا علي قاري في المنح الفكرية (ص٢٥٢)؛ وجهد المقل للمرعشي (ص٢٥٠)؛ وقال المرعشي: «تعریفهم الوقف الحسن: بأنه الوقف على كل كلمة تعلق ما بعدها بها أو بما قبلها لفظاً تعریف غير مانع عن أغياره، ثم إن التعریف المذكور للتعلق اللفظي لا يشمل تعلق جواب القسم، إذ لا محل له من الإعراب مع أن التحقيق أن الوقف قبل جواب القسم حسن. انظر: جهد المقل (ص٢٥٧).
- (٤) وقال عبد الفتاح المرصفي معلقاً على هذا التعريف: ويلزم من التعلق اللفظي التعلق المعنوي أيضاً؛ لأن التعلق اللفظي: أن يتعلق المتقدم بالمتأخر من جهة الإعراب، وإذا كان كذلك فالمعنى تابع للإعراب حتى ينتهي عمل المتقدم مع المتأخر... ولعل الفرق بين التعريفين قد وضع. هداية القاري (ص٣٧٣ - ٣٧٤).
- (٤) انظر: المكتفى في الوقف والابتداء للداني (ص١٤٥)؛ ونظام الأداء في الوقف والابتداء لابن الطحان (ص٤٥ - ٤٦)؛ وهداية القاري للمرصفي (ص٣٧٤).

فإن كان في غير رؤوس الآي فحكمه أنه يحسن الوقف عليه ولا يحسن الابتداء بما بعده لتعلقه به لفظاً ومعنى كالوقف على لفظ ﴿لِلَّهِ﴾ من قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [الفاتحة: ٢]، إنه كلام تام يحسن الوقف عليه ولا يحسن الابتداء بما بعده؛ لأن ما بعده وهو قوله تعالى: ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢] أو قوله تعالى: ﴿فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [فاطر: ١]، صفة للفظ الجلالة في الموضوعين والصفة والموصوف كالشيء الواحد لا يفرق بينهما، والابتداء حينئذ يكون غير حسن وفوق هذا أصبح اللفظ المبدوء به عارياً عن العوامل اللفظية.

وإن كان في رؤوس الآي كالوقف على لفظ ﴿الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢] و﴿الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ٣] في قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿٢﴾ و﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ١] ثم يقف ثم يقول: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢] ثم يقف ثم يقول: ﴿الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ٣، ٤] (١).

وكذلك عدَّ بعضهم الوقف على رؤوس الآي في ذلك سنة، وقال أبو عمرو بن العلاء: إنه أحب إليَّ إذا كان رأس آية أن يُسكت عندها، وقالوا: الأفضل الوقوف على رؤوس الآيات وإن تعلقت بما بعدها، واتباع هدي رسول الله ﷺ وسنته أولى (٢).

ولأن رؤوس الآي في أنفسهن مقاطع، وأكثر ما يوجد التام فيهن

(١) سبق تخريجه (ص ٧٧).

(٢) انظر: المكتفى في الوقف والابتداء للداني (ص ١٤٦)؛ وشعب الإيمان للبيهقي (٥/ ٥٢٨)؛ ونظام الأداء في الوقف والابتداء لابن الطحان (ص ٢٧)؛ وزاد المعاد لابن القيم (١/ ٣٣٧)؛ والنشر في القراءات العشر (١/ ٢٢٦)؛ والتميد في علم التجويد لابن الجزري (ص ١٧٤ - ١٧٥)؛ ومنار الهدى للأشموني (ص ٣٣)؛ وجهد المقل للمرعشي (ص ٢٥٣)؛ والإضاءة للضباع (ص ٥٣ - ٥٥)؛ وهداية القاري للمرصفي (ص ٣٧٥).

لاقتضائهن تمامَ الجملي واستيفاء أكثرهن انقضاء القَصَص<sup>(١)</sup>.  
وقد منع جماعة من العلماء<sup>(٢)</sup> الوقف على رؤوس الآي في مثل ما ذكرنا لتعلقها بما بعدها وحملوا ما في حديث أم سلمة رضي الله عنها على أن ما فعله رضي الله عنه إنما قصد به بيان الفواصل لا التعبد. وعلى ذلك فلا يكون الوقف على رؤوس الآي سنة عندهم إذ لا يسن إلا ما فعله رضي الله عنه تعبدًا.  
قد رد هذا القول العلامة المتولي<sup>(٣)</sup> في الروض النضير بقوله: إنَّ من المنصوص المقرر أنَّ «كان إذا» تفيد التكرار، وظاهر أن الإعلام يحصل بمرة ويبلغ الشاهد منهم الغائب فليكن الباقي تعبدًا وليس كله للإعلام حتى يعترض على هؤلاء الأعلام<sup>(٤)</sup>.

### الوقف القبيح:

هو الوقف على كلام لم يتم معناه لتعلقه بما بعده لفظًا ومعنى مع عدم الفائدة، أو أفاد معنى غير مقصود أو أوهم فساد المعنى<sup>(٥)</sup>.

- (١) انظر: المكتفى في الوقف والابتداء للداني (ص ١٤٥)؛ ونظام الأداء في الوقف والابتداء لابن الطحان (ص ٣٠)؛ والبرهان في علوم القرآن للزركشي (١/٣٦٤)؛ والنشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/٢٣٩).
- (٢) كالسجاوندي وصاحب الخلاصة والجعبري وغيرهم. انظر: البرهان في علوم القرآن للزركشي (١/٣٥٠)؛ والمنح الفكرية لعلي القاري (ص ٢٥٥)؛ جهد المقل للمرعشي (ص ٢٦١ - ٢٦٢)؛ والإضاءة للضباع (ص ٥٤).
- (٣) محمد بن أحمد بن الحسن بن سليمان الشهير بالمتولي ولد سنة (١٢٤٨هـ)؛ وكان من علماء الأزهر، له زهاء الأربعين مصنفاً منها: سفينة النجاة فيما يتعلق بقوله تعالى حاشا لله وفتح الرحمن في تجويد القرآن وغيرهما، أخذ عن يوسف البرموني وأحمد الدري التهامي، أخذ عنه محمد البنا وأحمد شلبي وغيرهما، توفي سنة (١٣١٣هـ). انظر: الأعلام للزركلي (٦/٢١)؛ وهداية القاري للمرصفي (٢/٦٩٨ - ٧٠٢). وانظر: المتولي وجهوده في القراءات لإبراهيم الدوسري (ص ٧٩ - ١٣٢).
- (٤) انظر: (ص ٣٤٨ - ٣٤٩)؛ وقال عقبها: «انتهى؛ من شرح أبي الفضائل الحسن بن علي العوضي البدري على منظومة ابن غازي»، والإضاءة للضباع (ص ٥٥)؛ وهداية القاري للمرصفي (١/٣٧٥).
- (٥) انظر: المكتفى في الوقف والابتداء للداني (ص ١٤٨)؛ ونظام الأداء في الوقف =

وسمي قبيحاً لقبح الوقف عليه لعدم تمام الكلام وعدم فهم المعنى لما فيه من التعلق اللفظي والمعنوي معاً مع عدم الفائدة. ويسمى أيضاً وقف الضرورة، لتمكن انقطاع النَّفس عنده (١).

حكمه:

لا يجوز للقارئ تعمد الوقف على شيء من هذه الوقوف إلا لضرورة كضيق نَفْس أو عطاس أو عجز أو نسيان، وعلماء الأداء ينهون عن الوقف عليه، وينكرون الإغفال المؤدّي إليه؛ لأن القارئ إذا حافظ على مراعاة المقاطع الصحيحة لم يقع في هذه المقاطع القبيحة، وهو مباح للقارئ ثم بعد ذهاب هذه الضرورة التي ألجأته إلى الوقف على هذه الكلمة يبتدئ منها ويصلها بما بعدها إن صلح الابتداء بها وإلا فيبتدئ بما قبلها مما يصلح البدء به إلى أن يصل إلى ما يجوز أن يقف عنده (٢).

الأصل في الوقف القبيح من السنة المطهرة:

ما جاء في صحيح مسلم عن عدي بن حاتم رضي الله عنه؛ أن رجلاً خطب عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال: من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فقد غوى، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بئس الخطيب أنت، قل: ومن يعص الله ورسوله» (٣).

قال الحافظ أبو عمرو الداني: ففي هذا الخبر إيذانٌ بكراهة القطع على المُستبشع من اللفظ المُتعلق بما يُبين حقيقته، ويدل على المُراد منه؛ لأنه عليه الصلاة والسلام إنما أقام الخطيب لِمَا قَطع على ما يقبح إذ جمع بقطعه بين

= والابتداء لابن الطحان (ص ٥٠)؛ والبرهان في عوم القرآن للزركشي (١/٣٥٢)؛ والتمهيد في علم التجويد لابن الجزري (ص ١٧٥).

(١) انظر: المكتفى في الوقف والابتداء للداني (ص ١٤٨)؛ ونظام الأداء في الوقف والابتداء لابن الطحان (ص ٥١).

(٢) انظر: المكتفى في الوقف والابتداء للداني (ص ١٥٣)؛ ونظام الأداء في الوقف والابتداء لابن الطحان (ص ٥١)؛ وهداية القاري للمرصفي (ص ٣٨٣).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (ح ٨٧٠) (٢/٤٩٧)؛ وقال محمد بن عبد الله بن نُمير وهو من رجال الإسناد: «ومن يعص الله ورسوله» فقد غوى.

حال من أطاع ومن عصى ولم يفصل بين ذلك، وإنما كان ينبغي له أن يقطع على قوله: فقد رَشَدَ، ثم يستأنف ما بعد ذلك ويصل كلامه إلى آخره فيقول: ومن يعصهما فقد غوى.

وإذا كان مثلُ هذا مكروهاً مُسْتَبْشَعاً في الكلام الجاري بين المخلوقين، فهو في كتاب الله ﷻ الذي هو كلام ربِّ العالمين أشدُّ كراهةً واستبشاعاً وأحقُّ وأولى أن يُتَجَنَّبَ<sup>(١)</sup>.

#### مواضعه:

من التعريف السابق يتضح أن الوقف القبيح له أنواع ثلاثة:

**النوع الأول:** الوقف على كلام لم يتم معناه لتعلقه بما بعده لفظاً

ومعنى:

وضابطه الوقف على العامل دون معموله ويشمل هذا الضابط صور

شتى:

منها الوقف على المضاف دون المضاف إليه كالوقف على لفظ ﴿مَلِكٍ﴾ في قوله تعالى: ﴿مَلِكٍ يَوْمَ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤].

ومنها الوقف على المبتدأ دون خبره كالوقف على ﴿الْحَمْدُ﴾ من

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾. ومنها الوقف على الموصوف دون صفته كالوقف على لفظ

﴿الصِّرَاطِ﴾ من قوله تعالى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾. ومنها الوقف على

الفعل دون فاعله كالوقف على لفظ ﴿يَتَقَبَّلُ﴾ من قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ

مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة: ٢٧] إلى آخر باقي المتعلقات. فكل هذا وما مثله لا

يجوز الوقف عليه ولا الابتداء بما بعده لأنه لا يتم معه كلام ولا يفهم منه

معنى.

وأما النوع الثاني: وهو الذي أفاد معنى غير مقصود لتوقف ما بعده عليه

ليتم منه المعنى المراد فنحو الوقف على ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ﴾ [النساء: ٤٣]،

(١) انظر: المكتفى في الوقف والابتداء للداني (ص ١٣٤) القطع والائتناف للنحاس

(ص ٢٨)؛ والتمهيد في علم التجويد لابن الجزري (ص ١٧٧).

وذلك لأنه يوهم النهي عن أداء الصلاة حال كونكم سكارى حتى تعلموا ما تقولون .

وهذا المعنى المقصود لا يتم إلا إذا انضم إليه ما بعده وعليه فالوقف على ﴿حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾ [النساء: ٤٣] وهو كاف .

وأما النوع الثالث: وهو ما أوهم فساد المعنى وفيه سوء الأدب مع الله تبارك وتعالى .

وهذا أقبح القبيح، نحو الوقف على لفظ الجلالة ﴿وَاللَّهُ﴾ في قوله تعالى: ﴿فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٢٥٨] فهذا لا يجوز بحال وإنما يجوز الوقف على لفظ ﴿كَفَرَ﴾ أو على لفظ ﴿الظَّالِمِينَ﴾ وهو آخر الفاصلة .

وأقبح من هذا وأشنع الوقف على المنفي الذي بعده الإيجاب وفي هذا الإيجاب وصف لله تعالى أو لرسله عليهم الصلاة والسلام، وذلك نحو قوله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩] ومثل ذلك الوقف على لفظ ﴿أَرْسَلْنَاكَ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، فإنه يؤدي إلى نفي رسالته ﷺ، وإنما يكون الوقف على ﴿لِّلْعَالَمِينَ﴾ آخر الفاصلة<sup>(١)</sup> .

وبعد هذا العرض لأشهر أقسام الوقف، تجدر الإشارة إلى شيء من التنبيهات:

**الأول:** قولهم: لا يجوز الوقف على المضاف دون المضاف إليه ولا كذا قال ابن الجزري: إنما يريدون به الجواز الأدائي، وهو الذي يحسن في القراءة ويروق في التلاوة، ولا يريدون بذلك أنه حرام ولا مكروه اللهم إلا أن

(١) انظر: المكتفى في الوقف والابتداء للداني (ص ١٤٩ - ١٥٢)؛ ونظام الأداء في الوقف والابتداء لابن الطحان (ص ٥٠ - ٥٩)؛ والبرهان في علوم القرآن للزركشي (١/ ٣٥٢ - ٣٥٣)؛ والنشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/ ٢٢٩ - ٢٣٠)؛ ومنار الهدى للأشموني (ص ٤٦)؛ وهداية القاري للمرصفي (١/ ٣٨٣).



يقصد بذلك تحريف القرآن وخلاف المعنى الذي أراده الله؛ فإنه يكفر فضلاً عن أن يأثم<sup>(١)</sup>.

**الثاني:** قال ابن الجزري: أيضاً ليس كلما يتعسفه بعض المعربين أو يتكلفه بعض القراء أو يتأوله بعض أهل الأهواء مما يقتضي وقفاً أو ابتداءً ينبغي أن يتعمد الوقف عليه، بل ينبغي تحري المعنى الأتم والوقف الأوجه وذلك نحو الوقف على ﴿وَأَحْمَنًا أَنْتَ﴾ والابتداء ﴿مَوْلَانَا فَأَنْصُرْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] على معنى النداء.

ونحو ﴿ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ﴾ وابتداءً ﴿يَا لَلَّهِ إِنَّ أَرْدَنَّا﴾ [النساء: ٦٢].  
فهذا تعسف وتمحل وتحريف للكلم عن مواضعه<sup>(٢)</sup>.

**الثالث:** يغتفر في طول الفواصل والقصص والجمل المعترضة ونحو ذلك، وفي حالة جمع القراءات وقراءة التحقيق ما لا يغتفر في غيرها، فربما أجزى الوقف والابتداء لبعض ما ذكر ولو كان لغير ذلك لم يبح وهذا الذي سماه السجاوندي المرخص ضرورة ومثله بقوله: ﴿وَالسَّمَاءَ بِنَاءً﴾ [البقرة: ٢٢]<sup>(٣)</sup>.

**الرابع:** من الأوقاف ما يتأكد استحبابه لبيان المعنى المقصود وهو ما لو وُصِلَ طرفاه لأوهم معنى غير المراد، وهذا هو الذي اصطلح عليه السجاوندي «لازم»<sup>(٤)</sup> وعبر عنه بعضهم بالواجب، وليس معناه الواجب عند الفقهاء يعاقب على تركه كما توهمه بعض الناس<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر: نظام الأداء في الوقف والابتداء لابن الطحان (ص ٥٦ - ٥٧)؛ والنشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/ ٢٣٠ - ٢٣١)؛ والإتقان في علوم القرآن للسيوطي (١/ ٢٢٩)؛ ومنار الهدى للأشموني (ص ٣٨)؛ وجهد المقل للمرعشي (ص ٢٥٣ - ٢٥٤)؛ وهداية القاري للمرصفي (ص ٣٨٧).

(٢) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/ ٢٣١ - ٢٣٢)؛ والإتقان في علوم القرآن للسيوطي (١/ ٢٢٩)؛ ومنار الهدى للأشموني (ص ٤٨ - ٤٩).

(٣) انظر: علل الوقف للسجاوندي (١/ ١٣١)؛ والنشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/ ٢٣٢)؛ والإتقان في علوم القرآن للسيوطي (١/ ٢٣٠).


(٤) انظر: علل الوقف للسجاوندي (١/ ١٠٨).

(٥) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/ ٢٣٢).

**الخامس:** لا بد من معرفة أصول مذاهب الأئمة القراء في الوقف والابتداء ليعتمد في قراءة كل مذهبه، فنافع كان يراعي محاسن الوقف والابتداء بحسب المعنى، وابن كثير كان يقول: إذا وقفت في القرآن على قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧] وعلى قوله: ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ﴾ [الأنعام: ١٠٩] وعلى قوله: ﴿إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ﴾ [النحل: ١٠٣] لم أبال بعدها وقفت أم لم أقف، وهذا يدل على أنه يقف حيث ينقطع نفسه، وقيل: بأنه كان يراعي الوقف على رؤوس الآي مطلقاً ولا يتعمد في أوساط الآي وفقاً سوى هذه الثلاثة المتقدمة.

وأبو عمرو كان يتعمد الوقف على رؤوس الآي ويقول: هو أحب إليّ. وعاصم كان يراعي حسن الابتداء، وروي عنه وعن الكسائي أنهما كانا يطلبان الوقف من حيث يتم الكلام. وحمزة اتفقت الرواة عنه أنه كان يقف عند انقطاع النفس، فقليل: لأن قراءته التحقيق والمد الطويل فلا يبلغ نفس القارئ إلى وقف التمام ولا إلى الكافي، وعندني أن ذلك من أجل كون القرآن عنده كالسورة الواحدة فلم يكن يتعمد وقفاً معيناً، ولذلك آثر وصل السورة بالسورة؛ فلو كان من أجل التحقيق لآثر القطع على آخر السورة. وأما الباقر من القراء كانوا يراعون حسن الحالتين وفقاً وابتداءً<sup>(١)</sup>.

(١) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/٢٣٨)؛ والإتقان في علوم القرآن للسيوطي (١/٢٣٣).



## المبحث الثامن

## وقت الإقراء ومكانه

## وقت الإقراء:

جعل الله الوقت نعمة امتن بها على عباده فقال تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبَيْنِ وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ﴾ (٣٣) ﴿وَأَتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا﴾ [إبراهيم: ٣٣، ٣٤].

ومما يدل على أهمية الوقت أن الله ﷻ أقسم به فقال: ﴿وَالْعَصْرِ﴾ (١) ﴿[العصر: ١]، ﴿وَالضُّحَى﴾ (١) ﴿[الضحى: ١]، ﴿وَالْفَجْرِ﴾ (١) ﴿[الفجر: ١]، ﴿وَاللَّيْلِ﴾ (١) [الليل: ١]، وغير ذلك من الآيات الدالة على عظم الوقت.

فينبغي للإنسان أن يعرف شرف زمانه، وقدر وقته، فلا يُضيّع منه لحظة في غير قربة، ويقدم الأفضل فالأفضل من القول والعمل، ولتكن نيته في الخير قائمة من غير فتور، بما لا يعجز عنه البدن من العمل، فإن كان له شيء من الدنيا، وقف وقفاً، وغرس غرساً، وأجرى نهراً<sup>(١)</sup>، ومن ذلك تلاوة كتاب الله وحفظه، وتعلمه وتعليمه، فخير ما تبذل فيه الأعمار، كما قال النبي ﷺ: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»<sup>(٢)</sup>.

وأما عن الوقت المناسب للحفظ فهو الوقت الذي يصفو فيه ذهن الإنسان عن الشواغل والمكدرات، ولهذا فضّل كثير من السلف حفظ الليل على حفظ النهار، لأنّ الذهن فيه أصفى، وأقدر على الحفظ والاستيعاب؛ بخلاف النهار حيث كثرة الشواغل ومخالطة الناس وضياع الأوقات، وقد

(١) انظر: صيد الخاطر لابن الجوزي (ص ٥٧).

(٢) سبق تخريجه (ص ٥٩).

قال الله تعالى: ﴿قُرَّ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا ۖ يَصْفَهُ ۚ أَوْ أَنْقَضَ مِنْهُ قَلِيلًا ۖ أَوْ زِدَ عَلَيْهِ ۖ وَرَبُّ الْقُرْآنِ تَرْتِيلًا ۝﴾ إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا ﴿٥﴾ إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْئًا وَأَقْوَمُ قِيلًا ﴿٦﴾ [المزمل: ٢ - ٦].

قال ابن كثير: إن قيام الليل هو أشد مواطأةً بين القلب واللسان، وأجمع على التلاوة، وأجمع للخاطر في أداء القراءة وتفهمها من قيام النهار؛ لأنه وقت انتشار الناس ولغط الأصوات وأوقات المعاش<sup>(١)</sup>. قال الخطيب البغدادي: اعلم أن للحفظ ساعات ينبغي لمن أراد التحفظ أن يراعيها. . . ، فأجود الأوقات الأسحار، ثم بعدها وقت انتصاف النهار، وبعدها العَدَوَات دون العشيّات، وحفظ الليل أصلح من حفظ النهار.

وأوقات الجوع أحمد للتحفظ من أوقات الشَّبَع، وينبغي للمتحمّض أن يتفقد من نفسه حال الجوع، فإنَّ بعض الناس إذا أصابه شدة الجوع والتهابُه لم يحفظ، فليُطْفئ ذلك عن نفسه بالشيء الخفيف اليسير كمص الرُّمَّان وما أشبه ذلك، ولا يُكثر الأكل، فقد قال رسول الله ﷺ: «ما ملأ آدمي وعاء شراً من بطن، حسبُ ابن آدم أكلاَّت يُقْمَنَ صُلْبُهُ، فإن كان لا محالة: فثلاثاً طعاماً، وثلاثاً شراباً، وثلاثاً لنفسه»<sup>(٢)(٣)</sup>.

وقيل: أجود الأوقات للحفظ الأسحار وللبحث الأبكاء، وللكتابة وسط النهار، وللمطالعة والمذاكرة الليل<sup>(٤)</sup>. وتنظيم الوقت من أهم العوامل الضرورية للحفظ، ومن أهم فوائد توزيع الوقت:

١ - تجديد النشاط والهمة.

- (١) انظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٥٥٩/٤).
- (٢) أخرجه أحمد في مسنده (١٣٢/٤)؛ والترمذي ح (٢٣٨٠) (٥٩٠/٤)؛ وقال: حديث حسن صحيح، وأخرجه الطبراني في الكبير (٦٤٤/٢٠)؛ والحاكم في المستدرک (٤/٣٣١)؛ وقال: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي، وحسنه ابن حجر في الفتح (٥٢٨/٩) مع أنه نص على إرساله، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٥٥٥/٢).
- (٣) انظر: الفقيه والمتفقه للبغدادي (٢٠٧/٢ - ٢٠٩)؛ وشرح طيبة النشر للنويري (٤٣/١).
- (٤) انظر: تذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص ٧٢).

٢ - دفع الكلل والملل .

٣ - التعود على الشعائر دون رهق .

٤ - الإقبال على الحفظ بجد .

٥ - التقليل من اللهو .

وتبرز أهمية الوقت وتوزيعه بصفة أكثر دقة فيما يلي :

١ - ينبغي اختيار أنسب الأوقات لحفظ القرآن أو استذكاره، بحيث يكون أجمع للقلب، وأبعد من الشاغل والملهيات والتصرف في الحاجات<sup>(١)</sup>، وهذا راجع إلى الأشخاص والأحوال .

٢ - أن يراعي القارئ توزيع أوقات للحفظ وأخرى لاستذكار المحفوظ على ألا تكون متتابعة .

٣ - عدم إجهاد النفس بكثرة المذاكرة، فمن يستمر على المذاكرة ساعة كاملة ثم يخلد إلى الراحة ليتاح للمادة الاستقرار أوفق ممن يقرأ يوماً كاملاً في شروء ذهني، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول صلى الله عليه وسلم: «إذا قام أحدكم من الليل فاستعجم<sup>(٢)</sup> القرآن على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع»<sup>(٣)</sup> .

٤ - يقيم القارئ توازناً حكيماً بين أوقات عمله وحقوق أهله، فيعطي كل ذي حق حقه من غير سرف ولا قتر<sup>(٤)</sup> .

### وأما عن أوقات الإقراء :

فالذي يظهر أن هذا يختلف باختلاف أحوال المقرئين، فليس هناك وقت

(١) انظر: التبيان للنووي (ص ٦٣).

(٢) استعجم: أي أرتج عليه فلم يقدر أن يقرأ؛ كأنه صار به عجمة. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٣/١٨٧)؛ وشرح صحيح مسلم للنووي (٦/٦٥).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ح (٧٨٧) (١/٤٥٥).

(٤) انظر: تذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص ٧٥ - ٧٦)؛ وكيف تحفظ القرآن الكريم؟ لعبد الرب بن نواب الدين (ص ٦١ - ٦٣)؛ وهكذا فلنحفظ القرآن لمحمد مصطفى (ص ٢٩٣ - ٢٩٥).

مخصص بعينه، فمنهم من يُقْرَأ بعد صلاة الفجر كما كان يفعل أبو الدرداء رضي الله عنه <sup>(١)</sup>، وكذلك عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كان إذا أصبح أتاه الناس <sup>(٢)</sup>، وكان أبو موسى الأشعري رضي الله عنه إذا صلى الصبح استقبل الصفوف رجلاً رجلاً يقرئهم القرآن <sup>(٣)</sup>، وقصة ورش عندما قدم من مصر إلى المدينة للقراءة على نافع؛ فقال له نافع: أيمكنك أن تبيت في المسجد؟ قلت: نعم، فلما أن كان الفجر جاء نافع فقال: ما فعل الغريب؟ فقلت: ها أنا رحمك الله، قال: أنت أولى بالقراءة <sup>(٤)</sup>، والشاطبي كان يجلس بعد الصبح بغلس ثم يبدأ الإقراء فكان الناس يتسابقون بالتبكير إليه ليلاً <sup>(٥)</sup>.

ولعله يُستدل لفضل هذا الوقت بما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اللهم بارك لأمتي في بُكورها» <sup>(٦)</sup>.

ومنهم من كان يُقْرَأ ليلاً لعدم التفرغ كما جاء في ترجمة محمد بن عبد الرحمن بن علي بن أبي الحسن الصائغ الحنفي، توفي سنة (٧٧٦هـ) فقد رحل إليه الشيخ عمر بن الخفاف القيسي، توفي سنة (٧٧١هـ) للديار المصرية للقراءة عليه فامتنع واعتذر بعدم الفراغ إلا أن يكون ليلاً فقرأ عليه ختمة جمعاً لل عشرة.

- (١) انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (١/١٢٥)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/٦٠٦).
- (٢) انظر: مجمع الزوائد للهيتمي (٧/١٧٠)؛ وصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وجهودهم في تعليم القرآن لأنس كرزون (ص ٢٤١).
- (٣) انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٢/٣٨٩)؛ وصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وجهودهم في تعليم القرآن لأنس كرزون (ص ٢٥٨).
- (٤) انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (١/٣٢٥)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/٥٠٢).
- (٥) انظر: القراءات والقراء في دمشق لمحمد مطيع (ص ١٥٢).
- (٦) أخرجه أحمد في مسنده (١/١٥٤)؛ وأبو داود ح (٢٦٠٦) (٣/٧٩ - ٨٠)؛ والترمذي ح (١٢١٢) (٣/٥٠٨)؛ وقال: حديث حسن، وابن ماجه ح (٢٢٣٦) (٢/٧٥٢)؛ قال الألباني في تحقيق مشكاة المصابيح (٢/١١٤٤): إسناده جيد. ونقل السخاوي في المقاصد الحسنة (ص ١١٦) عن شيخه ابن حجر العسقلاني قوله: ومنها ما يصح ومنها ما لا يصح وفيها الحسن والضعيف. يقصد بذلك أسانيد هذا الحديث، فقد جاء عن عدد من الصحابة.

قال ابن الجزري: ثم إنني لما رحلت إليه في سنة (٧٦٩هـ) فسألته القراءة فامتنع عليّ فلما رأى أهليتي أذن لي أن آتي إليه في الليل فكنت آتي إليه نصف الليل وبعده<sup>(١)</sup>.

ولا شك أن من أسباب كثرة القراءة على القارئ هو منزلته العلمية أولاً ثم اختيار الوقت المناسب<sup>(٢)</sup>.

قال النووي: الأوقات المختارة للقراءة أفضلها ما كان في الصلاة ثم الليل ثم نصفه الآخر، وهي بين المغرب والعشاء محبوبة، وأفضل النهار بعد الصباح، ولا تكره في شيء من الأوقات لمعنى فيه.

وأما ما رواه ابن أبي داود<sup>(٣)</sup> عن معاذ بن رفاعة<sup>(٤)</sup> عن مشايخه: أنهم كرهوا القراءة بعد العصر وقالوا: هو دراسة يهود، فغير مقبول ولا أصل له<sup>(٥)</sup>.

### مكان الإقراء:

#### اختيار مكان الحفظ:

إن لاختيار المكان أثراً في عملية الحفظ، فينبغي أن يختار الحافظ مكاناً

- (١) انظر: غاية النهاية لابن الجزري (١٦٣/٢ - ١٦٤).
- (٢) كما يرجع سبب كثرة تلاميذ أبي بكر إلى منزلته العلمية أولاً، ثم إلى اختيار الأوقات لإلقاء دروسه، فقد كان يلقيها في حصتين: تمتد الأولى من سدس الليل الآخر إلى الضحى، وتبتدئ الثانية من العصر لتنتهي في الليل.
- (٣) عبد الله بن أبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي السجستاني الحافظ المقرئ، صاحب كتاب المصاحف وغيره، سمع من عيسى بن حماد زغبة، وأحمد بن صالح وغيرهما، وحدث عنه محمد بن أبي حاتم وابن السني وغيرهما، وتوفي سنة (٣١٠هـ). انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (٥٢١/٢ - ٥٢٣)؛ وسير أعلام النبلاء للذهبي (٢٢١/١٣ - ٢٣٧)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٤٢٠/١ - ٤٢١).
- (٤) معاذ بن رفاعة بن رافع الزرقى المدني، روى عن أبيه وجابر، وروى عنه أهله ويحيى بن سعيد الأنصاري، قال ابن حجر: صدوق من الرابعة. انظر: الكاشف للذهبي (٢٧٣/٢)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ٩٥١).
- (٥) انظر: التبيان للنووي (ص ١٥٤)؛ والإتقان في علوم القرآن (٣٦٩/١)؛ وآداب تلاوة القرآن للسيوطي (ص ١١٧ - ١١٨).

بعيداً عن الملهيات، فلا يحفظ في الحدائق العامة ولا في المتنزهات، ولا بحضرة نبات ولا خضرة، ولا على شواطئ الأنهار، ولا على قوارع الطرق، فإن هذه الأماكن ينشغل فيها الذهن بما يراه أو يسمعه عن الذي يريد أن يحفظه، وكلما كان المكان محصوراً، مع ملاحظة كون الهواء فيه متجدداً ونقياً كان أفضل.

وقد جاء عن عائشة رضي الله عنها: «أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في خَمِصَةٍ لها أعلام، فنظرَ إلى أعلامها نظرةً، فلما انصرفَ قال: «إنها ألَهتني أنفاً عن صَلاتي»<sup>(١)</sup>. وقال الخطيب البغدادي: اعلم أن للحفظ أماكن ينبغي للمتَّحفظ أن يلزمها، وأجود أماكن الحفظ: العُرفُ دون السُّفل، وكل موضع بعيدٍ ممَّا يُلهي، وخلا القلبُ فيه ممَّا يُفزعُه فيشغله أو يَغلب عليه فيمنعه، وليس بالمحمود أن يتحقَّقَ الرجل بحضرة النبات والخضرة، ولا على شطوط الأنهار، ولا على قوارع الطرق، فليس يعدم في هذه المواضع ما يمنع من خلو القلب وصفاء السرِّ<sup>(٢)</sup>.

مكانه:

ليس للإقراء مكان محدد، فالمقرئ يختار له مكاناً يناسب حاله، والقارئ يقصد المقرئ فيغتنم وقته في أي مكانٍ وجده، فتسن القراءة في كل مكان نظيف، وأفضله المسجد<sup>(٣)</sup> كما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم، إلا نزلت عليهم السكينة، وغشيتهم الرحمة، وحفَّتهم الملائكةُ، وذكرهم الله فيمن عنده»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٣٧٣) (ص٦٦)؛ ومسلم أيضاً ح(٥٥٦) (١/٣٢٧).

(٢) انظر: الفقيه والمتفقه للبغدادي (٢/٢٠٧)؛ والحث على حفظ العلم لابن الجوزي (ص٢٥٥)؛ وتذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص٧٦)؛ وكيف تحفظ القرآن الكريم؟ للغوثاني (ص٤٣)؛ وهكذا فلنحفظ القرآن لمحمد مصطفى (ص٢٩٦).

(٣) انظر: آداب تلاوة القرآن للسيوطي (ص٩٨).

(٤) سبق تخريجه (ص٦١).



وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في الصفة، فقال: «أَيْكُمْ يَغْدُو إِلَى بَطْحَانَ الْعَقِيقِ، أَوْ إِلَى الْعَقِيقِ، فَيَأْتِي مِنْهُ بِنَاقَتَيْنِ كَوْمَاوِينَ فِي غَيْرِ إِثْمٍ وَلَا قَطْعِ رَحِمٍ؟» فقلنا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَحْبُ ذَلِكَ، قَالَ: «أَفَلَا يَغْدُو أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَتَعَلَّمُ أَوْ يَقْرَأُ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَتَيْنِ، وَثَلَاثٌ خَيْرٌ مِنْ ثَلَاثٍ، وَأَرْبَعٌ خَيْرٌ مِنْ أَرْبَعٍ، وَمِنْ أَعْدَادِهِنَّ مِنْ الْإِبِلِ»<sup>(١)</sup>.

ففي هذين الحديثين إشارة إلى أن جوَّ المسجد أنسب للتعلم والحفظ من غيره، ولأن الإنسان يحافظ في المسجد على منافذ القلب الثلاثة:

العين، فلا يرى المحرمات.

والأذن، فلا يسمع ما لا يرضي الله سبحانه.

واللسان، فلا يتكلم إلا بخير.

بالإضافة إلى ما في المكث من الأجر والثواب<sup>(٢)</sup>.

وقال النووي: استحب جماعة من العلماء القراءة في المسجد لكونه جامعاً للنظافة وشرف البُئعة<sup>(٣)</sup>.

وكان المقرئ يجلس إلى سارية من سواريه أو طرفاً منه ويتحلق التلاميذ حوله، فعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: تعلمنا القرآن في هذا المسجد - يعني: مسجد البصرة - وكنا نجلس حلقةً حلقةً<sup>(٤)</sup>.

ومنهم من كان يقرئ في داره كما كان يفعل ابن مسعود رضي الله عنه إذا أصبح أتاه الناس في داره، فيقول: على مكانكم، ثم يمر بالذين يقرئهم القرآن

(١) سبق تخريجه (ص ٦٠).

(٢) انظر: آداب حملة القرآن للأجري (ص ٣٣ - ٣٤)؛ وكيف تحفظ القرآن الكريم؟ للغوثاني (ص ٤٤)؛ وهكذا فلنحفظ القرآن لمحمد مصطفى (ص ٢٢ - ٢٣).

(٣) انظر: التبيان للنووي (ص ٧٣).

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢/٢٢٠)؛ وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وله شاهد بإسناد صحيح على شرط مسلم. ووافقه الذهبي.

فيقول: أيا فلان بأي سورة أتيت؟<sup>(١)</sup>.

وجاء عن أبي بكر محمد بن عبد الرحمن الأصبهاني أنه قال: قرأت على عبد الرحمن بن داود أبو القاسم ابن أبي طيبة المتوفى سنة (٢٧٣هـ)، بالفسطاط في داره وفي غير داره إلا في المسجد الجامع فإنه لم يكن يقرئ في الجامع<sup>(٢)</sup>.

### المدارس ودور القرآن:

بدأ تأسيس هذه المدارس في منتصف القرن الرابع الهجري، على يد الملوك والسلاطين والأمراء وولاتهم، وأزواجهم وأبنائهم والعلماء والقضاة، والمُوسرين، وقد وقف أولئك على هذه المدارس أوقافاً وافرة من الأموال والقرى والضياح وغيرها؛ فكانت تدر المال عليها، وترغب الشيوخ والطلاب في التعلم بها، وكان يدرس فيها القرآن والحديث وما يتعلق بعلم العربية وغيرها.

وقد أسست المدارس في نيسابور، قبل جميع المدن الإسلامية، منذ منتصف القرن الرابع الهجري، لكنه لم تصل إلينا معلومات واسعة عنها<sup>(٣)</sup>.

ثم تفردت دمشق من بين بغداد والقاهرة والقدس بالسبق إلى تأسيس مدارس خاصة بالعلوم، منذ أواخر القرن الرابع الهجري، فأسس الأمير شجاع الدولة صادر بن عبد الله<sup>(٤)</sup> في سنة (٣٩١هـ) المدرسة الصادرية للحنفية<sup>(٥)</sup>،

(١) انظر: مجمع الزوائد للهيثمي (١٧٠/٧)؛ وصحابة رسول الله ﷺ وجهودهم في تعليم القرآن لأنس كرزون (ص٢٤١).

(٢) انظر: غاية النهاية لابن الجزري (١/٣٦٨).

(٣) انظر: مدارس قبل النظامية لناجي معروف (ص١٦).

(٤) ولم أفف له على ترجمة، قال عبد القادر بدران في منادمة الأطلال (ص١٧٩): (لم أر لمنشئها ترجمة في تاريخ الحافظ ابن عساكر والذي رأيته في غيره كلمات يسيرة وهي أنشأها شجاع الدولة صادر بن عبد الله).

(٥) انظر: الدارس للنعمي (١/٤١٣)؛ ومنادمة الأطلال لعبد القادر بدران (ص١٧٨) قال (ص١٥٦): (أقول: وعلى البلخية والصادرية والحمام السلام فقد ذهب الكل وانقضت أيامه).

وتبعه مقرئ رشأ بن نظيف<sup>(١)</sup> فأسس دار القرآن الرشائية<sup>(٢)</sup> في حدود الأربعمائة، وهي أول مدرسة أنشئت وأُفردت للقرآن، وبهذا انفك بعض الطلبة من الحلقة التي كانت تعقد في المساجد إلى مكان يُخص بتلقي القرآن الكريم. وأول مدرسة أسست في بغداد كانت سنة (٤٥٩هـ) في أيام الوزير نظام الملك<sup>(٣)</sup>، فقد أسس المدرسة النظامية، فتكون أنشئت في بغداد بعد نصف قرن من إنشاء الصادرية والرشائية بدمشق.

وفي القاهرة، لم تؤسس المدارس إلا في زمن صلاح الدين<sup>(٤)</sup> في النصف الثاني من القرن السادس الهجري، وكانت المدرسة الناصرية أول مدرسة أُحدثت في الديار المصرية سنة (٥٦٦هـ)<sup>(٥)</sup>، وعلى هذا تكون القاهرة قد بدأت بتأسيس المدارس بعد قرن ونيف من تأسيس النظامية ببغداد، وبعد قرن ونصف قرن من تأسيس الصادرية والرشائية بدمشق.

ثم ازدادت هذه المدارس انتشاراً، ومما يجدر ملاحظته أن نموّ مدارس القرآن كان لا يجاري نموّ مدارس الحديث والفقهاء، فقد كان في دمشق

(١) رشأ بن نظيف بن ما شاء الله، أبو الحسن الدمشقي المقرئ، قرأ على علي بن داود ومحمد الجيني، روى عنه عبد العزيز الكتاني وأبو الوحش سبع وأخرون توفي سنة (٤٤٤هـ). انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (٢/٧٦٤ - ٧٦٥)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/٢٨٤).

(٢) قال النعيمي في دور القرآن في دمشق (ص١٣): (وقد زالت عينها وأدخلت في غيرها وأظنها الآن هي الإخنائية التي أنشأها القاضي محمد بن عثمان الإخنائي الشافعي).

(٣) الحسن بن علي بن إسحاق الطوسي أبو علي الوزير، أنشأ المدارس بالأمصار، ورعّب في العلم، وأملى وحدث وعاش ثمانين وسبعين سنة، توفي سنة (٤٨٥هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (١٩/٩٤ - ٩٦)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٥/٣٦٢ - ٣٦٥).

(٤) يوسف بن أيوب بن شاذي بن مروان بن يعقوب الدؤيني ثم التكريتي، صلاح الدين الملك الناصر، سمع من أبي طاهر السلفي، قهر بني عبّيد ومحا دولتهم، قاتل الفرنج وافتتح كثيراً من البلدان، توفي سنة (٥٨٩هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٢١/٢٧٨ - ٢٩١)؛ والنجوم الزاهرة لابن تغري (٦/١٣٢).

(٥) الخطط المقرزية (٢/٣٦٣).

بالاستناد إلى ما ذكره النعيمي<sup>(١)</sup> ما يقرب من خمسين مدرسة للفقهاء الحنفي، وما يزيد على ستين مدرسة للفقهاء الشافعي، في حين لم يكن فيها غير سبع مدارس للقرآن، أو عشر إذا أضفنا إليها دور الحديث والقرآن معاً<sup>(٢)</sup>.

ومنهم من كان يُقرئ في دكانه، كما جاء عن علي بن محمد بن علي، أبي الفضل الحصكفي المتوفى سنة (٩٢٥هـ)، أنه كان يعمل في دكان له بباب البريد يبيع فيها ويقرئ الناس بها<sup>(٣)</sup>.

### القراءة في الطريق:

وقد اختلف في هذه المسألة على قولين:

**القول الأول:** قال بكراهية ذلك الإمام مالك بن أنس حين سئل عن الرجل يُصلي من آخر الليل فيخرج إلى المسجد وقد بقي من السورة التي كان يقرأ فيها شيئاً، فقال: ما أعلم القراءة تكون في الطريق، وكره ذلك<sup>(٤)</sup>.

**القول الثاني:** يجوز له الإقراء في الطريق، وكان الشيخ علم الدين السخاوي رحمته الله وغيره يقرؤون في الطريق، وروى ابن أبي داود عن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه كان يقرئ في الطريق، وعن عمر بن عبد العزيز<sup>(٥)</sup> أنه

(١) عبد القادر بن محمد بن عمر بن نعيم النعيمي الدمشقي الشافعي، أبو المفاخر، ولد سنة (٨٤٥هـ)؛ وكان محدثاً محققاً، عد مؤرخ الشام، من مؤلفاته: تذكرة الإخوان في حوادث الزمان، والتبيين في تراجم العلماء والصالحين وغيرهما، توفي سنة (٩٢٧هـ). انظر: شذرات الذهب لابن العماد (١٠/٢١٠ - ٢١٢)؛ والأعلام للزركلي (٤/٤٣)؛ ومعجم المؤلفين عمر كحالة (٥/٣٠١).

(٢) انظر: كتاب دور القرآن في دمشق للنعيمي. تحقيق صلاح الدين المنجد.

(٣) الضوء اللامع للسخاوي (٥/٣٢٦ - ٣٢٧)؛ الكواكب السائرة للغزي (١/٢٦٤)؛ والقراءات وكبار القراء في دمشق لمحمد مطيع (ص ١٨٥).

(٤) ذكره النووي في التبيان (ص ٧٤) من طريق ابن أبي داود قال: حدثني أبو الربيع قال: أخبرنا ابن وهب - عبد الله - قال: سألت مالكا... فذكره. قال النووي: وهذا إسناد صحيح عن مالك رحمته الله.

(٥) عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن مناف بن قصي بن كلاب، أبو حفص القرشي الأموي المدني المصري، الخليفة، حدث عن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب والسائب بن يزيد، وحدث عنه رجاء بن =

أذن فيها<sup>(١)</sup>.

قال النووي<sup>(٢)</sup> رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: وأما القراءة في الطريق فالمختار أنها جائزة غير مكروهة إذا لم يَلْتَمِ صاحبها، فإن التهي عنها كرهت كما كره النبي ﷺ القراءة للناعس مخافة من الغلط<sup>(٣)</sup>.

قلت: وقد قرأت على الإمام شمس الدين بن الصائغ في الطريق غير مرة، تارة أكون أنا وهو ماشيين وتارة يكون راكباً على البغلة وأنا ماشياً.

وأخبرني غير واحد من شيوخنا منهم الإمام العلامة القاضي محب الدين محمد بن يوسف الحلبي<sup>(٤)</sup> ناظر الجيوش الشامية أنهم كانوا يستبشرون يوم يروح الشيخ تقي الدين بن الصائغ إلى جنازة.

قال القاضي محب الدين: كثيراً ما كان يأخذني في خدمته فكنت أقرأ عليه في الطريق ماشياً وهو راكب على حماره.

وقال عطاء بن السائب<sup>(٥)</sup>: كنا نقرأ على أبي عبد الرحمن السلمي وهو يمشي<sup>(٦)</sup>.

وقال السخاوي عقب هذا: وقد عاب قوم علينا الإقراء في الطريق ولنا

= حيوة والزهري وغيرهما، توفي سنة (١٠١هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٥/ ١١٤ - ١٤٨)؛ والنجوم الزاهرة لابن تغري (١/ ٢٤٦).

(١) انظر: التبيان للنووي (ص ٧٤). (٢) المرجع السابق (ص ٧٤).

(٣) سبق تخريجه (ص ٢٩٩).

(٤) محمد بن يوسف بن أحمد بن عبد الدائم الحلبي، ناظر الجيوش الشافعي، ولد سنة (٦٩٧هـ)؛ لازم أبا حيان والتاج التبريزي وغيرهما، تلا بالسبع على الصائغ، ومهر في العربية وغيرها، توفي سنة (٧٠٨هـ). انظر: غاية النهاية لابن الجزري (٢/ ٢٨٤)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٨/ ٤٤٦).

(٥) عطاء بن السائب بن مالك الثقفي الكوفي، أبو زيد، تابعي مشهور، روى عن عبد الله بن أبي أوفى وطائفة، وحدث عنه الثوري وابن جريج وغيرهما، من سمع منه قديماً كان صحيحاً، توفي سنة (١٣٦هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٦/ ١١٠ - ١١٤)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٢/ ١٦٠ - ١٦١).

(٦) انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (١/ ١٤٩).

في أبي عبد الرحمن أسوة، كيف وقد كان لمن هو خير منا قدوة؟<sup>(١)</sup>.  
 وجاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: بينما أنا أقرأ آية من كتاب الله وَجَلَّ وأنا  
 أمشي في طريق من طرق المدينة فإذا أنا برجل يناديني من بعدي: اتبع ابن  
 عباس، فإذا هو أمير المؤمنين عمر، فقلت: اتبعك على أبي بن كعب، فقال:  
 أهو أقرأكها كما سمعتك تقرأ؟ قلت: نعم، قال: فأرسل معي رسولا. قال  
 اذهب معي إلى أبي بن كعب فانظر أيقري أبي كذلك؟ قال: فانطلقت أنا  
 ورسوله إلى أبي بن كعب. قال: فقلت: يا أبي قرأت آية من كتاب الله،  
 فناداني من بعدي عمر بن الخطاب: اتبع ابن عباس، فقلت: اتبعك على  
 أبي بن كعب، فأرسل معي رسوله: أفأنت أقرأتنيها كما قرأت؟ قال أبي:  
 نعم. قال: فرجع الرسول إليه فانطلقت أنا إلى حاجتي قال: فراح عمر إلى  
 أبي فوجده قد فرغ من غسل رأسه ووليدته تدري لحيته بمدراها، فقال أبي:  
 مرحباً يا أمير المؤمنين أذاً جئت أم طالب حاجة؟ فقال عمر: بل طالب  
 حاجة. قال: فجلس ومعه موليان له حتى فرغ من لحيته وادرت جانبه الأيمن  
 من لمته ثم ولاها جانبه الأيسر حتى إذا فرغ أقبل إلى عمر بوجهه، فقال: ما  
 حاجة أمير المؤمنين؟ فقال عمر: يا أبي على ما تقنط الناس؟ فقال أبي: يا  
 أمير المؤمنين إني تلقيت القرآن من تلقاء جبريل وهو رطب، فقال عمر: تالله  
 ما أنت بمنته وما أنا بصابر ثلاث مرات ثم قام فانطلق<sup>(٢)</sup>.

### الرأي المختار:

أن القراءة في الطريق جائزة غير مكروهة، وتوجه كراهية الإمام مالك بن  
 أنس بما وجهه النووي حيث قال: غير مكروهة إذا لم يَلْتَهُ صاحبها، فإن انتهى  
 صاحبها عنها كرهت، كما كره النبي ﷺ القراءة للناعس مخافة من الغلط<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: منجد المقرئين لابن الجزري (ص ١٣ - ١٤).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢/٢٢٥)؛ وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال  
 الذهبي: صحيح.

(٣) سبق تخريجه (ص ٢٩٩).

قراءة القرآن في الحمام<sup>(١)</sup>:

اختلف الفقهاء في هذه المسألة على قولين:

**القول الأول:** تكره قراءة القرآن في المغتسل والمخرج؛ لأن ذلك موضع الأنجاس، فيجب تنزيه القرآن عن ذلك، وأما في الحمام فتكرهه عند أبي حنيفة وأبي يوسف<sup>(٢)(٣)</sup>، ونقل ابن قدامة<sup>(٤)</sup> الكراهة عن الشعبي والحسن<sup>(٥)</sup>.

وبه قال الإمام أحمد، وبعض أصحابه.

قال ابن قدامة: ولا بأس بذكر الله في الحمام، فأما قراءة القرآن فقال أحمد: لم يبين لهذا، وكره قراءة القرآن فيه<sup>(٦)</sup>.

واستدلوا على ذلك بما يلي:

**الدليل الأول:** أن الماء المستعمل في الحمام نجس، والقرآن ينبغي

- (١) الحمام مشدد واحد الحمامات المبنية، والحميم: الماء الحار، واستحم إذا اغتسل بالماء الحميم، والاستحمام: الاغتسال بالماء الحار هذا هو الأصل ثم صار كل اغتسال استحماماً بأي ماء كان، والمستحم: الموضع الذي يغتسل فيه بالحميم. انظر: الصحاح للجوهري، مادة: (حمم) (١٩٠٤/٥)؛ والنهاية في غريب الحديث لابن الأثير، مادة: (حمم) (٤٤٥/١)؛ ولسان العرب لابن منظور (١٥٣/١٢ - ١٥٥).
- (٢) يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن خنيس الأنصاري الحنفي، ولزم أبا حنيفة، وغلب عليه الرأي، ولي قضاء بغداد في ولاية هارون الرشيد، له عدة مصنفات منها: الخراج، والأمالى وغيرهما، توفي سنة (١٨٢هـ). انظر: تذكرة الحفاظ للذهبي (١/٢٩٢)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (١/٢٩٨).
- (٣) انظر: بدائع الصنائع للكاساني (١/٣٨)؛ وشرح فتح القدير للسيواسي (١/١٦٩)؛ والفتاوى الهندية لنظام (٥/٣١٦).
- (٤) عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة بن مقدم المقدسي، أبو محمد الجماعيلي ثم الدمشقي الصالحي الحنبلي، ولد سنة (٥٤١هـ) سمع من يحيى الثقفي وابن الجوزي وغيرهما، له عدة مصنفات منها: المغني والبرهان في القرآن وغيرهما، توفي سنة ٦٢٠هـ. انظر: تاريخ الإسلام للذهبي (٤٤/٢٥٤)؛ وطبقات المفسرين للدوادني (ص١٧٨).
- (٥) المغني لابن قدامة (١/٢٣٢).
- (٦) انظر: المغني لابن قدامة (١/٢٣٢)؛ والفروع لابن مفلح (١/٢٠٧)؛ والإنصاف للمرداوي (١/٢٦٢)؛ وكشاف القناع للبهوتي (١/١٥٩).

صيانته عن أماكن النجاسة؛ فتكره قراءته فيه <sup>(١)</sup>.  
ويمكن مناقشته بأن الأصل في الماء الطهارة، والنجاسة خلاف الأصل،  
فتحتاج إلى دليل <sup>(٢)</sup>.  
**الدليل الثاني:** أن الحمام مكان لكشف العورة، وفعل ما لا يستحسن  
فعله في غيره؛ فاستحب صيانة القرآن عنه، وذلك بعدم قراءته فيه <sup>(٣)</sup>.  
**القول الثاني:** أن قراءة القرآن في الحمام جائزة بلا كراهة.  
وبهذا قال إبراهيم النخعي <sup>(٤)</sup> ومحمد بن الحسن <sup>(٥)</sup> من الحنفية <sup>(٦)</sup>،  
والمالكية <sup>(٧)</sup>، والشافعية <sup>(٨)</sup>، وبعض الحنابلة <sup>(٩)</sup> <sup>(١٠)</sup>.

- (١) انظر: بدائع الصنائع للكاساني (٣٨/١)؛ وشرح فتح القدير للسيواسي (١٦٩/١).  
(٢) انظر: الأحكام الفقهية الخاصة بالقرآن الكريم للحجيلان (٨٠/١).  
(٣) انظر: المغني لابن قدامة (٢٣٢/١)؛ وكشاف القناع للبهوتي (١٥٩/١ - ١٦٠).  
(٤) انظر: المغني لابن قدامة (٢٣٢/١).  
(٥) محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني بالولاء، لزم أبا حنيفة وتفقه عليه، ولي القضاء  
ببغداد بعد أبي يوسف، له عدة مصنفات منها: الجامع الصغير، والكبير وغيرهما،  
توفي سنة (١٨٩هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٩/١٣٤)؛ وشذرات الذهب  
لابن العماد (٢/٣١٢ - ٤٠٧).  
(٦) انظر: بدائع الصنائع للكاساني (٣٨/١)؛ وشرح فتح القدير للسيواسي (١٦٩/١).  
(٧) انظر: رسالة القيرواني (١٦٤/١)؛ وكفاية الطالب (٦٣٣/٢)؛ وقيدوها بأن تكون  
يسيرة، وأجاز الإمام مالك الصلاة في الحمام وهي متضمنة للقراءة. انظر: المدونة  
لسحنون (١٨٢/١)؛ وحاشية العدوي (٢٠٩/١)؛ ونقل جواز القراءة في الحمام عنهم  
ابن قدامة في المغني (٢٣٢/١)؛ والنووي في المجموع (١٦٣/٢)؛ وابن حجر في  
الفتح (٢٨٧/١).  
(٨) المجموع للنووي (١٦٣/٢)؛ وفتح الباري لابن حجر (٢٨٧/١)؛ مغني المحتاج  
للشربيني (٣٨/١).  
(٩) قال المرادوي في الإنصاف (٢٦٢/١): وتكره فيه - يعني الحمام - القراءة، نص  
عليه. وقيل: لا تكره.  
(١٠) ومنم ترخص به من القراء محمد بن أحمد الصائغ المصري (٥٧٢٥هـ)؛ قال ناظر  
الجيوش محب الدين عنه: كان لا يترك الإقراء لزدحام الناس عليه. فتارة في  
الحمام وأخرى في الطريق وأواناً في العزيمة وغير ذلك. انظر: غاية النهاية لابن  
الجزري (٦٦/٢).



واستدلوا على ذلك بالسنة والمعقول:

فمن السنة: ما روته عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل أحيانه <sup>(١)</sup>.

وجه الاستدلال:

يمكن توجيه الاستدلال بهذا الحديث بأن عائشة رضي الله عنها أخبرت فيه بأن النبي صلى الله عليه وسلم كان مداوماً على ذكر الله في جميع الأوقات والأماكن، والقرآن هو أفضل الأذكار على الإطلاق، فيدخل في هذا العموم؛ فتجوز قراءته في الحمام.

مناقشة الدليل:

يمكن مناقشة هذا الدليل بأن المقصود الأزمنة وليس الأماكن، ويدل على ذلك لفظ «أحيانه» <sup>(٢)</sup>.

ومن المعقول: أنه لم يرد في الشرع دليل يدل على كراهية قراءة القرآن في الحمام، فلم يكره، كسائر المواضع <sup>(٣)</sup>.

مناقشة هذا الدليل:

يمكن مناقشة هذا الدليل بأنه وإن لم يرد دليل خاص صريح في الكراهة إلا أن عموم الأدلة الشرعية يدل على وجوب صيانة القرآن، واحترامه عما يهينه ويحط من منزلته العظيمة، والدخول به للحمام يخل بذلك؛ لما يحصل فيه من كشف العورة، وفعله ما لا يليق بمنزلته الشريفة.

الترجيح:

الذي يظهر كراهية قراءة القرآن في الحمام؛ لأن قراءة القرآن عبادة،

(١) أخرجه البخاري في صحيحه معلقاً بصيغة الجزم (ص ٥٣)؛ و(ص ١٠٤)؛ ووصله مسلم ح (٣٧٣) (١/٢٣٦).

(٢) انظر: الأحكام الفقهية الخاصة بالقرآن الكريم للحجيلان (١/٨٢).

(٣) المعني لابن قدامة (١/٢٣٢)؛ والمجموع للنووي (٣/١٦٣)؛ وفتح الباري لابن حجر (١/٢٨٧).

والحمام مكان غير لائق بالعبادة، ولما فيه من صيانة القرآن واحترامه .  
قال شيخ الإسلام: وأما الحش فهو المكان المعد لقضاء الحاجة... ،  
فلا يصلي فيها بل هي أولى بالمنع من الحمام؛ لأنها أولى بالنجاسة  
والشياطين من الحمام<sup>(١)</sup> .

ويمكن أن يستدل بما روى أبو سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال  
رسول الله ﷺ: «كل الأرض مسجدٌ وطهورٌ إلا المقبرة والحمام»<sup>(٢)</sup> .

ومما يجدر التنبيه إليه، أن اختيار المكان يختلف حسب نوع القراءة،  
من تحقيق وحرر وغيرهما، ويدل على ذلك ما جاء عن الأزرق في قراءته على  
ورش حيث قال: وكنت نازلاً مع ورش في الدار فقرأت عليه عشرين ختمة من  
حدر وتحقيق .

فاما التحقيق فكنت أقرأ عليه في الدار التي كنا نسكنها في المسجد،  
وأما الحدر فكنت أقرأ عليه إذا رابطت معه بالإسكندرية<sup>(٣)</sup> . فلما كانت قراءة  
التحقيق تحتاج إلى وضع مناسب من هدوء وحضور ذهن ومتابعة وثيقة من  
المقرئ والمعلم، كان الأزرق يقرأ بها على ورش في داره، أما الحدر فكان  
يتلو بها عليه في الأربطة<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر: شرح العدة لابن تيمية (٢/١٦٤أ)؛ وآداب تلاوة القرآن للسيوطي (ص ٩٨)؛  
والأحكام الفقهية الخاصة بالقرآن الكريم للحجيلان (١/٨٢) .

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣/٨٣)؛ وأبو داود ح (٤٩٢)؛ والترمذي ح (٣١٧) /٢  
١٣١)؛ وابن ماجه ح (٧٤٥) (١/٢٤٦)؛ والدارمي (١/٣٢٣)؛ والحاكم في  
المستدرک (١/٢٥١)؛ وصححه ووافقه الذهبي . قال شيخ الإسلام في اقتضاء الصراط  
المستقيم (٢/٦٧٧) : أسانيده جيدة، ومن تكلم فيه فما استوفى طريقه .

(٣) انظر: غاية النهاية لابن الجزري (٢/٤٠٢) .

(٤) انظر: فوائد ولطائف القراء للجزمي (ص ٧٢) .



## المبحث التاسع

## العرفاء



## التعريف:

لغة: العريف كأمير: مَنْ يَعْرِفُ أصحابه، جمعه: عرفاء، وَعَرَفَ ككَرَّمَ  
وَضَرَبَ عِرافَةً صار عريفاً، وككتب كتابة عمل العرافة.

والعريف: رئيس القوم سمي لأنه عرف بذلك أو النقيب وهو دون  
الرئيس<sup>(١)</sup>.

العريف في اصطلاح القراء: هو الذي ختم القرآن وهو مستغن عن  
التعليم<sup>(٢)</sup>.

## نشأة العرفاء:

إن أسلوب تنظيم المجموعات في حال زيادة أعدادها، أمر تدعو الحاجة  
إليه، في شتى المجالات، ومن ذلك وجود ما يسمى بالعريف وأن يكون العدد  
المناسب لِمَنْ تحته عشرة أفراد، فمثلاً الأمير يُنصَّب صاحب الجيش وصاحب  
الجيش يُنصَّب النقيب، وكل نقيب يُنصَّب العرفاء، وكل عريف يحيط بأسماء  
المخصوصين به<sup>(٣)</sup>.

(١) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٢/٣١٨)؛ القاموس المحيط للفيروزآبادي،  
مادة: (عرف) (ص١٠٨١)؛ والمعجم الوسيط لإبراهيم أنيس، مادة: (عرف)  
(ص٥٦٥).

(٢) انظر: فن التعليم عند ابن جماعة (ص٧٦)؛ والحلقات القرآنية لطليمات (ص٩٤)؛  
وقال: والمقصود بالتعليم في النص التلقين، إذ لا يستغني أحد عن العلم مهما بلغ.

(٣) انظر: حاشية الشرواني (٧/١٣٥).

فقد روي عن النبي ﷺ أنه عرف عام حنين على كل عشرة عريفاً<sup>(١)</sup>. وجاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه وضع الديوان على أن يجعل لكل طائفة عريفاً يقوم بأمرهم ويجمعهم وقت العطاء ووقت الغزو<sup>(٢)</sup>. وقال ابن خلدون: ثم عبي سعد بن أبي وقاص كتائب من سيراف وأمراء الأمراء وعرف على كل عشرة عريفاً<sup>(٣)</sup>. فالعرافة نظام متبع في ترتيب المجموعات ليتسنى الإلمام بها، وأقرب لجمعها، وكون كل عريف مسؤولاً عن عشرة أفراد ونحوهم<sup>(٤)</sup>.

### واستخدمَ هذا التنظيم في تعليم القرآن الكريم:

فعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «استقرئوا القرآن من أربعة: من عبد الله بن مسعود، وسالم مولى أبي حذيفة، وأبي بن كعب، ومُعاذ بن جبل»<sup>(٥)</sup>.

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «جاء معاذ إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أقرئني، فقال ﷺ: «أقرئه»، فأقرأته ما كان معي، ثم اختلفت - أي ذهبت - أنا وهو إلى رسول الله ﷺ فقرأ معاذ، وكان معلماً من المعلمين على عهد رسول الله ﷺ»<sup>(٦)</sup>.

- (١) انظر: معرفة السنن والآثار للبيهقي (١٦٨/٥)؛ قال ابن حجر في التلخيص (٣/١٠٢): وأصل القصة في صحيح البخاري.
- (٢) وجاء من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أنه ﷺ عرف عام خيبر على كل عشرة عريفاً في سبي هوازن. قال ابن الملقن في خلاصة البدر المنير (١٥٣/٢): غريب، نعم هو في البخاري من رواية عروة بن الزبير عن مسور بن مخزوم ومروان بن الحكم من غير ذكر عدد العرفاء.
- (٣) انظر: الكافي لابن قدامة (٣٢٠/٤)؛ والبداية والنهاية لابن كثير (٣٦/٧).
- (٤) انظر: مقدمة ابن خلدون (ص ٥٢٦)؛ وذلك في القادسية.
- (٥) جاء في تاريخ الأمم والملوك لابن جرير (٤٦٢/٥): في مسير موسى بن بغا إلى سامرا...، على كل تسعة منهم عريف.
- (٦) سبق تخريجه (ص ٥٠).
- (٦) انظر: كنز العمال للهندي (٢٥١/١٣)؛ ومنتخب كنز العمال على هامش مسند الإمام أحمد (٢٦٩/٥).

وكان المعلمون من قراء الصحابة والتابعين، يقسمون تلاميذهم عشرات في المسجد، ويجعلون على كل عشرة عريفاً.

وفي أخبار تعليم أبي الدرداء للقرآن ما يدل على ذلك، قال مسلم بن مشكم الدمشقي<sup>(١)</sup>: قال لي أبو الدرداء: اعدد من يقرأ عندي القرآن؟ فعددتهم ألفاً وستمائة ونيفاً. وكان لكل عشرة منهم مقرئ، وأبو الدرداء يكون عليهم قائماً، وإذا أحكم الرجل منهم - يعني: حفظ القرآن - تحول إلى أبي الدرداء<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي إدريس الخولاني<sup>(٣)</sup> قال: دخلت مسجد دمشق فإذا أنا برجل براق الثنايا طويل الصمت، وإذا الناس معه إذا اختلفوا في شيء أسندوه إليه وصدروا عن رأيه فسألت عنه فقليل: معاذ بن جبل رضي الله عنه<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن الجزري: لقد بلغنا عن عبد الله بن عامر أنه كان في حلقتة أربعمئة عريف يقومون عنه بالقراءة<sup>(٥)</sup>. وقال قالون: قال لي نافع: كم تقرأ علي؟ اجلس إلى أسطوانة حتى أرسل إليك من يقرأ<sup>(٦)</sup>.

(١) مسلم بن مشكم الدمشقي، أبو عبيد الله الخزاعي، كاتب أبي الدرداء قرأ عليه وعلى عبد الله بن عامر، وروى عن أبي الدرداء وشداد بن أوس وروى عنه عبد الله بن العلاء وعبد الرحمن بن يزيد، من خيار التابعين. انظر: تاريخ الإسلام (٢٥٧/٧)؛ والكاشف للذهبي (٢٦٠/٢)؛ وتهذيب التهذيب لابن حجر (١٢٥/١٠).

(٢) انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (١٢٥/١)؛ وأحسن الأخبار لابن وهبان (ص ٢٥٤ - ٢٥٥).

(٣) عائد الله أبو إدريس الخولاني أحد الأعلام، روى عن أبي ذر وأبي الدرداء وحذيفة وعبادة وروى عنه مكحول والزهري عالم أهل الشام بعد أبي الدرداء مات سنة (٨٠هـ). انظر: الكاشف (٥٢٨/١)؛ وسير أعلام النبلاء للذهبي (٢٧٢/٤)؛ والبداية والنهاية لابن كثير (٣٤/٩)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ٢٨٩).

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرک (٢٦٩/٣)؛ وسكت عنه الذهبي، والطبقات الكبرى لابن سعد (١٢٥/٣).

(٥) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (٢٦٤/٢)؛ وإتحاف فضلاء البشر للبنا (٢٧٤/١).

(٦) انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (٣٢٧/١)؛ والنشر في القراءات العشر لابن الجزري (١١٣/١).

وقال شبل بن عباد: صحبت ابن كثير ثلاثين سنة، وجلست بعد تمام القراءة خليفته عشر سنين أقرئ الناس، فاعتمد علي، وجعلني بعده خليفة ولقد كان ابنه موجوداً فلم يستخلفه<sup>(١)</sup>.

وكان في حلقة ابن مجاهد ثلاثمائة متصدر وله أربعة وثمانون خليفة يأخذون على الناس قبل أن يقرؤا عليه<sup>(٢)</sup>.

ويبدو أن معلمي أبناء العامة كانوا يتبعون تنظيم أبي الدرداء وأسلوبه في تعليم القرآن، إذ كانت حلق بعضهم تضم آلاف التلاميذ.

فكانوا يوزعونهم في فرق صغيرة، ويعينون لكل فرقة عريفاً يقرأ لها القرآن.

وكان المعلم يطوف على الفرق جميعاً، ويشرف على العرفاء، ويراقب تعليمهم للتلاميذ.

وكان معلموا أولاد الخلفاء والأمراء والخاصة يصطنعون أسلوب أبي

الدرداء في تعليم القرآن، دون تنظيمه، لأنهم لم يكونوا بحاجة إليه، فقد كان معلم منهم يؤدب أولاد خليفة أو أمير أو شريف، وقد يؤدب ولداً واحداً من أولادهم<sup>(٣)</sup>.

### مهام العريف:

للعريف مهام كثيرة تفرضها طبيعة كل حلقة وظروف كل شيخ، فينبغي أن

يكون له نقيب فطن كئس، درب يستعين به<sup>(٤)</sup>، ومن أبرز مهام العرفاء ما يلي:

١ - يقوم العريف بقراءة القرآن للتلاميذ سورة سورة وهم يُعيدون ما

سمعوا منه، ويحفظون عنه.

٢ - أن التلاميذ إذا أخطأ أحدهم سأل عريفه، وإذا أخطأ عريفهم سأل

شيخه.

(١) انظر: أحسن الأخبار لابن وهبان (ص ٢٠٨).

(٢) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/١٢٢).

(٣) انظر: القراءات القرآنية في بلاد الشام لعطوان (ص ٢٥ - ٢٦).


(٤) انظر: تذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص ٤٨).

٣ - وكان العريف يمتحن التلاميذ بعد أن يختموا القرآن، فإذا أيقن أن أحدهم قد أتقن القرآن، قدمه إلى الشيخ، فأجازه، وأصبح عريفاً في حلقاته، وقد يفارقه ويتولى تعليم القرآن بنفسه<sup>(١)</sup>.

٤ - أن يرتب الحاضرين ومَن يدخل عليهم على قدر منازلهم ويوقظ النائم، ويشير إلى مَن ترك ما ينبغي فعله أو فعل ما ينبغي تركه، ويأمر بالسماع والإنصات<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: القراءات القرآنية في بلاد الشام لعطوان (ص٢٦)؛ والحلقات القرآنية لطليعات (ص٩٤).

(٢) تذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص٤٨).



## المبحث العاشر

## وسائل الإقراء

## تعريف الوسائل:

**لغة:** الوسيلة: المنزلة عند الملك، والوسيلة: الدرجة، والوسيلة: القربة، ووسل فلان إلى الله وسيلة: إذا عمل عملاً تقرب به إليه، والواسل: الراغب إلى الله، وتوسل إليه بوسيلة: إذا تقرب إليه بعمل وتوسل، والوسيلة: الوصلة والقربى، وجمعها: الوسائل، قال الله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ [الإسراء: ٥٧] <sup>(١)</sup>.

**اصطلاحاً:** من التعريفات الممكنة للوسائل التعليمية: أنها الأدوات والطرق بكل أشكالها وأساليبها التي تخدم المعلم والمتعلم في المواقف التعليمية التي تتضمنها جميع موضوعات التعليم <sup>(٢)</sup>.

ويمكن كذلك أن توصف بأنها: كل ما يستخدم في تحقيق أهداف المنهج التعليمي المباشرة والبعيدة، من قبل المعلم أو المتعلم على أي شكل أو طريقة على أساس مُسلّم به أو علمي أثبتته البحث والتجريب <sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: مقاييس اللغة لابن فارس (٦/١١٠)؛ ولسان العرب لابن منظور (١١/٧٢٤)؛ والمعجم الوسيط لإبراهيم أنيس (٢/١٠٣٢).

(٢) انظر: التربية الإسلامية وطرق تدريسها للشافعي (ص٢٧٥)؛ ومعالم طرق تعليم العلوم الإسلامية لمقداد يالجن (ص٧٨)؛ ووقفات لمعلم القرآن الكريم للعمري (ص٣٠).

(٣) انظر: الوسائل التعليمية التعليمية للكالوب (ص١٧)؛ والتربية وطرق التدريس لصالح عبد العزيز (١/٢٨٢)؛ ووقفات لمعلم القرآن الكريم للعمري (ص٣٠)؛ وطرق تدريس التجويد للرومي والزعبلاوي (ص٥٢).



### الفرق بين الأسلوب والوسيلة:

الأسلوب: هو الطريقة والكيفية التي يسلكها المعلم في تدريسه .  
بينما الوسيلة: هي الأداة أو الآلة التي يستخدمها المعلم في ذلك،  
فمثلاً: التلقين هو أسلوب من أساليب التعليم في الحلقة، بينما المصحف  
الكريم هو وسيلة من الوسائل المستخدمة في هذا الأسلوب<sup>(١)</sup>.

### أهمية استخدام الوسائل التعليمية:

- ١ - أنها عون على الفهم بصفة عامة .
  - ٢ - جعل التعليم أشد وأبقى تأثيراً .
  - ٣ - أنها تثير الرغبة لتعلم القرآن الكريم .
  - ٤ - إشباع حاجات التلميذ وإثارة اهتمامه<sup>(٢)</sup> .
  - ٥ - تساعد الوسائل التعليمية على تكامل الخبرة والمعرفة .
  - ٦ - تضيء الوسائل التعليمية الناحية العملية والواقعية على التعليم اللفظي .
  - ٧ - تزيد الوسائل من شوق التلاميذ لدراسة الموضوعات<sup>(٣)</sup> .
  - ٨ - تعمل على توفير الوقت والجهد على المعلم والتلميذ<sup>(٤)</sup> .
- فوسائل الإيضاح تساعد المدرّس على إيصال المعلومات في تتابع

- (١) انظر: المدخل إلى علم الدعوة للبيانوني (ص ٤٦ - ٤٨)؛ والحلقات القرآنية لطليعات (ص ٦٣)؛ أما المنهج: فهو مجموعة الأساليب والوسائل التي يستخدمها المعلم ويسير عليها سيراً مطّرداً في تعليمه للقرآن الكريم؛ للوصول إلى تخريج حافظٍ موجود .
- (٢) انظر: معالم طرق تعليم العلوم الإسلامية ووسائلها لمقداد يالجن (ص ٥٧)؛ والتربية الإسلامية وطرق تدريسها للشافعي (ص ٢٧٥ - ٢٨٠)؛ وبرنامج تدريس المعلمين في مجال وسائل وتقنيات التعليم للإدارة العامة لتقنيات التعليم بالتطوير التربوي (ص ٢٢ - ٢٥)؛ ووقفات لمعلم القرآن الكريم للعمري (ص ٣٠) .
- (٣) انظر: التربية الإسلامية وطرق تدريسها للشافعي (ص ٢٧٨ - ٢٧٩)؛ وطرق تدريس التجويد للرومي والزعبلاوي (ص ٥٢)؛ ووقفات لمعلم القرآن الكريم للعمري (ص ٣٠) .
- (٤) انظر: معالم طرق تعليم العلوم الإسلامية ووسائلها لمقداد يالجن (ص ٧٥)؛ وطرق تدريس التجويد للرومي والزعبلاوي (ص ٥٢) .

ووضوح، لهذا عُدَّت من مستلزمات التعليم الجيد المنتج، حيث تسهم في توجيه الإدراك الحسي والمعنوي، فالوسيلة التعليمية المناسبة للمادة والموضوع لها دور مهم في عملية التعلم بصفة عامة، وفي التجويد بصفة خاصة.

فالوسيلة التعليمية ضرورة لازمة لدرس التجويد في المرحلة الابتدائية وغيرها من مراحل التعليم.

فالتلميذ بحاجة إلى تكامل صورة الحكم المراد تعلُّمه، وهذا يستتبع بالضرورة أن يكتب المدرس جميع الأمثلة على السبورة مثلاً، وأن تكون وفق الرسم العثماني، وأن تكون مضبوطة بالشكل التام، ولا يخفى على أحد أن كتابة الأمثلة لأي حكم من أحكام التجويد تستقطع وقتاً طويلاً من الوقت، كما أنها تستنفد بعض جهد المدرس، وتكاد تخلو من عنصر التشويق، ويتكرر هذا مع جميع الفصول التي يدرسها، لهذا نرى أن ترك استخدام الوسائل التعليمية في دروس التجويد مضيعة لوقت التلميذ والمدرس، وجهد له يتكرر إهداره مع كل مجموعة إذا كان يدرس لأكثر من فصل.

لذا فإن الوسيلة التعليمية تُسهم في توظيف جهد المدرس بطريقة أفضل، والاستفادة منه بوجه أتم وأكمل، إذ يمكن للمدرس أن يستخدمها مع جميع الفصول التي يدرسها، فهي بذلك تحافظ على وقت التلميذ وجهد المدرس فيستفاد منها في الشرح والتفصيل والإعادة لتثبيت المعلومات، وإذكاء المهارات المصاحبة للحكم المراد تعلُّمه.

والوسائل التعليمية كثيرة ومتنوعة، والمدرس بحكم خبرته ومعرفته بخصائص مادته، ومستوى تلاميذه وميولهم، وهذا يُمكنه أن يختار لهم من الوسائل ما يكون مناسباً وموافقاً، وكلما ازدادت خبرة المعلم أمكنه أن يبتكر من الأدوات والوسائل التي تعطي للتلاميذ فرصة التفكير في أهداف الوسيلة وصلتها بالدرس فينتج عن ذلك تثبيت عملية الإدراك الحسي والمعنوي، ذي العلاقة بموضوع الدرس<sup>(١)</sup>.

(١) انظر: التربية وطرق التدريس لصالح عبد العزيز (٢٨٢/١)؛ وطرق تدريس التجويد =

## شروط الوسائل التعليمية:

- ١ - أن تؤدي الوسيلة التعليمية إلى إيضاح المادة العلمية المراد تعلمها.
- ٢ - أن تكون جيدة الإعداد.
- ٣ - تحديد الهدف من الوسيلة.
- ٤ - أن تكون متعلقة بموضوع واحد، فتعنى بإبراز جزئياته، بعيدة عن الاكتظاظ والحشو.
- ٥ - أن تعرض في الوقت المناسب.
- ٦ - أن توضع في مكان مناسب.
- ٧ - الالتزام برسم المصحف الشريف.
- ٨ - أن تتناسب ومدارك الطلاب، بحيث يسهل الاستفادة منها.
- ٩ - ألا تكون الوسيلة محظورة من الناحية الإسلامية<sup>(١)</sup>.

## أهم الوسائل التعليمية المعينة لتدريس القرآن الكريم:

تنقسم وسائل الإيضاح إلى قسمين:

- أ - وسائل تقليدية.
- ب - وسائل التقنية الحديثة.

## أ - الوسائل التقليدية:

- ١ - المصحف الشريف.
- ٢ - السبورة.
- ٣ - ترتيل المعلم الذي يجيد التلاوة في مطلع الدرس، فالتلميذ يرقب المعلم أثناء تلاوته للأمثلة، ليقلد تلاوته وطريقة إخراج الحروف.


= للرومي والزعبلاوي (ص ٥٢ - ٥٣)؛ والوسائل التعليمية التعليمية للكالوب (ص ٢٧).  
 (١) انظر: الوسائل التعليمية التعليمية للكالوب (ص ٢٨ - ٢٩)؛ والتربية الإسلامية وطرق تدريسها للشافعي (ص ٢٨١ - ٢٨٢)؛ ومعالم طرق تعليم العلوم الإسلامية ووسائلها لمقداد يالجن (ص ٧٦ - ٧٧)؛ وطرق تدريس التجويد للرومي والزعبلاوي (ص ٥٤).

- ٤ - ترتيل التلاميذ الذين يجيدون التلاوة، حيث إن ترتيلهم أمام زملائهم يشير فيهم روح المنافسة.
- ٥ - الألواح الخشبية لكتابة الآيات وحفظها.
- ٦ - الأنصاص: وهي نصوص تساعد على حفظ القرآن واتقان رسمه وضبطه، والشأن أن تكتب هذه الأنصاص أسفل الألواح، فيحفظها الطلاب كما تحفظ المتون<sup>(١)</sup>.
- ٧ - المرآة<sup>(٢)</sup>.
- ٨ - الأشرطة المسجلة المرتلة.
- ٩ - اللوحات بأنواعها المختلفة:
- أ - اللوحات الوبرية.
- ب - لوحة الجيوب.
- ج - لوحات مصورة مكبرة عليها آيات القرآن الكريم<sup>(٣)</sup>.
- ب - وسائل التقنية الحديثة:

تقدم التقنية الحديثة وسائل تعليمية حديثة متعددة الأغراض متباينة الإمكانيات، تساعد على إنجاز وتحقيق أهداف تدريس القرآن الكريم، نقدم نماذج منها:

- (١) وكان أول ظهور لها بالأندلس في حدود المائة السادسة للهجرة. انظر: القراء والقراءات بالمغرب لسعيد إعراب (ص ١٧٠ - ١٧١).
- (٢) جاء في ترجمة إبراهيم المالكي، أبو الصفا المتوفى (١٣٢٥هـ)؛ قال عبد الوهاب ديس وزيت: كانت له طريقة خاصة في تلقين الطلبة وتعليمهم مخارج الحروف فكان يمسك بمرآة ليذل تلميذه القارئ على مخارج الحروف وكيفية الأداء. انظر: القراءات والقراء الكبار في دمشق لمحمد مطيع (ص ٢٢٢).
- (٣) انظر: التربية الإسلامية وطرق تدريسها للشافعي (ص ٢٨٣)؛ ومعالم طرق تعليم العلوم الإسلامية ووسائلها لمقداد يالجن (ص ٧٨ - ٨١)؛ وطرق تدريس التجويد للرومي والزغبلاوي (ص ٥٤)؛ ووفقات لمعلم القرآن الكريم للعمري (ص ٣١).

## ١ - جهاز العرض فوق الرأس (الأوفرهيد):



يستخدم لعرض الشفافيات التعليمية، وهو مزود بملف جانبي (كاست) لتحريك رول الشفافيات، ويعطي إضاءة واضحة على الشاشة في ظروف الإضاءة العادية، ومزود برأس عرض؛ ليعرض في جميع الاتجاهات بزوايا (٣٦٠)، ومصباح احتياطي لاستخدامه في حالة احتراق الأصلي، ومزود بنظام جيد للتهوية والتبريد.


## ٢ - الفانوس السحري (جهاز عرض الصور المعتمة):



يتركب الجهاز من مصباح قوي يعمل كمصدر للإضاءة ومرآة مقعرة


لتعكس الضوء الساقط عليها من المصباح على الصورة أو الجسم المطلوب عرضه ومرآة تستقبل الأشعة الضوئية المعكوسة من الصورة؛ لتعكسها بدورها في اتجاه العدسة حيث تظهر الصورة مكبرة.  
فهذا الجهاز مزوّد بسطح عرض للصور والرسوم الورقية (المعتمة) بمساحات كبيرة.

### ٣ - جهاز تالي ليزر (نظام التعليم بالليزر):




تالي ليزر مشغل إسطوانات ليزر تفاعلي متعدد الوسائط بحيث يتم توصيله بجهاز التلفزيون لعرض الصوت والصورة، يستخدمه معلم القرآن الكريم عن طريق عرض أقراص الليزر الخاصة بالقرآن الكريم لأحد القراء، من خلاله يستطيع الطالب سماع صوت المقرئ ومشاهدة الآيات القرآنية.

### ٤ - مكبرات الصوت:




٥ - سماعات متنقلة لتكبير الصوت بلاقط لاسلكي وتعمل بالكهرباء والبطاريات:



٦ - لواقط الصوت سلكية ولاسلكية ذات حساسية عالية:



٧ - جهاز المحفظ:



جهاز الكتروني بالصوت والصورة، حسب الرسم العثماني، يكرر السور والآيات على شاشة عرض ذات إضاءة خلفية، وسهل الحمل.



٨ - جهاز الحاسوب (الكمبيوتر):



للاستفادة من الحاسوب في عملية تعليم القرآن الكريم عدة أشكال


وصور، منها:

١ - الحفظ عن طريق كتابة الآيات.

٢ - الحفظ عن طريق الصوت.

٣ - الحفظ عن طريق الصوت والصورة.

٩ - جهاز بابا سلام (المعلم لتعليم القرآن الكريم):





جهاز بابا سلام طريقة جديدة للتعليم بالنطق والبيان بلمسة واحدة تستمع إلى سورة من سور القرآن الكريم، ويمكن تكرار المادة المسموعة مما يساعد على الحفظ.

١٠ - المسجل المعلم:



يمكن تشغيله يدوياً أو أوتوماتيكياً؛ مع إمكان تسجيل الصوت على شريحة الكمبيوتر<sup>(١)</sup>.

وتجدر الإشارة هنا إلى أنه ينبغي التوازن في استعمال الوسائل التعليمية الحديثة، فإن الإسراف في استخدامها يعطل دور المعلم ويقلل من شأن المشافهة التي يُعتمد عليها في نقل القرآن. وأن الاعتماد عليها وحدها مع عدم الاعتماد المباشر على المقرئ أمر لا يخفى ضرره.

(١) انظر: وقفات لمعلم القرآن الكريم للعمري (ص ٣٢ - ٣٧)؛ وطرق تدريس التجويد للرومي والزعبلاوي (ص ٥٤ - ٥٦)؛ ومعالم طرق تعليم العلوم الإسلامية لمقداد بالجن (ص ٧٩ - ٨١).



## الفصل الثالث

### صفات الإقراء

وفيه ثمانية مباحث:

المبحث الأول: الترتيل.

المبحث الثاني: التحقيق.

المبحث الثالث: الحدر.

المبحث الرابع: التدوير.

المبحث الخامس: حسن الصوت.

المبحث السادس: الجهر والمخافتة.

المبحث السابع: التحزين.

المبحث الثامن: قراءة الألحان.

إن أول ما يجب على مرید إتقان قراءة القرآن تصحيح إخراج كل حرف من مخرجه المختص به تصحيحاً يمتاز به عن مقاربه، وتوفية كل حرف صفته المعروفة به توفية تخرجه عن مُجَانِسِهِ، يعمل لسانه وفمه بالرياضة في ذلك إعمالاً يصير ذلك له طبعاً وسليقة، فكل حرف شارك غيره في مخرج فإنه لا يمتاز عن مشاركته إلا بالصفات، وكل حرف شارك غيره في صفاته فإنه لا يمتاز عنه إلا بالمخرج.

فإذا أحكم القارئ النطق بكل حرف على حدته موف حقه فليعمل نفسه بإحكامه حالة التركيب لأنه ينشأ عن التركيب ما لم يكن حالة الأفراد وذلك ظاهر<sup>(١)</sup>.

**التجويد لغة:** مصدر من جَوَّد تجويداً، والاسم منه الجودة ضد الرداءة، يقال: جود فلان في كذا إذا فعل ذلك جيداً<sup>(٢)</sup>.

**اصطلاحاً:** عبارة عن الإتيان بالقراءة مجودة الألفاظ بريئة من الرداءة في النطق، منتهية الغاية في التصحيح وبلوغ النهاية في التحسين، ومعناه:

إعطاء الحروف حقوقها وترتيبها مراتبها، ورد الحرف إلى مخرجه وأصله، وإحاقه بنظيره وتصحيح لفظه وتلطيف النطق به على حال صيغته، وكمال هيئته؛ من غير إسراف ولا تعسف ولا إفراط ولا تكلف<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (٢١٤/١).

(٢) انظر: لسان العرب لابن منظور، مادة: (جود) (١٣٥/٣)؛ والقاموس المحيط للفيروزآبادي، مادة: (جود) (ص ٣٥٠).

(٣) انظر: شرح القصيدة الخاقانية للداني (ص ٨٨)؛ وبيان العيوب التي يجب أن يجتنبها القراء للبناء (ص ٤٨ - ٤٩)؛ والنشر في القراءات العشر لابن الجزري (٢١٠/١)؛ ولطائف الإشارات للقسطلاني (٢٠٧/١).

## التزام التجويد:

والقراء مجتمعون على التزام التجويد في جميع أحوال القراءة من ترتيل وحرر وتوسط<sup>(١)</sup>، وربما توهم قوم أن التجويد إنما يكون مع الترتيل، لا اعتقادهم أن التجويد إنما هو الإفراط في المد، وإشباع الحركات، ونحو ذلك مما لا يتأتى مع الحرر، وليس كما توهموه.

وإلى هذا المعنى أشار الخاقاني بقوله:

**فدو الحدق معط للحروف حقوقها إذا رتل القرآن أو كان ذا حدر<sup>(٢)</sup>**

قال ابن الجزري: والناس في ذلك بين محسن مأجور، ومسيء آثم، أو معذور، فمن قدر على تصحيح كلام الله تعالى باللفظ الصحيح، العربي الفصيح، وعدل إلى اللفظ الفاسد العجمي أو النبطي القبيح، استغناء بنفسه، واستبداداً برأيه وحدثه واتكالا على ما ألف من حفظه، واستكباراً عن الرجوع إلى عالم يوقفه على صحيح لفظه؛ فإنه مقصر بلا شك، وآثم بلا ريب، وغاش بلا مرية، فقد قال رسول الله ﷺ: «الدين النصيحة» قلنا: لمن؟ قال: «لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين وعامتهم»<sup>(٣)</sup>. أما من كان لا يطاوعه لسانه؛ أو لا يجد من يهديه إلى الصواب بيانه؛ فإن الله لا يكلف نفساً إلا وسعها<sup>(٤)</sup>.

وجاء عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ ذات يوم: «يا أبا موسى لو رأيتني وأنا أستمع قراءتك البارحة» قلت: أما والله لو علمت أنك تسمع قراءتي؛ لحبرتها لك تحبيراً<sup>(٥)</sup>.

(١) سيأتي التعريف بها في هذا الفصل.

(٢) انظر: شرح القصيدة الخاقانية للداني (ص ٨٨، ١٦٠)؛ والإقناع لابن الباذش (ص ٣٤٥)؛ ونقله الداني في شرح الخاقانية (ص ٢٧) عن ابن الباذش، وانظر: المفيد في شرح عمدة المجيد للمرادي (ص ٣٨ - ٣٩).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ح (٥٥) (١/٧٥).

(٤) النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/٢١٠ - ٢١١).

(٥) أخرجه ابن حبان في صحيحه ح (٧١٧٩) (١٦/١٧٠)؛ والبيهقي في السنن الكبرى =

قال ابن كثير: والغرض أن أبا موسى رضي الله عنه قال: لو أعلم أنك تسمعه  
 لحببته لك تحبيراً، فدل على جواز تعاطي ذلك وتكليفه، وقد كان أبو موسى  
 - كما قال عليه الصلاة والسلام - قد أُعطي صوتاً حسناً، مع خشية تامّة ورقّة  
 أهل اليمن، فدل على أن هذا من الأمور المشروعة <sup>(١)</sup>.

= (١٠/٢٣٠ - ٢٣١)؛ وإسناده على شرط مسلم، وأصله في البخاري ح(٥٠٤٨)  
 (ص ٩٠٣ - ٩٠٤)؛ ومسلم في صحيحه ح(٧٩٣) (١/٤٥٨).  
 (١) انظر: فضائل القرآن لابن كثير (ص ١٩١).

## المبحث الأول

## الترتيل

## تعريف الترتيل:

لغة: مصدر من رَتَّلَ فلان كلامه: أتبع بعضه بعضاً على مُكْث وتؤدّه، والاسم منه الرَّتَّل، والعرب تقول: تُعَرِّ رتل: إذا كان متفرقاً<sup>(١)</sup>.

اصطلاحاً: الترتيل في القراءة: الترسُّل فيها، والتبيين بغير بغي، وقد عرفه مجاهد بقوله في قوله ﷺ: ﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً﴾ [المزمل: ٤]، قال: «بعضه أثر بعض على تؤدة»<sup>(٢)</sup>، وعن قتادة قال: «بينه بياناً»<sup>(٣)</sup>، وترتيل القراءة: التأنِّي فيها والتمهل، وتبيين الحروف والحركات، تشبيهاً بالشعر المرتل وهو المشبه بنور الأَقْحوان<sup>(٤)</sup>.

وقد أمر الله ﷻ النبي ﷺ أن يرتل القرآن على تؤدة، مبيناً لحروفه، يقرؤه على الناس على تمهل، حتى يسهل فهمه وحفظه وإتقانه، قال الله تعالى: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ نَزِيلاً﴾ [الإسراء: ١٠٦].

وقد قال الله تعالى مخاطباً لرسوله ﷺ خصوصاً، ولأُمَّته عموماً: ﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً﴾ [المزمل: ٤]، فلم يقتصر سبحانه على الأمر بالفعل، حتى أكدّه

(١) انظر: مختار الصحاح للرازي، مادة: (رتل) (ص ٢٣٢)؛ ولسان العرب لابن منظور، مادة: (رتل) (١١/٢٦٥)؛ والقاموس المحيط للفيروزآبادي، مادة: (رتل) (ص ١٢٩٧).

(٢) جامع البيان للطبري (٢٣/٣٦٣)؛ وصحح إسناده ابن حجر في فتح الباري (٩/٨٩).

(٣) المصدر السابق (٢٣/٣٦٤).

(٤) انظر: الفائق للزمخشري (٢/٣٤)؛ والنهية في غريب الحديث لابن الأثير (٢/١٩٤)؛ والنشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/٢٠٩).

بالمصدر، اهتماماً به، وتعظيماً له، ليكون عوناً على تدبر القرآن وتفهمه، وكذلك كان ﷺ<sup>(١)</sup>.

وتصف أم سلمة رضي الله عنها الصورة التطبيقية لترتيل الرسول ﷺ «بأن قراءة رسول الله ﷺ كانت: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ (١) الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (٢)؛ يعني: كلمة كلمة»، وعن ابن أبي مليكة: أن بعض أزواج النبي ﷺ ولا أعلمها إلا حفصة سئلت عن قراءة رسول الله ﷺ فقالت: «إنكم لا تطبقونها قالت: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (٣)؛ تعني: الترتيل<sup>(٢)</sup>. وعن قتادة قال: «سئل أنس بن مالك: كيف كانت قراءة النبي ﷺ فقال: كانت مداً ثم قرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ (٤) يمد بسم الله، ويمد بالرحمن، ويمد بالرحيم»<sup>(٣)</sup>، وقد كان ترتيله ﷺ للسورة يصيرها أطول من أطول منها، فقد روي من حديث حفصة رضي الله تعالى عنها «أنه ﷺ كان يرتل السورة حتى تكون أطول من أطول منها»<sup>(٤)</sup>.

وكان الغالب على قراءة النبي ﷺ الترتيل كما جاء في الآيات والأحاديث السابقة، فعن قتادة قال: بلغنا أن عامة قراءة النبي ﷺ كانت المد<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن حجر: «ومن المعلوم من عاداته ﷺ ترتيل القراءة وتعديل الأركان»<sup>(٦)</sup>.

فيسن التأنى في تلاوة القرآن: وهو جوهر الترتيل الذي أمر الله ﷻ به في قوله: ﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً﴾ [المزمل: ٤]، فحقيقة ترتيل القرآن: «قراءته على ترسل، وتؤدة بتبيين الحروف، وإشباع الحركات، ولا يهتد هذاً ولا يسرده سرداً، وقوله ﷻ: ﴿تَرْتِيلاً﴾ تأكيد في إيجاب الأمر به، وأنه ما لا بد منه

(١) انظر: لطائف الإشارات للقسطلاني (١/٢١٠).

(٢) سبق تخريجه (ص ٧٧ و ٧٨). (٣) سبق تخريجه (ص ٧٨).

(٤) سبق تخريجه (ص ٧٨). (٥) سبق تخريجه (ص ٧٩).

(٦) انظر: فتح الباري لابن حجر (٢/٣٤).



للقارئ»<sup>(١)</sup>، فليس هذا الأمر تحسينياً في القراءة، بل هو مندرج ضمن الطلب الشرعي .

والتصريح بالتأني ظاهر في قوله ﷺ: ﴿.. وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ..﴾ [طه: ١١٤]؛ ﴿لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ [النبي: ١٦]؛ [القيامة: ١٦]؛ إذ في كل منهما زجرٌ عن الاستعجال في حفظ الكتاب الكريم، وذلك في الاستعجال في تلاوته، ولذا قال الآلوسي في قوله ﷺ: ﴿كَلَّا بَلْ تُحِبُّونَ الْعَاجِلَةَ﴾ [القيامة: ٢٠]: ﴿كَلَّا﴾ إرشاد للرسول ﷺ، وأخذ به عن عادة العجلة، وترغيبٌ له في الأناة، وبالغ سبحانه في ذلك لمزيد حبه إياه بإتباعه قوله ﷺ: ﴿بَلْ﴾<sup>(٢)</sup>.

والغاية من التأني: التدبر، فقد قال ابن كثير: «اقرأه على تمهل؛ فإنه يكون عوناً على تدبره»<sup>(٣)</sup>.

والتأني يستلزم السكينة والوقار، ولذا ففي تفسير الجلالين: ﴿وَرَتَّلْ الْقُرْآنَ﴾: تثبت في تلاوته»<sup>(٤)</sup>، وقال الصاوي: «اقرأ بترتيل، وتؤدة، وسكينة، ووقار»<sup>(٥)</sup>.

والتأني يقتضي إشباع الحركات، وفي التحرير والتنوير: «وأريد بترتيل القرآن: ترتيل قراءته، أي التمهّل في النطق بحروف القرآن حتى تخرج من الفم واضحةً، مع إشباع الحركات التي تستحق الإشباع»<sup>(٦)</sup>.

وفائدة هذا أن يرسخ حفظه ويتلقاه السامعون فيعلق بحوافظهم، ويتدبر قارئه وسامعه معانيه كي لا يسبق لفظ اللسان عمل الفهم<sup>(٧)</sup>.

(١) الكشف للزمخشري (٤/٦٢٥). (٢) روح المعاني للآلوسي (١٥/١٥٧).

(٣) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٤/٥٥٧). (٤) (ص٧٧٣).

(٥) انظر: حاشية الصاوي على الجلالين (٤/٤٤٢).

(٦) التحرير والتنوير لابن عاشور (١٤/٢٦٠).

(٧) (ص١٤/٢٦٠)؛ وانظر: التحديد للداني (٨٤)؛ والنشر لابن الجزري (١/٢٠٧)؛ والتمهيد لابن الجزري (٤٨).

## هل الأفضل الترتيل وقلة القراءة أو السرعة مع كثرة القراءة؟

اختلف في الأفضل بينهما على قولين<sup>(١)</sup>:

فذهب أصحاب الشافعي إلى أن كثرة القراءة أفضل، واحتجوا:

بحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من قرأ حرفاً من كتاب الله؛ فله به حسنة، والحسنة بعشر أمثالها، لا أقول: ﴿الـم﴾ حرفٌ، ولكن ألفٌ حرفٌ، ولامٌ حرفٌ، وميمٌ حرفٌ»<sup>(٢)</sup>.

وأيضاً: بأن عثمان بن عفان رضي الله عنه قرأ القرآن في ركعة<sup>(٣)</sup>.

والصحيح بل الصواب ما عليه معظم السلف والخلف وهو أن الترتيل والتدبر مع قلة القراءة أفضل من السرعة مع كثرتها؛ لأن المقصود من القرآن فهمه والتفقه فيه والعمل به؛ وتلاوته وحفظه وسيلة إلى معانيه.

وقد جاءت النصوص بذلك:

قال تعالى: ﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً﴾ [المزمل: ٤].

وعن أبي وائل قال: غدونا على عبد الله فقال رجل: قرأت المفصل البارحة فقال: هَذَا كَهَذَا الشَّعْرُ؟، إنا قد سمعنا القراءة، وإني لأحفظ القرآن التي كان يقرأ بهن النبي صلى الله عليه وسلم، ثماني عشرة سورة من المفصل، وسورتين من آل حم<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: الخلاف في المسألة في أخلاق حملة القرآن للأجري (ص ٨٢ - ٨٣)؛ والمجموع شرح المهذب للنووي (٢/ ١٩٠ - ١٩١)؛ وزاد المعاد لابن القيم (١/ ٣٣٧ - ٣٤١)؛ والنشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/ ٢٠٨ - ٢٠٧)؛ والسيوطي في الإتيان (١/ ١٤٠)؛ وآداب حملة القرآن (ص ١٠٤)؛ ولطائف الإشارات للقسطلاني (١/ ٢١٩).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه (٥/ ١٧٥)؛ والترمذي ح (٢٩١٠) (٥/ ١٧٥)؛ وحسنه، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٣/ ١٦٤).

(٣) ذكره الذهبي في تاريخ الإسلام (٣/ ٤٧٦)؛ وابن حجر في الفتح (٢/ ٥٥٩)؛ ونسبوه إلى المروزي، عن السائب، وصحوه.

(٤) سبق تخريجه (ص ٨١).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لأن أقرأ سورة أرتلها أحب إليّ من أن أقرأ القرآن كله <sup>(١)</sup>.

وسئل مجاهد بن جبر عن رجل قرأ البقرة وآل عمران، ورجل قرأ البقرة قراءتهما واحدة وركوعهما وسجودهما وجلسهما أيهما أفضل؟ فقال: الذي قرأ البقرة، ثم قرأ قول الله تعالى: ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ نَزِيلًا﴾ [الإسراء: ١٠٦] <sup>(٢)</sup>، وفي رواية: قال: أحب الناس إلى الله أعقلهم عنه <sup>(٣)</sup>.

ولذلك كان كثير من السلف يردد الآية الواحدة إلى الصباح كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم.

وجاء عن محمد بن كعب القرظي أنه كان يقول: لأن أقرأ الزلزلة والقارعة أرددهما وأفكر فيهما أحب إليّ من أن أهدد القرآن هذأ <sup>(٤)</sup>.

قال ابن حجر: فإن من رتل وتأمل كمن تصدق بجوهرة واحدة ثمينة، ومن أسرع كمن تصدق بعدة جواهر لكن قيمتها قيمة الواحدة، وقد تكون قيمة الواحدة أكثر من قيمة الأخريات، وقد يكون العكس <sup>(٥)</sup>.

وقال ابن الجزري: وأحسن بعض أئمتنا فقال: إن ثواب قراءة الترتيل أجل قدرًا، وثواب الكثرة أكثر عددًا <sup>(٦)</sup>.

- (١) انظر: التبيان للنووي (ص ٧٠)؛ وتحفة الأحوزي للمباركفوري (٨/١٩٤)؛ ومرقاة المفاتيح لعلي القاري (٨٣/٥).
- (٢) انظر: أخلاق حملة القرآن للأجري (ص ٨٣)؛ والتبيان للنووي (ص ٦٥)؛ وفتح الباري لابن حجر (٨٩/٩).
- (٣) انظر: مختصر قيام الليل للمروزي (ص ١٣٢)؛ والاستذكار لابن عبد البر (٢/٤٧٨)؛ والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣٧/١٩).
- (٤) أخرجه ابن أبي شيبعة في المصنف (٧/١٨٧)؛ وابن عبد البر في الاستذكار (٢/٤٧٨)؛ والغزالي في إحياء علوم الدين ونسبه إلى ابن عباس (١/٢٧٧).
- (٥) فتح الباري لابن حجر (٨٩/٩)؛ وذكر نحوه ابن القيم في زاد المعاد (١/٣٣٩)؛ وابن الجزري في النشر في القراءات العشر (١/٢٠٩).
- (٦) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/٢٠٩)؛ وذكره السيوطي في الإتقان =

وأقل مقدار للترتيل ترك العجلة في القرآن عن الإبانة، وأكمله أن يرتل القراءة ويتوقف فيها، ما لم يُخْرِجَهُ ذلك إلى التمديد والتمطيط، فإذا انتهى إلى التمطيط كان ممنوعاً<sup>(١)</sup>.

ومن خلال ما ذكر فإن على المقرئ أن يرشد القارئ إلى التأنى وترك العجلة في القراءة، وقد جاء هذا التوجيه عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال إبراهيم النخعي: إن علقمة بن قيس قرأ على عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، فكأنه عجل فقال: فذاك أبي وأمي رتل فإنه زين القرآن<sup>(٢)</sup>.

= في علوم القرآن (١/١٤٠)؛ وآداب تلاوة القرآن (ص ١٠٤).

(١) انظر: الآداب الشرعية لابن مفلح (٢/٢٩٧).

(٢) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٧٤)؛ والبخاري في خلق أفعال العباد (ص ٢٦٠)؛ وابن أبي شيبه في مصنفه (٢/٥٢٠)؛ والطبراني في الكبير (٨٦٩٥)؛ والبيهقي في السنن الكبرى (٢/٥٤)؛ وشعب الإيمان (٥/١٢٤)؛ ومعرفة القراء الكبار للذهبي (١/١٤٢).

## المبحث الثاني

## التحقيق

## تعريف التحقيق لغة:

مصدر من حققت الشيء تحقيقاً: إذا بلغت يقينه، يقال: أحققت الأمر إحقاقاً: إذا أحكمته وصححته، وهو ضد الباطل؛ إذ الباطل توجيه الشيء إلى ما ليس له. ومعناه المبالغة في الإتيان بالشيء على حقه من غير زيادة فيه ولا نقصان منه. فهو بلوغ حقيقة الشيء والوقوف على كنهه والوصول إلى نهاية شأنه<sup>(١)</sup>.

اصطلاحاً: إعطاء كل حرف حقه من إشباع المد، وتحقيق الهمزة، وإتمام الحركات، واعتماد الإظهار والتشديدات، وتوفية الغنات، وتفكيك الحروف؛ وهو بيانها وإخراج بعضها من بعض بالسكت والترسل واليسر والتؤدة وملاحظة الجائز من الوقوف ولا يكون غالباً معه قصر ولا اختلاس ولا إسكان محرك ولا إدغامه<sup>(٢)</sup>.

## الفرق بين الترتيل والتحقيق:

إن التحقيق يُستعمل لرياضة الألسن والتعلم والتمرين، وترقيق الألفاظ الغليظة، وإقامة القراءة على حقها، وإعطاء كل حرف حقه، من المد والهمز وإشباع الحركات وغير ذلك.

(١) انظر: مقاييس اللغة لابن فارس، مادة: (حق) (٢/١٥ - ١٩)؛ ومختار الصحاح للرازي، مادة: (حقق) (١٤٦ - ١٤٧)؛ ولسان العرب لابن منظور، مادة: (حقق) (٤٨/١٠ - ٥٨).

(٢) النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/٢٠٥)؛ والتمهيد في معرفة التجويد للهمداني (ص ١٥١)؛ والتمهيد في علم التجويد لابن الجزري (ص ٤٨)؛ والإتقان في علوم القرآن للسيوطي (١/٢٦٥)؛ والإضاءة للضباع (ص ٢٨).

وأما الترتيل فيكون للتدبر والتفكر والاستنباط، فكل تحقيق ترتيل وليس كل ترتيل تحقيقاً<sup>(١)</sup>.

وهنا فرق بين الترتيل والتحقيق، فجعل الأول مرتبة مستقلة من مراتب التلاوة<sup>(٢)</sup>.

وبعضهم جعل الترتيل والتحقيق مرتبة واحدة، فعدّ التحقيق نوع منه، كما قال ابن الجزري: فالتحقيق داخل في الترتيل ونوع منه<sup>(٣)</sup>.

وقال بعضهم: إن الترتيل قاسم مشترك يشمل المراتب الثلاث:

التحقيق، والتدوير، والحدرد، فمن قرأ بأيّ منها فإنه يعتبر مرتلاً.

قال ابن الجزري:

ويُقرأ القرآن بالتحقيق مع حدر وتدوير، وكلّ مُتَّبِع  
مع حُسن صوت بلحون العرب مرتلاً، مجوداً، بالعربي<sup>(٤)</sup>

ويستدل على ذلك بقول الداني:

وأما الحدر فسهل كافٍ في أدنى ترتيل وأيسر تقطيع<sup>(٥)</sup>.

قلت: ولعل الخلاف في قراءة التحقيق صوري؛ لكونه صفة من صفات

الإقراء.

### أسلوب التحقيق:

ويستحب الأخذ بالتحقيق على المتعلمين من غير أن يتجاوز فيه إلى حد

الإفراط بتوليد الحروف من الحركات وتكرير الرءاءات وتحريك السواكن

(١) انظر: شرح القصيدة الخاقانية للداني (ص ٩٢)؛ والإتقان في علوم القرآن للسيوطي

(١٣٢/١)؛ ولطائف الإشارات للقسطلاني (١/٢٢٠).

(٢) ذهب إلى هذا كثير من علماء الأداء.

(٣) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/٢٠٦، ٢٠٨)؛ وهداية القاري

للمرصفي (١/٥٠).

(٤) انظر: علم التجويد: أحكام نظرية وملاحظات عملية تطبيقية للغوثاني (ص ٢٠)؛

والحلقات القرآنية لطليمات (ص ١١٣).

(٥) شرح القصيدة الخاقانية للداني (ص ١٧٠).

وتطنين النونات بالمبالغة في الغنات؛ كما قال حمزة لبعض من سمعه يباليغ في ذلك: أما علمت أن ما فوق البياض برص وما فوق الجعودة ققط وما فوق القراءة ليس بقراءة، وكذا يحترز من الفصل بين حروف الكلمة<sup>(١)</sup>.

وقد وقف سفيان الثوري على حمزة يوماً فقال له: يا حمزة، ما هذا المد والهمز والقطع والتشديد؟ فقال: يا أبا عبد الله، هذا رياضة للمتعلم، فقال له: صدقت<sup>(٢)</sup>.

### القدر المختار لمن أراد القراءة بمرتبة التحقيق:

قال أبو عمرو الداني:

من رغب من القراء أن يأخذ عليه أستاذه قراءة التحقيق على النعت الذي تقدم ذكراً له، ليصل بذلك إلى نهاية التجويد، ففي عشر آيات له كفاية، وفي عرضها له مقنع إلى أن يتقن معرفة الأصول جليها وخفيها، ويخف بذلك لسانه، وتجري عليه عادته، ويتحكم على سائر طبعه، فإذا استوى له ذلك استأهل الزيادة، فليأخذ عليه أستاذه ما أحب، وليزده في العرض ما شاء.

وفي هذا يقول أبو مزاحم الخاقاني:

وحكمك بالتحقيق إن كنت آخذاً على أحد أن لا تزيد على عشر<sup>(٣)</sup>

وكذلك يحتاج هذا النوع من القراءة إلى تهيئة مناسبة للمكان واستعداد تام من القارئ، وحضور ذهن من المقرئ، فالاختلاف يكون حسب نوع القراءة، من تحقيق وحرر وغيرهما، ويدل على ذلك ما جاء عن الأزرق في قراءته على ورش حيث قال: وكنت نازلاً مع ورش في الدار فقرأت عليه عشرين ختمة من حرر وتحقيق.

(١) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (٢٠٥/١)؛ والإتقان في علوم القرآن للسيوطي (٢٦٥/١)؛ وانظر: الحلقات القرآنية لطليمات (ص ١١٣).

(٢) انظر: السبعة لابن مجاهد (ص ٧٦)؛ وجمال القراء للسخاوي (٤٧١/٢)؛ ومعرفة القراء للذهبي (١١٦/١)؛ وأحاسن الأخبار لابن وهبان (ص ٣١٠)؛ ولطائف الإشارات للقسطلاني (٢٢٠/١).

(٣) انظر: شرح القصيدة الخاقانية للداني (ص ١٧١).

فأما التحقيق فكنت أقرأ عليه في الدار التي كنا نسكنها في المسجد،  
وأما الحدر فكنت أقرأ عليه إذا رابطت معه بالإسكندرية<sup>(١)</sup>.  
فلما كانت قراءة التحقيق تحتاج إلى وضع مناسب من هدوء وحضور  
ذهن ومتابعة وثيقة من المقرئ والمعلم، كان الأزرق يقرأ بها على ورش في  
داره، أما الحدر فكان يتلو بها عليه في الأربطة<sup>(٢)</sup>.

### القراء الذين انتحلوا صفة التحقيق:

إن هذا النوع من القراءة هو مذهب حمزة الزيات وورش عثمان بن سعيد  
من غير طريق الأصبهاني عنه، وقتيبة<sup>(٣)</sup> عن علي بن حمزة الكسائي والأعشى  
عن أبي بكر بن عياش، وبعض طرق الأشناني<sup>(٤)</sup> عن حفص، وبعض  
المصريين عن الحلواني<sup>(٥)</sup> عن هشام بن عمّار<sup>(٦)</sup>، وأكثر العراقيين عن

(١) انظر: غاية النهاية لابن الجزري (٢/٤٠٢).

(٢) انظر: فوائد ولطائف القراء للجرمي (ص٧٢).

(٣) قتيبة بن مهران الأصبهاني الأزداني المقرئ، صحب الكسائي أربعين عاماً، وقرأ عليه  
وأخذ عن سليمان بن جماز وإسماعيل بن جعفر، وحدث عن شعبة والليث بن سعد  
وجماعة، توفي سنة بضع ومائتين. انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (١/٣٥٦ -  
٣٥٨)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٢/٢٦ - ٢٧).

(٤) أحمد بن سهل بن الفَيْرُزَان، أبو العباس الأشناني، المقرئ، قرأ على عبيد بن  
الصباح، قرأ عليه أبو بكر بن مقسم وعبد القدوس وغيرهما، وحدث عنه طائفة منهم  
عبد العزيز الخرقني ومحمد بن علي توفي سنة (٣٠٧هـ). انظر: معرفة القراء الكبار  
(١/٤٨٨ - ٤٩٠)؛ وسير أعلام النبلاء للذهبي (١٤/٢٢٦ - ٢٢٧)؛ وغاية النهاية  
لابن الجزري (١/٥٩ - ٦٠).

(٥) أحمد بن يزيد، أبو الحسن الحلواني المقرئ، قرأ على قالون وهشام بن عمّار وخلف  
وجماعة، حدث عن أبي نعيم والنهدي وغيرهما، قرأ عليه: الحسن بن العباس  
والفضل بن شاذان وغيرهما توفي سنة (٢٥٠هـ). انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي  
(١/٤٣٧ - ٤٣٨)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/١٤٩ - ١٥٠).

(٦) هشام بن عمّار بن نصير بن ميسرة، أبو الوليد السلمي المقرئ، وقرأ على عراق بن  
خالد وأيوب بن تميم وغيرهما، وسمع من مالك بن أنس ومسلم بن خالد الزنجي  
وغيرهما، قرأ عليه أبو عبيد والحلواني وغيرهما، توفي سنة (٢٤٥هـ). انظر: معرفة  
القراء الكبار للذهبي (١/٣٩٦ - ٤٠٢)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٢/٣٥٤ - ٣٥٦) =



الأخفش<sup>(١)</sup> عن ابن ذكوان<sup>(٢)(٣)</sup>.

ذكر ابن مجاهد عن هشام بإسناده عن ابن عامر: أنه كان يقرأ بالمد والهمز والإدغام<sup>(٤)</sup>.

قال الداني: وأما من كان منهم يعدل في قراءته حدرًا أو تحقيقًا فصفتها المد العدل والقصر، والهمز المَقْوَم، والتشديد الموجود بلا تمطيط ولا تشديق ولا تعلية صوت ولا ترعيد، فهذه صفة التحقيق<sup>(٥)</sup>.

= وشذرات الذهب لابن العماد (١٠٩/٢ - ١١٠).

(١) هارون بن موسى بن شريك، أبو عبد الله التغلبي الدمشقي الأخفش، قرأ على ابن ذكوان وأخذ الحروف عن هشام بن عمار، حدث عن أبي مُسهر الغساني وسلام المدائني، قرأ عليه: جعفر بن أبي داود وأبو الحسن بن شنبوذ والنقاش وغيرهم، وحدث عنه أبو القاسم الطبراني وجماعة، توفي سنة (٢٩٢هـ). انظر: معرفة القراء الكبار (٤٨٥/١ - ٤٨٧)؛ وسير أعلام النبلاء للذهبي (٥٦٦/١٣)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٢٠٩/٢).

(٢) عبد الله بن أحمد بن بشير بن ذكوان، أبو عمرو البهْراني الدمشقي، قرأ على أيوب بن تميم وغيره، قرأ عليه هارون الأخفش ومحمد بن الصوري وآخرون، حدث عنه أبو داود وابن ماجه وغيرهما، توفي سنة (٢٤٢هـ). انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (٤٠٢/١ - ٤٠٥)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٤٠٤/١ - ٤٠٥)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (١٠٠/٢).

(٣) انظر: شرح القصيدة الخاقانية للداني (ص ١٦٨ - ١٧٠)؛ والنشر في القراءات العشر لابن الجزري (٢٠٦/١)؛ وجهد المقل للمرعشي (ص ٣٢١).

(٤) انظر: التحديد للداني (ص ٨٧)؛ وشرح القصيدة الخاقانية للداني (ص ١٦٨).

(٥) شرح القصيدة الخاقانية للداني (ص ١٧٠).

## المبحث الثالث

## الحدَر

## تعريف الحدَر:

في اللغة: بإسكان الدال، مصدر من حَدَرَ يَحْدُرُ: إذا أَسْرَعَ، وهو من الحُدُورِ الذي هو الهُبُوطُ؛ لأنَّ الإسْرَاعَ مِنْ لَازِمِهِ<sup>(١)</sup>.

اصطلاحاً: إدراج القراءة وسرعتها مع المحافظة على قواعد التجويد ومراعاتها بدقة، مع إيثار الوصل، وإقامة الإعراب ومراعاة تقويم اللفظ، وتمكن الحروف.

والحدَر يكون لتكثير الحسنات في القراءة، وحوز فضيلة التلاوة.

وحدَر القراءة: حطها عن التحقيق<sup>(٢)</sup> والترديد<sup>(٣)</sup> والترجيع والترسل والتقطيع<sup>(٤)(٥)</sup>.

(١) انظر: لسان العرب، مادة: (حدَر) (٤/١٧٢)؛ والقاموس المحيط للفيروزآبادي، مادة: (حدَر) (ص٤٧٦ - ٤٧٧).

(٢) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/٢٠٧).

(٣) التردد: تكرير الكلام، رَدَّدَ الرجل الكلام: إذا كَرَّرَهُ فتردَّدَ؛ أي تكرر، فهو تكرير الآية في التلاوة. انظر: التمهيد في معرفة التجويد للهمداني (ص١٥١)؛ والنهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٢/٢٠٢).

(٤) التقطيع: تفعيل من القطع، وهو الفصل، وجميع ما تَصَرَّفَ منه فمعنى الفصل فيه ظاهر، والذي يراد به هنا السكت. انظر: التمهيد في معرفة التجويد للهمداني (ص١٥١)؛ والمصباح الزاهر في القراءات العشر البواهر للشهرزوري (٣/١٠٦٠).

(٥) انظر: الإيضاح للأندرابي (٦٧أ)؛ والتمهيد في معرفة التجويد للهمداني (ص١٥١)؛ والنشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/٢٠٧)؛ وهداية القاري للمرصفي (١/٥٠).

فعلى القارئ أن يلتزم بأحكام التجويد، وإعطاء كل حرف حقه، سواء أكان القارئ يقرأ بحدر أم ترتيل.

قال أبو مزاحم الخاقاني:

**فدو الحذق مُعطيٌ للحروفِ حقوقها إذا رتل القرآن أو كان ذا حدرٍ**

قال أبو عمرو الداني: فإذا حدر قراءته ولم يرتلها، أتى في حدره بما كان يأتي به ترتيله من تمكين الحروف، وإخراجها على صفتها، واللفظ بها على حقائقها<sup>(١)</sup>.

### وصف حدر القراءة:

يجب أن يُرَاعِيَ في حدره المفتوح فيدنيه عن التبليغ، والمخفوض والمرفوع فيوقعهما بلا تخفيف، ويمرن لسانه على المشدد والمهموز والمنون والممدود والمقصور والمدغم والمظهر في إعطاء كل نوع من ذلك حقه في سرعة غير قلقلة ولا رخوة، ولا يستلن مدارج النَّفْس يطلب غايته دون استيداع الحروف مقارَّها، وليحذر أن يفسد بإسراعه الحروف المأخوذ عليه رعايتها، فليس الحدر يوجب ترك ممدود، ولا منون مظهر، ولا مدغم، ولا مخفى، وإنما رُوِيَ عن أبي عمرو بن العلاء أنه كان يترك الهمز إذا أدرج القراءة تخفيفاً، فمن لم يحرس في دَرْجِهِ ما ذكرت كان خلله كثيراً وفساده عظيماً<sup>(٢)</sup>.

وليحترز من بتر حروف المد، وذهاب صوت الغنة، واختلاس أكثر الحركات وعن التفريط إلى غاية لا تصح بها القراءة ولا توصف بها التلاوة.

جاء في صحيح البخاري أن رجلاً جاء إلى عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فقال: قرأت المفصل الليلة في ركعة، فقال: هذا كهذا الشعر... الحديث<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: شرح القصيدة الخاقانية للداني (ص ٨٧).

(٢) بيان العيوب التي يجب أن يجتنبها القراء للبناء (ص ٤٢ - ٤٣).

(٣) سبق تخريجه (ص ٨١).

### القدر المناسب لمن أراد القراءة بالحدرد:

فأما من رغب في قراءة الحدرد، وقنع بها على ما تقدم من صفتها، فلا بأس أن يأخذ عليه الأستاذ ما يراه أنه محتمل له، وقائم به، على مقدار إتقان حفظه ونهاية درايته، وحسن معرفته، ومبلغ فهمه<sup>(١)</sup>، إذا الحدرد سهل كاف في أدنى ترتيل، وأيسر تقطيع<sup>(٢)</sup>.

### القراء الذين انتحلوا صفة الحدرد:

وذهب إلى صفة مرتبة الحدرد عبد الله بن كثير وأبو جعفر وسائر من قصر المنفصل كأبي عمرو<sup>(٣)</sup> ويعقوب وقالون والأصبهاني عن ورش في الأشهر عنهم وكالولي<sup>(٤)</sup> عن حفص وكأكثر العراقيين عن الحلواني عن هشام<sup>(٥)</sup>. جاء عن الأزرق في قراءته على ورش حيث قال: وكنت نازلاً مع ورش في الدار فقرأت عليه عشرين ختمة من حدرد وتحقيق.

فأما التحقيق فكنت أقرأ عليه في الدار التي كنا نسكنها في المسجد، وأما الحدرد فكنت أقرأ عليه إذا رابطت معه بالإسكندرية<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر: شرح القصيدة الخاقانية للداني (ص ١٧١).

(٢) المرجع السابق (ص ١٧٠).

(٣) قال ابن مجاهد: وأما أبو عمرو فكان إذا أدرج القراءة أو قرأ في الصلاة لم يهمز كل همزة ساكنة مثل: (يُؤْمِنُونَ)؛ و(يُؤْمِنُ) [البقرة: ٢٣٢]، و(ياخذون) [الأعراف: ١٦٩] وما أشبه ذلك، وقال أبو شعيب السوسي عن يزيد بن أبي عمرو: إنه كان إذا قرأ في الصلاة لم يهمز كل همزة ساكنة. قال ابن مجاهد: إلا أنه كان يهمز حروفاً من السواكن بأعيانها. انظر: كتاب السبعة لابن مجاهد (١٣٣).

(٤) أحمد بن عبد الرحمن بن الفضل، أبو بكر العجلي البغدادي المقرئ الدقاق، ويعرف بالولي، قرأ على أحمد بن فرح وعلي بن سليم وغيرهما، قرأ عليه إبراهيم بن أحمد الطبري وأبو الحسن الحمامي وجماعة، توفي سنة (٣٥٥هـ). انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (٢/٦٠١ - ٦٠٢)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/٦٦ - ٦٧).

(٥) انظر: شرح القصيدة الخاقانية للداني (١٦٨ - ١٧٠)؛ والنشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/٢٠٧)؛ وجهد المقل للمرعشي (٣٢١).

(٦) انظر: غاية النهاية لابن الجزري (٢/٤٠٢).

فلما كانت قراءة التحقيق تحتاج إلى وضع مناسب من هدوء وحضور ذهن ومتابعة وثيقة من المقرئ والمعلم، كان الأزرق يقرأ بها على ورش في داره، أما الحدر فكان يتلو بها عليه في الأربطة<sup>(١)</sup>. وأما عبد الله بن عامر فقد اختلف عنه في انتحال صفة القراءة بين تحقيق وحدر، فقد جاء عنه: أنه كان يأخذ على أصحابه بالتحقيق والترتيل والتمكين<sup>(٢)</sup> تارة، وتارة يأخذ بين التشديد والتسهيل والحدر مع مراعاة الترتيل<sup>(٣)</sup>. وقد قمت بتتبع بعض حلق تحقيق القرآن الكريم، فوجدت بعض المقرئين يقدم مرتبة الحدر في تعليمه للمبتدئين، حتى إن منهم من يطالب المبتدئ بأن يقرأ بقصر المنفصل لحفص، وعند استفساري عن الدافع لذلك، كان الجواب:

بأن هذه الختمة ختمة حفظ للقرآن، ويكون فيها انطلاق لسانه، وأما عن التحقيق والضبط فيكون للطالب ختمة أخرى.

قلت: وإن كان للأسباب التي ذُكرت حُظ من النظر، إلا أن هذا الأمر ينجلي في أمرين:

#### الأمر الأول: هل المقدم الحفظ أم تصحيح القراءة؟

لا شك أن تصحيح القراءة فيما تشمله من الحركات والمخارج والصفات مقدم على الحفظ. ولقد ثبت بالتجربة أن الذي يبدأ بالحفظ وحده بدون تصحيح للقراءة يقع في أخطاء كثيرة في الحركات، بل وفي نُطق بعض الكلمات، ويضعُ عليه جداً أن يتركها فيما لو نُبَّ عليها فيما بعد.

(١) انظر: فوائد ولطائف القراء للجزمي (٧٢).

(٢) يطلق التمكين على صيغة المد الطبيعي، وعلى جميع المدود الفرعية الزائدة على قدر المد الطبيعي، قال ابن الجزري: وقد يعبر به عن المد العرضي، يقال: منه مكن إذا أريد الزيادة، وسمي بذلك لأنه تتمكن به الكلمة من الاضطراب. انظر: الكامل في القراءات الخمسين (١٣٧/أ)؛ والإيضاح للأندرابي (١٣٠/أ)؛ والتمهيد في علم التجويد لابن الجزري (٦٨)؛ والإضاءة في بيان أصول القراءة للضباع (٢٧).

(٣) انظر: التمهيد في معرفة التجويد للمذاني (ص ١٥٢)؛ والإقناع لابن البادش (ص ٣٤٥)؛ وأحاسن الأخبار لابن وهبان (ص ٢٥٥ - ٢٥٦)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/٣٢٣).

وثبت بالتجربة أيضاً أن المعلم الذي يُصَحِّح لطلابه القراءة قبل حفظهم يكون أكثر نجاحاً من غيره، وأن الطالب الذي يُصَحِّح له المقطع فيقرؤه له الشيخ، يحفظه بسرعة تُفوق غيره بنسبة نصف الوقت تقريباً<sup>(١)</sup>.

**الأمر الثاني:** أن المقدم في أداء المتعلم المبالغة حتى يأتي بأدنى المطلوب ويرتاض لسانه:

فالتحقيق يُستعمل لرياضة الألسن والتعلم والتمرين، وترقيق الألفاظ الغليظة، وإقامة القراءة على حقها، وإعطاء كل حرف حقه، من المد والهمز وإشباع الحركات وغير ذلك<sup>(٢)</sup>.

كما ذكر أبو عبد الله الحسن بن أحمد الزعفراني قال: كان حمزة رَكَّ اللهُ يحضره قوم من المتعلمين لا يبلغون معرفة تحقيق القراءة إلا بأن يتجاوز لهم عند التحقيق في التشديد والهمز والمد والتسكين فكان حمزة يفعل ذلك بالمتعلم الذي لا يستدرك قدر الحاجة إلا بالمبالغة والإفراط في ذلك مجتهداً محتسباً في التعليم ليستدرك المتعلم بإفراطه القدر الذي هو حد التحقيق؛ فالذي نطن بحمزة في ذلك ما ذكرناه والذي يدل على أن حمزة لم يكن مختاراً لتلك القراءة وأنه كان ينهى عن الإفراط في القراءة؛ أن رجلاً قرأ عليه فجعل يمد فقال له حمزة: لا تفعل أما علمت أن ما كان فوق البياض فهو برص وما كان فوق الجعودة فهو ققط وما كان فوق القراءة فليس بقراءة<sup>(٣)</sup>.


قال ابن الجزري: فالأول لَمَّا لم يوف الحق زاد عليه ليوفيه، والثاني: لَمَّا زاد على الحق رد عليه ليهديه فلا يكون تفريط ولا إفراط<sup>(٤)</sup>.

- (١) انظر: كيف تحفظ القرآن الكريم للغوثاني (ص ٥٠).
- (٢) انظر: شرح القصيدة الخاقانية للداني (ص ٩٢)؛ والإتقان في علوم القرآن للسيوطي (١/١٣٢)؛ ولطائف الإشارات للقسطلاني (١/٢٢٠).
- (٣) انظر: الإيضاح للأندرابي (٦٨ - ٦٨ب)؛ والسبعة لابن مجاهد (ص ٧٦)؛ وأحاسن الأخيار لابن وهبان (ص ٣٢١ - ٣٢٢)؛ والنشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/٣٢٧).
- (٤) النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/٣٢٧).

ومثل هذا ما روي أن سفيان الثوري قال لحمزة وهو يُقرئ: يا أبا عمارة ما هذا الهمز والقطع الشديد؟ فقال: يا أبا عبد الله هذه رياضة للمتعلم، قال: صدقت<sup>(١)</sup>.

وعليه فلو أخذ المتعلم في ابتداء قراءته، بشيء من التحقيق والمبالغة وبُذِلَ معه الجهد من المتابعة والدقة في الأجزاء الأولى، لتمكن من ذلك في الأجزاء المتبقية، لارتياض لسانه وفكّيه على ذلك. والله أعلم.

(١) انظر: شرح القصيدة الخاقانية للداني (ص ١٦٥)؛ والنشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/٣٢٧).





## المبحث الرابع

## التدوير

## تعريف التدوير:

**التدوير في اللغة:** مصدرٌ دَوَّرَ الشيءَ: جعله مُدَوَّرًا، يقال: دارَ يَدُوِّرُ واستدار يستدير بمعنى: إذا طاف حول الشيء، وإذا عاد إلى الموضوع الذي ابتداءً منه<sup>(١)</sup>.

**التدوير في الاصطلاح:** هو عبارة عن القراءة بحالة متوسطة بين مرتبتي الترتيل والحدرد مع المحافظة على قواعد التجويد ومراعاتها<sup>(٢)</sup>.

قال ابن الجزري: وهو الذي ورد عن أكثر الأئمة ممن روى مد المنفصل ولم يبلغ فيه إلى الإشباع وهو مذهب سائر القراء وصح عن جميع الأئمة، وهو المختار عند أكثر أهل الأداء<sup>(٣)</sup>.

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: أن رجلاً قال له: إني أقرأ المفصل في ركعة واحدة، فقال: هَذَا كَهَذَا الشَّعْر، إن قومًا يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، ولكن إذا وقع في القلب فرسخ فيه نفع<sup>(٤)</sup>.

## وصف قراءة الإدارة:

وهي على ضرب، فمنها الحَمْسُ، وهي أسلمها، أو ما دون الخمس

- (١) انظر: مختار الصحاح للرازي، مادة: (دور) (ص ٢١٥)؛ ولسان العرب لابن منظور، مادة: (دور) (٤/٢٩٦)؛ والقاموس المحيط للفيروزآبادي، مادة: (دور) (ص ٥٠٣).
- (٢) انظر: النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/٢٠٧)؛ ولطائف الإشارات للقسطلاني (١/٢١٩)؛ وهداية القاري للمرصفي (١/٥٠).
- (٣) النشر في القراءات العشر لابن الجزري (١/٢٠٧).
- (٤) سبق تخريجه (ص ٨١).



من الآي، وهو تابع لذلك في الصحة، والثالث ما عدا ذلك.

فيجب أن لا يخل فيها بمشروط في القراءة حين انفراده بها، وليحذر المقاطع السيئة والمبادئ الفُطْعَة، وليجتنب الإخلال بترتيب التلاوة، ولا يكن ممن يراعي الحذق فيخل بما يجب عليه من اللفظ، فإن جماعة بلغني في التلاوة أنه ربما راعى ما عليه دون ما يقرؤه نظيره ورسيله، فيأتي بالكلمة الأولى ويُدْرَج بها الثالثة ويخل بالثانية معتمداً على أنها على رسيله، وهو بعد لم يأت بها، وهذا إخلال بالتلاوة ونظمها، فالله في ذلك ونظيره، فيمن يبين الحذق والحفظ والمعرفة فيأتي بآي سورة الرحمن متوالية ويحذف ﴿فِي آيِّ آلاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ [الرحمن: ١٣] <sup>(١)</sup>، أو بآي سورة والمرسلات ويحذف ﴿وَبَلِّغْهُمُ الْبَيِّنَاتِ﴾ [المرسلات: ١٥] <sup>(٢)</sup>، وهذا ونظائره منهى عنه يجب أن يجتنبه.

والأمر الفُطْع في ذلك قراءة أواخر السور إلى أوائلها <sup>(٣)</sup>، كلُّ قد نُهي عنه، واستعظمه العلماء والأئمة القراء، وكل ذلك يجب أن يجتنبه ويتنكبه، وقد حمل بعض أهل العلم قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فيمن يقرأ مُنْكَسًّا على

(١) في ثلاثين موضعاً من السورة نفسها. (٢) في تسعة مواضع من السورة نفسها.

(٣) وهذا قريب من الطريقة التركيبية، حيث تتم على النحو التالي:

١ - الحفظ في مصحف الحفظ الذي يُقسَم القرآن فيه إلى ثلاثين جزءاً، والجزء إلى عشرين صفحة، والصفحة خمسة عشر سطرًا.

٢ - يبدأ الطالب - أولاً - بالصفحة الأخيرة من الجزء الأول، وفي اليوم الثاني ينتقل إلى الصفحة الأخيرة من الجزء الثاني، وهكذا كل يوم ينتقل إلى صفحة من كل جزء إلى أن ينتهي من حفظ ثلاثين صفحة، فيكون قد قضى شهراً كاملاً في حفظ الصفحة الأخيرة من كل جزء من كامل القرآن الكريم.

٣ - في بداية الشهر الثاني يبدأ بحفظ الصفحة التي قبل الأخيرة من الجزء الأول، ثم في اليوم الثاني الصفحة ما قبل الأخيرة من الجزء الثاني، وهكذا يفعل مثل ما فعل في الخطوة الأولى.

٤ - ويستمر على هذا المنوال إلى آخر القرآن يحفظ بالعكس، وكلما حفظ صفحة يُسَمِّعُها هي والصفحات التي حفظها قبلها. انظر: كيف تحفظ القرآن الكريم؟ للغوثاني (ص ١٤٠ - ١٤١).

هذا، وقال آخر: بل هو قراءته من آخره إلى البقرة، وقال: الوجه الأول لا سبيل إليه بحال، وأُرْخِصَ للصبيان فقط<sup>(١)</sup>.

### القدر المناسب لمن أراد القراءة بالتدوير:

فأما من رغب في قراءة التدوير، وقنع بها على ما تقدم من صفتها، فلا بأس أن يأخذ عليه الأستاذ ما يراه أنه محتمل له، وقائم به، على مقدار إتقان حفظه ونهاية درايته، وحسن معرفته، ومبلغ فهمه<sup>(٢)(٣)</sup>.

### القراء الذين انتحلوا صفة التدوير:

قال أبو عمرو الداني: فأما أبو عمرو والكسائي فكانا يستعملان التوسط في القراءة، ويكرهان التشديد والتقطيع فيها. على أن قتيبة بن مهران قال: كان الكسائي صاحب همز شديد وتحقيق للقراءة<sup>(٤)(٥)</sup>.

وجاء عن أبي بكر بن مجاهد قال: كان أبو عمرو سهل القراءة غير متكلف يؤثر التخفيف ما وجد إليه السبيل<sup>(٦)</sup>.

وأما ابن كثير وعبد الله بن عامر فليس عندنا في ذلك خبر عنهما، غير أن الغالب على الآخذين بمذهبهما من أهل الأداء تدوير القراءة وتسهيل اللفظ.

- (١) انظر: بيان العيوب التي يجب أن يجتنبها القراء للبناء (ص ٤٣ - ٤٤).
- (٢) انظر: شرح القصيدة الخاقانية للداني (ص ١٧١).
- (٣) اخترنا القدر المناسب لقراءة التدوير لما كان مناسباً في قراءة الحدر لقربهما من سهولة القراءة وإدراجها.
- (٤) انظر: شرح القصيدة الخاقانية (ص ١٦٧)؛ والتحديد للداني (ص ٨٨).
- (٥) ورواية قتيبة بن مهران لا تعارض بينها وبين ما نقل عن الكسائي من أن قراءته التوسط؛ لأن مرتبة التدوير مرتبة متوسطة بين الترتيل والحدر، فالناسب للقراءة بحسب القرب من أي المرتبتين. والله أعلم.
- (٦) انظر: كتاب السبعة لابن مجاهد (ص ٤٨، ١٥٦، ١٥٧)؛ وشرح القصيدة الخاقانية (ص ١٦٧)؛ والتحديد للداني (ص ٩٤)؛ والتمهيد لابن الجزري (ص ٥٠).

وإلى ذلك كان يذهب عامة أئمتنا وبه كانوا يأخذون في كل القراءات،  
وجميع الطرق والروايات، منهم: ابن مجاهد، وابن شنبوذ، والنقاش<sup>(١)</sup>، وابن  
المنادي<sup>(٢)</sup>، وأحمد بن يعقوب التائب، وإبراهيم بن عبد الرزاق<sup>(٣)</sup>، وأبو  
بكر بن مقسم، وأبو طاهر بن أبي هاشم، ونظراؤهم وسائر أصحابهم ممن  
لقيناه وشاهدناه، أو بلغنا ذلك عنه<sup>(٤)</sup>.

وبعد ذكر مراتب القراءة ومن قرأ بها؛ يحسُن هنا وصف قراءة الأئمة

السبعة:

قال أحمد بن نصر الشذائي:

فأما صفة قراءة عبد الله بن كثير فحسنة مجهورة بتمكين بين لها تقويم.

وأما وصف قراءة نافع فسلسلة لها أدنى تمديد.

وأما صفة قراءة عاصم فمترسلة جريسة ذات ترتيل، وعاصم نفسه

موصوف بحسن الصوت وتجويد القراءة.

وأما صفة من يتحلل قراءة حمزة فأكثر من رأينا منهم لا ينبغي أن تحكى

(١) محمد بن الحسن بن محمد بن زياد بن هارون، أبو بكر الموصلي البغدادي، المقرئ  
قرأ على إدريس الحداد والحسن بن العباس وغيرهما، وقرأ عليه أبو بكر بن مهران  
وأبو الحسن الحمامي وخلق كثير، توفي سنة (٣٥١هـ). انظر: معرفة القراء الكبار  
(٢/٥٧٨ - ٥٨٣)؛ وسير أعلام النبلاء للذهبي (١٥/٥٧٣ - ٥٧٦)؛ وغاية النهاية  
لابن الجزري (٢/١١٩ - ١٢١).

(٢) أحمد بن جعفر بن الشيخ أبي جعفر محمد بن أبي داود عبيد الله، أبو الحسين بن  
المنادي البغدادي الحنبلي، قرأ على إدريس بن عبد الكريم وسليمان الضبي وجماعة،  
وقرأ عليه أحمد الشذائي وعبد الواحد بن أبي هاشم وغيرهما توفي سنة (٣٣٦هـ).  
انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (٢/٥٦٣ - ٥٦٤)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/  
٤٤)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٢/٣٤٣).

(٣) إبراهيم بن عبد الرزاق بن الحسن، أبو إسحاق الأنطاكي المقرئ، قرأ على هارون بن  
موسى الأخفش وقنبل وغيرهما، قرأ عليه محمد بن الحسن وعلي الأنطاكي وجماعة،  
توفي سنة (٣٣٨هـ). انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (٢/٥٦٦ - ٥٦٨)؛ وغاية  
النهاية لابن الجزري (١/١٦ - ١٧)؛ والنجوم الزاهرة لابن تغري (٣/٣٠٠).

(٤) انظر: شرح القصيدة الخاقانية للداني (ص١٦٧ - ١٦٨)؛ وجهد المقل للمرعشي  
(ص٣٢١).

قراءته لفسادها، ولأنها مصنوعة من تلقاء أنفسهم، وأما من كان منهم يعدل في قراءته حدرًا وتحقيقًا فصفتها المد العدل والقصر، والهمز المقوّم، والتشديد الموجود بلا تمطيط ولا تشديق ولا تعلية صوت ولا ترعيد، فهذه صفة التحقيق، وأما الحدر فسهل كاف في أدنى ترتيل وأيسر تقطيع.

وأما صفة قراءة الكسائي فبين الوضعين في اعتدال.

وأما أصحاب قراءة عبد الله بن عامر فيضطربون في التقويم، ويخرجون


عن الاعتدال.

وأما صفة من ينتحل قراءة أبي عمرو فبالتوسط والتدوير، هَمْزُهَا سَلِيمٌ من اللّكز، وتشديدها خارج عن التمضيغ، بترسل جزل، وحدر بين سهل، يتلو بعضها بعضاً.

وإلى هذا كان يذهب أبو بكر بن مجاهد - شيخنا - في هذه القراءة

وغيرها، وبه قرأنا عليه، وله كان يختار، وبمثله كان يأخذ ابن المنادي<sup>(١)</sup>.

(١) انظر: شرح القصيدة الخاقانية (ص ١٧٠)؛ والتحديد للداني (ص ٩٤ - ٩٦)؛ والتمهيد لابن الجزري (ص ٥٠ - ٥١).



## المبحث الخامس

## حسن الصوت

ينبغي لقارئ القرآن أن يُحسن صوته ما استطاع وأن يتغنى بتلاوته، بأن يقرأ بخشوع وافتكار وتحزين واعتبار، يعطي الحروف حقوقها، ويأتي بالتلاوة بكمال شرائطها، وقد جاءت الآثار عن النبي ﷺ في ذلك: فعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه كان يقول: قال رسول الله ﷺ: «لم يأذن الله لشيء ما أذن لنبي يتغنى بالقرآن»، «وقال صاحب له: يريد يجهر به، زاد في لفظ له: قال سفيان: تفسيره: يستغني به»<sup>(١)</sup>.

ومعناه: أن الله تعالى ما استمع لشيء، كاستماعه لقراءة نبي يجهر بقراءته ويحسنها، وذلك أنه يجتمع في قراءة الأنبياء طيب الصوت لكمال خلقهم وتمام الخشية، وذلك هو الغاية في ذلك، وهو ﷺ يسمع أصوات العباد كلهم برهم وفاجرهم.

كما قالت عائشة رضي الله عنها: سبحان الذي وسع سمعه الأصوات<sup>(٢)</sup>.

ولكن استماعه لقراءة عباده المؤمنين أعظم، كما قال تعالى: ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُوا مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ﴾ [يونس: ٦١]، ثم استماعه لقراءة أنبيائه أبلغ، كما دل عليه هذا الحديث العظيم.

ومنهم من فسر الأذن ههنا بالأمر.

والأول أولى؛ لقوله ﷺ: «ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت

بالقرآن يجهر به»<sup>(٣)</sup>.

(١) سبق تخريجه (ص ٨١). (٢) سبق تخريجه (ص ٢٢٩). (٣) أخرجه البخاري في صحيحه ح (٧٥٤٤) (ص ١٣٠٢)؛ ومسلم أيضاً ح (٧٩٣) (١/٤٥٧).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أذن الله لشيء كأذنه للذي يتغنى بالقرآن يجهر به»<sup>(١)</sup>. والمعنى: «ما أذن الله لشيء كأذنه لنبي يتغنى بالقرآن، أي ما استمع الله لشيء كاستماعه لنبي يتغنى بالقرآن، أي يتلوه يجهر به»<sup>(٢)</sup>.

وللدلالة السياق عليه وكما قال تعالى: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ ﴿١﴾ وَأَذْنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ ﴿٢﴾ وَإِذَا الْأَرْضُ مُدَّتْ ﴿٣﴾ وَأَلْقَتْ مَا فِيهَا وَخَلَّتْ ﴿٤﴾ وَأَذْنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ ﴿٥﴾﴾ [الانشقاق: ١ - ٥].

أي استمعت لربها، وحُقَّتْ: أي وحُق لها أن تستمع أمره وتطيعه، فالأذن ههنا: هو الاستماع.

ولهذا جاء عن فضالة بن عبيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الله أشد أذناً إلى الرجل الحسن الصوت بالقرآن من صاحب القينة إلى قينته»<sup>(٣)</sup>.

وقول سفيان بن عيينة: إن المراد بالتغني: يستغني به، فإن أراد أنه يستغني به عن الدنيا، وهو الظاهر من كلامه الذي تابعه عليه أبو عبيد القاسم بن سلام وغيره، فخلافاً للظاهر من مراد الحديث لأنه قد فسره بعض رواه بالجهر، وهو تحسين القراءة والتحزين بها.

قال حرمله<sup>(٤)</sup>: سمعت سفيان بن عيينة يقول: معناه: يستغني به، فقال

(١) سبق تخريجه (ص ٨١).

(٢) انظر: غريب الحديث لابن سلام (١٣٩/٢)؛ والنهية في غريب الحديث لابن الأثير (٣٣/١).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٢٠/٦)؛ وابن ماجه ح (١٣٤٠) (٤٢٥/١)؛ وابن حبان في صحيحه ح (٧٥٤) (٣١/٣)؛ والطبراني في الكبير (٧٧٢/١٨)؛ والبيهقي في الكبرى (٢٣٠/١٠)؛ قال البوصيري في الزوائد (٤٣٦/١)؛ (وهذا إسناد حسن)؛ وجود إسناده ابن كثير في فضائل القرآن (ص ١٧٩).

(٤) حرمله بن يحيى بن حرمله بن عمران، أبو حفص التجيبي المصري، الفقيه، صاحب الشافعي، وراوي ابن وهب، روى عنه مسلم وحفيده أحمد بن طاهر وابن قتيبة العسقلاني قال ابن حجر: صدوق، توفي سنة (٢٤٣هـ)؛ وله سبع وسبعون سنة. انظر: الكاشف للذهبي (٣١٧/١)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ٢٢٩).

لي الشافعي: ليس هو هكذا، ولو كان هكذا لكان يتغاني، إنما هو يتحرّز ويترنم به.

قال حرملة: وسمعت عبد الله بن وهب<sup>(١)</sup> يقول: يترنم به، وهكذا نقل المزمي<sup>(٢)</sup> والربيع<sup>(٣)</sup> عن الشافعي رحمته الله<sup>(٤)(٥)</sup>. وقد حث النبي صلى الله عليه وسلم على التغني بالقرآن ورغب فيه، وشدد على من تركه، ومن الآثار الواردة في ذلك: ما جاء

(١) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم، أبو محمد المصري، الفقيه، روى عن جرير بن حازم وحيوة بن شريح وغيرهما، وروى عنه: حرملة بن يحيى التجيبي وأحمد بن صالح المصري وغيرهما، قال ابن حجر: ثقة حافظ عابد، توفي سنة (١٩٧هـ). انظر: تهذيب الكمال للمزي (٤/٣١٧ - ٣٢٠)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص٥٥٦).

(٢) إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل المصري، أبو إبراهيم، المزمي الفقيه، صاحب الشافعي، وروى عنه أبو بكر بن خزيمة والطحاوي وغيرهما، وصنف التصانيف، منها: الجامع الكبير ومختصر المزمي عمدة المذهب الشافعي، توفي سنة (٢٦٤هـ)؛ النجوم الزاهرة لابن تغري (٣/٣٩)؛ شذرات الذهب لابن العماد (ص٢٧٧ - ٢٧٨).

(٣) الربيع بن سليمان بن عبد الجبار بن كامل المرادي، أبو محمد، المصري، الأعرج، الفقيه، روى عن الشافعي وابن وهب وغيرهما وروى عنه أبو داود والنسائي وغيرهما، توفي سنة (٢٧٠هـ). انظر: طبقات الشافعية للسبكي (٢/١٣٢)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٢/١٥٩).

(٤) انظر: فضائل القرآن لابن كثير (ص١٧٩).

(٥) والتغني بالقرآن، قال الخطابي في معالم السنن (٢/١٣٨): هذا يُتأول على وجوه؛ أحدها: تحسين الصوت، والوجه الثاني: الاستغناء بالقرآن عن غيره، وإليه ذهب سفيان بن عيينه، ويقال: تَغَنَّى الرجل، بمعنى: استغنى، قال الأعشى:

وكنْتُ امرءاً زَمناً بالعراقِ عفيفَ المناخِ طويلَ التَّغْنِ

أي: الاستغناء.

وفيه وجه ثالث: قاله ابن الأعرابي صاحبنا، أخبرني إبراهيم بن فارس قال: سألت ابن الأعرابي عن هذا، فقال: إن العرب كانت تتغنى بالركبان إذا ركب الإبل، وإذا جلست في الألفية، وعلى أكثر أحوالها، فلما نزل القرآن أحب النبي صلى الله عليه وسلم أن يكون القرآن هجيراًهم مكان التغني بالركبان. قال ابن حجر: ويمكن الجمع بين أكثر التأويلات المذكورة، وهو أنه يُحسَّن به صوته جاهراً به مترنماً على طريق التحزين، مستعيناً به عن غيره من الأخبار، طالباً به غنى النفس، راجياً به عنى اليد. انظر: فتح الباري (٩/٦٨ - ٧٢).

عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً ونحن في المسجد نتدارس القرآن، قال: «تعلّموا كتاب الله واقتنوه» قال: وحسبت أنه قال: «وتغنوا به»، «فوالذي نفسي بيده لهو أشد تفلّناً من المخاض من العقل»<sup>(١)</sup>.

وعن أبي هريرة وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنهما، قالوا: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن»، وزاد غيره: يجهر به<sup>(٢)</sup>.

وعن ابن أبي مليكة، قال: قال عبيد الله بن أبي يزيد<sup>(٣)</sup>: مرّ بنا أبو لبابة<sup>(٤)</sup> رضي الله عنه، فاتّبعتنا حتى دخل بيته، فدخّلنا عليه، فإذا رجل رث البيت، رث الهيئة، فسمعتة يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن»، قال: فقلت لابن أبي مليكة: يا أبا محمد! رأيت إذا لم يكن حسن الصوت؟ قال: يحسنه ما استطاع<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه أحمد في مسنده (١٥٠/٤)؛ وأبو يعلى ح (١٧٤١) (٢٨١/٣)؛ والطبراني في الكبير (٨٠٠/١٨) من طرق عن قباث بن رزين عن علي بن رباح عن عقبة بن عامر مرفوعاً. وجاء من طريق عبد الله بن صالح عن موسى بن علي عن أبيه عن عقبة بن عامر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ذلك، إلا أنه قال: «واقتنوه وتغنوا به» ولم يشك. أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٢٩)؛ وأحمد في مسنده (١٤٦/٤)؛ وابن أبي شيبه في مصنفه (٥٠٠/٢)؛ وابن حبان ح (١١٩) (٣٢٥/١)؛ والطبراني في الكبير (٨٠١/١٨) من طرق عن موسى بن رباح عن أبيه عن عقبة بن عامر مثله، قال شعيب الأرنؤوط في تحقيق المسند (٥٥٥/٢٨): (إسناده صحيح).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ح (٧٥٢٧) (ص ١٢٩٩).

(٣) عبيد الله بن أبي يزيد المكي، مولى آل قارظ بن شيبه الكناني، روى عن الحسين بن علي وعبد الله بن عمر وغيرهما، وروى عنه حماد بن زيد وسفيان بن عيينة وغيرهما، وثقه ستة من الأئمة ذكرهم المزي، توفي سنة (١٢٦هـ)؛ وله ست وثمانون سنة. انظر: تهذيب الكمال للمزي (٦٧/٥)؛ الكاشف للذهبي (٦٨٨/٢)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ٦٤٦).

(٤) أبو لبابة بن عبد المنذر الأنصاري، المدني، البصري، اسمه بشير وقيل: رفاعه بن عبد المنذر، صحابي مشهور وكان أحد النقباء وعاش إلى خلافة علي، روى عنه أولاده، وسلمان الأغر وسالم وعدة، أخرج له (خ م د ق). انظر: الكاشف للذهبي (٤٥٤/٢)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ١١٩٨).

(٥) أخرجه أبو داود ح (١٤٧١) (١٥٦/٢)؛ والطحاوي في مشكل الآثار (١٢٨/٢)؛ =



قال ابن كثير: فقد فهم من هذا أن السلف رضي الله عنهم إنما فهموا من التغني بالقرآن إنما هو: تحسين الصوت به وتحزينه، كما قاله الأئمة رحمهم الله.

ويدل على ذلك أيضاً ما جاء عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «زينوا القرآن بأصواتكم»<sup>(١)</sup>.

والمراد من تحسين الصوت بالقرآن تطريبه وتحزينه والتخشع به، كما جاء عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ ذات يوم: «يا أبا موسى، لو رأيتني وأنا أستمع قراءتك البارحة» قلت: أما والله لو علمت أنك تسمع قراءتي؛ لحببته لك تحبيراً.

وجاء في لفظ: «لقد أوتيت مزماراً من مزامير آل داود»<sup>(٢)</sup>.

والغرض أن أبا موسى قال: لو أعلم أنك تسمعه لحببته لك تحبيراً. فدل على جواز تعاطي ذلك وتكليفه، وقد كان أبو موسى كما قال عليه الصلاة والسلام: «قد أعطيت صوتاً حسناً» مع خشية تامة ورقة أهل اليمن الموصوفة، فدل على أن هذا من الأمور المشروعة.

وجاء عن أبي عثمان النهدي<sup>(٣)</sup> قال: كان أبو موسى يصلي بنا فلو

= والطبراني في الكبير (٤٥١٤/٥)؛ والبيهقي في الكبرى (٥٤/٢) قال الهيثمي في المجمع (١٧١/٨): رجاله ثقات، وقال الحافظ في الفتح (٧٢/٩): إسناده صحيح.

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٢٨٣/٤، ٢٨٥)؛ وابن أبي شيبة (٤٦٢/١٠)؛ والبخاري في صحيحه، معلقاً بصيغة الجزم ح (٥٢) (ص ١٣٠٢)؛ وأبو داود ح (١٤٦٨) (١٥٦/٢)؛ والنسائي ح (١٠١٤) (١٧٩/٢)؛ وابن ماجه ح (١٣٤٢) (٤٢٦/١)؛ وجوّد إسناده ابن كثير في فضائل القرآن (ص ١٩٠)؛ وابن حجر في نتائج الأفكار (٢١٥/٣).

(٢) سبق تخريجه (ص ٦٢).

(٣) عبد الرحمن بن ملّ، بلام ثقيلة والميم مثلثة، أبو عثمان النهدي مشهور بكنيته، مخضرم، ثقة ثبت عابد، سمع عمر وأبياً، وروى عنه أيوب والحذاء، توفي سنة (١٠٠هـ) أو بعدها بيسير وعاش مائة وثلاثين سنة. انظر: الكاشف للذهبي (١/٦٤٥)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ٦٠١).

قلت: إني لم أسمع صوت صَنْجٍ (١) قط ولا بَرَبِطٍ (٢) قط ولا شيئاً قط أحسن من صوته (٣). وعن عائشة رضي الله عنها قالت: أبطأتُ على رسول الله ﷺ ليلةً بعد العشاء، ثم جئتُ فقال: «أين كنت؟»، قلت: كنت أسمع قراءة رجلٍ من أصحابك، لم أسمع مثل قراءته وصوته من أحد، قالت: فقام فقمْتُ معه حتى استمع له، ثم التفت إليَّ فقال: «هذا سالم مولى أبي حذيفة، الحمد لله الذي جعل في أمتي مثل هذا» (٤).

وعن جبير بن مطعم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقرأ في المغرب بالطور، فما سمعت أحداً أحسن صوتاً أو قراءة منه. وفي بعض ألفاظه: فلما سمعته قرأ ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمْ الْخَلْفُونَ﴾ (٣٥) [الطور: ٣٥] خِلْتُ أَنْ فَوَادِي قَدْ انصَدَعَتْ (٥).

وكان جبير لما سمع هذا بعدُ مشركاً على دين قومه وإنما كان قدِمَ في فداء الأسارى بعد بدر، وناهيك بمن تُؤثّر قراءته في المشرك المصّر على الكفر، فكان هذا سبب هدايته، ولهذا كان أحسن القراءات ما كان عن خشوع من القلب.

- (١) الصنج: صفيحة مدورة من صفر يضرب بها على أخرى وصفائح صفر صغيرة مستديرة تثبت في أطراف الدف، فأما الصنج ذو الأوتار فهو دخيل. انظر: العين للخليل، مادة: (صلج) (٤٦/٦)؛ ولسان العرب لابن منظور، مادة: (صنج) (٢٩٨/١٠)؛ والمعجم الوسيط لإبراهيم أنيس، مادة: (صنج) (ص ٥٢٥).
- (٢) البربط العود أعجمي ليس من ملاهي العرب فأعربته حين سمعت به، شبه بصدر البط والصدر بالفارسية (بر)؛ فقليل: بربط، قال ابن الأثير: أصله برت فإن الضارب به يضعه على صدره. انظر: لسان العرب (٢٥٨/٧)؛ والمعجم الوسيط لإبراهيم أنيس (ص ٤٦).
- (٣) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (٧٩)؛ وابن سعد في الطبقات (١٠٨/٤)؛ وعزاه الحافظ في الفتح (٧١٠/٨)؛ لابن أبي داود وقال: (سنده صحيح) بزيادة: (ولا ناي): الناي المزمار.
- (٤) أخرجه أحمد في مسنده (١٦٥/٦)؛ وابن ماجه ح (١٣٣٨) (٤٢٥/١)؛ والحاكم في المستدرک (٢٢٥/٣)؛ والبيهقي في الشعب (٢٤١٨)؛ وقال الحافظ في الإصابة (٢/٧): رجاله ثقات. وقال البوصيري في الزوائد (٤٣٥/١): هذا إسناد صحيح رجاله ثقات. وجود إسناده ابن كثير في فضائل القرآن (ص ١٩٣).
- (٥) سبق تخريجه (ص ٤٩).

قال ابن حجر: والذي يتحصل من الأدلة أن حُسن الصوت بالقرآن مطلوب، فإن لم يكن حسناً فليحسنه ما استطاع، ومن جملة تحسينه أن يراعي فيه قوانين النغم، فإن الحَسَنَ الصوت يزداد حُسنًا بذلك، وإن خرج عنها أثر ذلك في حُسنه، وغير الحَسَنِ رُبَّمَا انجَبَرَ بمراعاتيها ما لم يَخْرُجَ عن شرط الأداء المعتبر عند أهل القراءات، فإن خرج عنها لم يفِ تحسين الأداء، فإن وُجِدَ من يُراعيهما معاً فلا شك في أنه أرجح من غيره لأنه يأتي بالمطلوب من تحسين الصوت وتجنب الممنوع من حرمة الأداء<sup>(١)</sup>.

والغرض أن المطلوب شرعاً، إنما هو التحسين بالصوت الباعث على تدبُّر القرآن وتفهمه، والخشوع والخضوع والانقياد للطاعة. فأما الأصوات بالنغمات المحدثه، المركبة على الأوزان، والأوضاع الملهية والقانون الموسيقي، فالقرآن ينزه عن هذا ويُجلِّ ويعظَّم أن يسلك في أدائه هذا المذهب<sup>(٢)</sup>.

قال النووي: أجمع العلماء رضي الله عنهم من السلف والخلف من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء الأمصار، أئمة المسلمين على استحباب تحسين الصوت بالقرآن وأقوالهم وأفعالهم مشهورة نهاية الشهرة، ودلائل هذا من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم مستفيضة عند العامة والخاصة<sup>(٣)</sup>.

### المقتضى المنهجي:

أن التغني سنة من سنن القراءة؛ وأن على المقرئ أن لا يقنع بحث تلاميذه على حفظ القرآن وتعلمه، حتى يأمرهم بالتنعم به وبحسن تلاوته، مراعيًا الإتيان بالمطلوب واجتناب الممنوع في الأداء، كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم مع أصحابه<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: فتح الباري لابن حجر (٨/٦٩٠).

(٢) انظر: فضائل القرآن لأبي عبيد (ص ١٥٩ - ١٦٧)؛ وفضائل القرآن لابن كثير (ص ١٧٩ - ١٩٥).

(٣) انظر: التبيان للنووي (ص ١٠٥ - ١٠٦)؛ ونقل الإجماع ابن قدامة في المغني (١٢/٤٨)؛ والسفاريني في غذاء الألباب (١/١٧٤).

(٤) انظر: الانتصار للقرآن للباقلاني (١/٤٠).



### تعريف الجهر والمخافتة:

#### تعريف الجهر:

مِنْ جَهَرَ بالقول: إذا رفع به صوته فهو جَهِير، وأَجْهَرَ فهو مُجْهَرٌ إذا عرف بشدة الصوت، وَجَهَرَ الشيء: أعلن وبدا وَجَهَرَ بكلامه ودعائه وصوته وصلاته وقراءته يجهر جَهراً وَجَهَاراً وأجهر بقراءته لغة، وقال بعضهم: جَهَرَ أعلى الصوت، وَأَجْهَرَ: أعلن وكل إعلان جهر، ورجلٌ جَهِير الصوت: أي عالي الصوت، وكذلك رجلٌ جَهْورِي الصوت: رفيعه، والجهوري: هو الصوت العالي<sup>(١)</sup>.

#### صفة الجهر:

والجهر بالقراءة أن يُسمع القارئ نفسه وأن يزيد على ذلك بحيث يُسمع مَنْ بقربه<sup>(٢)</sup>.

#### تعريف المخافتة:

الْخَفْتُ ضدَّ الْجَهْرِ، وَالْمُخَافَتَةُ: مُفَاعَلَةٌ مِنْهُ، وَالْخَفْتُ وَالْخَفَاتُ الضَّعْفُ مِنْ الْجَوْعِ وَنَحْوِهِ، وَالْخَفُوتُ: ضَعْفُ الصَّوْتِ مِنْ شِدَّةِ الْجَوْعِ يُقَالُ: صَوْتُ خَفِيضٍ خَفِيْتٍ، وَخَفَّتِ الصَّوْتُ خُفُوتاً: سَكَنَ وَلِهَذَا قِيلَ لِلْمَيْتِ: خَفَّتْ إِذَا

(١) انظر: العين للخليل، مادة: (جهر) (٣/٣٣٨)؛ مختار الصحاح للرازي، مادة: (جهر) (ص١١٤ - ١١٥)؛ ولسان العرب لابن منظور، مادة: (جهر) (٤/١٥٠).

(٢) انظر: شرح العناية على الهداية للبارتني (١/٣٣٠)؛ ومختصر خليل (ص٢٩)؛ وحاشية الباجوري (١/٢٨٢)؛ والفروع لابن مفلح (١/٤١٠).

انقطعَ كلامُهُ وسكتَ فهو خَافِتٌ، والإبِلُ تُخَافِتُ: المضعُ إذا اجترت .  
والمُخَافِتَةُ: إخفاء الصوت، وخافت بصوته: خفضه، وخفت صوته  
يخفت: رق، والمخافتة والتخافت: إسرار المنطق<sup>(١)</sup>.

### صفة المخافتة:

وهي أن يحرك المخافت لسانه بالقراءة ويخرج الحروف من مخارجها  
ويصححها ولو لم يُسمع نفسه<sup>(٢)</sup>.

قال أبو الحسين بن المنادي: صفة التخافت تحريك اللسان والشفيتين  
عن قلوب نفس لا صوت له ولا همهمة ولا همس ولا زمزمة، إلا أنه متى  
ترك استعمال اللسان فليس بقارئ<sup>(٣)</sup>.

وقد ذكر الله ﷻ الجهر والمخافتة في كتابه: ﴿وَلَا يَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا  
تُخَافُتُ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ١١٠].

وورد في سبب نزولها ما رواه البخاري في صحيحه عن عبد الله بن  
عباس رضي الله عنه قال: نزلت ورسول الله ﷺ مُخْتَفٍ بمكة، كان إذا صَلَّى بأصحابه  
رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ، فَإِذَا سَمِعَ الْمُشْرِكُونَ سُبُوحَ الْقُرْآنِ وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ،  
فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿وَلَا يَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾ أي: بقراءتك فَيَسْمَعُ الْمُشْرِكُونَ  
فَيَسُبُّوهُ الْقُرْآنَ، ﴿وَلَا تُخَافُتُ بِهَا﴾ عن أصحابك فلا تسمعهم ﴿وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ  
سَبِيلًا﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: العين للخليل، مادة: (خفت) (٢٣٩/٤)؛ وتهذيب اللغة للأزهري، مادة:  
(خفت) (١٣٤/٧)؛ ولسان العرب لابن منظور، مادة: (خفت) (٣٠/٢)؛ والمعجم  
الوسيط لإبراهيم أنيس، مادة: (خفت) (ص ٢٤٥).

(٢) بدائع الصنائع للكاساني (١٦١/١)؛ وشرح العناية على الهداية للبايرتي (٣٣٠/١)؛  
ومختصر خليل (ص ٢٨)؛ والإنصاف للمرداوي (٤٤/٢)؛ والاختيارات الفقهية لابن  
تيمية (ص ٥٠).

(٣) بيان العيوب التي يجب أن يجتنبها القراء (ص ٥١).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ح (٤٧٢٢) (ص ٨١٧)؛ ومسلم أيضاً ح (٤٤٦) (١/  
٢٧٦).

وقد اختلف السلف في الأفضلية بين الجهر والمخافتة على قولين:

أدلة القائلين بالجهر:

عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت، يتغنى بالقرآن يجهر به»<sup>(١)</sup>.

وعن أبي هريرة وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنهما، قالوا: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن»، وزاد غيره: يجهر به<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إني لأعرف أصوات رفقة الأشعريين بالقرآن حين يدخلون بالليل وأعرف منازلهم من أصواتهم بالقرآن بالليل وإن كنت لم أر منازلهم حين نزلوا بالنهار»<sup>(٣)</sup>.

وعن أبي قتادة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج ليلة فإذا بأبي بكر يصلي يخفض صوته، ومر على عمر بن الخطاب وهو يصلي رافعاً صوته، قال: فلما اجتمعا عند النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يا أبا بكر مررت بك وأنت تصلي تخفض من صوتك؟» قال: قد أسمعت من ناجيت يا رسول الله، وقال لعمر: «مررت بك وأنت تصلي ترفع صوتك؟» فقال: يا رسول الله أوقظ الوسنان وأطرد الشيطان، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «يا أبا بكر ارفع من صوتك شيئاً»، وقال لعمر: «اخفض من صوتك شيئاً»<sup>(٤)</sup>.

وسئل عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن جهر النبي صلى الله عليه وسلم بالقراءة بالليل فقال: «كان يقرأ في حجرته قراءة لو أراد حافظ أن يحفظها فعل»<sup>(٥)</sup>.

- (١) سبق تخريجه (ص ٨١).  
 (٢) سبق تخريجه (ص ٣٥٨).  
 (٣) أخرجه البخاري في صحيحه ح (٤٢٣٢) (ص ٧١٨)؛ ومسلم أيضاً ح (٢٤٩٩) (٤/١٥٤٤).  
 (٤) أخرجه أحمد في المسند (١٠٩/١)؛ وعبد الرزاق في المصنف (٤٩٦/٢) ح (٤٢١٠)؛ وأبو داود ح (١٣٢٩) (٨١/٢ - ٨٢)؛ والترمذي ح (٤٤٧) (٣٠٩/٢ - ٣١٠)؛ وابن خزيمة في صحيحه ح (١١٦١) (١٨٩/٢)؛ وابن حبان في صحيحه (٧٣٣) (٦/٣)؛ وصححه النووي في المجموع (٣٩١/٣)؛ والحاكم ووافقه الذهبي، وأحمد شاکر في تحقيقه سنن الترمذي والألباني في صحيح سنن أبي داود (٣٦٤/١).  
 (٥) انظر: مختصر قيام الليل للمروزي (ص ١٣٣)؛ وتحفة الأحوذى للمباركفوري (٤٣٤/٢).

وعن أم هانئ رضي الله عنها قالت: «كنت أسمع قراءة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل وأنا على عريشي»<sup>(١)</sup>.

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: «أول ما ينقص من العبادة: التهجد بالليل، ورفع الصوت فيها بالقراءة»<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي جمرة قال: قلت لعبد الله بن عباس رضي الله عنهما: إني سريع القراءة، فقال: «إن كنت فاعلاً فاقراً قراءة تسمعها أذنك ويعيها قلبك»<sup>(٣)</sup>. وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى<sup>(٤)</sup> قال: إذا قرأت فاسمع أذنك فإن القلب عدل بين اللسان والأذن<sup>(٥)</sup>.

وكان حمزة بن حبيب الزيات يرفع صوته بالقراءة حتى كان يسمعه جيرانه بالليل<sup>(٦)(٧)</sup>.

(١) أخرجه الترمذي في الشمائل (ص ١٢٢)؛ والنسائي ح (١٠١٢) (١/٥٢٠)؛ وابن ماجه ح (١٣٤٩) (١/٤٢٩)؛ وقال الألباني في صحيح ابن ماجه (١/٤٠١) حسن صحيح.

(٢) أخرجه البخاري في خلق أفعال العباد (ص ١١١).

(٣) أخرجه البيهقي في السنن (٢/٥٤)؛ وفي شعب الإيمان (٢/٣٩١)؛ وابن عبد البر في الاستذكار (٢/٤٧٨)؛ وذكره ابن حجر في فتح الباري (٨/٧٠٦)؛ ونسبه إلى ابن أبي داود.

(٤) عبد الرحمن بن أبي ليلى أبو عيسى الأنصاري، ولد لست سنين بقين من خلافة عمر بن الخطاب وروى عن عمر وعثمان وعلي بن أبي طالب وغيرهم، روى عنه مجاهد وثابت البناني والأعمش وغيرهم، توفي سنة (٨٣هـ) مقتولاً. انظر: رجال صحيح البخاري للكلاّباذي (١/٤٥٩)؛ والمنتظم لابن الجوزي (٦/٢٥٢).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه (٣٦٧٠) (١/٣٢١).

(٦) انظر: أحاسن الأخبار لابن وهبان (ص ٣١٠).

(٧) قال الزبير بن بكار: دخل عليّ أبي وأنا أروي في دفتر ولا أجهر، أروي فيما بيني وبين نفسي، فقال لي: إنما لك من روايتك هذه ما أدى بصرك إلى قلبك، فإذا أردت الرواية، فانظر إليها واجهر بها، فإنه يكون لك ما أدى بصرك إلى قلبك، وما أدى سمعك إلى قلبك. انظر: الجامع في الحث على حفظ العلم للحداد (ص ١٧٤). وقال أبو هلال العسكري: وينبغي للدارس أن يرفع صوته في درسه حتى يسمع نفسه؛ فإن ما سمعته الأذن رسخ في القلب، ولهذا كان الإنسان أوعى لما يسمعه منه لما يقرؤه، وإذا كان المدرس مما يفسح طريق الفصاحة، ورفع الدارس به صوته، زادت =

أدلة القائلين بالمخافتة:

عن عقبه بن عامر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة، والمسر بالقرآن كالمر بالصدقة»<sup>(١)</sup>.

قال الترمذي<sup>(٢)</sup>: ومعنى هذا الحديث: أن الذي يسر بقراءة القرآن أفضل من الذي يجهر بقراءة القرآن؛ لأن صدقة السر أفضل عند أهل العلم من صدقة العلانية<sup>(٣)</sup>.

وجاء رجل إلى أنس بن مالك رضي الله عنه فقال له أنس: اقرأ، فقرأ، فرفع صوته، فرفع أنس رضي الله عنه الخرقه عن وجهه صعداً، فقال: أهكذا تصنعون؟!<sup>(٤)</sup>.

وجاء عن الحسن مرفوعاً أنه قال: إن النبي ﷺ كان يكره رفع الصوت عند قراءة القرآن<sup>(٥)</sup>. وقال قيس بن عباد<sup>(٦)</sup>: كان أصحاب رسول الله ﷺ

= فصاحته. انظر: الحث على طلب العلم والاجتهاد في جمعه للعسكري (ص ٣٧).

(١) أخرجه أحمد في مسنده (١٥١/٤)؛ والبخاري في خلق أفعال العباد (ص ١١١)؛ وأبوداود ح (١٣٣٣) (٨٣/٢ - ٨٤)؛ والترمذي ح (٢٩١٩) (١٨٠/٥)؛ والنسائي ح (٢٥٦٠) (٨١/٥)؛ والطبراني في الكبير (٩٢٣/١٧)؛ والبيهقي في السنن (١٣/٣)؛ وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٣٦٥/١).

(٢) محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك السلمي الترمذي، أبو عيسى الضريبر، صاحب الجامع والعلل سمع من البخاري، ولد سنة (٢١٠هـ) توفي سنة (٢٧٩). انظر: سير أعلام النبلاء (٢٧٠/١٣)؛ وتذكرة الحفاظ للذهبي (٢/٦٣٣)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ٥٠٠).

(٣) سنن الترمذي (١٨١/٥).

(٤) أخرجه البيهقي في بغية الباحث (٣١٥/٢)؛ وابن حجر في المطالب العالية (٤/٤٤١)؛ والبوصيري في الإتحاف (١٤٦/١)؛ وقال: رواه الحارث بن أبي أسامة، ورجاله ثقات، من حديث حماد بن سلمة عن عبيد الله بن أبي يونس قال: جاء زياد إلى أنس، قلت: وهذا إسناد صحيح، فقد زال ما يخشى من تغيير حماد بن سلمة بوجود ما يشهد له ومن ذلك ما جاء عن الحسن بعده.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٨٩/٧).

(٦) قيس بن عباد الضبيعي، ووهم بعضهم فجعله ابن عباد، البصري، أبو عبد الله، قال عنه ابن حجر: ثقة من الثانية، مخضرم، ووهم من عده من الصحابة قاله ابن منده وتبعه أبو نعيم، روى له البخاري ومسلم وغيرهما مات بعد الثمانين. انظر: الثقات =



يكرهون رفع الصوت عند الذكر<sup>(١)</sup>.

وعن أم ولد الحسن البصري قالت: رأيت فتح المصحف فرأيت عينيه تسيلان وشفتيه لا تتحركان<sup>(٢)</sup>.

الراجع:

والجمع بينهما أن الإخفاء أفضل حيث خاف الرياء والعجب لأن الذي يُسِرُّ العَمَلَ لا يُخَافُ عَلَيْهِ العُجْبُ ما يُخَافُ عَلَيْهِ من عِلَانِيَتِهِ، وعليه يُحْمَلُ حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه، وجاء عن الحسن البصري أنه قال: لا بأس بذلك ما لم يخالطه رياء<sup>(٣)</sup>.

أو كان يتأذى مصلون أو نيام بجهره، ويدل لهذا حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: اعتكف رسول الله في المسجد، فسمِعَهُمْ يَجْهَرُونَ بالقراءة، فكشف السُّتْرَ وقال: «أَلَا إِنَّ كُلَّكُمْ مُنَاجِ رَبِّهِ، فَلَا يُؤْذِنَنَّ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وَلَا يَرْفَعَنَّ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْقِرَاءَةِ» أو قال: «فِي الصَّلَاةِ»<sup>(٤)</sup>. وحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا يجهر بعضكم على بعض بالقراءة»<sup>(٥)</sup>.

- = لابن حبان (٣١٧/٥)؛ والإصابة لابن حجر (٤٨٧/٥)؛ والتقريب (ص ٨٠٥).
- (١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٨٩/٧)؛ قال ابن تيمية: قال قيس بن عباد - وهو من كبار التابعين -: كانوا يستحبون خفض الصوت: عند الذكر، وعند القتال، وعند الجنائز. انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (١/٣٢٠).
- (٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١٨٧/٥ - ١٨٨)؛ وإسناده ضعيف لضعف أحمد بن علي بن الحسن بن شاذان أبو حامد المقرئ ضعفه الحاكم وغيره. انظر: لسان الميزان (١/٢٣٤).
- (٣) بيان العيوب التي يجب أن يجتنبها القراء للبناء (ص ٥٢).
- (٤) أخرجه أحمد في مسنده (٩٤/٣)؛ وأبو داود ح (١٣٣٢) (٨٢/٢)؛ والنسائي في السنن الكبرى ح (٨٠٩٢) (٣٢/٥)؛ وجاء من حديث البياضي رضي الله عنه برقم (٨٠٩١)؛ ومن حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه في الأوسط للطبراني ح (٢٣٦٢) (٢٧/٣)؛ قال السخاوي في المقاصد الحسنة (ص ٤٢٥): قال شيخنا - العسقلاني -: صحيح من حديث البياضي. وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (١/٣٦٥).
- (٥) أخرجه البخاري في خلق أفعال العباد (ص ١١١).

والجهر أفضل في غير ذلك لأن العمل فيه أكثر، ولأن فائدته تتعدى إلى السامعين، ولأنه يوقظ قلب القارئ ويجمع همه إلى الفكر ويصرف سمعه إليه، ويطرد النوم والشيطان ويزيد في النشاط ويدل على هذا أدلة القول الأول<sup>(١)</sup>.  
وكلا الوصفين كان من هدي النبي ﷺ: فقد سُئِلَتْ عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أكان رسولُ الله ﷺ يجهرُ بالقرآن أو يُخَافُتُ به؟ قالت: رَبِّمَا جَهَرَ وَرَبِّمَا خَافَتْ<sup>(٢)</sup>.

- (١) انظر: التبيان (ص٧٦)؛ والأذكار (ص١٩١)؛ والمجموع للنووي (١٩٢/٢)؛ وآداب تلاوة القرآن للسيوطي (ص١١٠ - ١١١).
- (٢) أخرجه ابن ماجه ح(١٣٥٤) (١/٤٣٠) قال الألباني: حسن صحيح. انظر: صحيح سنن ابن ماجه (١/٤٠٢)؛ وجاء عند أبي داود ح(١٣٢٨) (٢/٨١) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بلفظ: كانت قراءة النبي ﷺ بالليل؛ يرفع طورا، ويخفض طورا. وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود (١/٣٦٣).

## المبحث السابع

## التحزين

## تعريف التحزين:

التحزين في اللغة: حَزَنَ الأمرُ فلاناً حُزناً: غَمَّه، وفي التنزيل العزيز: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ لَا يَحْزِنُكَ الَّذِينَ يُسْكِرُونَ فِي الْكُفْرِ﴾ [المائدة: ٤١] فهو مُحْزُونٌ وَحَزِينٌ.

حَزَنَ المكانُ حَزناً: خَشِنَ وَغَلِظَ، وَحَزَنَ الرجلُ حَزناً، وَحُزناً: اغْتَمَّ، وفي التنزيل العزيز: ﴿وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحُزْنَ﴾ [فاطر: ٣٤] وقوله تعالى: ﴿وَأَبْيَضَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُزْنِ﴾ [يوسف: ٨٤]، فهو حَزِنٌ وَحَزِينٌ جمعه: حُزَنَاءٌ وهو حَزْنَانٌ وجمعه: حَزَانِيٌّ.

حَزَنَ القارئُ في قراءته: رَفَّقَ صَوْتَهُ بِهَا، وَحَزَنَ الأمرُ فلاناً: أَحْزَنَهُ.

تَحَازَنَ: حَزِنَ، وَتَحَازَنَ: ادْعَى الحُزْنَ<sup>(١)</sup>.

التحزين اصطلاحاً: أن يظهر على قارئه الحزن الذي هو ضد السرور عند قراءة القرآن وتلاوته؛ فيلين الصوت ويخفّف كأنه ذو خشوع وخضوع؛ بأن يترك القارئ طباعه وعادته في التلاوة، فيأتي بها على وجه كأنه حزين<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: العين للخليل، مادة: (حزن) (٣/١٦٠)؛ وتهذيب اللغة للأزهري، مادة: (حزن) (٤/٢١١)؛ ولسان العرب لابن منظور، مادة: (حزن) (١٣/١١١)؛ والمعجم الوسيط لإبراهيم أنيس، مادة: (حزن) (ص١٧١).

(٢) انظر: الإقناع لابن الباذش (ص٣٤٩)؛ والوجيز في فضائل الكتاب العزيز للقرطبي (ص٥٧)؛ والمصباح الزاهر في القراءات العشر البواهر للشهرزوري (٤/١٤٩٩)؛ والإتقان في علوم القرآن للسيوطي (١/٢٧٠).

## حكم قراءة القرآن بالتحزين:

لقد اختلف أهل الأداء بتلاوة القرآن الكريم على صفة التحزين على قولين:

**القول الأول:** قال الأهوازي: وأما التحزين فإنه ترك القارئ طباعه وعادته في الدرس إذا تلا، فيُلَيِّن الصوت، ويخفِّض النغمة كأنه ذو خشوع وخضوع، ويجري مجرى الرياء، لا يؤخذ به، ولا يُقرأ على الشيوخ إلا بغيره. وإنكار شيوخنا الأخذ بما ذكرت عنهم نقلٌ نقلوه عن سلفهم، لأنهم متبعون غير مبتدعين<sup>(١)</sup>.

قال علم الدين السخاوي: ومما ابتدعه شيء سموه التحزين، وهو أن يأتي على وجه حزين يكاد يبكي مع خشوع وخضوع<sup>(٢)</sup>.

فليحذر أن يظهر بلسانه من التحزين ما لم يكن في قلبه فإنه من باب خشوع النفاق وهو أن يكون البدن خاشعاً والقلب ليس كذلك<sup>(٣)</sup>.

**القول الثاني:** جواز قراءة القرآن الكريم بصفة التحزين، وممن ذهب إلى ذلك: الإمام أحمد بن حنبل<sup>(٤)</sup>، وأبو عبيد القاسم بن سلام<sup>(٥)</sup>، والآجري<sup>(٦)</sup> في أخلاق حملة القرآن<sup>(٧)</sup>، والنووي<sup>(٨)</sup>، وابن القيم<sup>(٩)</sup>، والسيوطي<sup>(١٠)</sup>،

- (١) انظر: الإقناع لابن الباذش (ص ٣٤٩).
- (٢) نقله السيوطي من جمال القراء، ولم أقف عليه في المطبوع. انظر: الإقناع في علوم القرآن (١/٢٧٠).
- (٣) انظر: المدخل لابن الحاج (١/٥٥).
- (٤) انظر: زاد المعاد لابن القيم (١/٤٨٥)؛ والآداب الشرعية لابن مفلح (٢/٣٠١).
- (٥) انظر: فضائل القرآن لأبي عبيد (ص ١٦٤).
- (٦) محمد بن الحسين بن عبد الله البغدادي، أبو بكر الآجري الشافعي، مصنف الشريعة والأربعين وغيرهما، سمع أبا مسلم الكجي وخلف العكبري وطائفة، وروى عنه: أبو الحسن الحمامي وعبد الرحمن النحاس وغيرهما، توفي سنة (٣٦٠هـ). انظر: تاريخ بغداد للبغدادي (٢/٤٣)؛ وتذكرة الحفاظ للذهبي (٣/٩٣٦).
- (٧) انظر: أخلاق حملة القرآن للآجري (ص ٨١).
- (٨) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي (٦/٨٠).
- (٩) انظر: زاد المعاد لابن القيم (١/٤٩٣).
- (١٠) انظر: آداب تلاوة القرآن للسيوطي (ص ١٠٧ - ١٠٨).

وغيرهم<sup>(١)</sup> .

ومن الأدلة على ذلك:

جاء عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنَّ من أحسن الناس صوتاً بالقرآن الذي إذا سمعتموه يقرأ حسبتوه يخشى الله»<sup>(٢)</sup> .

وجاء عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن أحسن الناس قراءةً مَنْ إذا قرأ يتحزّن»<sup>(٣)</sup> ، أي يقرؤه بحزن وتخشع وبكاء فإن لم يبك تباكى إذ بذلك يخشع القلب فتنزل الرحمة<sup>(٤)</sup> .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه كان يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لم يأذن الله لشيء ما أذن لنبي يتغنى بالقرآن»<sup>(٥)</sup> .

قال الإمام أحمد: أي يحسن القارئ صوته بالقرآن ويقرؤه بحزن وتدبر<sup>(٦)</sup> .

(١) واختاره من المتأخرين د. عبد العزيز القارئ، انظر: سنن القراء (ص ٩٩)؛ د. فهد الرومي ود. محمد الزعبلأوي. انظر: طرق تدريس التجويد (ص ٤٦): قالوا: بأن يميل في تحسين صوته إلى التحزين بالقرآن فهو الذي يؤدي إلى الخشوع المطلوب عند قراءة القرآن الكريم أو استماعه.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٤٢٥/١) ح (١٣٦٥)؛ ورواه أبو نعيم في أخبار أصبهان (٥٨/٢) من طريق ابن لهيعة عن يزيد بن يزيد عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة مرفوعاً، وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف. ورواه الطبراني في الكبير (٦/١١ - ٧) بهذا الإسناد إلا أنه قال: عن ابن لهيعة عن عمرو بن دينار عن ابن عباس مرفوعاً مع خلاف يسير في لفظ الحديث حيث قال: «إن أحسن الناس قراءة من إذا قرأ يتحزّن». ورواه أبو نعيم في الحلية (١٩/٤)؛ والدارمي ح (٣٤٩٠) (٥٦٣/٢) فجعله مرسلاً لم يذكر فيه ابن عباس. ورواه الضياء في المختاره ح (٦٣) (١٣/٢) من طريق سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس. رجاله ثقات غير أن ابن جريج يدلس ويرسل، وقد عنعن هنا. وهذه الطرق تدور حول الضعف في بعض الرواة والتدليس أو الإرسال وليس فيهم من يتهم بتعمد الكذب، مما يدل أن للحديث أصلاً. وقد صححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (٣٩٨/١)؛ وصفة الصلاة (ص ١٢٥)؛ وذكر اللفظين في السلسلة الصحيحة (١١١/٤ - ١١٢).

(٣) انظر تخريج الحديث الذي قبله. (٤) فيض القدير للمناوي (٤١٨/٢).

(٥) سبق تخريجه (ص ٨١).

(٦) انظر: الآداب الشرعية لابن مفلح (٢٩٧/٢).

وقال البيهقي: وقول النبي ﷺ: «يتغنى» يريد به تحسين القارىء صوته به غير أنه يميل به نحو التحزين دون التطريب<sup>(١)</sup>.

عن عبد الرحمن بن السائب<sup>(٢)</sup> قال: قدم علينا سعد بن مالك رضي الله عنه بعدما كف بصره، فَأَتَيْتُهُ مُسَلِّماً وَأَنْتَسَبْتُ لَهُ فَقَالَ: مَرَحِباً ابْنَ أَخِي، بَلَّغْنِي أَنَّكَ حَسَنُ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ نَزَلَ بِحُزْنٍ فَإِذَا قَرَأْتُمُوهُ فابْكُوا فَإِنْ لَمْ تَبْكُوا فتابكوا، وتغنوا به فمن لم يتغنَّ به فليس منا»<sup>(٣)</sup>.

الراجح:

أنه لا بأس أن يُحزَّن القارئ قراءته من غير تطريب ولا ترجيع يُشبهه الغناء في مقاطعه ومكاسره، أو تحزيناً فاحشاً يُشبهه النوح، أو يُميت به حروفه، فلا خير في ذلك.

وأما ما سُهِّل منه فذلك مستحسن من ذوي الصوت الحسن، قاله عبد الملك بن حبيب<sup>(٤)(٥)</sup>.

قال الإمام أحمد: لا يعجبني أن يتعلم الرجل الألحان إلا أن يكون

- (١) انظر: مشارق الأنوار لعياض (٢١٢/١)؛ وشعب الإيمان للبيهقي (٣٨٧/٢).
- (٢) عبد الرحمن بن السائب بن أبي نَهَيْك - بفتح النون - المخزومي، روى عن سعد بن أبي وقاص وعائشة وغيرهما، وروى عنه عبد الله بن أبي مليكة ومجاهد بن جبر وغيرهما. انظر: الاستيعاب لابن عبد البر (٨٣٤/٢)؛ وتهذيب الكمال للمزي (٤/٤٠٦)؛ والكاشف للذهبي (٦٢٨/٢)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص٥٧٩).
- (٣) أخرجه ابن ماجه (٤٢٤/١) ح (١٣٣٧)، من طريق الوليد بن مسلم عن إسماعيل بن أبي مليكة عن عبد الرحمن بن السائب عن سعد بن أبي وقاص مرفوعاً. وأبو رافع إسماعيل بن أبي رافع؛ ضعيف الحفظ. تقريب التهذيب (٤٤٣)، ولذا ضعف الألباني الحديث في ضعيف ابن ماجه (ص٩٩) ح (٢٨١).
- (٤) عبد الملك بن حبيب بن سليمان بن هارون ابن جاهمة بن عباس بن مرداس السلمي يكنى أبا مروان، سمع ابن الماجشون ومطرفاً وإبراهيم بن المنذر الخزامي وغيرهم، وكان عبد الملك حافظاً للفقهاء على مذهب مالك، توفي سنة (٢٣٨هـ). انظر: الديباج في المذهب لابن فرحون (١/١٥٤)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٣/١٧٤).
- (٥) انظر: الإقناع لابن البادش (ص٣٤٩)؛ وقال: «قاله مطرف وعبد الملك بن الماجشون عن مالك».

ذلك حزنه فيقرأ بحزن مثل صوت أبي موسى الأشعري رضي الله عنه (١).

قال ابن القيم: والحزين ومن هاجه الطرب والحب والشوق لا يملك من نفسه دفع التحزين والتطريب في القراءة، ولكن النفوس تقبله وتستحليه لموافقته الطبع وعدم التكلف والتصنع فيه؛ فهو مطبوع لا متطبع وكلف لا متكلف، فهذا هو الذي كان السلف يفعلونه ويستمعونه (٢).

لكن يشترط في التحزن أن يكون القارئ في حال قراءته متلبساً بحزن القلب فإن لم يقدر فليتعاط أسباب الحزن (٣).

قال النووي: أجمع العلماء على استحباب تحسين الصوت بالقراءة وترتيلها، قال أبو عبيد والأحاديث الواردة في ذلك محمولة على التحزين والتشويق (٤)(٥).

- (١) انظر: زاد المعاد لابن القيم (١/٤٨٥)؛ والآداب الشرعية لابن مفلح (٢/٣٠١).
- (٢) انظر: زاد المعاد لابن القيم (١/٤٩٣).
- (٣) انظر: المدخل لابن الحاج (١/٥٤).
- (٤) انظر: فضائل القرآن لأبي عبيد (ص ١٦٤).
- (٥) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي (٦/٨٠).

## المبحث الثامن

## قراءة الألحان

## تعريف الألحان:

الألحان في اللغة: لَحَنَ في اللغّة: لَحَنَ في كلامه: أخطأ الإعراب وخالف وجه الصواب في النحو، فهو لاحن ولحّان.

ولحّن الرجلُ: تكلم بلغته، ولحّن له لحنًا، ولاحنه: قال له قولاً يفهمه عنه ويخفى على غيره.

ولحّن القول: فحواه وما يفهمه السامع بالتأمل فيه وراء لفظه وفي التنزيل العزيز: ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾ [محمد: ٣٠].

ولحّن في قراءته: طرّب فيها وغرّد بالحن.

قال ابن منظور: إن اللحن ترك الصواب في القراءة والنشيد ونحو ذلك، وهو ألحان الناس: إذا كان أحسنهم قراءة أو غناء.

فاللحن له ستة معان: الخطأ في الإعراب، واللغة، والغناء، والفطنة، والتعريض، والمعنى<sup>(١)</sup>.

التلحين في الاصطلاح: هو القراءة بالطباع وبالأصوات السليقة المعروفة عند من يُغني بالقصائد وإنشاد الشعر، وهي سبعة ألحان<sup>(٢)</sup>.

- (١) انظر: مختار الصحاح للرازي مادة (لحن) (ص ٥٩٤ - ٥٩٥)؛ ولسان العرب لابن منظور مادة (لحن) (٣٧٩/١٣ - ٣٨٣)؛ والقاموس المحيط للفيروزآبادي مادة (لحن) (ص ١٥٨٧)؛ والمعجم الوسيط لإبراهيم أنيس مادة (لحن) (ص ٨١٩ - ٨٢٠).
- (٢) انظر: الإقناع لابن البادش (ص ٣٤٨)؛ وجهد المقل للمرعشي (ص ٣٢١ - ٣٢٢)؛ ومعجم المصطلحات في علمي التجويد والقراءات لإبراهيم الدوسري (ص ٤٥).



## قراءة القرآن الكريم بالألحان:

قراءة القرآن بالألحان لها حالتان:

الحالة الأولى: أن يكون التلحين مُفرطاً، بحيث يترتب عليه إخراج القرآن عن صيغته بإدخال حركاتٍ فيه أو إخراجها، أو قصر ممدود، أو مد مقصور، أو يحول الحركات إلى حروف أو نحو ذلك<sup>(١)</sup>.

اختلف العلماء في حكمها على قولين:

القول الأول: أنه يحرم تلحين القرآن تلحيناً مفرطاً بحيث يخرج عن صيغته. وبهذا قال بعض الحنفية<sup>(٢)</sup>، وبه قال المالكية<sup>(٣)</sup>، وبه قال بعض الحنابلة<sup>(٤)</sup>، وهو القول الصحيح عند الشافعية<sup>(٥)</sup>، قال النووي: الصحيح أنه إذا أفرط على الوجه المذكور فهو حرام<sup>(٦)</sup>.

واستدلوا على ذلك بأدلة من الكتاب والسنة والمعقول:

أولاً: من الكتاب:

قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ (٢٧) قُرْآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ لَعَلَّهُمْ يَنْفَعُونَ ﴿٢٨﴾ [الزمر: ٢٧، ٢٨].

- (١) قال السيوطي في الإتقان (١/١٠٣): وقد أعطيت لتلك الأصوات أسماء متعددة مثل: الترعيد، والتطريب، والترقيص. ونسبت بعض الألحان إما إلى الأشخاص الذين ابتكروها أو إلى المصر الذي اشتهرت به، فقيل: النبطي، والرومي، والحساني، والمكي، والإسكندراني، والمصري، وغير ذلك. انظر: الحوادث والبدع (ص٧٨).
- (٢) انظر: بذل المجهود للسهارنفوري (٧/٣٠٨).
- (٣) انظر: الشرح الكبير (١/٣٠٨)؛ والشرح الصغير للدردير (١/١٥١)؛ وشرح منح الجليل لمحمد عيش (١/٢٠١).
- (٤) انظر: المغني لابن قدامة (١٢/٤٨)؛ والفروع لابن مفلح (٦/٥٧٤)؛ والمبدع لابن مفلح (١٠/٢٣٠)؛ والإقناع للحجاوي (١/١٤٩).
- (٥) انظر: روضة الطالبين (١١/٢٢٧)؛ والتبيان للنووي (ص١٠٧ - ١٠٨)؛ والإنقان للسيوطي (١/١٤١ - ١٤٢).
- (٦) انظر: التبيان للنووي (ص١٠٧ - ١٠٨).

وجه الاستدلال:

يمكن توجيه الاستدلال بهذه الآية: بأن الله ﷻ أخبر بأن القرآن ليس بذى عوج، والإفراط في تلحين القرآن بحيث يخرج عن صيغته بإدخال حركات فيه، أو إخراج حركات منه، أو نحو ذلك عدول به عن نهجه القويم إلى الاعوجاج فيحرم<sup>(١)</sup>.

ثانياً: من السنة:

الدليل الأول: ما روي عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «اقرأوا القرآن بلحون العرب وأصواتها، وأياكم ولحون أهل الكتاب والفسق، فإنه سيجيء من بعدي أقوام يُرجعون بالقرآن ترجيع الغناء والنوح لا يتجاوز حناجرهم، مفتونة قلوبهم وقلوب الذين يعجبهم شأنهم»<sup>(٢)</sup>.

وجه الاستدلال:

يمكن توجيه الاستدلال بهذا الحديث، بأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بقراءة القرآن بالطباع وبالأصوات السليقة، وحذر من ألحان أهل الفسق والأنعام المستفادة من الموسيقى، وأخبر أن من يفعل ذلك، مفتون قلبه، وهذا يدل على تحريم الإفراط في تلحين القرآن تلحيناً مفرطاً بحيث يخرج عن صيغته<sup>(٣)</sup>.

مناقشة هذا الدليل:

يمكن مناقشته بأنه حديث ضعيف لا يصلح للاحتجاج به.  
قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: المصدر السابق (ص ١٠٨).

(٢) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ١٦٥)؛ وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ١٦٩)؛ وعزاه للطبراني في الأوسط والبيهقي في الشعب (٤٢٩/١) من حديث بقية عن حُصين الفزاري عن أبي محمد عن حذيفة، قال ابن الجوزي في العلل: أبو محمد مجهول، وبقية يروي عن الضعفاء ويدلسهم، وفي ميزان الاعتدال (١/ ٥٥٣) في ترجمة حُصين بن مالك الفزاري: تفرد عنه بقية، وليس بمعتمد، والخبر منكر.

(٣) انظر: جهد المقل للمرعشي (ص ٣٢١ - ٣٢٢)؛ والأحكام الفقهية الخاصة بالقرآن الكريم للحجيلان (٢/ ٩٤٥).

(٤) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية لابن الجوزي (١/ ١١١).

وقال الذهبي: الخبر منكر<sup>(١)</sup>.

وقال ابن حجر: هذا حديث غريب<sup>(٢)</sup>.

الدليل الثاني: ما رواه عابس الغفاري<sup>(٣)</sup> رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «بادروا بالموت ستاً: إمرة السفهاء، وكثرة الشرط، وبيع الحكم، واستخفافاً بالدم، وقطيعة الرحم، ونشوا<sup>(٤)</sup> يتخذون القرآن مزامير يقدمونه يُغنيهم وإن كان أقل منهم فقهاً<sup>(٥)</sup>».

الدليل الثالث: ما روي أن الحكم بن عمرو الغفاري<sup>(٦)</sup> رضي الله عنه قال: يا طاعون خذني إليك، فقال له رجل من القوم: لِمَ تقول هذا وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لا يتمنى أحدكم الموت من ضُر نزل به» قال: قد سمعت ما سمعتم ولكني أبادر ستاً: بيع الحكم، وكثرة الشرط، وإمارة الصبيان، وسفك الدماء، وقطيعة الرحم، ونشوا يكونون في آخر الزمان

(١) انظر: ميزان الاعتدال للذهبي (١/٥٥٣).

(٢) نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار لابن حجر (٣/٢٢٣).

(٣) عابس بن عابس الغفاري، ويقال له: عابس بن عابس، قال البخاري: له صحبة سكن الكوفة، وروى عنه: أبو أمامة الباهلي وحكيم الكندي وغيرهما. أسد الغابة لابن عبد البر (٣/٧٢)؛ والإصابة لابن حجر (٢/٢٤٤).

(٤) أي جماعة أحداثاً. انظر: لسان العرب لابن منظور مادة (نشأ) (١/١٧٠)؛ النهاية في غريب الحديث لابن الأثير مادة (نشأ) (٥/٥١).

(٥) أخرجه أحمد في مسنده (٣/٤٩٤)؛ وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٢٤٥)؛ وعزاه للطبراني في الأوسط وقال: فيه عثمان بن عمير وهو ضعيف. وعزاه للبخاري والطبراني في الكبير (١٨/٦١) باختلاف في لفظه وقال: وأحد إسنادي الكبير رجاله رجال الصحيح؛ وأخرجه الحاكم في المستدرک (٣/٤٤٣)؛ وسكت عنه هو والذهبي وقال شعيب الأرنؤوط في تحقيق المسند (٢٥/٤٢٧): حديث صحيح.

(٦) الحكم بن عمرو الغفاري، أخو رافع بن عمرو وغلب عليهما هذا النسب إلى غفار، لكن أهل العلم بالنسب يمنعون ذلك، ويقولون: هو الحكم بن عمرو بن مجدع بن جذيم، صحب النبي صلى الله عليه وسلم حتى توفي، ثم سكن البصرة واستعمله زياد بن أبيه على خراسان من غير قصد منه لولايته، توفي سنة (٤٥هـ). انظر: طبقات ابن سعد (٧/٢٨ - ٢٩)؛ وأسد الغابة لابن عبد البر (٢/٢٦)؛ والإصابة لابن حجر (١/٣٤٦).

يتخذون القرآن مزامير<sup>(١)</sup>.

وجه الاستدلال من هذين الدليلين:

يمكن توجيه الاستدلال بهما بأن النبي ﷺ ذكر أن من أشراط الساعة أن يُلحَّن القرآن كألحان الغناء، وحث على مبادرة الموت عند ذلك، وقرن ذلك بسفك الدم، وقطيعة الرحم، وبيع الحكم، وهذا على سبيل الذم والتحذير، فدل ذلك على تحريم تلحين القرآن تلحيناً مفرطاً بحيث يخرج عن صيغته.

**ثالثاً: من المعقول:**

أن قراءة القرآن بالألحان المفرطة يترتب عليها تغيير القرآن الكريم، وإخراج الكلمات عن وضعها، وجعل الحركات حروفاً فتحرم<sup>(٢)</sup>.  
**القول الثاني:** أنه يكره تلحين القرآن تلحيناً مفرطاً بحيث يخرج عن صيغته.

وبهذا قال بعض الحنفية.

جاء في الفتاوى الهندية: وإن قرأ بالألحان في غير الصلاة إن غير الكلمة ويقف في موضع الوصل ويصل في موضع الوقف يكره<sup>(٣)</sup>.  
 وبه قال بعض الحنابلة حيث قال ابن قدامة: فأما إن أفرط في المد والتمطيط وإشباع الحركات بحيث يجعل الضمة واواً والفتحة ألفاً والكسرة ياء كره ذلك<sup>(٤)</sup>.

وجاء في بيان العيوب التي يجب أن يجتنبها القراء: «وقد كرهها جماعة من العلماء وأئمة القرآن لخروجها عن سنن القراءة المألوفة وشرائطها الموصوفة»<sup>(٥)</sup>.  
 ولعلمهم يستدلون على ذلك بما سبق من أدلة أصحاب القول الأول بحملها على الكراهة.

(١) انظر الحديث السابق. (٢) انظر: المغني لابن قدامة (٤٨/١٢).

(٣) انظر: الفتاوى الهندية لجماعة من علماء الهند (٣١٧/٥).

(٤) انظر: المغني لابن قدامة (٤٨/١٢).

(٥) بيان العيوب التي يجب أن يجتنبها القراء للبناء (ص ٤٤ - ٤٥).

## الراجع:

الذي يظهر رجحانه في هذه المسألة هو القول الأول القائل بتحريم قراءة القرآن بالألحان المفرطة التي يترتب عليها إخراج القرآن عن صيغته بإدخال حركات فيه أو إخراجها، أو قصر ممدود، أو مد مقصور، أو تحويل الحركات إلى حروف أو نحو ذلك، وإن كان في بعض أدلتهم ضعف إلا أن بعضها يعضد بعضاً، ولَمَّا في ذلك من التلاعب بكلام الله ﷻ، وإخراجه عن المقصود من التدبر والاتعاظ إلى مجرد التطرب والتسلية مما يذهب بوقار القرآن وجلاله وشرفه<sup>(١)</sup>.

**الحالة الثانية:** أن لا يكون التلحين مُفرطاً بحيث لا يترتب عليه إخراج القرآن عن صيغته لا بإدخال حركاتٍ فيه، ولا بإخراج حركاتٍ منه، ولا مد مقصور، ولا قصر ممدود ولا تحول الحركات إلى حروف أو نحو ذلك.

وقد اختلف الفقهاء فيه على ثلاثة أقوال وهم كما يلي:

**القول الأول:** أنه يباح تلحين القرآن تلحيناً مفرطاً بحيث لا يخرج منه عن صيغته.

وبهذا قال الحنفية، فقد جاء في الفتاوى الهندية: «وإن قرأ بالألحان في غير الصلاة إن غير الكلمة ويقف في موضع الوصل أو يصل في موضع الوقف يكره، وإلا لا يكره»<sup>(٢)</sup>.

وبهذا القول قال الإمام الشافعي وأصحابه، قال النووي: «وأما القراءة بالألحان فقد قال الشافعي ﷺ في موضع: أكرهها، وقال في موضع: لا أكرهها، قال أصحابنا: ليست على قولين بل فيه تفصيل، إن أفرط في التمطيط فجاوز الحد فهو الذي كرهه، وإن لم يجاوز فهو الذي لم يكرهه»<sup>(٣)</sup>. وهو

(١) انظر: الأحكام الفقهية الخاصة بالقرآن الكريم للحجيلان (٢/٩٤٣ - ٩٤٨).

(٢) انظر: الفتاوى الهندية لجماعة من علماء الهند (٥/٣١٧).

(٣) انظر: التبيان (ص ١٠٨)؛ وروضة الطالبين للنووي (١١/٢٢٧)؛ وشرح النووي على صحيح مسلم (٦/٨٠).

وجه في مذهب الحنابلة، قال ابن قدامة: «فأما القراءة بالتلحين فينظر فيه فإن لم يفرط في التمطيط والمد وإشباع الحركات فلا بأس به»<sup>(١)</sup>.

واستدلوا على ذلك بما يلي:

**الدليل الأول:** ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت يتغنّى بالقرآن يجهر به»<sup>(٢)</sup>.

وجه الاستدلال:

يمكن توجيه الاستدلال بهذا الحديث بأن النبي صلى الله عليه وسلم أخبر بأن الله تعالى ما استمع لشيء كاستماعه لنبي حسن الصوت، يحسن صوته بالقرآن كما نقل النووي هذا التفسير عن جمهور أهل العلم<sup>(٣)</sup>. وهذا يدل على إباحة تلحين القرآن تلحيناً غير مفرط.

مناقشة هذا الدليل:

ناقشه كل من الصاوي ومحمد عليش<sup>(٤)</sup> بأن المراد بقوله: «يتغنّى بالقرآن»: الاستغناء عن الخلق، والثوق بضمان الرب تبارك وتعالى<sup>(٥)</sup>.

الإجابة عن هذه المناقشة:

يمكن الإجابة عنها من وجهين ذكرهما ابن قدامة، وهما:

**الوجه الأول:** أنه لا يصح حمل التغني على الاستغناء؛ لأن معنى

(١) انظر: المغني لابن قدامة (٤٧/١٢ - ٤٨)؛ والفروع (٥٧٤/٦)؛ والمبدع لابن مفلح (٢٣٠/١٠).

(٢) سبق تخريجه (ص ٨١).

(٣) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (٧٨/٦).

(٤) محمد بن أحمد بن محمد بن محمد عليش المغربي، يكنى بأبي عبد الله من أعيان المذهب المالكي، ولد في القاهرة، وطلب العلم في الأزهر ولي مشيخة المالكية فيه، وألف مؤلفات منها: منح الجليل على مختصر خليل وتدريب المبتدي، وتذكرة المنتهي في الفرائض، وغيرها، توفي سنة (١٢٩٩هـ). انظر: الأعلام للزركلي (١٩/٦ - ٢٠)؛ معجم المؤلفين لكحالة (١٢/٩).

(٥) انظر: بلغة السالك للصاوي (١٥١/١)؛ وشرح منح الجليل محمد عليش (٢٠١/١).

«أذن»: استمع، والذي يُستَمَع هو القراءة.

الوجه الثاني: أن النبي ﷺ قال في آخر الحديث: «يجهر به»، والجهر صفة القراءة لا صفة الاستغناء<sup>(١)</sup>.

الدليل الثاني: ما رواه البراء بن عازب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «زينوا القرآن بأصواتكم»<sup>(٢)</sup>.

وجه الاستدلال:

يمكن توجيه الاستدلال بهذا الحديث بأن النبي ﷺ أمر بتحسين الصوت بقراءة القرآن، فيدخل في ذلك تلحينه تلحيناً غير مفرط بحيث لا يخرج عن صيغته فيباح.

مناقشة هذا الدليل:

ناقشه كل من الصاوي ومحمد عليش بأنه مقلوب، ومعناه: زينوا أصواتكم بالقرآن<sup>(٣)</sup>.

الإجابة عن هذه المناقشة:

ويجاب عنه بعدم التسليم بذلك، قال ابن حجر<sup>(٤)</sup>: وفي ترجيح رواية القلب نظر لما جاء بلفظ: «.. فإن الصوت الحسن يزيد القرآن حسناً»<sup>(٥)</sup>.

القول الثاني: أنه يكره تلحين القرآن تلحيناً غير مفرط لا يترتب عليه إخراج القرآن عن صيغته.

وبهذا القول قال الإمام مالك وأصحابه، فقد جاء في المدونة الكبرى: «قلت: أكان مالك يكره الغناء؟ قال: كره مالك قراءة القرآن بالألحان فكيف

(١) انظر: المغني لابن قدامة (٤٨/١٢). (٢) سبق تخريجه (ص ٣٥٩).

(٣) انظر: بلغة السالك للصاوي (١٥١/١)؛ وشرح منح الجليل لمحمد عليش (٢٠١/١).

(٤) انظر: تلخيص الحبير لابن حجر (٣٦٩/٤).

(٥) أخرجه الدارمي ح (٣٣٧٣) (٢/٩٢٩ - ٩٣٠)؛ والحاكم في المستدرک (١/٥٧٥) وسكت عنه؛ والبيهقي في شعب الإيمان (٥/١٠٣ - ١٠٤)؛ قال الألباني: قلت: سكت عنه الحاكم والذهبي، وإسناده جيد على شرط مسلم. انظر: السلسلة الصحيحة (٤٠١/٢).

لا يكره الغناء»<sup>(١)</sup>.

وهو الظاهر من قول الإمام أحمد، وهو وجه عند أصحابه<sup>(٢)</sup>، جاء في الفروع: «وكره أحمد قراءة الألحان، وقال: بدعة لا تُسمع، كل شيء محدث لا يعجبني إلا أن يكون طبع الرجل كأبي موسى الأشعري رضي الله عنه»<sup>(٣)</sup>.

واستدلوا على ذلك بما يلي:

الدليل الأول: ما رواه حذيفة بن اليمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «اقرأوا القرآن بلحون العرب وأصواتها، وإياكم ولحون أهل الكتاب والفسق؛ فإنه سيجيء من بعدي أقوام يرجعون بالقرآن ترجيع الغناء والنوح، لا يجاوز حناجرهم مفتونة قلوبهم، وقلوب الذين يعجبهم شأنهم»<sup>(٤)</sup>.

مناقشة هذا الدليل:

يمكن مناقشته من وجهين:

الوجه الأول: أن هذا الحديث ضعيف لا يصلح للاحتجاج، كما سبق<sup>(٥)</sup>.

الوجه الثاني: أنه على تقدير صحته ليس فيه حجة لهم بل هو حجة عليهم؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بقراءة القرآن بلحون العرب وأصواتها، وتلحين القرآن تلحيناً غير مفرط يعد قراءة للقرآن بلحون العرب وأصواتها، فيكون مأموراً به.

الدليل الثاني: ما رواه عابس الغفاري رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «بادروا بالموت ستاً: إمرة السفهاء، وكثرة الشرط، وبيع الحكم، واستخفافاً بالدم، وقطيعة الرحم، ونشوا يتخذون القرآن مزامير يقدمونه يغنيهم،

(١) انظر: المدونة الكبرى لسحنون (٤/٤٢١)؛ والبيان والتحصيل لابن رشد (١/٢٧٥)؛ ومختصر خليل (ص٣٧).

(٢) انظر: المغني لابن قدامة (١/٨٠٥)؛ والفروع (٦/٥٧٤)؛ والمبدع لابن مفلح (١٠/٢٣٠).

(٣) انظر: الفروع لابن مفلح (٦/٥٧٤). (٤) سبق تخريجه (ص٣٧٦).

(٥) انظر: (ص٣٧٦ - ٣٧٧).



وإن كان أقل منهم فقهاً<sup>(١)</sup>.

يمكن توجيه الاستدلال بهذا الحديث بأن النبي ﷺ حث فيه على مبادرة الموت عند وجود من يتخذ القرآن غناء يغنونه، فيدخل في ذلك تلحين القرآن مطلقاً، فيكره.

مناقشة هذا الدليل:

يمكن مناقشته بأن المقصود به التلحين المفرط الذي يخرج القرآن عن صيغته جمعاً بينه وبين ما سبق من الأحاديث الصحيحة الدالة على استحباب تحسين الصوت بقراءة القرآن.

**القول الثالث:** أنه يستحب تلحين القرآن تلحيناً غير مفرط بحيث لا يخرج القرآن عن صيغته.

وهذا القول نقله ابن العربي عن بعض الفقهاء حيث قال: «واستحسن كثير من فقهاء الأمصار القراءة بالألحان والترجيع، وكرهه مالك، وهو جائز لقول أبي موسى الأشعري رضي الله عنه»<sup>(٢)</sup>.

واستدلوا على ذلك بعموم ما سبق من الأحاديث الدالة على استحباب تحسين الصوت بقراءة القرآن كحديث أبي هريرة وحديث أبي موسى الأشعري ونحوهما رضي الله عنهما.

**الراجح:**

الذي يظهر رجحانه في هذه المسألة هو القول بأن التلحين إذا كان غير مفرط بحيث لا يخرج القرآن عن صيغته بزيادة أو نقص أو تبديل أو نحو ذلك ولم يصل إلى حد الغناء فله حالتان:

**الحالة الأولى:** أن يكون الغرض من ذلك الاتعاض والاعتبار وفهم المعاني ونحو ذلك، فهذا لا بأس به، بل هو مستحب.

(١) سبق تخريجه (ص ٣٧٧).

(٢) انظر: أحكام القرآن لابن العربي (٦/٤).

**الحالة الثانية:** أن يكون الغرض من التلحين الطرب والتسلية لا الاعتزاز والاعتبار، أو يكون غير متناسب مع المعنى، فهذا مكروه، وعليه يحمل قول من قال بالكراهة.

وبهذا يحصل الجمع بين الأقوال والأدلة في المسألة. والله أعلم<sup>(١)</sup>.  
وبعد هذا العرض والدراسة لأقوال السلف؛ فإن الاستعانة بالألحان لتحسين الصوت بالقرآن لا بأس به بشروط أربعة:

**أولها:** ألا يطغى ذلك على صحة الأداء، ولا على سلامة أحكام التجويد فإنه إذا ما سبب التلحين إخلالاً بأحكام الأداء، وقواعد التجويد والقراءة حُرِّم.

**ثانيها:** ألا يتعارض التلحين والتنغيم مع وقار القرآن وجلاله، ومع الخشوع والأدب معه، فإن بعض هذه الألحان لا يليق بالقرآن، وهي التي يكون فيها تطريب لا يبعث على الخشوع والخشية والتذكر، بل هو لهو وعبث، ويسبب للسامع تفريحاً وترقيصاً لا يليقان بمقام القرآن، بينما هناك ألحان أخرى فيها تحزين وخشوع، تناسب مقام القرآن الذي هو مقام خشوع وتذكير.

**ثالثها:** أن يميل عند القراءة بالألحان إلى التحزين، فإنه اللحن المناسب لمقام القرآن، وهو اللحن الداعي إلى الخشوع والتذكر، والجالب للخشية والبكاء<sup>(٢)</sup>.

**رابعها:** أن يأخذ من الألحان، ويستعين بها، على قدر حاجته إلى تحسين صوته، وتزيين ترنمه بالقرآن، أو قدر حاجته إلى زيادة هذا التحسين والترنم، دون أن يخرج به ذلك عن هذا الحد المشروع، إلى التكلف

(١) انظر هذه المسألة في: الأحكام الفقهية الخاصة بالقرآن الكريم للحجيلان (٢/٩٤٨ - ٩٥٥)؛ والإقناع لابن الباذش (ص٣٤٨ - ٣٤٩)؛ والتبيين للنووي (ص٥١)؛ وزاد المعاد لابن القيم (١/٤٨٤ - ٤٩٣)؛ وفتح الباري لابن حجر (٩/٧٢)؛ وآداب تلاوة القرآن للسيوطي (ص١٠٨ - ١٠٩)؛ ولطائف الإشارات للقسطلاني (١/٢١٢ - ٢١٨).

(٢) انظر: مبحث التحزين (ص٣٦٩).

والتعسف المعروفين ممن اتخذ هذا الأمر صنعة وحرفة يتكسبون بها ويأكلون، من قرآء المآتم، وكثير من قراء الإذاعات، يقرأ الواحد منهم بتعسف وتصنع، حتى تنتفخ أوداجه، وتجحظ عيونه وتبرز عروقه، يقرأ إشباعاً للشهوة، أو سعياً للشهرة، والذي يعجبهم شأن هؤلاء مثلهم، إنما يسمعون أصواتهم، ويستحسنون صراخهم، أما القرآن فلا يفقهون من آياته شيئاً<sup>(١)</sup>.

(١) انظر: سنن القراء ومناهج المجودين لعبدالعزیز القارئ (ص ٩٧ - ١٠٢).





## الباب الثالث

# آداب المقرئ والقارئ

وفيه فصلان:

الفصل الأول: آداب المقرئ.

الفصل الثاني: آداب القارئ.





# المفصل الأول

## آداب المقرئ

وفيه سبعة مباحث:

- ١ - المبحث الأول: أخلاق المقرئ.
- ٢ - المبحث الثاني: هيئة المقرئ أثناء الإقراء.
- ٣ - المبحث الثالث: التسوية بين القراء.
- ٤ - المبحث الرابع: الرفق بالقارئ إذا أخطأ.
- ٥ - المبحث الخامس: بكاء المقرئ لقراءة القارئ.
- ٦ - المبحث السادس: وعظ المقرئ للقارئ وإرشاده.
- ٧ - المبحث السابع: أخذ الأجرة على الإقراء.

## المبحث الأول

## أخلاق المقرئ

إن المقرئ هو القدوة التي تمثل أمام القارئ، يرقبه في حركاته وسكناته، فيستقي منه علماً وفعلاً وقولاً وسمناً، وقد كان شعار النبي ﷺ وهو قدوتنا الامثال لما جاء عن الله ﷻ في التحلي بالأخلاق الفاضلة والصفات الحميدة، فقد سئلت عائشة رضي الله عنها عن خلق النبي ﷺ فقالت: «كان خلقه القرآن»<sup>(١)</sup>.

لذا ينبغي عليه أن لا يحرم نفسه من الأخلاق الفاضلة والخصال الحميدة التي يكمل بها، ويعظم في عين ناظره.

فمنها، وهو أول ما يجب عليه: أن يقصد بالإقراء وجه الله تعالى؛ لا التوصل إلى غرض دنيوي كتحصيل مال أو جاه أو شهرة أو سمعة أو تميز عن الأقران والأشباه، أو يكثر بالمشغلين عليه والمختلفين إليه.

قال الله تعالى: ﴿فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ ۗ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ﴾ [الزمر: ٢ - ٣]، وقال تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [البينة: ٥]، وقال تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أول الناس يقضى يوم القيامة عليه، رجل استشهد فأتي به فعرفه نعمه فعرّفها، قال: فما عملت

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٩١/٦، ١٦٣)؛ وأبو يعلى في مسنده ح(٤٨٦٢) (٨/٢٧٥ - ٢٧٦)؛ والطحاوي في شرح مشكل الآثار ح(٤٤٣٥) (١١/٢٦٥ - ٢٦٦)؛ قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرطهما. انظر: تحقيق المسند (١٤٩/٤١).



فيها؟ قال: قاتلت فيك حتى استشهدت، قال: كذبت ولكنك قاتلت ليقال: جريء فقد قيل، ثم أمر به فسُحب على وجهه حتى ألقي في النار، ورجل تعلم العلم وعلمه وقرأ القرآن، فأُتي به فعرفه نعمه فعرّفها، قال: فما عملت فيها؟ قال: تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك القرآن، قال: كذبت ولكن تعلمت ليقال: عالم، وقرأت ليقال: قارئ، فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار..» الحديث (١).

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «من طلب العلم ليجاري به العلماء، أو ليماري به السفهاء، ويصرف به وجوه الناس إليه، أدخله الله النار» (٢).

وجاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه خطب الناس فقال: لقد أتى عليّ زمان ونحن نرى أن أحداً لا يتعلم كتاب الله تعالى إلا وهو يريد به الله حتى إذا كان ههنا بآخره ظننت أن ناساً يتعلمون القرآن، وهم يريدون به الناس وما عندهم فأريدوا الله بأعمالكم وقرأتكم... (٣).

وعن أبي عبد الرحمن السلمي عن عثمان رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»، وأقرأ أبو عبد الرحمن في إمرة عثمان رضي الله عنه حتى كان الحجاج، قال: وذلك الذي أقعدني مقعدي هذا (٤).  
وغير ذلك من الأحاديث الدالة على إخلاص النية والصدق في العمل (٥).

ولا شك أن النية تحتاج إلى مراعاة وميزان قسط بين الفعل لأجل

- (١) سبق تخريجه (ص ٥٨).
- (٢) رواه الترمذي ح (٢٦٥٤) (٣٢/٥)؛ وابن ماجه ح (٢٥٣) (٩٣/١)؛ والحاكم بنحوه ح (٢٩٢) (١٦١/١)، والحديث حسنه الألباني. انظر: صحيح سنن الترمذي ح (٦٠/٣).
- (٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ح (٦٠٣٦) (٣٨٣/٣).
- (٤) سبق تخريجه (ص ٥٩).
- (٥) انظر: غيث النفع للصفاسي (ص ٣٢٥ - ٣٢٧)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ٢٥ - ٣١).

الناس، والترك له من أجلهم، كما قال الفضيل بن عياض: ترك العمل لأجل الناس رياء، والعمل لأجل الناس شرك، والإخلاص أن يعافيك الله منهما. وقال سفيان الثوري: ما عالجت شيئاً أشد عليّ من نيتي، إنها تنقلب عليّ<sup>(١)</sup>.

ومنها: أن يحافظ على القيام بشعائر الإسلام وظواهر الأحكام، كإقامة الصلوات في مساجد الجماعات، وإفشاء السلام للخواص والعوام، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والصبر على الأذى لسببه، وكذلك القيام بإظهار السنن وإخمال البدع، والقيام لله تعالى في أمور الدين وما فيه من مصالح المسلمين على الطريق المشروع والمسلك المطبوع<sup>(٢)</sup>.

ومنها: أن يتخلق بالمحاسن التي ورد الشرع بها وحث عليها والشيم المرصية التي أرشد إليها، من الزهد في الدنيا والسخاء والجود ومكارم الأخلاق وطلاقة الوجه، من غير خروج إلى حد الخلاعة، وكظم الغيظ، وكف الأذى عن الناس واحتماله منهم، والصبر والمروءة، وملازمة الورع والخشوع والسكينة والوقار والتواضع والإيثار وترك الاستئثار، والإنصاف وترك الاستنصاف، وشكر المتفضل، وبذلك الجاه والشفاعة، والتلطف بالفقراء، ومجانبة الإكثار من الضحك والمزاح، فإنه يقلل الهيبة ويسقط الحشمة<sup>(٣)</sup>.

ومنها: أن يلزم نفسه الحزن والخوف والانكسار والإطراق والصمت، ويكون بحيث يظهر أثر الخشية على هيئته وكسوته وسيرته وحركته وسكونه

(١) انظر: الفقيه والمتفقه للبغدادي (١٧٠/٢ - ١٧٦)؛ والتبيان للنووي (ص٢٦)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص٢٨ - ٢٩).

(٢) انظر: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للبغدادي (١/٣٩٤ - ٤٠١)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص٨١ - ٨٢).

(٣) انظر: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للبغدادي (١/٩٢ - ٩٦)؛ وجامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (١/٥٥٩ - ٥٦١)؛ والتبيان للنووي (ص٣٣)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص٨٢).

ونطقه وسكوته، لا ينظر إليه ناظر إلا وكان نظره مذكراً لله وكانت صورته دليلاً على علمه<sup>(١)</sup>.

ومنها: التنظف بإزالة الأوساخ، وقص الأظفار، وإزالة الشعور المطلوب زوالها، واجتناب الروائح الكريهة وتسريح الشعر واللحية<sup>(٢)</sup>.

ومنها: أن يطهّر نفسه بتجنب مساوئ الأخلاق ومذموم الأوصاف، كالحسد والرياء والإعجاب واحتقار الناس وإن كانوا دونه بدرجات، والغل والبغي والغضب لغير الله تعالى والغش والسمعة والبخل والخبث والبطر والطمع والفخر والخيلاء، والتنافس في الدنيا والمباهاة بها والمداهنة والتزين للناس، وحب المدح بما لم يفعل والعمى عن عيوب النفس والاشتغال عنها بعيوب الخلق، والحمية والعصية لغير الله تعالى والرغبة والرغبة لغيره، والغيبة والنميمة والبهتان والكذب والفحش في القول فإنها باب كل شر<sup>(٣)</sup>.

وأدوية ذلك مستوفاة في كتب الرقائق، فمن أراد تطهير نفسه منها فعليه باللجوء إلى الله ثم النظر في تلك الكتب.

ومن أدوية الحسد: أن يعلم أن حكمة الله اقتضت جعل هذا الفضل في هذا الإنسان فلا يعترض ولا يكره ما اقتضته الحكمة، ولم يذمه الله تعالى، فيقع في المعصية ويغم نفسه ويتعب قلبه ويعذبه بما لا ضرر فيه على المحسود، بل وسنة الله في مثل هذا أن يسلبه حالته المنعم بها عليه التي لم يرضها، وأن يزيد محسوده من المنعم به عليه لشكره وتواضعه وعدم غضبه

(١) انظر: أخلاق حملة القرآن للأجري (ص ١١٧)؛ والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للبيهقي (١/٤١٢)؛ وأدب تلاوة القرآن للسيوطي (ص ٩٨)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ٨٢ - ٨٣).

(٢) انظر: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للبيهقي (١/٣٨٧ - ٣٩٠)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ٨٤).

(٣) انظر: الرعاية لمكي القيسي (ص ٨٤)؛ ومنجد المقرئين لابن الجزري (ص ١١)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ٨٤).

لنفسه وانتصاره لها، فليعقل نعمته بشكرها ولا ينفرها بكفرها، وما أحسن ما قال المعافى بن زكريا<sup>(١)</sup>:

ألا قل لمن كان لي حاسداً أتدري على من أسأت الأدب  
أسأت على الله في فعله لأنك لم ترض لي ما وهب  
فجازاك عني بأن زادني وسدَّ عليك وجوه الطلب<sup>(٢)</sup>

ومن أدوية الرياء: أن يعلم أن الخلق لا يقدرّون على نفعه ولا ضره بما لم يُقدِّره الله تعالى عليه، فلا يتشاغل بمراعاتهم فيتعب نفسه ويضر بها، ويحبط عمله ويرتكب سخط الله تعالى ويفوت رضاه، مع أن الله تعالى يطلعهم على نيته وقبح سريرته، كما جاء عن جندب رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «مَنْ سَمِعَ سَمْعَ اللَّهِ بِهِ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهُ بِهِ»<sup>(٣)</sup>، أي من قصد السمعة والرياء شهرة الله تعالى وفضحه.

ومن أدوية الإعجاب: أن يعلم أن علمه وفهمه وجودة ذهنه وفصاحته وغير ذلك من النعم فضل من الله تعالى، وهو معه عارية وأمانة ليرعاها حق رعايتها وأن من أعطاه إياها قادر على سلبها منه في طرفة عين، فينبغي أن لا يعجب بشيء لم يخترعه وليس مالكا له ولا على يقين من دوامه.

قال ابن الجزري: والعجب وقلّ من يسلم منه، روينا عن الإمام أبي الحسن الكسائي أنه قال: صليت بالرشيد فأعجبني قراءتي؛ فغلطت في آية ما أخطأ فيها صبي قط أردت أن أقول: ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [آل عمران: ٧٢] فقلت: «لَعَلَّهُمْ يَرْجِعِينَ»، قال: فوالله ما اجترأ هارون أن يقول لي: أخطأت؛ ولكنه لما سلمت قال لي: يا كسائي، أي لغة هذه؟ قلت: يا أمير المؤمنين قد يعثر

(١) المعافى بن زكرياء بن يحيى بن حميد النهرواني الجريري، أبو الفرج، الفقيه الحافظ القاضي، المتوفى سنة (٣٩٠هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (١٦/٥٤٤)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٤/٤٨٣).

(٢) انظر: الدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ٨٥ - ٨٦)؛ وغذاء الألباب للسفاريني (٢/٢٨٤).

(٣) أخرجه البخاري ح (٦٤٩٩) (ص ١١٢٦)؛ ومسلم أيضاً ح (٢٩٨٧) (٤/١٨١٠).

الجواد! قال: أما [هذا] فنعمة<sup>(١)</sup>.

ومن أدوية الاحتقار: التأدب بما أدبنا الله تعالى به، قال الله تعالى: ﴿لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ﴾ [الحجرات: ١١]، وقال تعالى: ﴿فَلَا تُزَكُّوا أُنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَىٰ﴾ [النجم: ٣٢]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَىٰ﴾ [الحجرات: ١٣].

فربما كان هذا الذي يراه دونه أتقى لله تعالى وأطهر وأخلص نية وأزكى عملاً، فנסأل الله العافية من كل داء<sup>(٢)</sup>.

ومنها: أن لا يستنكف من التعلم والاستفادة ممن دونه، في منصب أو سن أو نسب أو شهرة أو دين أو في علم آخر، بل يحرص على الفائدة ممن كانت عنده وإن كان دونه في جميع هذا، ولا يمنعه ارتفاع منصبه وشهرته من الاستفادة ما لا يعرفه، فقد كان كثير من السلف يستفيدون من تلاميذهم مما ليس عندهم.

ويدل عليه ما جاء عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وآله لأبي: «إن الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن» قال أبي: الله سمانى لك؟ قال: «الله سمانى لي»، فجعل أبي يبكي. قال قتادة: فأنبئت أنه قرأ عليه ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [البينة: ١]<sup>(٣)</sup>.

فاستنبط العلماء من هذا فوائد منها: بيان التواضع، وأن الفاضل لا يمتنع من القراءة على المفضول<sup>(٤)</sup>. قال قتيبة بن مهران الأصبهاني (ت ٢٢٠هـ): قرأت على الكسائي اختياره، وقرأ الكسائي عليّ قراءة أهل المدينة.

قال ابن الجزري: ولجلالته وضبطه قرأ عليه شيخاه إسماعيل بن

(١) انظر: منجد المقرئين لابن الجزري (ص ١١).

(٢) انظر للفقرات السابقة: الدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ٧٩ - ٨٧).

(٣) سبق تخريجه (ص ٥٥).

(٤) انظر: الدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١٠٢).

جعفر<sup>(١)</sup> والكسائي<sup>(٢)</sup>.

ومنها: الانقياد إلى الحق بالرجوع إليه عند الهفوة، ولو ظهر على يد أصغر الطلبة، فهو من بركة العلم، والرجوع إلى الحق خير من التماذي في الباطل.

ومنها: ترك المراء والجدل وجعل الأخبار الواردة في ذلك نصب عينيه، كحديث أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أنا زعيم ببيت في ربض الجنة لمن ترك المراء وإن كان مُحَقَّقاً، وبيت في وسط الجنة لمن ترك الكذب وإن كان مازحاً، وبيت في أعلى الجنة لمن حسن خلقه»<sup>(٣)</sup>.


ومنها: أن لا يتأذى ممن يقرأ عليه إذا قرأ على غيره، وهذه مصيبة يتلى بها بعض المعلمين لفساد نيتهم، وهذا إذا كان المعلم الآخر أهلاً؛ فإن كان فاسقاً أو مبتدعاً أو كثير الغلط ونحو ذلك فليحذر من الاغترار به<sup>(٤)</sup>.

قال عبد الله بن الحسين بن حسنون، أبو أحمد السامري (ت ٣٨٦هـ): كنا نقرأ على أبي العباس الأشناني خفية عن ابن مجاهد، فكنا نباكر إليه فنجلس عند المسجد ننتظر مجيء الشيخ، فربما خطر علينا ابن مجاهد فيقول لنا: أحستتم الزموا الشيخ<sup>(٥)</sup>.

- (١) إسماعيل بن جعفر بن كثير، أبو إسحاق الأنصاري المدني المقرئ، أخذ القراءة عرضاً عن شيبه بن نصاح ونافع وغيرهما وأخذ عنه القراءة الكسائي وأبو عبيد وطائفة، توفي سنة (١٨٠هـ)؛ وكان من أبناء الثمانين. انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (١/٢٩٤ - ٢٩٥)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/١٦٣).
- (٢) انظر: غاية النهاية لابن الجزري (٢/٢٦)؛ وفوائد ولطائف القراء للجرمي (ص ٥٥).
- (٣) أخرجه أبو داود ح (٤٨٠٠) (٥/١٥٠)؛ وعنه البيهقي في السنن الكبرى (١٠/٢٤٩)؛ والطبراني في الكبير ح (٧٤٨٨) (٨/٩٨)؛ والأوسط ح (٥٣٢٨) (٥/٢٨٤)؛ وصححه ابن القيم في مدارج السالكين (٢/٣٠٧)؛ وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة ح (٢٧٣) (١/٥٥٢).
- (٤) انظر: الكامل في القراءات الخمسين لابن جبارة (٧/١)؛ وإبراز المعاني لأبي شامة (ص ١٣)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والاستفيد للغزي (ص ١١٨).
- (٥) انظر: غاية النهاية لابن الجزري (١/٤١٥)؛ قال ابن الجزري في ترجمة محمد بن أحمد بن شنبوذ، أبي الحسن البغدادي (ت ٣٢٨هـ): .. وكان قد وقع بينه وبين =

وغير ذلك من الآداب التي حث عليها الشرع ونص عليها أهل العلم،  
والله أعلم.

= أبي بكر بن مجاهد على عادة الأقران، حتى كان ابن شنبوذ لا يُقرئ من يقرأ على  
ابن مجاهد. انظر: غاية النهاية (٥٥/٢).



## المبحث الثاني

## هيئة المقرئ أثناء الإقراء

للمقرئ آداب في هيئته ومظهره وإقباله على تلامذه أثناء الإقراء، يتم من خلالها ضبط الحلقة، واستمرار تلامذه الخاصين، وترغيب الجدد، ومراعاة القادمين من أقطار بعيدة، يبرز من خلالها استعداده النفسي للإقراء، فمن الآداب التي ينبغي أن يتحلى بها:

ينبغي للمقرئ إذا جلس أن يكون مستقبل القبلة على طهارة كاملة وأن يستاك تعظيماً وتطهيراً، فقد كان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه تعجبه الثياب الحسنة النظيفة والريح الطيبة؛ إذا قام إلى الصلاة، وكان رضي الله عنه إذا قرأ اعتم ولبس ثيابه وارتمى واستقبل القبلة<sup>(١)</sup>.

وكان هذا من سنن القراء، قال قالون: ما قرأ نافع آية ولا أقرأها إلا على طهارة<sup>(٢)</sup>.

وقال الذهبي في ترجمة القاسم بن فيرة الشاطبي: لا يجلس للإقراء إلا على طهارة<sup>(٣)</sup>.

ومنها: أن يجلس متخشعاً بسكينة ووقار، مطرقاً رأسه<sup>(٤)</sup>، مجتنباً ما يكره من الجلسات كالإقعاء، أو أن يكون مستوفزاً أو رافعاً إحدى رجليه على

(١) انظر: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للبغدادي (١/٤٠٩)؛ والتذكار في أفضل الأذكار للقرطبي (ص١٠٨)؛ والتبيان للنووي (ص٤١)؛ وآداب تلاوة القرآن للسيوطي (ص٩٧ - ٩٨).

(٢) انظر: أحاسن الأخبار لابن وهبان (ص٢٢٨).

(٣) سير أعلام النبلاء للذهبي (٢١/٢٦٤).

(٤) انظر: آداب تلاوة القرآن للسيوطي (ص٩٨).



الآخري، أو ماداً رجليه أو أحدهما من غير عذر أو متكئاً على يديه إلى جنبه أو وراء ظهره، جاثياً على ركبتيه مقبلاً بكليته على الطالب<sup>(١)</sup>، وأن يفرغ قلبه في حال جلوسه لإقراءهم من الأسباب الشاغلة، ويصون عينيه عن تفريق نظرهما من غير حاجة، ويديه عن العبث إلا أن يشير بأصبعه إلى المد والوقف والوصل وغير ذلك مما مضى السلف عليه<sup>(٢)</sup>.

قال ابن الجزري في ترجمة ابن بضحان: ويجلس للإقراء وهو في غاية التصميم لا يتكلم ولا يلتفت ولا يبصق ولا يتنحج، وكذلك من عنده<sup>(٣)</sup>.

ومنها: أن يكون حسن الأخلاق ليناً، بشوشاً منبسطاً، فإن هذا يجعل القراء يقبلون عليه، وسوء خلق العالم سبب قوي لانصراف الناس عنه، وعزوفهم عما عنده من علم ورواية<sup>(٤)</sup>، كما جاء في ترجمة الحسين بن علي بن محمد، أبي العباس الحلبي (ت ٣٨٠هـ): قال ابن الجزري: روى عنه الداني أنه قال: لم يمنعني من أن أقرأ على أبي طاهر البغدادي إلا أنه كان قطيعاً<sup>(٥)</sup>، وكان يجلس للإقراء وبين يديه مفاتيح، فكان ربما ضرب بها رأس القارئ إذا لحن، فحفت ذلك، فلم أقرأ عليه، وسمعت منه كُتبه<sup>(٦)</sup>.

وقال خلف بن هشام بن ثعلب (ت ٢٢٩هـ): قدمت الكوفة فصرت إلى سليم فقال: ما أقدمك؟ قلت: أقرأ على أبي بكر بن عياش فدعا ابنه وكتب

(١) انظر: لطائف الإشارات للقسطلاني (١/٣٣٢).

(٢) انظر: أخلاق أهل القرآن للأجري (ص ١١٧)؛ والتبيان للنووي (ص ٤١)؛ منجد المقرئين لابن الجزري (ص ١٢)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١٢٠).

(٣) انظر: المصدر السابق (٢/٥٨).

(٤) انظر: الفقيه والمتفقه للبغدادي (٢/٢٢١)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١٢٠).

(٥) القطيع: ضعيف الكلام، يقال: فلان قطيع اللسان خلاف سليطه. انظر: أساس البلاغة للزمخشري (ص ٥١٤)؛ والقاموس المحيط للفيروزآبادي، مادة: (قطع) (ص ٩٧٢).

(٦) انظر: غاية النهاية لابن الجزري (١/٢٤٦).

معه ورقة إلى أبي بكر، لم أدر ما كتب فيها، فأتيناه فقرأ الورقة وصعد في النظر، ثم قال: أنت خلف؟ قلت: نعم، قال: أنت الذي لم تخلف ببغداد أحداً أقرأ منك؟ فسكت، فقال: اقعد هات اقرأ. قلت: عليك، قال: نعم، قلت: لا والله لا أقرأ على من يستصغر رجلاً من حملة القرآن، ثم خرجت فوجه إلى سليم مسألة أن يردني فأبيت ثم ندمت، واحتجت فكتبت قراءة عاصم عن يحيى بن آدم<sup>(١)</sup>.

وقال الذهبي في ترجمة إسماعيل بن عثمان بن المعلم الرشيد، أبي الفداء الحنفي (ت ٧١٤هـ): تلا بالسبع على الشيخ علم الدين السخاوي، ولو شاء أن يقرئها لما عجز عن إقرائها، لكنه كان ضيق الخلق، واعتلّ بأنه تارك<sup>(٢)</sup>.

وغير ذلك من الأمثلة الدالة على أن ضيق الخلق وضعف الاحتمال وسرعة الغضب أسباب للانفصال عن الشيخ ولو كان من أعلم الناس وأحفظهم، وصدق الله ﷻ إذ قال: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِنْ لَمْ يَكُنْ فَطْرًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَنْفَضُوهُ مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

ومنها: أن يجلس في موضع يبرز وجهه لجميع الحاضرين، ويلتفت إلى الحاضرين التفاتاً قصداً بحسب الحاجة للخطاب، ويخص من يكلمه أو يسأله أو يبحث معه على الوجه عند ذلك بمزيد التفات إليه وإقبال عليه<sup>(٣)</sup>.

ومنها: ينبغي له أن يوسع مجلسه ليتمكن جلساؤه فيه، كما جاء عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ خَيْرَ الْمَجَالِسِ أَوْسَعُهَا»<sup>(٤)(٥)</sup>.

(١) المرجع السابق (١/٢٧٢).

(٢) انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (٣/١٤٤٨ - ١٤٤٩)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/١٦٦).

(٣) انظر: الفقيه والمتفقه للبغدادي (٢/٢٥١)؛ والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للبغدادي (١/٤١١)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١٢٠).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٣/١٨)؛ وأبو داود ح (٤٨٢٠) (٥/١٦٢)؛ والحاكم في المستدرک (٤/٢٦٩)؛ وقال: صحيح على شرط البخاري وسكت عنه الذهبي. والحديث صححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٣/١٨٥).

(٥) انظر: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للبغدادي (٢/٦٤)؛ وجامع بيان العلم =

ومنها: أن لا يمتنع من تعليم أحد لكونه غير صحيح النية، فالذي نص عليه العلماء أنه لا يَمْتَنَعُ، وقالوا: طلبنا العلم لغير الله فأبى أن يكون إلا لله، معناه: أنه كانت عاقبته لله<sup>(١)</sup>.

ومنها: الاستماع لقراءة القرآن وترك اللغظ والحديث أو التشاغل بحضور القراءة، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤]<sup>(٢)</sup>.

قال القسطلاني: وقد اختلف أئمة الحديث فيما إذا كان الشيخ وقت السماع ينسخ:

فمنعه الشيخ أبو إسحاق الإسفراييني<sup>(٣)</sup> وابن عدي<sup>(٤)</sup> وغيرهما وألحقوا بالنسخ الصلاة، لكن روى أن الدارقطني<sup>(٥)</sup> كان يصلي في حال القراءة إذا قرأ عليه القارئ، وربما يشير برد ما يخطئ فيه القارئ.

= فضله لابن عبد البر (٥٧٨/١)؛ والتبيان للنووي (ص ٤٢)؛ ومنجد المقرئين لابن الجزري (ص ١٢).

(١) انظر: التبيان للنووي (ص ٤٠)؛ ومنجد المقرئين لابن الجزري (ص ١٣).

(٢) انظر: التبيان للنووي (ص ٤١)؛ وآداب تلاوة القرآن للسيوطي (ص ١١٧).

(٣) إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران، أبو إسحاق الإسفراييني، الأصولي الشافعي، روى عن دَعْلَج وطبقته، وتفقه عليه أبو الطيب الطبري والقشيري والبيهقي، توفي سنة (٤١٨هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (١٧/٣٥٣ - ٣٥٦)؛ والعبر للذهبي (٣/١٣٠)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٥/٩٠ - ٩١).

(٤) عبد الله بن عدي بن محمد بن مبارك، أبو أحمد الجرجاني الحافظ، ويعرف بابن القطان، له كتاب الانتصار على مختصر المزني وكتاب الكامل في معرفة الضعفاء والمتروكين، ولد سنة (٢٧٧هـ)؛ وتوفي سنة (٣٦٥هـ). انظر: تذكرة الحفاظ (٣/٩٤٠ - ٩٤١)؛ وسير أعلام النبلاء للذهبي (١٦/١٥٤)؛ وطبقات الشافعية للسبكي (١/١٤٠).

(٥) علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود، أبو الحسن الدارقطني البغدادي المقرئ الحافظ، سمع من أبي القاسم البغوي وغيرهما، وقرأ على النقاش وابن بويان وغيرهما، وسمع كتاب السبعة من ابن مجاهد وتصدر في أواخر أيامه وصنف فيها كتاباً، توفي سنة (٣٨٥هـ). انظر: معرفة القراء الكبار (٢/٦٦٥ - ٦٧٣)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/٥٥٨ - ٥٥٩)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (٣/١١٦ - ١١٧).

وقد كان شيخنا الإمام سراج الدين أبو حفص عمر بن قاسم الأنصاري<sup>(١)</sup> كثيراً ما نقرأ عليه القراءات السبع وهو ينسخ ولا يفوته شيء من دقائق وجوه القراءات إذا أخل أحدنا به بل ربما يدرك منه زيادة المد على مرتبته المقدرة لمن هي له أو نقصها فينبهنا على ذلك أثابه الله .  
واختلفوا أيضاً هل يلتحق بذلك قراءة قارئين فأكثر في آن واحد، فيه نظر<sup>(٢)</sup> .

الراجح في هذه المسألة - والله أعلم - الاستماع وعدم الانشغال بشيء غير كلام الله ﷻ؛ فإن الله ﷻ وعد لمن استمع إلى كلامه فأحسن الأدب عند استماعه بالاعتبار الجميل، ولزوم الواجب لاتباعه والعمل به، يبشره منه بكل خير، ووعده على ذلك أفضل الثواب .

فقال ﷻ: ﴿فَبَيَّرَ عِبَادِ ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُو۟لَٔئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَىٰ لَهُمُ ٱللَّهُ وَأُو۟لَٔئِكَ هُمُ ٱلۡأَوۡلَٔيَا ٱلۡأَلۡبَٔبِ﴾ [الزمر: ١٧، ١٨] .

فكل كلام ربنا حسن لمن تلاه، ولمن استمع إليه، وقد قال ﷻ: ﴿وَإِذَا قُرِءَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا لَهُمْ وَأَصۡلُوا لَعَلَّكُمْ تُرۡحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤] فكان حسن استماعهم يبعثهم على التذكر فيما لهم وعليهم .

وقد أخبرنا الله عن الجن، وحسن استماعهم للقرآن، فقال ﷻ: ﴿وَإِذۡ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلۡجِنِّ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقُرْءَانَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنصَتُوا فَلَمَّا قُضِيَ وَلُوا۟ إِلَيَّ قَوْمِهِم مَّنۡذِرِينَ﴾ [الأحقاف: ٢٩]<sup>(٣)</sup> .

ومنها: ينبغي له إذا لمح في المتعلم الخير وأنس فيه الرشد، أن يؤديه على التدريب بالآداب السننية والشيم المرضية، ورياضة نفسه بالآداب والدقائق

(١) عمر بن قاسم الأنصاري المصري الشافعي المقرئ ويعرف بالنشار، تلا بالسمع على علي الخباز الضريير ثم الشمس بن الحمصاني وغيرهما، وأجازوا له وتصدى لإقراء الأطفال بمصر مدة، وممن قرأ عنده الشهاب القسطلاني والنور الجارحي . انظر: الضوء اللامع للسخاوي (١١٣/٦) .

(٢) انظر: لطائف الإشارات للقسطلاني (٣٣٢/١) .

(٣) انظر: أخلاق حملة القرآن للأجري (ص ١٧ - ١٨) .

الخفية، ويعوِّده الصيانة في جميع أموره الخافية والجلية<sup>(١)</sup>. ومنها: أن يكون سمحاً ببذل ما حصله من العلم سهلاً بإلقائه إلى مبتغيه، متلطفاً في إفادته طالبيه، مع رفق ونصيحة وإرشاد إلى المهمات.

ومنها: ينبغي عليه - أيضاً - صد المتعلم عن أن يشتغل بفرض الكفاية قبل الفراغ من فرض العين، وفرض عينه إصلاح ظاهره وباطنه بالتقوى<sup>(٢)</sup>.

ومنها: أن يكون حريصاً على تعليمهم، باذلاً وسعه في تفهيمهم، وتقريب الفائدة إلى أذهانهم، مهتماً بذلك، ويخاطب كل واحد منهم على قدر درجته وبحسب فهمه وهمته<sup>(٣)</sup>.

ومنها: ينبغي له أن يطرح على أصحابه ما يراه من استفاد المسائل ويختبر بذلك أفهامهم، ويظهر فضل الفاضل ويشني عليه بذلك ترغيباً له، وللباقيين في الاشتغال والفكر في العلم<sup>(٤)</sup>.

ومنها: أن لا يطيل مجلسه تطويلاً يملهم أو يمنعه فهم الدرس أو ضبطه، لأن المقصود إفادتهم وضبطهم، فإذا صاروا إلى هذه الحالة فات المقصود، ولا يقصر تقصيراً يخل ببعض تقريره أو ضبطه وفهمه لفوات المقصود<sup>(٥)</sup>.

ومنها: أن لا يجلس للإقراء وبه ما يزعجه كمرض أو جوع أو عطش أو مدافعة حدث أو شدة غم أو غضب أو نعاس أو قلق وغير ذلك<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر: الدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١٠٨).

(٢) انظر: الفقيه والمتفقه للبغدادي (٢/٢٣٧)؛ والتبيان للنووي (ص ٣٩)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١١٢).

(٣) انظر: التبيان للنووي (ص ٣٩)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١١٣).

(٤) انظر: الفقيه والمتفقه للبغدادي (٢/٢٣٠)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١١٥).

(٥) انظر: الفقيه والمتفقه للبغدادي (٢/٢٥٦ - ٢٦٢)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١٢٤).

(٦) انظر: الفقيه والمتفقه للبغدادي (٢/٢٤٧ - ٢٥٠)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١٢٤).

ومنها: أن لا يكون في مجلسه مما يؤذي الحاضرين، بل يكون واسعاً مصوناً من أذى حر وبرد وريح وغبار ودخان ونحو ذلك<sup>(١)</sup>.

ومنها: أن يصون مجلسه من اللغظ، فإن الغلظ تحت اللغظ، وعن رفع الأصوات وسوء الأدب<sup>(٢)</sup>.

ومنها: أن يزجر من تعدى أو ظهر منه لدد أو سوء أدب أو ترك إنصاف بعد ظهور الحق، أو أكثر الصياح بغير فائدة، أو أساء أدبه على غيره من الحاضرين أو الغائبين، أو يرفع في المجلس على من هو أولى منه، أو نام أو تحدث مع غيره أو ضحك أو استهزأ بأحد، أو فعل ما يخل بأدب الطالب في الحلقة<sup>(٣)</sup>.

ومنها: ينبغي أن يكون له نقيب فطن كيّس درب يرتب الحاضرين ومن يدخل عليه على قدر منازلهم، ويوقظ النائم وينبه الغافل، ويشير إلى من ترك ما ينبغي فعله أو فعل ما ينبغي تركه، ويأمر بسماع الدروس والإنصات لها<sup>(٤)</sup>.

ومنها: أن يتودد لغريب حضر عنده وينسط له لينشرح صدره، فإنّ للقادم دهشة، ولا يكثر الالتفات والنظر إليه استغراباً له، فإنّ ذلك يخجله<sup>(٥)</sup>.

ومنها: إذا غاب أحد من تلاميذه أو من ملازمي الحلقة زائداً على العادة سأل عنه وعن أحواله ومن يتعلق به، فإن لم يخبر بشيء أرسل إليه أو قصد منزله بنفسه وهو أفضل، وإن كان مريضاً عادته، أو في غم خفف عنه، أو مسافراً تفقد أهله<sup>(٦)(٧)</sup>.

(١) انظر: المرجع السابق (ص ١٢٤). (٢) انظر: المرجع السابق (ص ١٢٥).

(٣) انظر: الدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١٢٥ - ١٢٦).

(٤) سبق الكلام عنه في مبحث العرفاء (ص ٣١٦).

(٥) انظر: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للبغدادي (١/٣٤٨ - ٣٥٣)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١٢٦).

(٦) انظر: الفقيه والمتفقه للبغدادي (٢/٢٤٥)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١١٢).

(٧) جاء في ترجمة المفضل الضبي بن محمد (ت ١٦٨هـ): قال أبو زيد الأنصاري: سمعت المفضل يقول: كنت آتي عاصماً أقرأ عليه، وإذا لم آتني في بيتي. انظر: غاية النهاية لابن الجزري (٢/٣٠٧).

ومنها: أن يستعلم أسماء طلبته وحاضري مجلسه وأنسابهم ومواطنهم وأحوالهم ويكثر الدعاء لهم<sup>(١)</sup>، والمستحب أن يُخاطب من خاطب منهم بكنيته دون اسمه<sup>(٢)</sup> زيادة في الانبساط والمودة<sup>(٣)</sup>.

ومنها: أنه إذا سئل عن شيء لا يعرفه أو عرض في الدرس ما لا يعرفه، فليقل: لا أعرفه، أو لا أتحققه، أو لا أدري، ولا يستنكف عن ذلك، فمن علم العالم أن يقول فيما لا يعلم: لا أعلم. فقد قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «يا أيها الناس مَنْ عَلِمَ شَيْئًا فَلْيَقُلْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلْ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ يَقُولَ لِمَا لَا يَعْلَمُ: اللَّهُ أَعْلَمُ، قَالَ اللَّهُ عز وجل لَنَبِيهِ صلى الله عليه وسلم: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ [ص: ٨٦] (٤) (٥).

ومنها: ينبغي له أن يختم الدرس بكفارة المجلس، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ فَكَثُرَ فِيهِ لَغَطُهُ، فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ لَهُ مَا كَانَ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ» (٦).

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّهُ إِنْ كَانَ مَجْلِسٌ خَيْرٍ كَانَ كَالطَّائِعِ لَهُ، وَإِنْ كَانَ مَجْلِسٌ تَخْلِيطٍ كَانَ كَقَارَةَ لَهُ» (٧).

- (١) انظر: الدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١١٢).
- (٢) كما لقب نافع المدني راوييه (قالون)؛ و(ورش).
- (٣) انظر: الفقيه والمتفقه للبغدادي (٢/٢٤٤).
- (٤) أخرجه البخاري في صحيحه (٤٨٠٩) (ص ٨٤٧).
- (٥) انظر: جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٢/٨٢٦ - ٨٤٣)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١٢٧ - ١٢٩).
- (٦) أخرجه أحمد في مسنده (٢/٤٩٤)؛ والترمذي ح (٣٤٣٣) (٥/٤٩٤)؛ وابن حبان في صحيحه (٢/٥٩٤)؛ والحاكم في المستدرک (١/٥٣٦ - ٥٣٧)؛ والبغوي في شرح السنة (٥/١٣٤)؛ قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي. وقال الألباني: صحيح. انظر: السلسلة الصحيحة (١/١٦٣).
- (٧) أخرجه أحمد في المسند (٦/٧٧)؛ والنسائي ح (١٣٤٣) (٣/٧١)؛ والحاكم في المستدرک (١/٥٣٧)؛ وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي والسلسلة الصحيحة (١/١٦٣).

ومنها: ينبغي له أن يمكث قليلاً بعد قيام الجماعة، فإن فيه فوائد وآداباً له ولهم، منها: عدم مزاحمتهم، ومنها: إن كان في نفس أحد بقايا سؤال تأخر وسأله وغير ذلك<sup>(١)</sup>.

(١) انظر: الدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١٢٩).



## المبحث الثالث

## التسوية بين القراء

على العدل قامت السموات والأرض، وبه أوصى الله عباده: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُم لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠].

فينبغي للمقريء أن يوفي كل ذي حقِّ حقه، ويعتقد الإنصاف، إن كان يريد بإقراءه وجه الله، فلا ينبغي له أن يقرب الغني ويبعد الفقير، ولا أن يرفق بذى النسب دون غيره، ولا يبذل في عطائه لأحدهم دون الآخر، وأن يحذر أن يتواضع لبعضهم ويتكبر على بعض، فإن فعل هذا فقد جار في فعله؛ لأنه يوحش الصدر وينفر القلب، وربما تسبب في اضطراب نياتهم التي من أجلها جاءوا، فحكمه أن يعدل بينهم<sup>(١)</sup>، وأن يكون متواضعاً يأخذ على كل إنسان يأتيه.

وهي قضية لم تكن تغيب عن علمائنا الأوائل، فتوارثوا إيحاء المعلم بالعدل، وتحذيره من خلافه.

قالوا: ومن حقهم عليه أن يعدل بينهم في التعليم، ولا يفضّل بعضهم على بعض، وإن تفاضلوا في الجُعل، وإن كان بعضهم يُكرّمه بالهدايا والأرفاق، إلا أن يُفضّل مَنْ أَحَبَّ تفضيلَه في ساعة راحته، بعد تفرُّغه من العدل بينهم<sup>(٢)</sup>.

قال الإمام النووي: وينبغي أن يقدم في تعليمهم إذا ازدحموا الأسبق

(١) انظر: أخلاق حملة القرآن للأجري (ص ٥٥ - ٥٦)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١١٧).

(٢) الرسالة المفصلة للقاسبي (ص ١٣١).

فالأسبق، ولا يقدمه في أكثر من درس إلا برضا الباقيين<sup>(١)</sup>.

وقال ابن قيم الجوزية: إن الطالب المتعلم إذا سبق غيره إلى الشيخ ليقرأ عليه لم يقدّم بدرسين؛ إلا أن يكون كل منهم يقرأ درسين<sup>(٢)</sup>.  
وغني عن البيان أن تلك التوجيهات والوصايا قد ذكرها أصحابها على سبيل المثال، فالعدل صفة محمودة مطلوبة كل وقت، وإن اختلفت صورته وتطبيقاته من عصر لآخر.

ومما ينبغي التسوية فيه بين التلاميذ ما يلي:

منها: السنة أن يقبل عليهم جميعاً، ولا يخص أحداً دون أحد<sup>(٣)</sup>، عن محمد بن جعفر بن إبراهيم<sup>(٤)</sup> قال: كَلَّم صديقٌ لأبي مالكاً في أن أسمع منه، فقال: قل له: فليأت. قال: فكنت أختلف إليه، فأتي وأنا مُدِلٌّ بموضعي ونَسِي من النبي ﷺ، فأتخطى الناس إلى وسادة مالك، وهو عليها متكئ، فما يتزحزح، ويريني أنه لم يرني احتقاراً لي، فسأني ذلك منه، حتى شكوته بذلك إلى أبي، وإلى جماعة أصحابي، فبعثوا إليه يستبطونه في ذلك ويسألونه إكرامي وأثرتي في المجلس.

فقال للرسول: ما هو عندنا وغيره إلا سواء إنما هي - عافاك الله - مجالسُ العلم، السابق إليها أحق بها، قال: فجريب - والله - على ذلك، حتى كنت آتي وقد أخذوا المجالس، فما يُوسِّعُ لي أحد، فأستدني حيث وجدت.

(١) انظر: المجموع شرح المهذب للنووي (٣٣/١).

(٢) انظر: الفروسية لابن القيم (ص ٣٦٨).

(٣) ذكره الخطيب البغدادي عن حبيب بن أبي ثابت بلفظ: «من السنة إذا حدّث الرجلُ القومَ أن يُقبل عليهم جميعاً، ولا يخصّ أحداً دون أحد». انظر: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٣٠٥/١).

(٤) محمد بن جعفر بن إبراهيم بن عيسى أبو جعفر النسوي الرامراني الفقيه، رحل وسمع من أبي عروبة وأبا جعفر الطحاوي وغيرهما، توفي سنة (٣٦٠هـ). انظر: تاريخ دمشق لابن عساكر (٢٠٧/٥٢).

ومنها: أن يقدم في تعليمهم إذا ازدحموا الأسبق فالأسبق، وهو أن من جاء أولاً فليقرأ أولاً؛ فلا يقدم أحداً في نوبة غيره ولا يؤخره عن نوبته. جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «بينما النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس يحدث القوم جاءه أعرابي فقال: متى الساعة؟ فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث فقال: بعض القوم سمع ما قال فكفره ما قال، وقال بعضهم: بل لم يسمع حتى إذا قضى حديثه قال: «أين - أراه - السائل عن الساعة»، قال: ها أنا يا رسول الله، قال: «فإذا ضيبت الأمانة فانتظر الساعة»، قال: كيف إضاعتها؟ قال: «إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة»<sup>(١)</sup>.

قال العيني<sup>(٢)</sup>: ففي هذا الحديث: التنبيه على تقديم الأسبق في السؤال لأننا قلنا أنه يحتمل أن يكون تأخير الرسول صلى الله عليه وسلم الجواب لكونه مشغولاً بجواب سؤال سائل آخر، فنبه بذلك أنه يجب على القاضي والمفتي والمدرس تقديم الأسبق لاستحقاقه بالسبق<sup>(٣)</sup>.

وقيل: إن أول من استن السبق في القراءة عبد الله بن كثير المكي (ت ١٢٠هـ)<sup>(٤)</sup>.

وقد اختلف أهل العلم في حكم السبق وسنيته عند أهل الأداء على ثلاثة أقوال:

**القول الأول:** لا يُقدّم أحد في التزام إلا بمرجح بين طلبه العلم فيقدم السابق، فإن اختلفوا وثمة بيّنة فيها وإلا أقرع كمجيئهم معاً، أو الخيار إلى

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٥٩) (ص ١٤).

(٢) محمود بن أحمد بن حسن بن إسماعيل بن يعقوب بن إسماعيل، أبو محمد العيني الأصل القاهري الحنفي، يعرف بابن الأمشاطي لأن جده كان يتجر فيها، اشتغل في الفقه على ابن الديري والشمسي وسمع على جماعة كابن حجر وطبقته وغيرهم، توفي سنة (٨٥٥هـ). انظر: الضوء اللامع للسخاوي (١٠/١٢٨ - ١٢٩)؛ والبدر الطالع للشوكاني (٢/٢٩٣).

(٣) انظر: عمدة القارئ للعيني (٧/٢)؛ وفتح الباري لابن حجر (١/١٧١).

(٤) انظر: أحاسن الأخبار لابن وهبان (ص ٢٠٠)؛ ونقله عنه الحصكفي في الدر المختار (١/٥٥٨).

القوم؛ فإن اختلفوا اعتُبر أكثرهم ولو قدموا غير الأولى أسأؤوا بلا إثم<sup>(١)</sup>.  
**القول الثاني:** إن كان للشيخ معلوم فلا يجوز له أن يُقدّم أحداً على نوبة غيره إلا برضى صاحب النوبة، وإن لم يكن له معلوم جاز له أن يقدم من شاء<sup>(٢)</sup>.

قال الخطيب البغدادي:

فعليه أن يقدم السابق منهم إلى مجلسه، فإن أعجلت - بعضهم - حاجة خشي فواتها بتأخيرها، سأل مَنْ سبقه أن يَهَبَ له سَبَقَهُ، ويسامحه في القراءة قبله<sup>(٣)</sup>.

**القول الثالث:** أن تقديم الأسبق وتأخيرها إنما هو راجع إلى رأي المقرئ نفسه، كما روي عن حمزة بن حبيب الزيات أنه كان يقدم الفقهاء من طلبه العلم، فأول من يقرأ عليه سفيان الثوري.  
 وكان أبو عبد الرحمن السلمي وعاصم بن أبي النجود يبدآن بأهل السوق لثلا يحتسبوا عن معاشهم<sup>(٤)</sup>.

### الرأي المختار:

هو ما قاله ابن الجزري، يقدم الأول فإن رضي الأول بتقديم غيره قدمه، هذا الذي رأينا عليه الخلف من شيوخنا لا يفعلون غيره، وأخبرونا بذلك عن شيوخهم مسلسلاً.

وأجاب عن فعل حمزة بتقديم الفقهاء، وأبي عبد الرحمن السلمي وعاصم بتقديم أهل السوق بقوله: الظاهر أنهم كانوا يجتمعون للصلاة

(١) انظر: الدر المختار للحصكفي (١/٥٥٨)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للجزري (ص١١٧).

(٢) انظر: أحاسن الأخبار لابن وهبان (ص٢٠٠)؛ وقد بَوَّبَ الخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/٣٠٢)؛ باب: وجوب استعمال الحق في تقديم أولي السَّبَق.

(٣) انظر: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للبغدادي (١/٣٠٣).

(٤) انظر: منجد المقرئين لابن الجزري (ص١٢).

بالمسجد ثم يجلسون بعدُ أجمعون جملة لا يسبق أحدٌ أحداً وإذا كان كذلك فالشيخ عند ذلك مخير في تقديم أيهم<sup>(١)</sup>.

ومما يدل على أنها من سنن القراء، ما جاء عن نافع المدني: أنه كان لا يقرئ أحداً إلا في نوبته، ولا ينظر إلى حاله، استسن ذلك مخافة من الأشراف لئلا يغلبوا عليه.

وروي أنه قال لورش لما قدم عليه وسأله أن يقرأ عليه: بث في المسجد، فلما اجتمع إليه أصحابه، قال لورش: أبت في المسجد؟ قال: نعم، فقال: أنت أولى بالقراءة<sup>(٢)</sup>.

وكان حمزة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يُقرئ الأول فالأول ولا يقدم أحداً على أحد، وكان بنو عيسى بن موسى الهاشمي<sup>(٣)</sup> يأتونه ليقروا عليه فلا يقدمهم، وكانوا يتخلفون فلا يدركون القراءة عليه فليل له: يا أبا عمارة إن هؤلاء الشباب أولاد عيسى وعيسى قد علمت حاله وقدره، شيخ بني هاشم يأتون فلا تقرئهم، فقال: ما ذاك لهم عندي، وإن كانوا يريدون يقرؤون عندي فليرسلوا مواليهم ليأخذوا لهم موضعاً<sup>(٤)</sup>.

وكان الكسائي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يبدأ بمن سبق، وكان لا يلتفت إلى ولد قرشي ما بقي عنده واحد من العميان<sup>(٥)</sup>.

ومنها: أن مراعاة الفروق الفردية بين التلاميذ لا يتعارض مع المساواة

بينهم:

(١) انظر: المصدر السابق (ص ١٢).

(٢) انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (١/٣٢٥)؛ وأحسن الأخبار لابن وهبان (ص ٢٢٨).

(٣) عيسى بن موسى بن محمد بن علي عبد الله بن العباس، أبو الفضل الهاشمي، سمع محمد بن خلف بن المرزبان وأبا بكر بن أبي داود وغيرهما، ولي إمرة الموسم في خلافة السفاح والمنصور، توفي سنة (١٦٧هـ). انظر: تاريخ بغداد للبغدادي (١١/١٧٨)؛ تاريخ دمشق لابن عساكر (٧/٤٨ - ١٩)؛ والمنتظم لابن الجوزي (٨/٢٩١ - ٢٩٢).

(٤) انظر: أحسن الأخبار لابن وهبان (ص ٣١١ - ٣١٢).

(٥) انظر: المصدر السابق (ص ٤٢٠).

فلو كان بعضهم أكثر تحصيلاً وأشد اجتهاداً وأحسن أدباً فأظهر إكرامه وتفضيله وبيّن أن زيادة إكرامه لتلك الأسباب فلا بأس بذلك؛ لأنه ينشط ويبعث على الاتصاف بتلك الصفات<sup>(١)</sup>.

قال ابن الجزري: ولا يفضل أحداً على أحد، إلا أن يكون أحدهم مسافراً أو يتفرس فيه النجاة أو غير ذلك فكلُّ بحسبه<sup>(٢)</sup>.

قال الخطيب البغدادي: ومباح للمحدث أن يُؤثّر حفاظ الطلبة، وأهل المعرفة والفهم منهم، وإن كان الأفضل أن يعدل بينهم، ولا يُؤثّر بعضهم على بعض، وكان سفيان الثوري يجيء إلى الأعمش فيقول: سلام عليكم، فيقول: سفيان بن سعيد؟ فيقول: نعم، فيقول: خذ بيدي، فيأخذ بيده، فيُدخله، فيحدثه ويدع البقية<sup>(٣)</sup>.

ويدل على ذلك حديث عن أبي رفاعة<sup>(٤)</sup> رضي الله عنه قال: «انتهيت إلى النبي ﷺ وهو يخطب قال: فقلت: يا رسول الله، رجلٌ غريب جاء يسأل عن دينه لا يدري ما دينه، قال: فأقبل عليّ رسول الله ﷺ وترك خُطْبَتَهُ حتى انتهت إليّ فأتي بكَرْسِيٍّ، حَسَبْتُ فَوَائِمَهُ حديدًا، قال: فقعد عليه رسول الله ﷺ وجعل يعلمني ممّا علّمه الله ثم أتى خُطْبَتَهُ فَأَتَمَّ آخِرَهَا»<sup>(٥)</sup>.

والاعتناء بالفروق الفردية أمر لم تبتكره التربية المعاصرة، بل أشار إليه أسلافنا الأوائل وأدركوه وأوصوا المعلم به، قال النووي: «وينبغي أن يكون باذلاً وسعه في تفهيمهم، وتقريب الفائدة إلى أذهانهم، حريصاً على هدايتهم،

(١) انظر: الدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١١٧).

(٢) انظر: منجد المقرئين لابن الجزري (ص ١٣).


(٣) انظر: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للبغدادي (١/٣٠٦).

(٤) اختلف في اسمه واسم أبيه، قيل: تميم بن أسد، وقيل: عبد الله بن الحارث بن أسد بن عدي بن عبد مناة وهو الأشهر، نزل البصرة، روى عنه حميد بن هلال ومحمد بن سيرين وغيرهما، توفي سنة (٤٤هـ). انظر: الاستيعاب لابن عبد البر (٤/١٦٥٧)؛ وتاريخ الإسلام للذهبي (٤/١٣٥)؛ والإصابة لابن حجر (١/٣٦٧).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه ح (٨٧٦) (٢/٥٠٠).

ويفهم كل واحد بحسب فهمه وحفظه، فلا يعطيه ما لا يحتمله، ولا يقصر به عما يحتمله بلا مشقة، ويخاطب كل واحد على قدر درجته، وبحسب فهمه وهمته، فيكتفي بالإشارة لمن يفهمها فهماً محققاً، ويوضح العبارة لغيره ويكررها لمن لا يحفظها إلا بتكرار، ويذكر الأحكام موضحة بالأمثلة من غير دليل لمن لا ينحفظ له الدليل، فإن جهل دليل بعضها ذكره له<sup>(١)</sup>.

ومنها: أن ينصفهم في البحث فيعترف بفائدة يقولها بعضهم وإن كان صغيراً، فإن ذلك من بركة العلم<sup>(٢)</sup>.



(١) انظر: المجموع شرح المذهب للنووي (٣١/١).

(٢) انظر: الدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١١٦).

## المبحث الرابع

## الرفق بالقارئ إذا أخطأ

إِنَّ مِنْ هَدَى الرَّسُولِ ﷺ الرَّفْقَ بِالْمَتَعَلِّمِ وَالْأَخْذَ بِيَدِهِ وَمَعَامَلَتَهُ مَعَامَلَةَ  
الْأَبِ لَوْلَدِهِ، الَّذِي وَصَفَهُ اللَّهُ ﷻ بِقَوْلِهِ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ  
عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: 128]،  
والذي وصف نفسه ﷺ فقال: «إنما أنا لكم مثل الوالد لولده»<sup>(١)</sup>.

وأهم ما يميز علاقة الأبوة بالبنوة هو الرحمة والرفق والحنو، وهذا ما  
ينبغي أن يحس به التلميذ من معلمه، ويشعر بحبه له، وحرصه على نجاته  
وسعادته في الأولى والآخرة<sup>(٢)</sup>.

والرفق هو: لين الجانب بالقول والفعل، والأخذ بالأسهل، وهو ضد  
العنف<sup>(٣)</sup>، فالنفوس تميل إلى الرفق ولين الجانب وتأنس به وتنفر من الجفوة  
والغلظة.

ومن دلائل هذا الرفق أن يتبنى روح التيسير لا التعسير والتبشير لا التنفير  
وهذا ما أوصى به النبي ﷺ من بعثه من أصحابه معلمين وهداة وقضاة مثل  
معاذ بن جبل، وأبي موسى الأشعري حيث قال لهما حينما بعثهما إلى اليمن:  
«يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا»<sup>(٤)</sup>، وفي حديث آخر قال ﷺ: «علموا

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٢٤٧/٢)؛ وأبو داود ح (٨) (١٨/١)؛ وابن ماجه ح (٣١٣) (١١٤/١)؛ والبيهقي في الكبرى (١١٢/١). الحديث حسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود (١٤/١).

(٢) انظر: إحياء علوم الدين للغزالي (٥٥/١).

(٣) انظر: فتح الباري لابن حجر (٤٦٤/١٠).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ح (٦٩) (ص ١٧)؛ ومسلم أيضاً ح (١٧٣٤) (٣/١٠٩٣).



ويسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا وإذا غضب أحدكم فليسكت»<sup>(١)</sup>.

وذلك أن الله ﷻ يريد بعباده اليسر ولا يريد بهم العسر وهو يحب الرفق في الأمر كله، ويجزي على الرفق ما لا يجزي على العنف، وجاء عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلا شانه»<sup>(٢)</sup>.

وكان النبي ﷺ أرفق الناس بالمتعلمين وأبعدهم عن التشديد والتعسير والفظاظة والغلظة وهذا ما نوه به القرآن من أخلاقه بقوله تعالى: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنْ اللَّهِ لَئِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ وَكُفٌّ فَظًا غَلِيظًا لَلْقَلْبِ لَأُنْفِضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَأَعُفْ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾﴾ [آل عمران: 159]، وكان الرجل يأتي من البادية يخاطبه باسمه مجرداً ويناديه من بعد ويكلمه بجفوة وأحياناً يستوقفه في الطريق، فيسع هذا كله بحلمه وحسن خلقه ويجيبه عما سأل وأكثر مما سأل، وقد يهم أصحابه به أو يثورون في وجهه فيهدئ من ثورتهم، ويسكن من غضبهم.

جاء عن أبي أيوب رضي الله عنه أن أعرابياً عرض لرسول الله ﷺ وهو في سفر فأخذ بخظام ناقته أو بزمامها ثم قال: يا رسول الله أو يا محمد، أخبرني بما يقربني من الجنة وما يباعدني من النار، قال: فكف النبي ﷺ ثم نظر في أصحابه، ثم قال: «لقد وُفِّقَ أو لقد هُدِيَ» قال: «كيف قلت؟» قال: فأعاد، فقال النبي ﷺ: «تعبد الله لا تُشرك به شيئاً وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصل الرحم»<sup>(٣)</sup>. وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: بينما نحن في المسجد مع رسول الله ﷺ، إذ جاء أعرابي، فقام يبول في المسجد، فقال أصحاب رسول الله ﷺ مه مه، فقال رسول الله ﷺ: «لا

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ح(١٦٥٩) (١/٤٢٤)؛ وأحمد في مسنده (١/٢٣٩)؛ والبيهقي في شعب الإيمان (٦/٣٠٩).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٦٠٢٤) (ص١٠٥٣)؛ ومسلم أيضاً ح(٢٥٩٤) (٤/١٥٩٠)؛ واللفظ له.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ح(١٣) (١/٥٠).

تُزْرَمُوهُ<sup>(١)</sup> ، دعوه» ، فتركوه حتى بال ، ثم إنَّ رسول الله ﷺ دعاه فقال له : «إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لَشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ وَالْقَذْرِ ، إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ وَالصَّلَاةِ ، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ ، وَأَمْرٍ رِجَالًا مِنَ الْقَوْمِ ، فَجَاءَ بَدَلِيٍّ مِنْ مَاءٍ ، فَسَنَّهُ عَلَيْهِ»<sup>(٢)</sup> ، وجاء في مسند أحمد زيادة من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : «يقول الأعرابي بعد أن فقه فقام النبي ﷺ إليّ بأبي هو وأمي فلم يسب ولم يؤنب ولم يضرب»<sup>(٣)</sup> .

ففي هذا الحديث بيان لرفق النبي ﷺ بالأعرابي وحسن تعليمه له ، وذلك لأن الأعرابي كان يجهل ذلك الحكم بطبيعة الحال ولهذا السبب لم يعنفه النبي ﷺ ولم يوبخه ، بل دعاه وعلمه برفق في الأمر الذي يجهله .

قال النووي : وفيه الرفق بالجاهل وتعليمه ما يلزمه من غير تعنيف ولا إيذاء إذا لم يأت بالمخالفة استخفافاً أو عناداً<sup>(٤)</sup> ، وفيه رافة النبي ﷺ وحسن خلقه<sup>(٥)</sup> .

ولقد صور الأعرابي ذلك الموقف بعد أن فقه ، بقوله : «بأبي هو وأمي فلم يسب ولم يؤنب ولم يضرب» . وفي هذا القول دليل على تأثر الأعرابي برفق النبي ﷺ به ، وحسن تعليمه له .

قال ابن خلدون : والشدة على المتعلمين مضرّة بهم ؛ وذلك أن إرهاف الحد بالتعليم مضر بالمتعلم سيما في أصاغر الولد لأنه من سوء الملكة ، ومن كان مرباه بالعسف والقهر من المتعلمين أو المماليك أو الخدم سطا به القهر

(١) لا تزرموه - بضم أوله وسكون الزاي وكسر الراء - : من الإزرام : أي لا تقطعوا عليه بوله ، يقال : زرم البول : إذا انقطع ، وأزرمته : قطعته ، وكذلك يقال في الدمع . انظر : شرح صحيح مسلم للنووي (٣/١٦٣) ؛ وفتح الباري لابن حجر (١٠/٤٤٩) .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٦٠٢٥) (ص١٠٥٣) ؛ ومسلم أيضاً ح(٢٨٥) (١/١٩٩) ؛ واللفظ له .

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٢/٥٠٣) .

(٤) انظر : شرح صحيح مسلم للنووي (٣/١٦٣) ؛ وفتح الباري لابن حجر (١/٣٨٨) .

(٥) انظر : فتح الباري لابن حجر (١/٣٨٨) .

وَضَيَّقَ عَنِ النَّفْسِ فِي انبساطها وذهب بنشاطها ودعاه إلى الكسل وَحَمَلَ عَلَى الكذب والحُبث وهو التظاهر بغير ما في ضميره خوفاً من انبساط الأيدي بالقهر عليه وعلمه المكر والخديعة...، فينبغي للمعلم في مُتَعَلِّمِهِ والوالد في وَلَدِهِ أَنْ لَا يَسْتَبِدَّ عَلَيْهِمَا فِي التَّأْدِيبِ (١).

قال الآجري: وينبغي لمن قرأ عليه القرآن فأخطأ عليه أو غلط أن لا يعنّفه، وأن يرفق به، ولا يجفو عليه، فإنّي لا آمن أن يجفو عليه فينفر عنه، وبالحرّي أن لا يعود إلى المسجد (٢).

وينبغي للمقرئ عدم المسارعة إلى التخطئة والرد، بل التعريض دون التصريح كما جاء عن سليمان الأعمش قال: كنت أقرأ على إبراهيم النخعي؛ فإذا مر بالحرف ينكره لم يقل: ليس كذا؛ ولكن يقول: كان علقمة يقرأ كذا وكذا (٣).

ومن الرفق بالمتعلم ما قاله الخطيب: يجوز مداعبته إذا أخطأ ليُزِيلَ عنه الخجل بذلك: فعن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، أرايت الخيط الأبيض من الخيط الأسود، أهما خيطان؟ فَضَحِكَ، وقال: «إِنَّكَ لَعَرِيضُ الْقَفَا إِنْ أَبْصَرْتَ الْخَيْطَيْنِ»، ثم قال: «لَا بَلْ هُوَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ» (٤).

### ضرب المُتَعَلِّمِ:

وقد تثار هنا قضية الضرب واستخدام العصا في التعليم وخصوصاً بالنسبة للصغار، وقد شرع الإسلام ضرب الصغار كما جاء في حديث تعويد الأبناء للصلاة قبل البلوغ حتى يشبوا على أدائها ورعايتها: «مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر سنين» (٥).

(١) انظر: مقدمة ابن خلدون (ص ٤٩٦).

(٢) أخلاق حملة القرآن للآجري (ص ٦٠)؛ والتبيان للنووي (ص ٣٤).

(٣) انظر: غاية النهاية لابن الجزري (٨/٢).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ح (٤٥١٠) (ص ٧٦٦).

(٥) أخرجه أبو داود ح (٤٩٥) (١/٣٣٢ - ٣٣٣)؛ والترمذي ح (٤٠٧) (٢/٢٥٩)؛ وقال الألباني في صحيح سنن أبي داود (١/١٤٤): حسن صحيح.

ومنزلة المعلم منزلة الأب فيجوز له ما يجوز للأب في بعض الأحيان، ويتجلى فيه الرفق والإشفاق على المخطئ؛ فالخطأ لا يوجب مقابلة المخطئ بالعنف والقهر أو التشنيع عليه أو السخرية به.

ولذلك لا نجد من التربويين المسلمين الأوائل من أنكر مبدأ العقاب في التربية؛ لكنهم أحاطوه بسياج من الشروط والقيود، وجعلوه تالياً للمدح، وقدموا عليه الرفق؛ لحديث الرسول ﷺ: «إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يَنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَأْنَهُ»<sup>(١)</sup>، وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «يا عائشة! إن الله رفيق يحب الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف، وما لا يعطي على ما سواه»<sup>(٢)</sup>.

ونجد من بين التربويين الأوائل الذين تكلموا في هذا الموضوع:

الإمام الفقيه محمد بن سحنون (ت ٢٥٦هـ)، وابن الجزار القيرواني الطيب (ت ٣٦٩هـ)، وأبا الحسن القابسي (ت ٤٠٣هـ)، والغزالي (ت ٥٠٥هـ)، وبرهان الدين الزرنوجي (ت ٦٤٠هـ)، وابن جماعة الكناني (ت ٧٣٣هـ)، وابن خلدون (ت ٨٠٨هـ)، وغيرهم.

قال ابن سحنون: ولا بأس أن يضربهم - يعني المؤدب أو المعلم - على منافعهم، ولا يتجاوز بالأدب ثلاثاً إلا أن يأذن الأب في أكثر من ذلك إذا آذى أحداً، ويؤدبهم على اللعب والبطالة، ولا يجاوز بالأدب عشرًا، وأما على القرآن فلا يجاوز أدبه ثلاثاً<sup>(٣)</sup>.

ويعلل ابن سحنون ذلك بقوله: لأن عشرة غاية الأدب؛ وقد قال ﷺ: «لا يضرب أحدكم أكثر من عشرة أسواطٍ إلا في حد من حدود الله»<sup>(٤)</sup>. ويلتقي

(١) سبق تخريجه (ص ٤١٥).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ح (٦٩٢٧) (ص ١١٩٣)؛ ومسلم أيضاً ح (٢٥٩٣) (٤/ ١٥٩٠).

(٣) انظر: آداب المعلمين لابن سحنون ملحق في كتاب: التربية في الإسلام للأهواني (ص ٣٥٤).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ح (٦٨٥٠) (ص ١١٨١)؛ ومسلم أيضاً ح (١٧٠٨) =

أبو الحسن القابسي مع ابن سحنون في ضرورة الرفق بالصبيان وعدم تجاوز الثلاثة في التأديب، وإنما يلجأ إلى الضرب فقط عندما لا ينفع العذل والتفريع بالكلام الذي فيه التوعد من غير شتم ولا سب لعرض، يقول أبو الحسن القابسي: وإذا استأهل الضرب فاعلم أن الضرب من واحدة إلى ثلاث، فليستعمل اجتهاده لثلاث يزيد في رتبة فوق استئهاها، وهذا هو أدبه إذا فرط فتتأقل عن الإقبال على المعلم، فتباطأ في حفظه، أو أكثر الخطأ في جزبه، أو في كتابة لوجه<sup>(١)</sup>.

ولئن سمح أبو الحسن القابسي للمعلم بمعاقبة التلاميذ بهذا القدر من الضرب إلا أنه علق ذلك على مدى استئها التلميذ لذلك، وقيدته بثلاثة، واشترط في تجاوز الثلاثة إلى العشرة مشورة أبي الصبي أو ولي أمره؛ ومدى احتمال الصبي للضرب فوق الثلاثة إذا استأهل ذلك، وألا يتعدى أثر الضرب الألم إلى التأثير المشنع أو الوهن المضر<sup>(٢)</sup>.

وقد تحدث ابن الجزار القيرواني عن الصبيان في مدى قبولهم للأدب فقال: إن الصواب أن يؤدب الصبي؛ فإن كانت طبيعته طبيعة من ليس بأديب ولا لبيب فهذا بين للمعترض طريق الصواب، فأما إذا كان الصبي طبيعته جيدة؛ أعني: أن يكون مطبوعاً على الحياء وحب الكرامة والألفة محباً للصدق؛ فإن تأديبه يكون سهلاً، وذلك أن المدح والذم يبلغان منه عند الإحسان أو الإساءة ما لا تبلغه العقوبة من غيره، فإن كان الصبي قليل الحياء، مستخفاً للكرامة، قليل الألفة، محباً للكذب، عسر تأديباً، ولا بد لمن كان كذلك من إرهاب وتخويف عند الإساءة، ثم يحقق ذلك بالضرب إذا لم ينجح التخويف<sup>(٣)</sup>.

وقد بين الغزالي أن الطريق في رياضة الصبيان وتأديبهم ينبغي أن يؤسس

= (٣/ ١٠٧٥ - ١٠٧٦).

(١) انظر: الرسالة المفصلة للقابسي (ص ١٢٨ - ١٢٩).

(٢) انظر: المصدر السابق (ص ١٢٩ - ١٣٠).

(٣) انظر: سياسة الصبيان وتديبرهم (ص ١٣٧ - ١٣٨).

على الرفق واللين، والثواب والمدح لا العقاب والشدة والتعنيف؛ حيث قال: ثم مهما ظهر من الصبي من خلق جميل وفعل محمود فينبغي أن يكرم عليه، ويجازى عليه بما يفرح به ويمدح بين أظهر الناس، فإن خالف ذلك في بعض الأحوال مرة واحدة؛ فينبغي أن يُتغافل عنه، ولا يهتك ستره، ولا يكشفه، ولا يظهر له أنه يتصور أن يتجاسر أحد على مثله، ولا سيما إذا ستره الصبي واجتهد في إخفائه؛ فإنَّ إظهار ذلك عليه ربما يفيد جسارة حتى لا يبالي بالمكاشفة، فعند ذلك إن عاد ثانية فينبغي أن يعاقب سراً ويعظم الأمر فيه، ويقال له: إياك أن تعود بعد ذلك لمثل هذا، وأن يُطلع عليك في مثل هذا فتُفضح بين الناس. ولا تكثر القول عليه بالعتاب في كل حين فإنه يهون عليه سماع الملامة، وركوب القبائح، ويسقط وقع الكلام من قلبه<sup>(١)</sup>.

أما ابن خلدون فقد عقد في مقدمته فصلاً في أن الشدة على المتعلمين مُضرة بهم، يقول فيه: ومن كان مَرَباه بالعسف والقهر من المتعلمين أو المماليك أو الخدم سطا به القهر، وضيَّق على النَّفس في انبساطها، وذهب بنشاطها، ودعاه ذلك إلى الكسل، وحمله على الكذب والخبث وهو التظاهر بغير ما في ضميره خوفاً من انبساط الأيدي بالقهر عليه، وعلمه المكر والخديعة لذلك، وصارت له هذه عادة وخلقاً، فسدت معاني الإنسانية التي له من حيث الاجتماع والتمدن، وهي الحمية والمدافعة عن نفسه ومنزله، وصار عيالاً على غيره في ذلك، بل وكسلت النفس عن اكتساب الفضائل والخلق الجميل؛ فانقبضت عن غايتها ومدى إنسانيتها، فارتكس وعاد في أسفل السافلين<sup>(٢)</sup>.

ولذلك دعا ابن خلدون إلى الرفق بالمتعلم واجتناب الشدة في تأديبه وتهذيبه، واستحسن وصية الرشيد لمعلم ولده، واعتبرها من أحسن مذاهب التعليم، ومما جاء فيها: يا أحمر! إن أمير المؤمنين قد دفع إليك مهجة نفسه،

(١) انظر: إحياء علوم الدين للغزالي (٧٣/٣). وانظر: الرسالة المفصلة للقباسي (ص١٢٨).

(٢) انظر: مقدمة ابن خلدون (ص٤٩٦).

وثمره قلبه، فصير يدك عليه مبسوطة، وطاعته لك واجبة، فكن له بحيث وضعك أمير المؤمنين: أقرئه القرآن، وعرفه الأخبار، وروّه الأشعار، وعلمه السنن، وبصره بمواقع الكلام وبدئه، وامنعه من الضحك إلا في أوقاته، وخذه بتعظيم مشايخ بني هاشم إذا دخلوا عليه، ورفع مجالس القواد إذا حضروا مجلسه، ولا تمرّن بك ساعة إلا وأنت مغتنم فائدة تفيدها إياه، من غير أن تحزنه فتميت ذهنه، ولا تمعن في مسامحته فيستحلي الفراغ ويألفه، وقومه ما استطعت بالقرب والملاينة؛ فإن أباهمًا فعليك بالشدّة والغلظة<sup>(١)</sup>.

ومما سبق يتضح أن المربين المسلمين الأوائل وإن أقرّوا بدور العقاب في التربية إلا أنهم جعلوه آخر أسلوب تأديبي؛ لا يلجأ إليه المربي إلا عند الضرورة القصوى، وضمن حدود معينة، وشروط محددة؛ فهم قد فاضلوا بين الأساليب التربوية على النحو التالي:

#### ١ - المدح والثناء والترغيب:

اعتبر التربويون المسلمون الأوائل الثواب والمدح والثناء الأسلوب الأمثل، والحافز الأقوى للتعلم، ولذلك طالبوا المعلم بالمبادرة به قبل غيره، وأن لا يلجأ إلى غيره إلا لحاجة ملحة قد تفرضها طبيعة الصبي كأن يكون الصبي قليل الحياء مستخفًا بالكرامة، قليل الألفة محبًا للكذب.

وفي ذلك يقول أبو الحسن القاسبي: وإذا هو أحسن يغبطه بإحسانه من غير انبساطٍ إليه ولا مُنَافرةٍ له لِيَعْرِفَ وجه الحَسَنِ مِنْ القَبِيحِ فيتدرّج على اختيار الحَسَنِ<sup>(٢)</sup>.

وفي ذلك أيضاً يقول الغزالي: ثم مهما ظهر من الصبي خلق جميل، وفعل محمود فينبغي أن يكرم عليه ويجازى عليه بما يفرح به ويمدح بين أظهر الناس<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: المصدر السابق.

(٢) انظر: الرسالة المفصلة للقاسبي (ص ١٣٣).

(٣) إحياء علوم الدين للغزالي (٣/٧٣).



وفي وصية ابن سحنون لمؤدب ولده: ولا تؤدبه إلا بالمدح ولطيف الكلام<sup>(١)</sup>.

وبهذا يتقرر أهمية المدح والثناء والتشجيع والثواب في التربية.

## ٢ - الإيحاء والإعراض والتترك:

يعتبر الإيحاء والإعراض والتترك أقل درجات العقوبة المعنوية؛ فالمعلم قد يلحظ على الصبي ملحظاً أو يرى منه تصرفاً غير لائق؛ ولكنه يُعرض عنه ويتغافل ولا يعنفه أو يشتد في عقوبته؛ ربما لأن الصبي قام بهذا السلوك مرة واحدة فيعفو عنه، أو لأنه كان يتوقع أن ما قام به لائقاً وينتظر عليه مكافأة من المعلم ولو في صورة مدح أو بشاشة وجه أو اهتمام به، فيُعرض المعلم عنه ويبدى له نوعاً من الإيحاء وعدم البشاشة.

وقد أشار الغزالي إلى هذا الأسلوب بقوله: فإن خالف ذلك - أي: أتى فعلاً غير محمود أو تخلق بخلق غير جميل - في بعض الأحوال مرة واحدة فينبغي أن يتغافل عنه ولا يهتك ستره ولا يكشفه ولا يظهر له أنه يتصور أن يتجاسر أحد على مثله، ولا سيما إذا ستره الصبي واجتهد في إخفائه<sup>(٢)</sup>.

## ٣ - الذم والتوبيخ والترهيب:

إذا لم ينفع مع الصبي أسلوب الإيحاء والإعراض والتترك يلجأ المعلم إلى أسلوب أشد في العقوبة المعنوية وهو أسلوب الذم والتوبيخ والترهيب والوعيد الشديد دون إيقاع الضرب ودون التبذل في العذل والتقريع في الكلام أو اللجوء إلى الشتم والسب. وقد جعل أبو الحسن القاسبي هذا الأسلوب في العقوبة أعلى درجات العقوبة المعنوية، ويليه مباشرة إيقاع العقوبة البدنية إذا استأهل ذلك<sup>(٣)</sup>.

كذلك أشار الغزالي إلى أن الصبي إذا نُهي عن التخلق بسوء الأخلاق

(١) انظر: آداب المعلمين لابن سحنون ملحق في كتاب: التربية في الإسلام، للأهواني (ص ١٤٨).

(٢) انظر: إحياء علوم الدين للغزالي (٣/٧٣).

(٣) انظر: الرسالة المفصلة للقاسبي (ص ١٢٨ - ١٢٩).



فلم ينته، ولم ينفع معه أسلوب الإيحاء والإعراض والترك فينبغي أن يعاقب سراً ويعظم الأمر فيه؛ فيقال له: إياك أن تعود بعد ذلك لمثل هذا وأن يُطلع عليك في مثل هذا فتُتضح بين الناس<sup>(١)</sup>.

فإن لم ينته الصبي عن ذلك يُلجأ إلى العقاب الجهري والتغليظ في القول لينزجر السامع ومن معه ويتأدبوا بذلك؛ فإن لم ينفع معه ذلك يُلجأ إلى العقوبة البدنية على النحو الذي سيأتي ذكره.

#### ٤ - العقوبة البدنية:

إذا لم تفلح أساليب العقوبة المعنوية من إيحاء وإعراض وذم وتوبيخ وتخويف يلجأ المعلم إلى العقوبة البدنية؛ حيث أجاز الإسلام العقوبة البدنية وشرع لها كما أسلفت، كما أجاز المربون المسلمون استعمال الضرب لتأديب الصبيان؛ ولكنهم جعلوه آخر أسلوب في التربية، وأحاطوه بسياج من القيود والشروط، وفيما يلي الشروط التي وضعها أبو الحسن القاسبي للعقوبة البدنية:

أ - ألا يستعمل المعلم الضرب إلا للذنوب.

ب - أن يوقع المعلم الضرب بقدر الاستئصال الواجب في الجرم «وإذا استأهل الضرب فاعلم أن الضرب من واحدة إلى ثلاث، فليستعمل اجتهاده لثلاث يزيد في رتبة فوق استئصالها»<sup>(٢)</sup>.

ج - أن يكون الضرب من واحدة إلى ثلاث، ويستأذن القائم بأمر الصبي في الزيادة إلى عشر ضربات. فإن اكتسب الصبي جرماً من أذى ولعب، وهروب من الكتاب، وإدمان البطالة فينبغي للمعلم أن يستشير أباه، أو وصيه إن كان يتيماً، ويُعلمه إذا كان يستأهل من الأدب فوق الثلاث، فتكون الزيادة على ما يوجهه التقصير في التعلم عن إذن من القائم بأمر هذا الصبي، ثم يزداد على الثلاث ما بينه وبين العشر<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: إحياء علوم الدين للغزالي (٧٣/٣).

(٢) انظر: الرسالة المفصلة للقاسبي (ص ١٢٨ - ١٢٩).

(٣) انظر: المصدر السابق (ص ١٢٩ - ١٣٠).

د - أن يزداد على عشر ضربات إذا كان الصبي يطيق ذلك أو كان سيئ التربية غليظ الخلق. «وربما كان من صبيان المعلم من يناهز الاحتلام ويكون سيئ الرعية، غليظ الخلق، لا يروعه وقوع عشر ضربات عليه ويرى للزيادة عليه مكاناً، وفيه محتمل مأمون، فلا بأس - إن شاء الله - من الزيادة على العشر ضربات<sup>(١)</sup> .

هـ - أن يقوم المعلم بضرب الصبيان بنفسه: وليتولّ أديهم بنفسه؛ فقد أحب سحنون ألا يُولي أحداً من الصبيان الضرب؛ لأن الصبيان تجري بينهم الحميّة والمنازعة<sup>(٢)</sup> .

و - أن يوقع المعلم الضرب على الرّجلين دون الوجه والرأس: وليتجنب أن يضرب رأس الصبي أو وجهه؛ فإن سحنون قال فيه: لا يجوز له أن يضربه، وضرر الضرب فيهما بين، قد يوهن الدماغ، أو يطرّف العين أو يؤثّر أثراً قبيحاً، فليُجْتَنَبَا؛ فالضرب على الرّجلين آمن، وأحمل للألم في سلامة<sup>(٣)</sup> .

ز - أن يكون الضرب بحيث لا يتعدى الألم إلى التأثير المشنع أو الوهن المضر: «وصفة الضرب: هو ما يؤلم ولا يتعدى الألم إلى التأثير المشنع، أو الوهن المضر<sup>(٤)</sup>» .

ح - أن تكون الدرة التي يضرب بها المعلم الصبي رطبة مأمونة لئلا تؤثر أثراً سيئاً<sup>(٥)</sup> .

ي - ألا يكون الضرب انتقاماً من الصبي وإنما يكون لعلاج وتأديبه: «كذا ينبغي لمعلم الأطفال أن يُراعي منهم حتى يُخْلِصَ أديهم لِمَنَافِعِهِمْ، وليس لمعلمهم في ذلك شفاءً من غصبه، ولا شيء يُريح قلبه من غيظه؛ فإن ذلك إن أصابه فإنما ضرب أولاد المسلمين لراحة نفسه، وهذا

(١) انظر: المصدر السابق (ص ١٣٠).

(٢) انظر: المصدر السابق (ص ١٣٠).

(٣) انظر: المصدر السابق (ص ١٣٠).

(٤) انظر: المصدر السابق (ص ١٣٠).

(٥) انظر: المصدر السابق (ص ١٣١).

ليس من العدل»<sup>(١)</sup>.

ومن استعراض هذه الأساليب ومفاضلة التربيين المسلمين بينها يتبين لنا مدى حرصهم على الرفق بالمتعلمين عند تعليمهم وتأديبهم ومدى تضيقهم على مسلك العقاب في التربية.

(١) انظر: المصدر السابق (ص ١٢٩).



## المبحث الخامس

بكاء المقرئ لقراءة القارئ<sup>(١)</sup>

من أدب المقرئ حسن الإنصات وعدم الانشغال بشيء خارج عن القرآن، وحفظ جوارحه من العبث؛ إلا ما دعت الحاجة إليه، وأعظم دور يقوم به هو متابعة القارئ وتقويم أدائه، وحيث أن قراءة القرآن عبادة لذا يجري في القضية التعليمية ما يجري خارجها، من التدبر والتفكير الباعث على البكاء وغيره؛ فمن كمال التدبر وفوائد التفكير في معاني كلام الله ﷻ أن يخشع قلبه، ويرق فؤاده، ويلين جلده لله ﷻ؛ فيغلبه البكاء.

وقد ورد في القرآن الكريم وصف الذين أوتوا العلم أنهم إذا يتلى عليهم القرآن يخرون للأذقان وهم يبكون لسماع القرآن الكريم قال الله ﷻ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا ﴿١٠٧﴾ وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا ﴿١٠٨﴾ وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ﴿١٠٩﴾﴾ [الإسراء: ١٠٧ - ١٠٩].

وعن عبد الأعلى التيمي<sup>(٢)</sup> قال: من أوتي من العلم ما لا يبكيه فليس بخليق أن يكون أوتي علماً ينفعه؛ لأن الله تعالى نعت العلماء فقال ﷻ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا ﴿١٠٧﴾ وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا

(١) للاستزادة في هذا ينظر بكاؤه ﷻ (ص ١٠٢).

(٢) عبد الأعلى بن عبد العزيز التيمي، روى عن ابن مسعود وإبراهيم التيمي وغيرهما، وروى عنه: مسعر بن كدام ويحيى بن يعقوب وغيرهما، ذكره البخاري في التاريخ الكبير ولم يذكر له جرح، وذكره ابن حبان في الثقات. انظر: التاريخ الكبير (٦/٧٢)؛ والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٩/٦)؛ والثقات لابن حبان (١٣١/٧)؛ وتعجيل المنفعة لابن حجر (ص ٢٤٣).

إِنْ كَانَ وَعَدُّ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا ﴿١٧٨﴾ وَيَخْرُونِ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ﴿١٧٩﴾ [الإسراء: ١٠٧ - ١٠٩] (١).

قال الفضل بن عيسى الرقاشي (٢): كلُّ قلبٍ لا يجيب على حسن الصوت؛ فهو قلب ميت!.

وقال أيضاً: وأيُّ عينٍ لا تهمل على حسن الصوت بالقرآن؛ إلا عين غافلٍ أو لاهٍ! (٣).

وكان هدي نبينا ﷺ عند تلاوته، وسماعه للقرآن، خاضعاً، ساكن الجنان، ظاهر الفاقة والذل، وفي بعض أحيانه يكون باكياً، قال: عبد الله بن مسعود رضي عنه: «قال لي النبي ﷺ: «اقرأ علي»، قلت: أقرأ عليك وعليك أنزل؟، قال: «فإني أحب أن أسمع من غيري»، فقرأت عليه سورة النساء حتى بلغت: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَتُولَاءٍ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] قال: «أمسك»، فإذا عيناه تذرطان» (٤).

قال العيني (٥): وفي بكاء النبي ﷺ وجوه:

**الأول:** قال ابن الجوزي: بكأؤه ﷺ عند هذه الآية الكريمة؛ لأنه لا بد من أداء الشهادة؛ والحكم على المشهود عليه إنما يكون بقول الشاهد فلما كان ﷺ هو الشاهد وهو الشافع بكى على المفرطين منهم (٦).

**الثاني:** أنه ﷺ بكى لعظم ما تضمنته هذه الآية الكريمة من هول المطلع

(١) انظر: فضائل القرآن لأبي عبيد (ص ٢٣)؛ وحلية الأولياء لأبي نعيم (٨٨/٥).

(٢) الفضل بن عيسى بن أبان الرقاشي، أبو عيسى، وهو ابن أخي يزيد الرقاشي، خال المعتمر بن سليمان وكان واعظاً، روى عن عمه يزيد بن أبان الرقاشي والحسن روى عنه سفيان الثوري ومعتمر بن سليمان وغيرهما. انظر: التاريخ الكبير للبخاري (٧/١١٨)؛ والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٧/٦٤)؛ والثقات لابن حبان (٥/٢٩٦)؛ والكاشف للذهبي (٢/١٢٢).

(٣) انظر: الرقة والبكاء لابن أبي الدنيا (٩٤)؛ وحلية الأولياء لأبي نعيم (٦/٢٠٧).

(٤) سبق تخريجه (ص ٦٢).

(٥) انظر: عمدة القاري للعيني (١٨/١٧٤).

(٦) انظر: فتح الباري لابن حجر (٩/٩٩).

وشدة الأمر إذ يؤتى بالأنبياء ﷺ شهداء على أممهم بالتصديق والتكذيب (١).

الثالث: أنه ﷺ بكى فرحاً لقبول شهادة أمته ﷺ يوم القيامة وقبول تزكيتهم لهم في ذلك اليوم العظيم. اهـ.

وثبت عن عبد الله بن الشخير رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي وفي صدره أزيز كأزيز المرجل من البكاء (٢).

والأزيز: خنين من الخوف - بالخاء المعجمة - وهو صوت البكاء، وقيل: هو أن يجيش جوفه ويغلي بالبكاء (٣).

والمرجل: الإناء الذي يُغلى فيه الماء. سواء كان من حديد أو صفر أو حجارة أو خزف (٤).

قال ابن القيم: ولم يكن بكأؤه ﷺ بشهيق ورفع صوت، ولكن كانت تدمع عيناه حتى تهملان، ويُسمع لصدره أزيزاً، وكان بكأؤه عند سماعه القرآن بكاء اشتياق ومحبة وإجلال، مصاحبٌ للخوف والخشية (٥).

وهكذا كان حال السلف رضي الله عنهم، فهم اقتداءً بنبيهم ﷺ كانوا عند قراءة القرآن أو سماعه يغلبهم الوجل أو البكاء، بأدب وخشية، ورجاء ومحبة، وفهم وعلم؛ كما قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٣﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٤﴾ ﴾ [الأنفال: ٢-٤]. وقول الله تعالى: ﴿ اللَّهُ نَزَلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُّتَشَبِهًا مَّتَانِي نَفْسَعُرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ [الزمر: ٢٣].

(١) انظر: المصدر السابق (٩٩/٩): قال: وهو قول ابن بطال.

(٢) سبق تخريجه (ص ١٠٣).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير، مادة: (أزز) (٤٥/١)؛ ومختار الصحاح للرازي، مادة: (أزز) (ص ١٥).

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير، مادة: (رجل) (٣١٥/٤)؛ قال النووي: وهو الأصح. انظر: شرح صحيح مسلم (٧٢/٣).

(٥) انظر: زاد المعاد لابن القيم (١٨٣/١).

عن عبد الله بن عروة بن الزبير قال: قلت لجدتي أسماء: كيف كان يصنع أصحاب رسول الله ﷺ إذا قرأوا القرآن؟ قالت: كانوا كما نعتهم الله ﷻ؛ تدمع أعينهم، وتقشعروا جلودهم! (١).

وبعد هذا العرض لما كان عليه النبي ﷺ عند سماعه للقرآن الكريم، وصحابته ومن استن بسنتهم ﷺ، يتضح أن على المقرئ أثناء الإقراء أن يتحلى بها؛ وأن لا يغفل عن التدبر والتفكير مع ما يقوم به من تفويم لأداء القارئ.

كما جاء عن خلف بن هشام أنه قال: أتيت سليماً (٢) لأقرأ عليه، فقرأت حتى بلغت يوماً المؤمن فقرأت ﴿الَّذِينَ يَجْمَلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ﴾ [غافر: ٧]، فبكى، ثم قال: يا خلف، ترى ما أكرم المؤمن على الله، هو نائم على فراشه والملائكة يستغفرون له (٣).

وروي عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبيش (٤) قال: قرأت القرآن كله في المسجد الجامع بالكوفة على أمير المؤمنين علي بن أبي

(١) سبق تخريجه (ص ١٠٤).

(٢) سليم بن عيسى بن سليم بن عامر بن غالب، أبو عيسى الحنفي الكوفي المقرئ، صاحب حمزة، قرأ عليه خلف بن هشام وخالد بن خالد وغيرهما، سمع الحديث من حمزة وسفيان الثوري، توفي سنة (١٨٨هـ). انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (١/٣٠٥ - ٣٠٧)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/٣١٨ - ٣١٩)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (١/٣٢٠).

(٣) انظر: طبقات القراء السبعة لابن السلار (ص ٩٨).

(٤) زر بن حبيش بن حباشة، أبو مريم الأسدي الكوفي المقرئ، قرأ على عبد الله بن مسعود وأبي وغيرهما، وحدث عن عمر وحذيفة وعلي وغيرهم، قرأ عليه عاصم وحدث عنه وكذا المنهال بن عمرو وغيرهما، توفي سنة (٨٢هـ). انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (١/١٤٣ - ١٤٥)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/٢٩٤)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (١/١٠٢).

طالب ﷺ، فلما بلغت (الحواميم)<sup>(١)</sup>، قال: يا زَرَّ، قد بلغت عرائس القرآن، فلما بلغت رأس العشرين من ﴿حَمَّ﴾ ﴿عَسَقَ﴾ [الشورى: ١، ٢]: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ﴾ [الشورى: ٢٢]، بكي حتى ارتفع نحيبه<sup>(٢)</sup>.

(١) هي السور التي تفتح بـ (حم)؛ وهي: غافر، وفصلت، والشورى، والزخرف، والدخان، والجمعة، والأحقاف.

(٢) انظر: التمهيد في علم التجويد لابن الجزري (ص ٢٢٣)؛ الدر المنثور للسيوطي (٧/ ٣٤٤)؛ وكنز العمال للهندي (٢/ ٣٥١)؛ وعزاه لابن النجار صاحب التاريخ.



## المبحث السادس

## وعظ المقرئ للقارئ وإرشاده

إن علاقة المقرئ بالقارئ ليست علاقة مجردة من التربية والتوجيه والوعظ والرعاية سواء فيما يتعلق بالناحية التعليمية من ترغيبٍ وحفزٍ للهمم في الحفظ والتلاوة أو فيما يختص بالناحية الفكرية أو العلمية أو حتى فيما يتعلق بحياة التلميذ اجتماعياً، فيكون كالأب للابن، يتقصى أحواله ويتعاهده بالرعاية والحنو المستمر، ولهذا التعاهد الأثر البالغ في نفسية التلميذ وتقويم شخصيته، وقوة الترابط بينه وبين شيخه.

وهذا هو هدي النبي ﷺ مرغباً في الإقبال على تعلم القرآن الكريم وإخلاص النية في ذلك، فقد حرص النبي ﷺ على تربية أصحابه التربية الإيمانية، وتصفية قلوبهم من كل شائبة تحول دون قبول الأعمال عند الله ﷻ، وتحذيرهم من الرياء، والنفاق ومن ذلك المباحة في تعليم القرآن الكريم، فعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأترجة ريحها طيب وطعمها طيب، ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن كمثل التمرة، لا ريح لها وطعمها طيب، ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر، ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة، ليس لها ريح وطعمها مر»<sup>(١)</sup>.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أول الناس يُقضى عليه يوم القيامة..» - منهم - رجل تعلم القرآن وعلمه وقرأ القرآن فأُتي به، فعرفه نعمه فعرفها، قال: فما عملت فيها؟ قال: تعلمت العلم وعلمته،

(١) سبق تخريجه (ص ٥٨).

وقرأت فيك القرآن. قال: كذبت، ولكن تعلمت العلم ليقال: عالم، وقرأت القرآن ليقال: هو قارئ، فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار»<sup>(١)</sup>.

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «تعلموا القرآن، وسلوا الله به الجنة، قبل أن يتعلمه قوم يسألون به الدنيا، فإن القرآن يتعلمه ثلاثة: رجل يباهي به، ورجل يستأكل به، ورجل يقرؤه لله»<sup>(٢)</sup>.

وغير ذلك من الأدلة المؤذنة بالحسرة والندامة والخسران لكل من يُقدم على تعلم القرآن الكريم وتعليمه رياء وسمعة ونفاقاً، أو يتخذه مغنماً يتكسب منه؛ ولهذا كان ترسيخ الإيمان مقدماً على تعليم القرآن، فعن جندب بن عبد الله رضي الله عنه قال: «كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ونحن فتية حزاورة»<sup>(٣)</sup>، فتعلمنا الإيمان قبل أن نتعلم القرآن، ثم تعلمنا القرآن فازددنا به إيماناً»<sup>(٤) (٥)</sup>.

كما كان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يوصي تلاميذه بتحري الإخلاص في تعلم القرآن الكريم وتعليمه: فعن إياس بن عمر<sup>(٦)</sup> قال: أخذ علي بن أبي طالب بيدي؛ ثم قال: إنك إن بقيت سيقراً القرآن ثلاثة أصناف: فصنف لله، وصنف للجدال، وصنف للدنيا، ومن طلب به أدرك»<sup>(٧)</sup>.

وحرص النبي صلى الله عليه وسلم في وعظ أصحابه مرغباً لهم في تعلم القرآن وتعليمه

(١) سبق تخريجه (ص ٥٨).

(٢) سبق تخريجه (ص ٥٩).

(٣) جمع حَزْوَرٍ وَحَزْوَرٍ، وهو الذي قارب البلوغ، والتاء لتأنيث الجمع. انظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (١/٣٨٠).

(٤) سبق تخريجه (ص ٥٩).

(٥) انظر: صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وجهودهم في تعليم القرآن الكريم لأنس كرزون (ص ٨١ - ٨٧).

(٦) إياس بن عامر الغافقي المُنْأَرِي، روى عن علي بن أبي طالب وعقبة بن عامر، روى عنه بن أخيه موسى أيوب بن الغافقي يعد في المصريين. انظر: التاريخ الكبير للبخاري (١/٤٤١)؛ والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/٢٨١)؛ والثقات لابن حبان (٤/٣٥)؛ وتهذيب التهذيب لابن حجر (١/٣٤٠).

(٧) أخرجه الدارمي ح (٣٢٠٩) (٢/٨٩٢).

بصور مشوقة وأساليب حافزة للهمم، فقد يرغب في تعلم القرآن كاملاً دون تحديد لسورة معينة، كما جاء في حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»<sup>(١)</sup>، وحديث عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: «خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في الصفة، فقال: «أيكم يحب أن يغدو إلى بطحان أو إلى العقيق، فيأتي منه بناقتين كوماوين في غير إثم ولا قطع رحم»، فقلنا: يا رسول الله! نحب ذلك، قال: «أفلا يغدو أحدكم إلى المسجد فيعلم أو يقرأ آيتين من كتاب الله صلى الله عليه وسلم خير من ناقتين، وثلاث خير له من ثلاث، وأربع خير له من أربع، ومن أعدادهن من الإبل»<sup>(٢)</sup>.

وقد يرغب صلى الله عليه وسلم في سورة أو آية معينة كما قال صلى الله عليه وسلم: لأبي بن كعب رضي الله عنه «تحب أن أعلمك سورة لم ينزل في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها؟» قال: نعم يا رسول الله، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كيف تقرأ في الصلاة؟» قال: فقرأ بأمر القرآن، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «والذي نفسي بيده ما أنزلت في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها، وإنما سيع من المثاني، والقرآن العظيم الذي أعطيته»<sup>(٣)</sup>، وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم لأبي بن كعب رضي الله عنه: «يا أبا المنذر! أتدري أي آية من كتاب الله معك أعظم؟»، قلت: الله ورسوله أعلم. قال: «يا أبا المنذر أتدري أي آية من كتاب الله معك أعظم؟» قلت: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾. قال: فضرب في صدري وقال: «ليهنك العلم أبا المنذر»<sup>(٤)</sup>.

كما لحظ ابن مسعود رضي الله عنه هذا الأسلوب المشوق الحافز للهمم لمن أقدم على كتاب الله صلى الله عليه وسلم، فقد كان إذا أصبح أتاه الناس في داره، فيقول: على مكانكم، ثم يمر بالذين يقرئهم القرآن، فيقول: أيا فلان بأي سورة أتيت؟ فيخبره في أي آية، فيفتح عليه الآية التي تليها، ثم يقول: تعلمها فإنها خير لك مما بين السماء والأرض، ثم يمر بالآخر فيقول: آية مثل ذلك، حتى

(٢) سبق تخريجه (ص ٦٠).

(٤) سبق تخريجه (ص ٦١).

(١) سبق تخريجه (ص ٥٩).

(٣) سبق تخريجه (ص ٦٠).

يقول ذلك لكلهم<sup>(١)</sup>.

وكان أيضاً: يقرئ الرجل الآية ثم يقول: لهي خير مما طلعت عليه الشمس أو مما على الأرض من شيء حتى يقول ذلك في القرآن كله<sup>(٢)</sup>.

وكان يقول ﷺ مبشراً لهم: من أحب القرآن فليشر<sup>(٣)</sup>.

ويقول لهم أيضاً: إن هذا القرآن مأدبة الله، فمن دخل فيه فهو آمن<sup>(٤)</sup>.

كما رغب ﷺ بالمصابرة والانقطاع عن علائق الدنيا وملهياتها، فحث على الاجتماع مشيراً إلى المصابرة مع أهله، وعدم الالتفات لمن غفل عن كتاب الله ﷻ وأعرض عنه، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «.. وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده، ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه»<sup>(٥)</sup>، وفي هذا دليل لفضل الاجتماع على تلاوة القرآن في المسجد، ويلحق بالمسجد في تحصيل هذه الفضيلة الاجتماع في مدرسة ورباط ونحوهما إن شاء الله تعالى<sup>(٦)</sup>.

وكان عبد الله بن كثير المكي (ت ١٢٠هـ) أحد القراء السبعة إذا أراد أن يُقرئ تلاميذه وعظهم ليقبلوا على قراءة القرآن بقلوب خاشعة<sup>(٧)</sup>.

وكان أبو موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يعظ ويحث على العمل بالقرآن وألا يُقتصر على مجرد التلاوة فقط، فيقول موجهاً: (إن هذا القرآن كائن لكم أجراً، وكائن لكم ذكراً، وكائن بكم نوراً، وكائن عليكم وزراً، اتبعوا هذا القرآن، ولا يتبعنكم القرآن؛ فإنه من يتبع القرآن يهبط به في رياض الجنة،

(١) سبق تخريجه (ص ٦١).

(٢) أخرجه الدارمي ح (٣٢٠٤) (٢/٨٩١).

(٣) أخرجه الدارمي ح (٣٢٠٣) (٢/٨٩١). سبق تخريجه (ص ٦١).

(٤) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي (١٧/١٨).

(٥) انظر: المصباح الزاهر في القراءات العشر البواهر للشهرزوري (١/٤٣٧)؛ وصحابة

رسول الله ﷺ وجهودهم في تعليم القرآن الكريم لأنس كرزون (ص ٣٩١).

ومن أتبعه القرآن يزخ في قفاه فيقذفه في جهنم<sup>(١)</sup>.

قال أبو عبيد: قوله: (اتبعوا القرآن): أي اجعلوه إمامكم ثم اتلوه.

وأما قوله: (فلا يتبعنكم القرآن): فإن بعض الناس يحمله على معنى: لا

يطلبنكم القرآن بتضييعكم إياه، كما يطلب الرجل صاحبه بالتبعية.

وفيه قول آخر: وهو عندي أحسن من هذا، قوله: (لا يتبعنكم القرآن):

لا تدعوا به العمل فتكونوا قد جعلتموه وراء ظهوركم<sup>(٢)</sup>.

ولم تكن علاقة المقرئ بالقارئ تنتهي بجمع القرآن فقط، بل يستمر

التوجيه والإرشاد حتى بعد ختم كتاب الله ﷻ، فهذا أبو موسى

الأشعري رضي الله عنه كما روى أبو الأسود الدؤلي عنه قال: بعث أبو موسى

الأشعري رضي الله عنه إلى قراء أهل البصرة، وقال: لا تدخلوا علي إلا من جمع

القرآن، قال: فدخلنا عليه زهاء ثلاثمائة، فوعظنا، وقال: أنتم خيار أهل

البصرة وقراؤهم فاتلوه، ولا يطولن عليكم الأمد، فتقسوا قلوبكم كما قست

قلوب من كان قبلكم<sup>(٣)</sup>.

ويعتني المقرئ بالتلاميذ من الناحية الفكرية، من توجيههم فيمن

يجالسون وعمّن يأخذون، قال عاصم بن بهدلة: كنا نأتي أبا عبد الرحمن

ونحن أغيلمة يفاع<sup>(٤)</sup>، فيقول: لا تجالسوا القصاص، غير أبي الأحوص،

وإياكم وشقيقاً. قال: وكان شقيق يرى رأي الخوارج. وليس بأبي

(١) أخرجه ابن أبي شبة في مصنفه (١٢٦/٦)؛ والدارمي ح (٣٢٠٨) (٢/٨٩٢)؛ والبيهقي في الشعب (٤/٥٨٥).

(٢) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٤/١٧٤ - ١٧٥)؛ وشعب الإيمان للبيهقي (٤/٥٨٦).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ح (١٠٥٠) (٢/٥٩٩).

(٤) قوله: (إيفاع): أي شبة، قال القاضي عياض: معناه: بالغون، يقال: غلام يافع

ويفع ويفعة بفتح الفاء فيهما: إذا شب وبلغ أو كاد يبلغ، قال الثعالبي: إذا قارب

البلوغ أو بلغه يقال له: يافع وقد أيفع وهو نادر وقال أبو عبيد: أيفع الغلام: إذا

شارف الاحتلام ولم يحتلم. هذا آخر نقل القاضي عياض وكأن اليافع مأخوذ من

اليفاع بفتح الياء: وهو ما ارتفع من الأرض، قال الجوهري: ويقال: غلمان أيفاع

ويفعة. انظر شرح النووي على صحيح مسلم (١/١٠٠).

وائل<sup>(١)(٢)</sup>. وجاء عن سليمان بن محمد بن عبد الله أبي محمد العلوي المقرئ (ت ١٢٣٨هـ) أنه رأى في يد أحد الطلبة بعض كتب التصوف، فقال له: يا فلان، عليك بكتاب الله ودع عنك هذا<sup>(٣)</sup>.

وكذلك - أيضاً - لم تكن صلة المقرئ بالتلاميذ قاصرة على مجالس التعليم، وإنما كان حريصاً على تفقد أحوالهم وإرشادهم في مختلف أمور الحياة:

روى البخاري في صحيحه عن سعيد بن جبير قال: قال لي ابن عباس: هل تزوجت؟ قلت: لا، قال: فتزوج فإن خير هذه الأمة أكثرها نساء<sup>(٤)</sup>.

قال النووي: وينبغي أن يبذل لهم النصيحة؛ ومن النصيحة لله تعالى ولكتابه إكرام قارئه وطالبه وإرشاده إلى مصلحته والرفق به، ومساعدته على طلبه بما أمكنه، وتألف قلب الطالب، ومحرضاً له على التعلم.

وينبغي له أن يذكّر فضيلة ذلك ليكون سبباً في نشاطه وزيادة في رغبته ويزهده في الدنيا ويصرفه عن الركون إليها والاعتزاز بها، ويذكره أن الاشتغال بالقرآن وسائر العلوم الشرعية هو طريقة الحازمين وعباد الله العارفين وأن ذلك رتبة الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه مسلم في المقدمة (٣٢/١)؛ وحلية الأولياء لأبي نعيم (١٩٣/٤)؛ ومعرفة القراء الكبار للذهبي (١٤٩/١).

(٢) شقيق الذي نهى عن مجالسته: هو شقيق الضبي الكوفي القاص كنيته أبو عبد الرحيم، وقول مسلم وحماد: وليس بأبي وائل يعني: ليس هذا الذي نهى عن مجالسته بشقيق بن سلمة أبي وائل الأسدي المشهور معدود في كبار التابعين. انظر: المعرفة والتاريخ للفسوي (٩١/٣)؛ والضعفاء للعقيلي (١٨٦/٢)؛ وشرح النووي على صحيح مسلم (١٠١/١).

(٣) انظر: القراء والقراءات بالمغرب لسعيد أعراب (ص ١٥٤).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ح (٥٠٦٩) (ص ٩٠٧).

(٥) انظر: التبيان للنووي (ص ٣٥ - ٣٦).

## المبحث السابع

### أخذ الأجرة على الإقراء

- وينقسم أخذ الأجر على تعليم القرآن إلى مسألتين:
- \* المسألة الأولى: أخذ الأجرة على تعليم القرآن بالاشتراط.
  - \* المسألة الثانية: أخذ الأجرة على تعليم القرآن بدون اشتراط.

\* \* \*

#### المسألة الأولى

#### أخذ الأجرة على تعليم القرآن بالاشتراط

وقد تنازع العلماء في أخذ الأجرة على تعليم القرآن الكريم على ثلاثة أقوال:

**القول الأول:** أنه لا يجوز أخذ الأجرة على تعليم القرآن بالاشتراط، وبهذا قال المتقدمون من الحنفية<sup>(١)</sup>، وبه قال الإمام أحمد في رواية عنه، وبه أخذ أكثر أصحابه<sup>(٢)</sup>، قال ابن قدامة: وما يخص فاعله أنه يكون من أهل القرية، وهم المسلمون، كالحج وتعليم القرآن ففيه روايتان...، الثانية: لا يجوز<sup>(٣)</sup>.

واستدلوا على ذلك بأدلة من الكتاب، والسنة:

- (١) انظر: المبسوط للسرخسي (٣٧/١٦)؛ وتحفة الفقهاء للسمرقندي (٣٥٧/١)؛ والهداية شرح البداية للمرغيباني (٢٤٠/٣).
- (٢) انظر: المغني لابن قدامة (١٣٧/٨)؛ والفروع لابن مفلح (٤٣٥/٤)؛ والإنصاف للمرداوي (٤٥/٦).
- (٣) انظر: الكافي لابن قدامة (٣٠٣/٢ - ٣٠٤).

## أولاً: من الكتاب:

الدليل الأول: قول الله تعالى: ﴿وَيَقَوْمٍ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مَالًا إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ﴾ [هود: ٢٩].

الدليل الثاني: قول الله تعالى: ﴿يَقَوْمٍ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى الَّذِي فَطَرَنِي﴾ [هود: ٥١].

الدليل الثالث: قوله تعالى عن نوح وهود وصالح ولوط وشعيب عليهم الصلاة والسلام: ﴿وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ١٠٩، ١٢٧، ١٤٥، ١٦٤، ١٨٠].

الدليل الرابع: قوله تعالى عن رسل القرية المذكورة في (يس): ﴿اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ﴾ [يس: ٢٠، ٢١].

وجه الاستدلال بهذه الآيات:

قال الشنقيطي (١٣٩٣هـ): ويؤخذ من هذه الآيات الكريمة أن الواجب على أتباع الرسل من العلماء وغيرهم أن يبذلوا ما عندهم من العلم مجاناً من غير أخذ عوض على ذلك، وأنه لا ينبغي أخذ الأجرة على تعليم كتاب الله تعالى، ولا على تعليم العقائد والحلال والحرام<sup>(١)</sup>.

الدليل الخامس: قوله تعالى: ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ [النجم: ٣٩].

وجه الاستدلال:

حيث إن الله ﷻ أخبر في هذه الآية إن سعي الإنسان له وحده، والتعليم قربة، فتقع عن العامل وحده، فلا يجوز أخذ الأجرة عليها من غيره كالصوم، والصلاة<sup>(٢)</sup>.

الدليل السادس: قوله تعالى: ﴿وَأَمِنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ

(١) أضواء البيان (٣/١٥).

(٢) الاختيار في تعليل المختار للموصلي (٢/٥٩)؛ والبنية في شرح الهداية للعيني (٧/٩٠٣٨)؛ وعمدة القاري للعيني (١٢/٩٥).



وَلَا تَكُونُوا أَوْلَ كَافِرٍ بِهِ وَلَا تَشْتَرُوا بِطَائِعِي تَمَنَّا قَلِيلًا ﴿البقرة: ٤١﴾.

وجه الاستدلال:

أن الله ﷻ نهى عن أن يؤخذ على آياته ثمنًا، فيشمل ذلك أخذ الأجرة على تعليم القرآن، لأن القرآن من آيات الله.

قال القرطبي: وهذه الآية وإن كانت خاصة في بني إسرائيل فهي تتناول من فعل فعلهم، ومن أخذ رشوة على تغيير حق أو إبطاله، أو امتنع من تعليم ما وجب عليه أو أداء ما علمه، وقد تعين عليه حتى يأخذ عليه أجرًا؛ فقد دخل في مقتضى الآية<sup>(١)</sup>.

مناقشة هذا الدليل:

ناقشه القرطبي في أن هذه الآية فيمن تعين عليه التعليم فأبى إلا بأجرة، فأما إذا لم يتعين فيجوز أخذ الأجرة بدليل السنة<sup>(٢)</sup>.

**ثانياً: من السنة:**

• **الدليل الأول:** ما رواه عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: علّمتُ ناساً من أهل الصفة الكتاب والقرآن فأهدى إليّ رجلٌ منهم قوساً، قلت: ليس بمال، وأرمني عنها في سبيل الله وَعَلَيْكَ، لآتين رسول الله ﷺ فلأسألنه، فأتيته فقلت: يا رسول الله: أهدى إليّ قوس، ممن كنت أعلمه الكتاب والقرآن، وليس بمال، وأرمني عنها في سبيل الله قال: «إن كنت تحب أن تطوق طوقاً من نار فاقبلها»<sup>(٣)</sup>.

مناقشة هذا الدليل:

نوقش من وجهين:

**الوجه الأول:** ناقشه ابن عبد البر ومحمد بن حزم<sup>(٤)</sup> وابن حجر

(١) انظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١/٣٧٤).

(٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١/٣٧٦).

(٣) أخرجه أبو داود ح (٣٤١٦) (٣/٢٦٤ - ٢٦٥)؛ وابن ماجه ح (٢١٥٧) (٢/٧٣)؛ والبيهقي (٦/١٢٥).

(٤) علي بن أحمد بن سعيد بن حزم بن غالب بن صالح الأموي مولاهم، أبو محمد، =

والشوكاني<sup>(١)</sup>، بأنه ضعيف الإسناد: لأنه في أحد طرقه الأسود بن ثعلبة<sup>(٢)</sup> وهو مجهول، والمغيرة بن زياد الموصلي<sup>(٣)</sup> مختلف فيه، قال ابن عبد البر: هذا الحديث معدود في مناكيره<sup>(٤)</sup>، وفي الطريق الآخر<sup>(٥)</sup> بقية<sup>(٦)</sup> بن الوليد وهو ضعيف، وفي الثالث إسماعيل بن عياش وهو ضعيف، ثم هو منقطع أيضاً<sup>(٧)</sup>.

**الوجه الثاني:** ناقشه النووي والشوكاني نقلاً عن الجمهور بأنه قضية عين، فيحتمل أن النبي ﷺ علم أنه فعل ذلك خالصاً لله فكرهه أخذ

= روى عن أبي عمر بن الجسور ويحيى ابن مسعود وخلق له مصنفات كثيرة منها: المحلى، والفصل في الملل والنحل، والإحكام، وغيرها، توفي سنة (٤٥٦هـ)؛ وله اثنتين وسبعين سنة. انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (ص ١٨٤ - ٢١٢)؛ وشذرات الذهب لابن العماد (ص ٢٣٩ - ٢٤٢).

(١) انظر: المحلى لابن حزم (١٩٦/٨)؛ والدراية لابن حجر (١٨٨/٢)؛ ونيل الأوطار للشوكاني (٣٤٦/٥).

(٢) الأسود بن ثعلبة الكندي الشامي، قال ابن المديني: لا أحفظ عنه غير هذا الحديث، وقال الحاكم: شامي معروف، وقال ابن حجر: مجهول. انظر: تهذيب التهذيب لابن حجر (١/٢٧٢ - ٢٧٣)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ١٤٥).

(٣) المغيرة بن زياد البجلي الموصلي، أبو هاشم وقيل: هشام، وثقه وكيع وابن معين والعجلي ويعقوب بن سفيان وقال أحمد: مضطرب الحديث ومنكر الحديث، وقال أبو زرعة: في حديثه اضطراب، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام، توفي سنة (١٥٢هـ). انظر: ميزان الاعتدال للذهبي (٤/١٦٠)؛ وتهذيب التهذيب (٥/٤٩٠ - ٤٩١)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ٩٦٤).

(٤) انظر: التمهيد لابن عبد البر (٢١/١١٤).

(٥) أخرجه أبو داود ح (٣٤١٧) (٥/٢٨٧).

(٦) بقية بن الوليد بن كعب الحمصي، قال ابن المبارك: كان صدوقاً ولكنه عمن أقبل وأدبر، وقال ابن عيينه: لا تسمعوا من بقية ما كان في سنة واسمعوا منه ما كان في ثواب وغيره، وقال ابن حجر: صدوق كثير التدليس عن الضعفاء، توفي سنة (١٩٧هـ). انظر: تهذيب التهذيب (١/٣٥٧ - ٣٥٩)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ١٧٤).

(٧) انظر: التمهيد لابن عبد البر (٢١/١٤٤)؛ والمحلى لابن حزم (٨/١٩٦)؛ وأضواء البيان للشنقيطي (٢/١٦ - ١٧).

العوض عنه<sup>(١)</sup>.

• **الدليل الثاني:** ما روي عن عمران بن حصين<sup>(٢)</sup> رضي الله عنه أنه مر على قارئ يقرأ، ثم سأل فاسترجع، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من قرأ القرآن فليسأل الله به، فإنه سيحيء أقواماً يقرأون القرآن يسألون به الناس»<sup>(٣)</sup>.

مناقشة هذا الدليل:

يمكن مناقشته بأنه ليس في محل النزاع، لأنه في أخذ الأجرة على قراءة القرآن.

• **الدليل الثالث:** ما رواه أبي بن كعب رضي الله عنه قال: علمت رجلاً القرآن، فاهدى إليّ قوساً، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: «إن أخذتها أخذت قوساً من نار»، قال: فرَدَدْتُهَا<sup>(٤)</sup>.

مناقشة هذا الدليل:

نوقش من وجهين:

**الوجه الأول:** ناقشه كلُّ من البيهقي وابن حزم<sup>(٥)</sup>، بأنه من طريق أبي إدريس الخولاني وهو منقطع، لأنه لا يعرف لأبي إدريس سماع من أبي بن كعب، وروي من طريق آخر عن وكيع<sup>(٦)</sup> وهو منقطع أيضاً لأن علي بن

(١) التبيان للنووي (ص ٤٦)؛ ونيل الأوطار للشوكاني (٣٤٦/٥).

(٢) عمران بن حصين الخزاعي أبو نجيد أسلم مع أبي هريرة، روى عنه: مطرف بن الشخير وأبو رجاء العطاردي وجماعة، بعثه عمر إلى البصرة ليفقههم، توفي سنة (٥٢هـ). انظر: المنتظم لابن الجوزي (٢٥٣/٥)؛ والكاشف (٩٢/٢)؛ وسير أعلام النبلاء للذهبي (٥٠٨/٢).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٤٣٢/٤، ٤٣٣، ٤٣٩)؛ والترمذي ح (٢٩١٧) (١٧٩/٥) - (١٨٠)؛ وقال: حديث حسن ليس إسناده بذلك. وحسنه الألباني في صحيح سنن الترمذي (١٦٦/٣).

(٤) أخرجه ابن ماجه ح (٢١٨٨) (٧٣٠/٢)؛ والبيهقي (١٢٦/٦)؛ وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (٢١١/٢).

(٥) انظر: السنن الكبرى للبيهقي (١٢٦/٦)؛ والمحلى لابن حزم (١٩٥/٨ - ١٩٦).

(٦) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي الكوفي، أبو سفيان، قال فيه ابن عمار: ما كان =

رباح<sup>(١)</sup> لم يدرك أبي بن كعب.

الإجابة عن هذا الوجه:

أجاب التهانوي<sup>(٢)</sup>: بأنه من طريق أبي إدريس الخولاني مرسل جيد وله طرق أخرى موصولة، والمرسل إذا ورد بطريق آخر موصولاً فهو حجة عند الجميع<sup>(٣)</sup>.

الوجه الثاني: ناقشه الشنقيطي: بأن في سنده عبد الرحمن بن سلمة وهو مجهول<sup>(٤)</sup>.

• الدليل الرابع: ما رواه أبو الدرداء أن رسول الله ﷺ قال: «من أخذ قوساً على تعليم القرآن قلده الله قوساً من النار»<sup>(٥)</sup>.

مناقشة الدليل:

ناقشه البيهقي بأنه ضعيف<sup>(٦)</sup>، ثم ذكر عن دحيم<sup>(٧)</sup> أنه قال: حديث أبي

- = بالكوفة في زمن وكيع أفقه منه، ولا أعلم بالحديث كان جهبذاً، قال ابن حجر: ثقة، حافظ، عابد، توفي سنة (١٩٦هـ). انظر ترجمته في: تذكرة الحفاظ للذهبي (١/٣٠٦)؛ وتهذيب التهذيب (٦/٧٨ - ٨٢)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ١٠٣٧).
- (١) علي بن رباح بن قصير بن القشيب اللخمي، وكان يلقب بـ (عُليّ)؛ أبو عبد الله، وثقه العجلي وابن سعد والنسائي، وقال أحمد: ما علمت إلا خيراً، توفي (١١٤هـ، وقيل: ١١٧هـ). انظر: طبقات ابن سعد (٧/٥١٢)؛ وتهذيب الكمال للمزي (٥/٢٤٧ - ٢٤٨)؛ وتهذيب التهذيب لابن حجر (٤/١٩٢ - ١٩٣).
- (٢) ظفر أحمد بن لطيف العثماني التهانوي، أخذ عن خليل أحمد السهارنفوري صاحب بذل المجهود في شرح سنن أبي داود، ومحمد البردواني وغيرهما، من مصنفاته: إعلاء السنن، وقواعد في علوم الحديث، وغيرهما، توفي سنة (١٣٩٤هـ). انظر ترجمته من إملائه بقلم عبد الفتاح أبو غدة: مقدمة قواعد في علوم الحديث (ص ٧ - ١٠).
- (٣) إعلاء السنن (١٦/١٧١).
- (٤) أضواء البيان للشنقيطي (٣/٢١)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ٥٨٠).
- (٥) أخرجه البيهقي (٦/١٢٦).
- (٦) ويمكن أن يجاب عن هذا بقول ابن التركماني: أخرجه البيهقي هنا بسند جيد، فلا أدري ما وجه ضعفه، وكونه لا أصل له. انظر: الجوهر النقي ذيل سنن البيهقي (٦/١٢٦).
- (٧) عبد الرحمن بن إبراهيم بن عمرو الدمشقي، أبو سعيد، المعروف بدحيم، محدث =

الدرداء رضي عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: «من تقلد قوساً على تعليم القرآن ليس له أصل» (١).

• **الدليل الخامس:** ما رواه عثمان بن أبي العاص رضي عنه (٢) قال: قلت: يا رسول الله: اجعلني إمام قومي، قال: «أنت إمامهم، واقتد بأضعفهم، واتخذ مؤذناً لا يأخذ على آذانه أجراً» (٣).

وجه الاستدلال:

يمكن توجيه الاستدلال به بأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن أخذ الأجرة على الأذان، وهذا يدل على عدم جواز أخذ الأجرة على القربات ومنها تعليم القرآن.

• **الدليل السادس:** ما رواه أبو راشد الحبراني (٤) قال: قال عبد الرحمن بن شبل (٥): سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «اقرأوا القرآن ولا

- = الشام وقاضي طبرية، وثقه أبو حاتم والنسائي والعجلي والدارقطني وغيرهم توفي سنة (٢٤٥هـ). انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥/٢١١)؛ وسير أعلام النبلاء للذهبي (١١/٥١٥ - ٥١٨)؛ وتهذيب التهذيب لابن حجر (٣/٣١٦ - ٣١٧).
- (١) السنن الكبرى للبيهقي (٦/١٢٦).
- (٢) عثمان بن أبي العاص بن بشر بن عبد دهمان بن عبد الله الثقفي، أسلم في وفد ثقيف فاستعمله النبي صلى الله عليه وسلم على الطائف وأقره أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، روى عنه: سعيد بن المسيب ونافع بن جبير وجماعة، توفي سنة (٥١هـ). انظر: الكاشف (٢/٨)؛ وسير أعلام النبلاء للذهبي (٢/٣٧٤)؛ والإصابة لابن حجر (٤/٤٥١).
- (٣) أخرجه أحمد في مسنده (٤/٢١٧)؛ وأبو داود ح (٥٣١) (١/١٤٦)؛ والترمذي ح (٢٠٩) (١/١٣٥)؛ وقال: حديث حسن صحيح، والنسائي ح (٦٧٢) (٢/٢٣)؛ وابن ماجه ح (٧١٤) (١/٢٣٦)؛ والحاكم في مستدرکه (١/١٩٩)؛ وقال: على شرط مسلم ولم يخرجاه. وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (١/١٥٩).
- (٤) أخضر وقيل: النعمان الحبراني الحمصي، أبو راشد، روى عن علي وابن شبل وغيرهما قال العجلي: شامي ثقة لم يكن في زمانه بدمشق أفضل منه، وذكره ابن حبان في الثقات، ووثقه ابن حجر. انظر: تهذيب التهذيب (٦/٣٣٦)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ١١٤٤).
- (٥) عبد الرحمن بن شبل بن عمرو بن زيد الأنصاري، قال البخاري: له صحبة، توفي في إمارة معاوية. انظر: طبقات ابن سعد (٧/٤٠٢)؛ وأسد الغابة لابن عبد البر =

تأكلوا به..» الحديث<sup>(١)</sup>.

مناقشة الدليل:

نوقش من وجهين:

الوجه الأول: ناقشه ابن حزم بأن في إسناده أبا راشد الحبراني، وهو مجهول<sup>(٢)</sup>.

الإجابة عن هذا الوجه:

يمكن الإجابة عنه بعدم التسليم بجهالة أبي راشد، بل هو ثقة كما في ترجمته.

الوجه الثاني: ناقشه الشوكاني نقلاً عن الجمهور بأنه أخص من محل النزاع؛ لأن المنع من التآكل بالقرآن لا يستلزم المنع من قبول ما دفعه المتعلم بطيبة من نفسه<sup>(٣)</sup>.

الدليل السابع: ما رواه جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نقرأ القرآن، وفينا الأعرابي والأعجمي، فقال: «اقرأوا فكلُّ حسنٌ وسيجيءُ أقوامٌ يُقيمونه كما يُقامُ القدحُ، يتعجلونه ولا يتأجلونه»<sup>(٤)</sup>.

الدليل الثامن: ما رواه سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نقتري، فقال: «الحمد لله، كتاب الله واحدٌ، وفيكم الأحمَرُ وفيكم الأبيض، وفيكم الأسود، اقرأوه قبل أن يقرأه أقوامٌ يُقيمونه كما يُقوم السهمُ يتعجل أجره ولا يتأجله»<sup>(٥)</sup>.

= (٤/٣٠٠)؛ والإصابة لابن حجر (٢/٤٠٣).

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٣/٤٢٨، ٤٤٤)؛ وابن أبي شيبة في مصنفه (٢/٤٠٠ - ٤٠١)؛ والطحاوي في مشكل الآثار (٣/١٨)؛ وصححه شعيب الأرنؤوط في تحقيق المسند (٢٤/٢٩٥).

(٢) انظر: المحلي لابن حزم (٣/٢٨٨).

(٣) انظر: نيل الأوطار للشوكاني (٥/٣٤٤).

(٤) أخرجه أحمد في مسنده (٣/١٤٦، ٣٩٧)؛ وأبو داود ح (٨٣٠) (١/٢٢٠)؛ وسكت عنه؛ وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (١/٢٣٤).

(٥) أخرجه أبو داود في ح (٨٣١) (١/٢٢٠)؛ وسكت عنه. وقال الألباني: حسن =

وجه الاستدلال بهذين الحديثين:

نوقشت من وجهين:

**الوجه الأول:** ناقشها ابن حزم بأنه على تقدير صحتها قد خالفها أبو حنيفة وأصحابه؛ لأنها جميعاً إنما جاءت فيما أعطي بغير أجرة، ولا مشاركة، وهم يجيزون هذا الوجه، فمؤهوا بإيراد أحاديث ليس فيها شيء مما منعوا، وهم مخالفون لما فيها، فبطل كل ما في هذا الباب<sup>(١)</sup>.

**الإجابة عن هذا الوجه:**

أجاب التهانوي بأن أبا حنيفة وأصحابه حملوا الأحاديث على الكراهة دون التحريم، بدليل ما رواه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت عمر يقول: كان رسول الله ﷺ يعطيني العطاء، فأقول: أعطه من هو أفقر إليه مني، فقال: «خذه؛ إذا جاءك من هذا المال شيء وأنت غير مشرف ولا سائل فخذ، وما لا فلا تتبعه نفسك»<sup>(٢)</sup>، وما كان مكروهاً من غير مشاركة فهو بالمشاركة أشد كما لا يخفى<sup>(٣)</sup>.

**الوجه الثاني:** ناقشها ابن حجر بأنها منسوخة بحديث ابن عباس وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهما ونحوهما<sup>(٤)</sup>، وستأتي في أدلة أصحاب القول الثاني.

**الإجابة عن هذا الوجه:**

يمكن الإجابة عنه بأن النسخ مترتب على ثبوت تأخر حديثي ابن عباس وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهما وهذا مما لم يثبت.

**القول الثاني:** أنه يجوز أخذ الأجرة على تعليم القرآن الكريم مطلقاً.

وبهذا قال بعض المتأخرين من الحنفية<sup>(٥)</sup>، وبه قال المالكية، قال ابن

= صحيح. انظر: صحيح سنن أبي داود (٢٣٥/١).

(١) انظر: المحلى لابن حزم (١٦٩/٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ح (١٤٧٣) (٢٣٩)؛ ومسلم أيضاً ح (١١١) (٢/٥٩٦-٥٩٧).

(٣) إعلاء السنن للتهانوي (١٦/١٧٠). (٤) انظر: الدراية لابن حجر (٢/١٨٩).

(٥) انظر: المبسوط للسرخسي (٣٧/١٦)؛ الهداية للمرغيناني (٣/٢٤٠)؛ المختار للموصلي (٢/٥٩ - ٦٠).

عبد البر: ولا بأس بأجرة المؤدبين المعلمين للقرآن إذا كان معلوماً في الشهر<sup>(١)</sup>.

وبه قال الشافعية، قال النووي: لا تصح إجارة مسلم لجهاد ولا عبادة تجب لها نية إلا حج وتفريقة زكاة، وتصح لتجهيز ميت ودفنه وتعليم القرآن<sup>(٢)</sup>.  
وبه قال الإمام أحمد في رواية عنه، قال ابن قدامة: وما يختص فاعله أن يكون من أهل القربة وهم المسلمون كالحج وتعليم القرآن ففيه روايتان، إحداهما: يجوز الاستئجار عليه<sup>(٣)</sup>.  
وبه قال ابن حزم: حيث قال: والإجارة جائزة على تعليم القرآن<sup>(٤)</sup>.

واستدلوا على ذلك بأدلة منها:

• **الدليل الأول:** ما رواه عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أن نفرًا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مروا بماء فيهم لديغ أو سليم، فعرض لهم رجلٌ من أهل الماء فقال: هل فيكم من راقٍ؟ إن في الماء رجلاً لديغاً أو سليماً، فانطلق رجلٌ منهم فقراً بفاتحة الكتاب على شاة، فجاء بالشاة إلى أصحابه، فكروهوا ذلك وقالوا: أخذت على كتاب الله أجراً، حتى قدموا المدينة، فقالوا: يا رسول الله أخذ على كتاب الله أجراً، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن أحقَّ ما أخذتم عليه أجرًا كتاب الله»<sup>(٥)</sup>.

مناقشة هذا الدليل:

نوقش من ثلاثة وجوه:

**الوجه الأول:** ناقشه العيني: بأن المراد بالأجر المذكور في الحديث الثواب الأخرى<sup>(٦)</sup>.

- (١) انظر: الكافي لابن عبد البر (٧٥٥/٢).  
(٢) انظر: روضة الطالبين (١٨٧/٥ - ١٩٠)؛ والتبيين للنووي (ص ٥٤)؛ ومغني المحتاج للشرييني (٣٤٤/٢).  
(٣) انظر: الكافي لابن قدامة (٣٠٢/٢). (٤) انظر: المحلى لابن حزم (١٩٣/٨).  
(٥) أخرجه البخاري في صحيحه ح (٢٢٧٦) (ص ٣٦٣) معلقاً بصيغة الجزم، ووصله ح (٥٧٣٧) (ص ١٠١٣).  
(٦) انظر: عمدة القاري للعيني (٩٦/١٢).



الإجابة عن هذا الوجه:

أجاب عنه ابن حجر والشوكاني؛ بأن سياق القصة يأبى هذا التأويل<sup>(١)</sup>.  
الوجه الثاني: كما ناقشه العيني - أيضاً - بأنه منسوخ بالأحاديث التي ورد فيها الوعيد على أخذ الأجرة على تعليم القرآن<sup>(٢)</sup>.

الإجابة عن هذا الوجه:

أجاب عنه ابن حجر من ثلاثة طرق:

الطريق الأول: أن هذا إثبات للنسخ بالاحتمال وهو مردود.

الرد على هذا الطريق: رد العيني على ذلك: بأن الذي ادعى النسخ إنما قال: إن هذا الحديث يحتمل الإباحة، والأحاديث المذكورة تمنع الإباحة قطعاً، والنسخ هو الحظر بعد الإباحة؛ لأن الإباحة أصل في كل شيء؛ فإذا طرأ الحظر دل على النسخ بلا شك<sup>(٣)</sup>.

الإجابة على هذا الرد: يمكن الإجابة عنه: بأن النسخ قد يكون بالإباحة بعد الحظر، كما في زيارة القبور، ولحوم الأضاحي، والنبيد، فقد روى بريدة<sup>(٤)</sup> قال: قال رسول الله ﷺ: «نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث فأمسكوا ما بدا لكم، ونهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء فاشربوا في الأسقية كلها ولا تشربوا مسكراً»<sup>(٥)</sup>.

الطريق الثاني: أن الأحاديث الدالة على المنع ليس فيها تصريح بالمنع على الإطلاق، بل هي وقائع أحوال محتملة للتأويل لتوافق الأحاديث

(١) انظر: فتح الباري لابن حجر (٤/٤٥٣)؛ ونيل الأوطار للشوكاني (٥/٣٤٦).

(٢) انظر: عمدة القاري للعيني (١٢/٩٦). (٣) انظر: المصدر السابق (١٢/٩٦).

(٤) بريدة بن الحبيب بن عبد الله بن الحارث بن الأعرج بن سعد، قيل: أبو سهل وأبو ساسان الأسلمي، أسلم عام الهجرة وشهد غزوة خيبر والفتح وكان معه اللواء، حدث عنه: ابنه سليمان وعبد الله وأبو نضرة وطائفة، توفي سنة (٦٢هـ). انظر: المنتظم لابن الجوزي (٦/٧)؛ وسير أعلام النبلاء للذهبي (٢/٤٦٩ - ٤٧٠)؛ والإصابة لابن حجر (١/٢٨٦).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه ح (٩٧٧) (٢/٥٦٠).

الصحيحة كحديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما وحديث أبي سعيد الخدري الآتي .  
**الطريق الثالث:** أن الأحاديث الدالة على المنع ليس فيها ما تقوم به  
 الحجة، فلا تُعارض الأحاديث الصحيحة <sup>(١)</sup> .

• **الدليل الثاني:** ما رواه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه أن ناساً من أصحاب  
 النبي صلى الله عليه وسلم أتوا على حيٍّ من أحياء العرب فلم يُقروهم، فبينما هم كذلك إذ لدغ  
 سيد أولئك فقالوا: هل معك من دواء أو راق؟، فقالوا: إنكم لم تقرُّونا، ولا  
 نفعل حتى تجعلوا لنا جُعلاً، فجعلوا لهم قطيعاً من الشاء فجعل يقرأ بأُمِّ  
 القرآن، ويجمع بُزاقه ويَنفُلُ، فبرأ، فأتوا بالشاء فقالوا: لا نأخذه حتى نسأل  
 النبي صلى الله عليه وسلم، فسألوه، فَضَحَك، وقال: «وما أدراك أنَّها رُقية؟ خذوها واضربوا  
 لي بسهم» <sup>(٢)</sup> .

وجه الاستدلال:

دل الحديث على جواز أخذ الجُعَل على تعليم القرآن، وإذا جاز أخذ  
 الجعل جاز أخذ الأجر؛ لأنه في معناه <sup>(٣)</sup> .

مناقشة هذا الدليل:

ناقشه العيني بما قال ابن الجوزي: وقد أجاب أصحابنا عن هذا بثلاثة  
 أجوبة:

**الجواب الأول:** أن القوم كانوا كفاراً، فجاز أخذ أموالهم.

**الإجابة عن هذا الوجه:**

يمكن الإجابة عنها بأنه ليس في الحديث ما يدل على أنهم كفار، كما  
 أنه قد ورد التصريح بأن ما أخذه أجره، مما ينفي كون ما أخذه بسبب كفر  
 القوم.

**الجواب الثاني:** أن حق الضيف واجب؛ ولم يضيفوهم.

(١) انظر: فتح الباري لابن حجر (٤/٥٣ - ٥٤)؛ ونيل الأوطار للشوكاني (٥/٣٤٦).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٥٧٣٦) (ص١٠١٣).

(٣) انظر: المغني لابن قدامة (٨/١٣٧).

الإجابة عن هذا الوجه:

يمكن الإجابة عنه بأن الحديث صريح في أن ما أخذوه ليس حق الضيافة، ويدل عليه قولهم: ولا نفعل حتى تجعلوا لنا جعلاً.  
**الجواب الثالث:** أن الرقية ليست بقربة محضة، فجاز أخذ الأجرة عليها<sup>(١)</sup>.

الإجابة عن هذا الوجه:

يمكن الإجابة عنه بعدم التسليم بأن الرقية ليست قربة محضة.  
**• الدليل الثالث:** ما جاء في حديث الواهبة المشهور الذي رواه سهل بن سعد الساعدي<sup>(٢)</sup> من قول النبي ﷺ للرجل: «ماذا معك من القرآن؟» قال: معي سورة كذا، وكذا عددها، فقال: «تقرؤون عن ظهر قلب؟» قال: نعم، قال: «أذهب فقد ملكتها بما معك من القرآن»<sup>(٣)</sup>.  
**وجه الاستدلال:**

حيث دل الحديث على جواز تعليم القرآن عوضاً في النكاح، وقائماً مقام المهر، وإذا جاز ذلك جاز أخذ الأجرة عليه في الإجارة<sup>(٤)</sup>.  
**مناقشة هذا الدليل:**

نوقش من وجهين:

**الوجه الأول:** ناقشه ابن قدامة، والعيني بأن فيه اختلافاً، وليس في الخبر تصريح بأن التعليم صداق، وإنما قال: «زوجتكها على ما معك من

(١) ونقله أيضاً الزيلعي عن ابن الجوزي. انظر: نصب الراية (٤/١٣٩)؛ وعمدة القاري (١٢/٩٦)؛ والبنية في شرح الهداية للعيني (٧/٩٤١).

(٢) سهل بن سعد الساعدي، صحابي مدني جليل، توفي رسول الله ﷺ وله من العمر خمس عشرة سنة وكان ممن ختمه الحجاج في عنقه، توفي سنة (٩١هـ) عن مائة سنة، وهو آخر من مات في المدينة من الصحابة. انظر: المنتظم لابن الجوزي (٦/٣٠٢)؛ وسير أعلام النبلاء للذهبي (٣/٤٢٢)؛ والإصابة لابن حجر (٣/٢٠٠).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه معلقاً ح (٥٠٧) (ص ٩٠٧)؛ وأخرجه مسلم أيضاً ح (١٤٢٥) (٢/٨٤٣ - ٨٤٤).

(٤) انظر: المغني لابن قدامة (٨/١٣٧).

القرآن»، فيحتمل أن النبي ﷺ زوجه إياها بغير صداق إكراماً له <sup>(١)</sup>.

الإجابة عن هذا الوجه:

أجاب عنه الشنقيطي بأنه قد ثبت في صحيح مسلم أن النبي ﷺ قال للرجل: «انطلق فقد زوجتكها فعلمها من القرآن» <sup>(٢)</sup>، وفي رواية لأبي داود: «فم فعلمها عشرين آية، وهي امرأتك» <sup>(٣)(٤)</sup>.

الوجه الثاني: ناقشه العيني بأن الباء في قوله ﷺ: «ملكته بما معك من القرآن»، بمعنى اللام، أي لأجل ما معك من القرآن؛ لأن ذلك سبب للاجتماع بينهما <sup>(٥)</sup>.

الإجابة عن هذا الوجه:

أجاب عنه ابن حجر بأن الباء للتعويض؛ وليست للسببية، ويؤيد ذلك حديث أنس أن النبي ﷺ سأل رجلاً من أصحابه: «يا فلان؛ هل تزوجت؟» قال: لا، وليس عندي ما أتزوج به، قال: «أليس معك ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾» [الإخلاص: ١] <sup>(٦)(٧)</sup>.

• **الدليل الرابع:** ما رواه خارجة بن الصلت <sup>(٨)</sup> عن عمه <sup>(٩)</sup> أنه أتى

- (١) انظر: المغني لابن قدامة (١٣٧/٨)؛ والبنية في شرح الهداية للعيني (٧/٩٤٠).
- (٢) سبق تخريجه في الصفحة السابقة، ح (٣).
- (٣) أخرجه أبو داود ح (٢١١٢) (٢/٢٣٦، ٢٣٧) وسكت عنه؛ وضعفه الألباني في ضعيف سنن أبي داود (ص ١٦٣).
- (٤) انظر: أضواء البيان للشنقيطي (٣/٢٥).
- (٥) انظر: البنية في شرح الهداية للعيني (٧/٩٤٠).
- (٦) أخرجه الترمذي ح (٢٨٩٥) (٥/١٦٦)؛ وقال: حديث حسن. وضعفه الألباني في ضعيف سنن الترمذي (ص ٣٠١).
- (٧) انظر: فتح الباري لابن حجر (٩/٢١٢).
- (٨) خارجة بن الصلت الترنجني، الكوفي من بني تميم، وفي اسمه خلاف قيل: له صحبة، روى عن عمه وعبد الله بن مسعود وروى عنه الشعبي وعبد الأعلى الكعبي، وقال ابن مندة أدرك النبي ﷺ ولم يره. انظر: طبقات ابن سعد (١/١٩٧)؛ وأسد الغابة لابن عبد البر (٢/٧٣ - ٧٤).
- (٩) علاقة بن صحار السليطي التميمي، وقيل: عبد الله بن عثير بن قيس من بني عمرو بن =

النبي ﷺ فأسلم، ثم أقبل راجعاً من عنده، فمر على قوم عندهم رجل مجنون موثق بالحديد، فقال أهله: إنا حدثنا أن صاحبكم هذا قد جاء بخير، فهل عندك شيء تداويه؟ فرقيته بفاتحة الكتاب، فبرأ، فأعطوني مائة شاة، فأثيت النبي ﷺ فقال: «هل إلا هذا؟»، وفي رواية: «هل قلت غير هذا؟»، قلت: لا، قال: «خذها فلعمري لمن أكل برقية باطل، لقد أكلت برقية حق»<sup>(١)</sup>.

ووجه الاستدلال:

وتوجيه يجري عليه مناقشة الدليل الثاني كما تقدم.

**القول الثالث:** أنه يجوز أخذ الأجرة على تعليم القرآن عند الحاجة. وهذا وجه في مذهب الحنابلة<sup>(٢)</sup>.

**الترجيح:**

الذي يظهر أن أغلب الأدلة في المسألة لم تسلم من ورود مناقشات عليها، ولكن الذي يظهر رجحانه - والله أعلم بالصواب - هو القول الثالث القائل بجواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن عند الحاجة، لما في ذلك من الجمع بين الأدلة في المسألة وإعمالها جميعاً<sup>(٣)</sup>.

وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية، حيث قال: ولهذا لما تنازع العلماء في أخذ الأجرة على تعليم القرآن، ونحوه كان فيه ثلاثة أقوال في مذهب

= حنظلة البراجم، صحابي، انظر: الاستيعاب لابن عبد البر (٣/١٢٤٤)؛ تهذيب الإكمال للمزي (٥/٥٣٤)؛ تكملة الإكمال لمغلطاي (٤/٢٢٢).

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٥/٢١١)؛ وابن أبي شيبة في مصنفه (٧/٤١١)؛ وأبو داود ح (٣٨٩٦) (٤/١٣)؛ وسكت عنه، والحاكم في المستدرک (١/٥٥٩، ٥٦٠)؛ وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي، وقال الشوكاني: ورجال إسناده رجال الصحيح إلا خارجه المذكور وقد وثقه ابن حبان. انظر: نيل الأوطار (٦/٣٠)؛ وصححه الألباني. انظر: صحيح سنن أبي داود (٢/٤٧٠).

(٢) انظر: الفروع لابن مفلح (٤/٤٣٥)؛ وحاشية ابن قاسم على الروض المربع (٥/٣٢٠).

(٣) انظر هذه المسألة في: الأحكام الفقهية الخاصة بالقرآن الكريم للحجيلان (ص ١٤٣٥ - ١٤٥٤)؛ والمغني لابن قدامة (٨/١٣٦ - ١٣٩)؛ والمحلى لابن حزم (٨/١٩٥ - ١٩٦)؛ وعمدة القاري للعيني (١٢/٩٥ - ٩٧)؛ ونيل الأوطار للشوكاني (٥/٣٤٥ - ٣٤٧).

الإمام أحمد، وغيره أعدلها أنه يباح للمحتاج<sup>(١)</sup>.

### المسألة الثانية

#### أخذ الأجرة على تعليم القرآن بدون اشتراط

الظاهر من كلام أصحاب المذاهب الأربعة، وابن حزم اتفقهم على جواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن إذا كان بدون اشتراط. فالذين قالوا في المسألة السابقة بجواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن بالاشتراط - وهم المتأخرون من الحنفية والمالكية والشافعية وبعض الحنابلة وابن حزم - يقولون بالجواز بدون اشتراط من باب أولى.

وأما الذين قالوا بالمنع هناك وهم المتقدمون من الحنفية فقالوا هنا بالجواز<sup>(٢)</sup>.

قال التهانوي: وأما إذا أعطي شيئاً من غير شرط فقد صح عن عمر أنه كان يرزق المعلمين من بيت المال، وأن أهل المدينة في زمن ابن سيرين كانوا يعرفون لهم حقاً في أعيادهم، فعلى ذلك حملنا الأحاديث المروية في الباب<sup>(٣)</sup>.

وكذلك جمهور الحنابلة<sup>(٤)</sup>، قال ابن قدامة: فإن أُعطي المُعَلِّمُ شيئاً من غير شَرَطٍ، فظاهر كلام أحمد جَوَازُهُ، وقال أحمد: لا يَطْلُبُ ولا يُشَارِطُ، فإن أُعطي شيئاً أخذه<sup>(٥)</sup>.

واستدلوا على ذلك بأدلة من السنة وآثار الصحابة والمعقول:

- (١) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٩٢/٣٠، ١٩٣).
- (٢) انظر: عمدة القاري للعيني (٩٧/١٢)؛ وإعلاء السنن للتهانوي (١٧١/١٦).
- (٣) إعلاء السنن للتهانوي (١٧١/١٦).
- (٤) انظر: المغني لابن قدامة (١٤٠/٨)؛ والإقناع للحجاوي (٢٩٤/٢)؛ وشرح منتهى الإرادات للبهوتي (٣٦٦/٢).
- (٥) انظر: المغني لابن قدامة (١٤٠/٨).

## أولاً: من السنة:

• **الدليل الأول:** ما رواه عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال: سمعت عمر يقول: كان رسول الله ﷺ يعطيني العطاء، فأقول: أعطه من هو أفقر إليه مني، فقال: «خذه؛ إذا جاءك من هذا المال شيء وأنت غير مشرف ولا سائل فخذه، وما لا فلا تتبعه نفسك»<sup>(١)</sup>.

• **الدليل الثاني:** ما روي عن عمران بن حصين رضي الله عنه أنه مر على قارئ يقرأ، ثم سأل فاسترجع، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من قرأ القرآن فليسأل الله به، فإنه سيحيي أقواماً يقرأون القرآن يسألون به الناس»<sup>(٢)</sup>.

## وجه الاستدلال:

يمكن توجيه الاستدلال به بأن النبي ﷺ أمر بأن يطلب بقراءة القرآن الثواب من الله، ثم أخبر على سبيل الذم والتحذير بأنه سيأتي بعده من يسأل بقراءته الأجر من الناس، وهذا يدل على أن المنهي عنه سؤال الأجر دون الأخذ بلا سؤال واشتراط.

• **الدليل الثالث:** ما رواه أبي بن كعب رضي الله عنه قال: كنت أختلف إلى رجل مسن قد أصابته علة، قد احتبس في بيته، أقرئه القرآن، فيؤتى بطعام لا آكل مثله بالمدينة، فحاك في نفسي شيء فذكرته للنبي ﷺ فقال: «إن كان ذلك الطعام طعامه وطعام أهله فكل منه، وإن كان يتحففك به فلا تأكله»<sup>(٣)</sup>.

## وجه الاستدلال:

قال ابن قدامة: إن النبي ﷺ قد أرخص لأبي بن كعب رضي الله عنه في طعام الذي كان يعلمه القرآن إذا كان طعامه وطعام أهله، ونهاه عن الأكل إذا كان

(١) سبق تخريجه (ص ٤٤٥). (٢) سبق تخريجه (ص ٤٤١).

(٣) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ٢٠٧ - ٢٠٨)؛ وإسناده منقطع لأنه من طريق موسى بن علي بن رباح عن أبيه عن أبي بن كعب. قال ابن حزم: علي بن رباح لم يدرك أبي بن كعب. انظر: المحلى (١٩٦/٨)؛ وذكره ابن قدامة في المغني (٨/١٤٠)؛ وعزاه للأثر.

يخصه به، وهذا يدل على جواز الأخذ على تعليم القرآن إذا كان بدون اشتراط<sup>(١)</sup>.

### ثانياً: من آثار الصحابة:

عن الوضين بن عطاء<sup>(٢)</sup> قال: كان بالمدينة ثلاثة معلمين يعلمون الصبيان فكان عمر بن الخطاب يرزق كل واحد منهم خمسة عشر كل شهر<sup>(٣)</sup>.

### ثالثاً: من المعقول:

الدليل الأول: قال ابن قدامة: إن الأخذ على تعليم القرآن إذا كان بغير اشتراط كان هبة مجردة، فجاز كما لو لم يُعَلِّمه شيئاً<sup>(٤)</sup>.

الدليل الثاني: قال العيني: إن ما أعطي من غير شرط يجوز أخذه؛ لأنه إما هبة أو صدقة وليس بأجرة<sup>(٥)(٦)</sup>.

(١) انظر: المغني لابن قدامة (٨/١٤٠).

(٢) الوضين بن عطاء بن كنانة أبو عبد الله أو أبو كنانة الشامي الخزاعي الدمشقي روى عن: خالد بن معدان ومحفوظ بن علقمة وغيرهما، وروى عنه: الحمادان وغيرهما، وثقه أحمد وابن معين ودحيم وأبو زرعة وابن شاهين، وقال الذهبي: ثقة، وقال ابن عدي: ما أرى بأحاديثه بأساً، وقال ابن حجر: صدوق سيء الحفظ رمي بالقدر، وممن ضعفه ابن سعد وأبو حاتم والجوزجاني، توفي سنة (١٥٦هـ). قلت: حكم ابن حجر لم يسبق إليه، وتضعيفهم من قبل ربيه بالقدر. وفي تحرير التقريب لبشار عواد وشعيب الأرنؤوط حكما عليه بأنه: صدوق حسن الحديث (٤/٦٠). انظر: طبقات ابن سعد (٧/٤٦٦)؛ الثقات لابن حبان (٧/٥٦٤)؛ والكاشف للذهبي (٢/٣٤٩)؛ ولسان الميزان (٧/٤٢٤).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٣٤١)؛ وابن حزم في المحلى (٨/١٩٥) من طريق ابن أبي شيبة. قال التهانوي: وهو مرسل فإن الوضين بن عطاء من السادسة لم يدرك عمر. انظر: إعلاء السنن (١٦/١٦٩).

(٤) انظر: المغني لابن قدامة (٨/١٤٠).

(٥) انظر: عمدة القاري للعيني (١٢/٩٧).

(٦) انظر المسألة في: الأحكام الفقهية الخاصة بالقرآن الكريم للحجيلان (٢/١٤٥٥ - ١٤٥٧)؛ والمغني لابن قدامة (٨/١٤٠)؛ والمحلى لابن حزم (٨/١٩٥ - ١٩٦)؛ وعمدة القاري للعيني (١٢/٩٦ - ٩٧)؛ ونيل الأوطار للشوكاني (٥/٣٤٥ - ٣٤٧).



وبعد هذا العرض والمناقشة لمسألة أخذ الأجرة على تعليم القرآن الكريم، ناسب ذكر ما كان عليه الأئمة القراء من الورع والتحرز من أخذ الأجرة على تعليم القرآن، وصيانة النفس عن استقضاء الحوائج. قال الشاطبي:

تخيرهم نقادهم كل بارع وليس على قرآنه متأكلا<sup>(١)</sup>

وقد جاء أن رجلاً حمل إلى حمزة الزيات مالاً عندما ختم القرآن، وكان من رؤساء الكوفة، فرده عليه وقال: إنا لا نأخذ أجراً على القرآن أرجو بذلك الفردوس.

وروي - أيضاً - أن تلميذاً عرض عليه ماء في يوم حر فأبى أن يشرب منه بعد أن طلب الماء ومر بعطشه، قال: ما أكلت لقمة لمن قرأ عليّ قط<sup>(٢)</sup>.

وروي أن هارون الرشيد لما قدم المدينة في شهر رمضان سأل نافعاً المدني أن يصلي به التراويح، وله في كل ليلة مائة دينار، فأبى أن يفعل بعد أن شاور مالكا، فقال له مالك: إنك إمام القرآن معجز، فربما جرى على لسانك شيء وأنت محترم، فلا تُعاوِد في ذلك لاعتماد الناس عليك، ففسير به الركبان فتسقط، والله يعطيك المائة من فضله، فبلغ ذلك الرشيد فجعل له المائة من غير صلاة<sup>(٣)</sup>. وجاء عن أبي جعفر يزيد بن القعقاع أنه قال: ما شربت لتلميذي قط شربة ماء<sup>(٤)</sup>.

إلى غير ذلك مما يؤثر عن الأئمة القراء.

قال الآجري: إنه ينبغي لمن كان يقرأ القرآن لله أن يصون نفسه عن استقضاء الحوائج، ممن يقرأ عليه القرآن وأن لا يستخدمه ولا يكلفه حاجة

(١) انظر: حرز الأماني ووجه التهاني للشاطبي البيت (٢٤) (ص ٣).


(٢) انظر: أحاسن الأخبار لابن وهبان (ص ٣٠٩ - ٣١٠)؛ ولطائف الإشارات للقسطلاني (٩٦/١).

(٣) انظر: أحاسن الأخبار لابن وهبان (ص ٢٢٧)؛ ولطائف الإشارات للقسطلاني (١/ ٩٣)؛ ونسبه للهذلي في الكامل.

(٤) انظر: أحاسن الأخبار لابن وهبان (ص ٢٣٢).

يقوم بها وأختار له إذا عرضت له حاجة أن يكلفها لمن لا يقرأ عليه .  
وأحب أن يصون القرآن عن أن يقضى له به الحوائج<sup>(١)</sup> ، فإن عرضت له  
حاجة سأل مولاه الكريم قضاءها ، فإذا ابتدأه أحد من إخوانه من غير مسألة  
منه فقضاها شكر الله ، إذ صانه عن المسألة والتذلل لأهل الدنيا وإذ سهّل له  
قضاءها ، ثم يشكر الله أن أجرى له ذلك على يديه ، فإنّ هذا واجب عليه<sup>(٢)</sup> .

- (١) وجاء عن الفضيل بن عياض نحوه . انظر: أخلاق حملة القرآن للأجري (ص ٦٢)؛  
وطبقات القراء السبعة لابن السلار (ص ٢٨) .  
(٢) أخلاق حملة القرآن للأجري (ص ٦١) .



## الفصل الثاني

### آداب القارئ

وفيه سبعة مباحث:

- ١ - المبحث الأول: أخلاق القارئ.
- ٢ - المبحث الثاني: أدب القارئ مع المقرئ.
- ٣ - المبحث الثالث: أدب القارئ مع أقرانه.
- ٤ - المبحث الرابع: هيئة القارئ عند القراءة.
- ٥ - المبحث الخامس: السجود عند قراءة آية السجدة.
- ٦ - المبحث السادس: أدب القارئ بعد الانتهاء من القراءة.
- ٧ - المبحث السابع: آداب ختم القرآن الكريم.

## المبحث الأول

## أخلاق القارئ

للقارئ أخلاق وصفات حميدة تزينه وتسمو به، لا يسعه إلا التخلق بها، فهي حلة البهاء، لا سيما وأن شرف العلم بشرف متعلقه، فالقرآن كلام الله ﷻ، فيقصد تحلية باطنه وتجميله بالفضيلة وفي المآل القرب من الله سبحانه والترقي إلى جوار الملائكة الأعلى من الملائكة والمقربين، لذا ينبغي للقارئ أن لا يحرم نفسه من الأخلاق الفاضلة والخصال الحميدة التي تزكو بها نفسه ويكمل بها حاله .

منها: أن يطهر قلبه من كل غش وذنس وغلّ وحسد، وسوء عقيدة وخلق؛ ليصلح بذلك لقبول العلم وحفظه، والاطلاع على دقائق معانيه وحقائق غوامضه، فإن العلم - كما قال بعضهم - صلاة السر وعبادة القلب وقربة الباطن، وكما لا تصلح الصلاة التي هي عبادة الجوارح الظاهرة إلا بطهارة الظاهر من الحدث والنخب فكذلك لا يصح العلم الذي هو عبادة القلب إلا بطهارته عن خبث الصفات وحدث مساوئ الأخلاق ورديتها .

وإذا طيب القلب للعلم ظهرت بركته ونما كالأرض إذا طيبت للزرع نما زرعها وزكا، وفي الحديث: «ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب»<sup>(١)(٢)</sup>.

ومنها: أن يحسن النية في طلب العلم بأن يقصد به وجه الله تعالى والعمل به، وإحياء الشريعة، وتنوير قلبه وتحلية باطنه والقرب من الله تعالى

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٥٢) (ص١٢)؛ ومسلم أيضاً ح(١٥٩٩) (٣/٩٨٨).

(٢) انظر: التبيان للنووي (ص٤٢)؛ وتذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص٧١)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص٨٤، ١٣٠).

يوم القيامة والتعرض لما أعد لأهله من رضوانه وعظيم فضله .

قال سفيان الثوري: ما عالجت شيئاً أشد عليّ من نيتي .

ولا يقصد به الأغراض الدنيوية من تحصيل الرياسة والجاه والمال، ومباهاة الأقران، وتعظيم الناس له، وتصديره في المجالس ونحو ذلك، فيستبدل الأدنى بالذي هو خير .

قال أبو يوسف رحمته الله: يا قوم أريدوا بعلمكم الله تعالى فإنني لم أجلس مجلساً قط أنوي فيه أن أتواضع إلا لم أقم حتى أعلوهم، ولم أجلس مجلساً قط أنوي فيه أن أعلوهم إلا لم أقم حتى أفتضح <sup>(١)</sup> .

ومنها: المحافظة على السمات الحسن، والاتزان والهدوء، ووقار العلم، وما يطبعه في النفس من خشية لله، والابتعاد عن كل ما يخلّ بشرف العلم ومكانته في النطق والمشى والأمكنة والمعاملات . قال مكّي بن أبي طالب: وينبغي له أن يأخذ نفسه بالتصاوت عن طرق الشبهات ويُقلّ الضحك، وكثرة الكلام واللغظ، ويأخذ نفسه بالحلم والوقار، وأن يتواضع ويتحفظ من التكبر والإعجاب .

وينبغي له أن يكون ممن يؤمن شره ويرجى خيره ويُسلم من ضُرّه وأن لا يسمع ممن نمّ عنده <sup>(٢)</sup> . وجاء عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه أنه قال: من جمع القرآن فقد حمل أمراً عظيماً، وقد استدرجت النبوة بين جنبه إلا أنه لا يُوحى إليه، ولا ينبغي لحامل القرآن أن يحدّ <sup>(٣)</sup> فيمن يحدّ ولا أن يجهل فيمن يجهل، وفي جوفه كلام الله <sup>(٤)</sup> .

(١) انظر: الفقيه والمتفقه للبغدادى (٤٩/٢)؛ وتذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص٧٢ - ٧٣)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص٧٩) .

(٢) انظر: الرعاية لمكي القيسي (ص٨٤)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص٨٢) .

(٣) يحدّ: من الحدة التي تعتري الإنسان، يقال: حدّ الرجل على غيره: غضب وأغلظ القول . انظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٥/٢)؛ والنهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (١/٣٥٢ - ٣٥٢) .

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧/١٥٥) عن وكيع عن إسماعيل بن رافع عن =

ومنها: الصدق في طلب العلم، وبذل الوقت والجهد في تحصيله، ولا يغتر بخدع التسويف والتأمل، وأن يُعرض عن كل ما يُشغِل عنه من لغو أو بطالة<sup>(١)</sup>، قال الله تعالى واصفاً حال موسى ﷺ: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَتْلِهِ لَا أَبْرَحُ حَتَّىٰ أَتْلُعَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا﴾ [الكهف: ٦٠].

قال الخطيب البغدادي: فأظهر موسى ﷺ الجدَّ والاجتهاد والانزعاج عن الوطن والحرص على الاستفادة مع الاعتراف بالحاجة إلى أن يصل من العلم إلى ما هو غائب عنه<sup>(٢)</sup>.

ومنها: أن يقلل علائقه من الاشتغال بالدنيا فإن العلائق شاغلة وصارفة قال تعالى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ﴾ [الأحزاب: ٤]. ومهما توزعت الفكرة قصرت عن درك الحقائق ولذلك قيل: «العلم لا يعطيك بعضه حتى تعطيه كلك، فإذا أعطيته كلك فأنت من إعطائه إياك بعضه على خطر»، والفكرة المتوزعة على أمور متفرقة كجدول تفرق ماؤه فنشفت الأرض بعضه واختطف الهواء بعضه فلا يبقى منه ما يجتمع ويبلغ المزروع<sup>(٣)</sup>.

ومنها: تلقي العلم عن أهله الأكفاء، من كملت أهليته وظهرت ديانته من

= رجل عن عبد الله موقوفاً، وإسناده ضعيف للمبهم فيه ولضعف ابن رافع، قال الهيثمي في المجمع (١٥٩/٧): هو متروك. وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ١١٣)؛ وابن المبارك في الزهد (ص ٧٩٩) قال: أخبرنا إسماعيل بن رافع عن إسماعيل بن عبيد الله عن عبد الله موقوفاً، وأخرجه البيهقي في الشعب (٥٣٠/٥ - ٥٣١) من طريق محمد بن عبيد، حدثنا محرز أبو رجاء الشامي عن إسماعيل بن عبيد الله عن ابن عمرو موقوفاً، ورجاله ثقات، وأخرجه الحاكم في مستدركه مرفوعاً (١/٥٥٢)؛ وصححه ووافقه الذهبي، والموقوف أشبه، فسند الحاكم فيه يحيى بن أيوب المصري قال ابن حجر: صدوق ربما أخطأ. تقريب التهذيب (ص ٥٨٨)؛ وثلعبه بن أبي الكنود الحمرواي لم يوثق إلا ابن حبان (٤/٩٩).

(١) انظر: تذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص ٧٣)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ٣١).

(٢) انظر: الرحلة في طلب الحديث للبغدادي (ص ١٠٧).

(٣) انظر: التبيان للنووي (ص ٤٢)؛ وتذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص ٧٤)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١٣٢).

العلماء الراسخين، والأتقياء الصالحين<sup>(١)</sup>.

ومنها: الصبر على التعلم والحفظ والمراجعة، واستغلال الوقت واكتساب الفراغ، قبل ذهابهما بما يستطيع من الاستزادة من العلم<sup>(٢)</sup>.

ومنها: أن يحافظ على القيام بشعائر الإسلام وظواهر الأحكام، كإقامة الصلوات في مساجد الجماعات، وإفشاء السلام للخواص والعوام، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والصبر على الأذى لسببه، وكذلك القيام بإظهار السنن وإخمال البدع، والقيام لله تعالى في أمور الدين وما فيه من مصالح المسلمين على الطريق المشروع والمسلك المطبوع<sup>(٣)</sup>.

ومنها: أن يتخلق بالمحاسن التي ورد الشرع بها وحث عليها والشيم المرئية التي أرشد إليها، من الزهد في الدنيا والسخاء والجود ومكارم الأخلاق وطلاقة الوجه، من غير خروج إلى حد الخلاعة، وكظم الغيظ، وكف الأذى عن الناس واحتماله منهم، والصبر والمروءة، وملازمة الخشوع والسكينة والوقار والتواضع والإيثار وترك الاستئثار، والإنصاف وترك الاستنصاف، وشكر المتفضل، وبذل الجاه والشفاعة، والتلطف بالفقراء<sup>(٤)</sup>.

ومنها: أن ممَّا يُعِين على الاشتغال والفهم وعدم الملل أكل القدر اليسير من الحلال. قال الشافعي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «ما شبعت منذ ست عشرة سنة»، وسبب ذلك أن كثرة الأكل جالبة لكثرة الشرب، وكثرته جالبة للنوم والبلادة وقصور الذهن وفتور الحواس وكسل الجسم، هذا مع ما فيه من الكراهية الشرعية والتعرض لخطر الأسقام البدنية.

(١) انظر: الرعاية لمكي القيسي (ص ٨٤)؛ والتبيان للنووي (ص ٤٤)؛ ومنجد المقرئين لابن الجزري (ص ١٤).

(٢) انظر: الدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١٣١، ١٣٥).

(٣) انظر: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للبغدادي (١/ ٣٩٤ - ٤٠١)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ٨١ - ٨٢).

(٤) انظر: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للبغدادي (١/ ٩٢ - ٩٦)؛ وجامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (١/ ٥٥٩ - ٥٦١)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ٨٢).

ولم يرَ أحدٌ من الأولياء والأئمة العلماء يصف أو يوصف بكثرة الأكل ولا حُمِدَ به، وإنما يُحَمَدُ بكثرة الأكل من الدواب التي لا تعقل بل هي مُرَصَدَةٌ للعمل، والذهن الصحيح أشرف من تبديده وتعطيله بالقدر الحقيق من طعام يؤول أمره إلى ما قد عُلم، ولو لم يكن من آفات كثرة الطعام والشراب إلا الحاجة إلى كثرة دخول الخلاء لكان ينبغي للعاقل اللبيب أن يصون نفسه عنه، ومن رام الفلاح في العلم وتحصيله البغية منه مع كثرة الأكل والشرب والنوم فقد رام مستحيلاً في العادة.

والأولى أن يكون أكثر ما يأخذ من الطعام ما ورد في الحديث عن النبي ﷺ: «ما ملأ آدمي وعاءَ شراً من بطنه، بحسب ابن آدم لقيمات يُقمن صُلْبَهُ، فإن كان لا مَحَالَةَ فُتِلَتْ لِعَاطِمِهِ وَتُلْتُ لَشِرَابِهِ وَتُلْتُ لِنَفْسِهِ» (١)(٢).

ومنها: أن يأخذ نفسه بالتورع في جميع شأنه ويتحرى الحلال في طعامه وشرابه ولباسه ومسكنه وفي جميع ما يحتاج إليه هو وعياله ليستنير قلبه ويصلح لقبول العلم ونوره، والنفع به، ولا يقنع لنفسه بظاهر الحل شرعاً مهما أمكنه التورع ولم تلجئه حاجة، أو يجعل حظه الجواز بل يطلب الرتبة العالية، ويقندي بمن سلف من العلماء الصالحين في التورع عن كثير مما كانوا يفتون بجوازه (٣).

ومنها: أن يقلل من استعمال المطاعم التي هي من أسباب البلادة وضعف الحواس كالتفاح الحامض والباقلا وشرب الخل، وكذلك ما يُكثِر استعماله البَلْغَمَ المُبِيدَ للذهن المُثْقِلَ للبدن ككثرة الألبان والسمك وأشباه ذلك.

(١) أخرجه أحمد في مسنده (١٣٢/٤)؛ والترمذي ح (٢٣٨٠) (٤/٥٩٠)؛ وابن ماجه ح (٣٣٤٩) (٢/١١١١)؛ والطبراني في الكبير (٢٠/٢٧٢)؛ وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٢/٥٥٥).

(٢) انظر: تذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص ٧٧)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ٩٥).

(٣) انظر: الفقيه والمتفقه للغدادي (٢/٢٠٨ - ٢٠٩)؛ وتذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص ٧٨ - ٧٩)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١٣٤).



وينبغي أن يستعمل ما جعله الله تعالى سبباً لجودة الدهن كمضغ اللبان والمصطكي على حسب العادة، وأكل الزبيب بُكرةً والجُلاب ونحو ذلك مما ليس هذا موضع شرحه وينبغي أن يجتنب ما يورث النسيان<sup>(١)</sup>.

ومنها: أن يقلل نومه ما لم يلحقه ضرر في بدنه وذهنه ولا يزيد في نومه في اليوم والليلة على ثمان ساعات وهو ثلث الزمان، فإن احتمل حاله أقل منها فعل. ولا بأس أن يريح نفسه وقلبه وذهنه وبصره إذا كلَّ شيء من ذلك أو ضعف بِنَنزِهِ وَتَفَرُّجٍ فِي الْمَسْتَنْزَهَاتِ بحيث يعود إلى حاله ولا يضيع عليه زمانه.

ولا بأس بمعاناة المشي ورياضة البدن به فقد قيل أنه ينعش الحرارة ويذهب فضول الأخلاط وينشط الجسم.

ولا بأس بالوطف الحلال إذا احتاج إليه، فقد قال الأطباء بأنه يجفف الفضول وينشط ويصفي الدهن إذا كان عند الحاجة باعتدال، ويحذر كثرتة حذر العدو؛ فإن الإكثار منه يضعف السمع والبصر والعصب والحرارة والهضم وغير ذلك من الأمراض الرديئة.

وبالجملة فلا بأس أن يريح نفسه إذا خاف مللاً، وكان بعض أكابر العلماء يجمع أصحابه في بعض أماكن التنزه في بعض أيام السنة ويتمازحون بما لا ضرر عليهم في دين ولا عرض<sup>(٢)</sup>.

ومنها: أن يترك العشرة فإن تركها من أهم ما ينبغي لطالب العلم ولا سيما لغير الجنس وخصوصاً لمن كثر لعبه وقلت فكرته؛ فإن الطباع سراقية، وآفة العشرة ضياع العمر بغير فائدة وذهاب المال والعرض إن كان لغير أهل، وذهاب الدين إن كان لغير أهله.

(١) انظر: الفقيه والمتفقه للبغدادي (٢/٢١١ - ٢١٤)؛ وتذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص٧٩)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص٩٧).

(٢) انظر: الفقيه والمتفقه للبغدادي (٢/٢١٧ - ٢١٩)؛ وتذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص٨٠)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص٩٧).

قال مكّي بن أبي طالب: وينبغي له أن يصاحب من يُعاونُهُ على الخير، ويُدُّهُ على الصّدق، ومكارم الأخلاق ويزينه ولا يشينه<sup>(١)</sup>.

والذي ينبغي لطالب العلم أن لا يخالط إلا من يفيدُه أو يستفيد منه كما رُوي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «اغد عالماً أو متعلماً ولا تغدُ إمعةً بينَ ذلك»<sup>(٢)</sup>.

فإن شرع أو تعرّض لصحبة من يُضَيِّعُ عُمرَه معه ولا يُفِيدُه ولا يَسْتَفِيدُ منه ولا يُعِينُه على ما هو بصددِه؛ فليتلطف في قطع عشرته من أول الأمر قبل تَمَكُّنِهَا فإن الأمور إذا تَمَكَّنَتْ عَسُرَتْ إزالتها، ومن الجاري على السنة الفقهاء: الدفع أسهل من الرفع.

فإن احتاج إلى أن يصحبه فليكن صاحباً صالحاً ديناً تقياً ورعاً ذكياً، كثير الخير قليل الشر، حَسَنُ المُدَارَاةِ، قليل المُمَارَاةِ، إن نَسِيَ ذَكَرَهُ وإن ذكره أعانه، وإن احتاج واساه، وإن ضَجَرَ صَبَّرَهُ.

ومما يروى عن علي رضي الله عنه:

فلا تصحب أخا الجهل وإياك وإياه فكم من جاهل أردى حليماً حين وإياه  
يقاس المرء بالمرء إذا ما هو ما شاه وللشيء على الشيء مقاييس وأشباه<sup>(٣)</sup>  
وغير ذلك من الآداب التي نص عليها أهل العلم والمعرفة.

(١) الرعاية لمكي القيسي (ص ٨٤).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٨٤/٥)؛ والدارمي ح (٣٣٧) (١٠٩/١)؛ والطبراني في الكبير ح (٨٧٥٢) (١٥٠/٩)؛ والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٥/٤٠٧)؛ وإسناده حسن، رجاله رجال الشيخين غير عاصم بن بهدلة؛ فإنه صدوق حسن الحديث.

(٣) انظر: تذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص ٨٤ - ٨٥)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١٣٥).

## المبحث الثاني

## أدب القارئ مع المقرئ

إن العلاقة بين القارئ والمقرئ خاصة ومتينة كالولد مع والده، فالأب اثنان؛ أب دين وأب نسب وأب الدين أعظم من أب النسب وقد أوجب الله حق الوالدين<sup>(١)</sup>، فينبغي أن تُضبط هذه العلاقة بالأداب المَهْدَبَة للنفس، والمُقَوِّمَة للأخلاق والسلوك التي تُسبغ على هذه الصلة الإجلال والتبجيل وتقوي الرابطة بينهما، لذا نص أهل العلم على جملة من الآداب نذكر منها:

أنه ينبغي للطالب أن يقدم النظر ويستخير الله فيمن يأخذ العلم عنه ويكتسب حسن الأخلاق والآداب منه، وليكن إن أمكن ممن كملت أهليته وتحققت شفقتة وظهرت مروءته وعرفت عفته واشتهرت صيانتة، وكان أحسن تعليماً وأجود تفهيماً، ولا يرغب الطالب في زيادة العلم مع نقص في ورع أو دين أو عدم خلق جميل، فعن محمد بن سيرين قال: «إن هذا العلم دين فانظروا عمّن تأخذون دينكم»<sup>(٢)</sup>.

وليحذر من التقييد بالمشهورين وترك الأخذ عن الخاملين فقد عدّ الغزالي وغيره هذا من الكبر على العلم وجعله عين الحماقة؛ لأن الحكمة ضالة المؤمن يلتقطها حيث وجدها ويغتنمها حيث ظفر بها، ويتقلد المتهل من ساقها إليه فإنه يهرب من مخافة الجهل كما يهرب من الأسد، والهارب من الأسد لا يأنف من دلالة من يدلّه على الخلاص كائناً من كان.

فإذا كان الخامل ممن ترجى بركته كان النفع به أعم والتحصيل من جهته

(١) انظر: الكامل في القراءات الخمسين لابن جبارة (٧/أ)؛ ونسبه إلى الحسن بن زياد.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٣٤/٥)؛ ومسلم في مقدمة صحيحه (٢٨/١).

أتم، وإذا سبرت أحوال السلف والخلف لم تجد النفع يحصل غالباً والفلاح يدرك طالباً إلا إذا كان للشيخ من التقوى نصيب وافر وعلى شفقتة ونصحه للطلبة دليل ظاهر.

وكذلك إذا اعتبرت المصنفات وجدت الانتفاع بتصنيف الأتقى الأزهد أوفر والفلاح بالاشتغال به أكثر.

وليجتهد على أن يكون الشيخ ممن له على العلوم الشرعية تمام الاطلاع، وله مع من يوثق به من مشايخ عصره كثرة بحث وطول اجتماع، لا ممن أخذ عن بطون الأوراق ولم يُعرف بصحبة المشايخ الحذاق. قال الشافعي رحمته الله: «من تفقه من بطون الكتب ضيع الأحكام»، وكان بعضهم يقول: «من أعظم البلية تشيخ الصحيفة»، أي الذين تعلموا من الصحف <sup>(١)</sup>.

ومنها: أن ينقاد لشيخه في أموره ولا يخرج عن رأيه وتديبره، بل يكون معه كالمريض مع الطبيب الماهر، فيشاوره فيما يقصده ويتحرى رضاه فيما يعتمده، ويبالغ في حرمة ويتقرب إلى الله تعالى بخدمته، ويعلم أن ذله لشيخه عز، وخضوعه له فخر، وتواضعه له رفعة.

ويقال أن الشافعي رحمته الله عوتب على تواضعه للعلماء فقال:

أهين لهم نفسي فهم يكرمونها ولن تكرم النفس التي لا تُهينها

وأخذ ابن عباس رضي الله عنهما - مع جلالته ومرتبته - بركاب زيد بن ثابت الأنصاري رضي الله عنه وقال: «هكذا أمرنا أن نفعل بعلمائنا» <sup>(٢)</sup>. وقال الإمام أحمد بن حنبل لخلف الأحمر <sup>(٣)</sup>: «لا أقعد إلا بين يديك، أمرنا أن نتواضع لمن نتعلم منه».

(١) انظر: التبيان للنووي (ص ٤٤)؛ وتذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص ٨٦ - ٨٧)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١٣٨).

(٢) انظر: فيض القدير للمناوي (٣/٣٣٣).

(٣) خلف بن حيان بن محمد الأحمر، أبو محرز، مولى بلال بن أبي بردة، وهو أحد رواة الغريب واللغة والشعر تنسك في آخر عمره، روى عن يزيد بن هارون وروى عنه ابنه محمد المعروف بـ: وكيع، مات بعد المئتين ببسبر. انظر: تاريخ بغداد للبغدادي (٨/٣٣٠)؛ ومعجم الأدباء لياقوت (٣/٢٩٧ - ٢٩٨).

وقال الغزالي: «لا ينال العلم إلا بالتواضع وإلقاء السمع»، قال: «ومهما أشار عليه شيخه بطريق في التعلم فليقلده وليدع رأيه؛ فخطأ مرشده أنفع له من صوابه في نفسه، وقد نبه الله تعالى على ذلك في قصة موسى والخضر عليهما السلام بقوله: ﴿قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ ﴿٦٧﴾ الآية [الكهف: ٦٧]، هذا مع علو قدر موسى الكليم في الرسالة والعلم حتى شرط عليه السكوت فقال: ﴿فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أُحَدِّثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا﴾ [الكهف: ٧٠] <sup>(١)</sup>.

فينبغي عليه أن يُنظِّره بعين الإجلال ويعتقد فيه درجة الكمال؛ فإن ذلك أقرب إلى نفعه به، وكان بعض السلف إذا ذهب إلى شيخه تصدق بشيء وقال: «اللهم استر عيب شيخني عني ولا تذهب بركة علمه مني».

وروي عن قالون: أنه قال: ما أعلم أي تناومت بين يدي نافع إلا يوماً واحداً لأنني رأيت كالناس فظننت أنه لا يسمع ما أقرأ فتناعست فانتهزني فتبت على يديه ولم أعد إلى ذلك. وقال اليزيدي: «ولقد صحبت أبا عمرو ثمانية عشر سنة ما أكلت بين يديه لقمة قط» <sup>(٢)</sup>. وقال الشافعي رحمته الله: «كنت أصفح الورقة بين يدي مالك صفحاً رقيقاً هيبه له لثلا يسمع وقعها». وقال الربيع: «والله ما اجترأت أن أشرب الماء والشافعي ينظر إلي هيبه له».

وينبغي أن لا يخاطب شيخه بتاء الخطاب وكافه، ولا يناديه من بُعد، بل يقول: يا سيدي ويا أستاذي.

وقال الخطيب: يقول: أيها العالم، وأيها الحافظ ونحو ذلك، وما تقولون في كذا؟ وما رأيكم في كذا؟ وشبه ذلك، ولا يسميه في غيبته أيضاً باسمه إلا مقروناً بما يشعر بتعظيمه كقوله: قال الشيخ أو الأستاذ كذا، وقال شيخنا أو قال حجة الإسلام أو نحو ذلك <sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: الرحلة في طلب الحديث للبغدادي (ص ١٠٦ - ١٠٧)؛ والتبيان للنووي (ص ٤٣)؛ وتذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص ٨٨)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١٣٩).

(٢) انظر: الكامل في القراءات الخمسين لابن جبارة (٧/أ).

(٣) انظر: الفقيه والمتفقه للبغدادي (٢/٢٩٥)؛ والتبيان للنووي (ص ٤٤)؛ وتذكرة السامع =

ومنها: أن يعرف له حقه ولا ينس له فضله، قال شعبة<sup>(١)</sup>: «كنت إذا سمعت من الرجل الحديث كنت له عبداً ما يحيا»، وقال: «ما سمعت من أحد شيئاً إلا واختلفت إليه أكثر مما سمعت منه». ومن ذلك أن يعظم حرمة ويرد غيبته ويغضب لها، فإن عجز عن ذلك قام وفارق المجلس.

وكذلك يلتمس العذر لشيخه إذا أخطأ، كما جاء عن خلف قال: «كان الكسائي إذا كان شعبان وُضِعَ له منبرٌ فقرأ هو على الناس كل يوم نصف سبع، ويختم ختمتين في شعبان، وكنت أجلس أسفل المنبر فقرأ يوماً في سورة الكهف ﴿أَنَا أَكْثَرُ مِنْكَ﴾ [٣٤] فنصب ﴿أَكْثَرُ﴾ فعلمت أنه قد وقع فيه، فلما فرغ أقبل الناس يسألونه عن العلة في ﴿أَكْثَرُ﴾ لِمَ نصبه فثرت في وجوههم أنه أراد في فتحه ﴿أَقْلَ﴾ من قوله: ﴿أَنَا أَقْلَ مِنْكَ مَالًا وَوَلَدًا﴾ [الكهف: ٣٩]، فقال الكسائي: ﴿أَكْثَرُ﴾، فمحوه من كتبهم»<sup>(٢)</sup>.

وينبغي أن يدعو له مدة حياته ويرعى ذريته وأقاربه وأوداءه بعد وفاته، ويتعمد زيارة قبره والاستغفار له والصدقة عنه ويسلك في السمات والهدى مسلكه، ويراعي في العلم والدين عادته ويقتدي بحركاته وسكناته، في عاداته وعباداته، ويتأدب بآدابه ولا يدع الاقتداء به<sup>(٣)</sup>.

ومنها: أن يصبر على جفوة تصدر من شيخه أو سوء خلق ولا يصدده ذلك عن ملازمته وحسن عقيدته، ويتأول أفعاله التي يظهر أن الصواب خلافها على أحسن تأويل؛ ويبدأ هو عند جفوة الشيخ بالاعتذار والتوبة مما وقع

= والمتكلم لابن جماعة (ص ٨٩ - ٩٠)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١٤١).

(١) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي مولاهم أبو بسطام الواسطي ثم البصري، ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجال وذبح عن السنة، توفي سنة (١٦٠هـ). انظر: الكاشف للذهبي (٤٨٥/١)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ٢٦٦).

(٢) انظر: غاية النهاية لابن الجزري (١/٥٣٩).

(٣) انظر: الفقيه والمتفقه للبغدادي (٢/٢٨١)؛ وتذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص ٩٠ - ٩١)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١٤٠).

والاستغفار، وينسب الموجب إليه ويجعل العتب عليه فإن ذلك أبقى لمودة شيخه وأحفظ لقلبه وأنفع للطالب في دنياه وآخرته.  
وعن بعض السلف: «من لم يصبر على ذل التعلم بقي عمره في عمالة الجهالة، ومن صبر عليه آل أمره إلى عز الدنيا والآخرة».  
ولبعضهم:

اصبر لدائك إن جفوت طبيبه واصبر لجهلك إن جفوت معلماً  
إن المعلم والطبيب كليهما لا ينصحان إذا هما لم يُكرّما

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: «ذَلَّلْتُ طالباً فَعَزَزْتُ مطلوباً»، وقال معافى بن عمران<sup>(١)</sup>: «مثل الذي يغضب على العالم مثل الذي يغضب على أساطين الجام». وقال الشافعي رحمته الله: قيل لسفيان بن عيينة: إن قوماً يأتونك من أقطار الأرض تغضب عليهم يوشك أن يذهبوا ويتركوك، فقال للقائل: «هم حمقى إذن مثلك إن تركوا ما ينفعهم لسوء خلقي». وقال أبو يوسف رحمته الله: خمسة يجب على الإنسان مداراتهم...، وعدّ منهم «العالم ليقتبس من علمه»<sup>(٢)</sup>.

ومنها: أن يشكر الشيخ على توقيفه على ما فيه فضيلة، وعلى توبيخه على ما فيه نقیصة، أو على كسل يعتریه، أو قصور يعانیه أو غير ذلك مما في إيقافه عليه وتوبيخه إرشاده وصلاحه، ويعدّ ذلك من الشيخ من نعم الله تعالى عليه باعتناء الشيخ به ونظره إليه؛ فإن ذلك أمثل إلى قلب الشيخ وأبعث على الاعتناء بمصالحه.

(١) المعافى بن عمران بن نفيل بن جابر بن جبلة، أبو مسعود الأزدي الموصلی، سمع من ابن جریج وثور وغيرهما، وحدث عنه طائفة منهم: بقیة بن الولید ووكیع بن الجراح، توفي سنة (١٨٥هـ). انظر: تاريخ بغداد للبغدادي (١٣/٢٢٦ - ٢٢٩)؛ وسير أعلام النبلاء (٩/٨٠ - ٨٥)؛ وتذكرة الحفاظ للذهبي (١/٢٨٧ - ٢٨٩).

(٢) انظر: الفقيه والمتفقه للبغدادي (ص ٣١٩ - ٣٢٠)؛ والتبيان للنووي (ص ٤٧)؛ وتذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص ٩١ - ٩٢)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١٤٢).

وإذا أوقفه الشيخ على دقيقة من أدب أو نقيصة صدرت منه وكان يعرفه من قبل فلا يُظهر أنه كان عارفاً به وغفل عنه، بل يشكر الشيخ على إفادته ذلك واعتنائه بأمره، فإن كان له في ذلك عذر وكان إعلام الشيخ به أصلح فلا بأس به وألا يتركه إلا إن يترتب على ترك بيان العذر مفسدة فيتعين إعلامه بها<sup>(١)</sup>.

ومنها: أن لا يدخل على الشيخ في غير المجلس العام بغير إذنه؛ سواء كان الشيخ وحده أو معه غيره، فإن استأذن بحيث يعلم الشيخ ولم يأذن انصرف ولا يكرر الاستئذان، وإن شك في علم الشيخ به كرره ثلاثاً ولا يزيد في الاستئذان على ثلاث مرات أو ثلاث طرقات بالباب، وليكن طرق الباب خفياً بأظفار الأصابع، ثم بالأصابع ثم بالحلقة قليلاً قليلاً، فإن كان الموضوع بعيداً عن الباب فلا بأس برفع ذلك بقدر ما يُسمع لا غير<sup>(٢)</sup>.

ومنها: أن لا يقرأ على الشيخ عند شغل قلبه وملله ونعاسه وجوعه وعطشه واستيفازه، ونحو ذلك مما يشق عليه أو يمنعه من استيفاء الشرح<sup>(٣)</sup>.

ومنها: أن يكون ذهنه حاضراً في كل وقت بحيث إذا أمره بشيء أو سأله عن شيء أو أشار إليه لم يحوجه إلى إعادته ثانياً، بل يبادر إليه مسرعاً، ولم يعاوده فيه أو يعترض عليه بقول<sup>(٤)</sup>.

ومنها: أدب المشي مع الشيخ، وإذا صادف الشيخ في طريقه بدأه بالسلام، ويقصده بالسلام إن كان بعيداً، ولا يناديه ولا يسلم عليه من بعيد

(١) انظر: تذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص ٩٣)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١٤٢).

(٢) انظر: الفقيه والمتفقه للبغدادي (٢/٢٠٣)؛ والتبيان للنووي (ص ٤٥)؛ وتذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص ٩٤)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١٤٣ - ١٤٤).

(٣) انظر: الفقيه والمتفقه للبغدادي (٢/٢٩٦ - ٢٩٨)؛ والتبيان للنووي (ص ٤٧)؛ وتذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص ٩٦ - ٩٧)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١٤٤).

(٤) انظر: تذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص ١٠٥ - ١٠٦)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١٥١).



ولا من ورائه بل يقرب منه ويتقدّم عليه ثم يسلم، ولا يشير عليه ابتداء بالأخذ في طريق حتى يستشير، ويتأدّب فيما يستشيره الشيخ بالرد إلى رأيه.

فإذا مشى مع الشيخ فليكن أمامه بالليل وخلفه بالنهار إلا أن يقتضي الحال خلاف ذلك لرحمة أو غيرها، ويتقدّم عليه في المواضع المجهولة الحال كوحل أو حوض أو المواضع الخطرة ويحترز من ترشيش ثياب الشيخ، وإذا كان في زحمة صانه عنها بيديه إما من قدامه أو من ورائه.

وإذا مشى أمامه التفت إليه بعد كل قليل؛ فإن كان وحده والشيخ يكلمه حالة المشي وهما في ظل فليكن عن يمينه، وقيل: عن يساره متقدماً عليه قليلاً ملتفتاً إليه، ويُعرّف الشيخ بمن قرب منه أو قصده من الأعيان إن لم يعلم الشيخ به.

ولا يمشي لجانب الشيخ إلا لحاجة أو إشارة منه، ويحترز من مزاحمته بكتفه أو بركابه إن كانا راكبين، وملاصقة ثيابه، ويؤثره بجهة الظل في الصيف، وبجهة الشمس في الشتاء، وبجهة الجدار في الرصفانات ونحوها، وبالجهة التي لا تفرع الشمس فيها وجهه إذا التفت إليه.

ولا يمشي بين الشيخ وبين مَنْ يحدثه، ويتأخر عنهما إذا تحدثا أو يتقدّم، ولا يقرب ولا يستمع ولا يلتفت؛ فإن أدخله في الحديث فليأت من جانب آخر ولا يشق بينهما، وإذا مشى مع الشيخ اثنان فاكتنفاه فقد رجّح بعضهم أن يكون أكبرهما عن يمينه، وإن لم يكتنفاه تقدّم أكبرهما وتأخّر أصغرهما<sup>(١)</sup>.

وغير ذلك من الآداب المتعلقة بأخلاق القارئ مع المقرئ والتي نص عليها أهل العلم.

(١) تذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص ١٠٨ - ١٠٩)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١٥٣ - ١٥٤).

## المبحث الثالث

## أدب القارئ مع أقرانه

إن القضية التعليمية مترابطة الأطراف بين كل من المعلم والمتعلم، وبين المتعلم وقرينه، وكل جانب منها يُحَفَّ بجملته من الآداب التي تضمن تقوية العلاقات واستمرارها، وتصحيح المسار، والمصابرة، والتكاتف وغير ذلك. لذا نص أهل العلم على عددٍ من الآداب التي ينبغي أن يتحلى بها المتعلم مع أقرانه نذكر منها: أنه إذا حضر مجلس الشيخ أن يسلم على الحاضرين بصوت يُسمِعُهُم، ويخص الشيخ بزيادة تحية وإكرام، وكذلك إذا انصرف.

قال ابن جماعة<sup>(١)</sup>: وعد بعضهم حلق العلم في حال أخذهم فيها من المواضيع التي لا يُسَلَّمُ فيها، وهذا خلاف ما عليه العرف والعمل؛ لكن يتجه ذلك في شخص واحد مشغول بحفظ درسه وتكراره<sup>(٢)</sup>.

ومنها: إذا سَلَّمَ فلا يتخطى رقاب الحاضرين إلى قرب الشيخ إن لم يكن منزلته كذلك، بل يجلس حيث انتهى به المجلس، فإن سمح له الشيخ والحاضرون بالتقدم، أو كانت منزلته أو كان يعلم إثارة الشيخ والجماعة لذلك، وكان جلوسه بقرب الشيخ مصلحة، كأن يذاكره مذاكرة ينتفع بها

(١) محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة بن علي بن جماعة ابن حازم، أبو عبد الله الكناني الحموي، أخذ عن القاضي ابن رزين وقرأ النحو على ابن مالك، وولي قضاء القدس والشام والديار المصرية، وجمع له بين القضاء ومشيخة الشيوخ، توفي سنة (٧٣٣هـ). انظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٩/١٣٩ - ١٤٦)؛ وطبقات الشافعية لقاضي شهبة (٢/٢٨٠ - ٢٨٢).

(٢) انظر: التبيان للنووي (ص٤٥)؛ وتذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص١٣٥)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص١٦٠).

الحاضرون، أو لكونه كبير السن أو كثير الفضيلة والصلاح فلا بأس<sup>(١)</sup>.  
ومنها: أن يحرص على قربه من الشيخ ليفهم كلامه فهماً كاملاً بلا مشقة، وهذا بشرط أن لا يرتفع في المجلس على من هو أفضل منه، ولا يؤثر بقربه إلا من هو أولى بذلك.

واعلم أن التلميذ إذا سبق إلى مكان في مجلس الدرس وألفه كان أحق به، فليس لغيره أن يزعجه عنه ولا يبطل حقه بانقطاعه عن الدرس يوماً أو يومين مثلاً لضرورة إذا حضر<sup>(٢)</sup>.

ومنها: ينبغي للرفقاء في درس واحد أو دروس أن يجتمعوا في جهة واحدة ليكون نظر الشيخ إليهم جميعاً عند الشرح، ولا يخص بعضهم في ذلك دون بعض.

واعلم أنه إذا كان الشيخ في صدر مكان فأفضل الجماعة أحق بما على يمينه ثم شماله، وإن كان على طرف صفة أو نحوها، فالمبجلون مع الحائظ ومع طرفها قبالته، وقد جرت العادة في مجالس التدريس بجلوس المتميزين قبالة وجه المدرس، والمبجلين من معيد وزائر عن يمينه ويساره<sup>(٣)</sup>.

ومنها: أن يتأدب مع رفقة وحاضري مجلس الشيخ، فإن تأدبه معهم تأدب مع الشيخ واحترام لمجلسه، فيوقرهم ويحترم كبارهم وأقرانه ورفقته<sup>(٤)</sup>.

ومنها: أن لا يقيم أحداً من مجلسه أو يزاحمه قصداً، فإن أثره غيره بمجلسه لم يقبله، لخبر الشيخين عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

(١) انظر: التبيان للنووي (ص٤٦)؛ وتذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص١٣٥)؛ الدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص١٦٠ - ١٦١).

(٢) انظر: تذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص١٣٦)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص١٦١).

(٣) انظر: تذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (١٣٦ - ١٣٩)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص١٦١).

(٤) انظر: التبيان للنووي (ص٤٦)؛ وتذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص١٤٠)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص١٦١).

[«لا يقيمن أحدكم رجلاً من مجلسه ثم يجلس فيه، لكن توسعوا وتفسحوا يفسح الله لكم»] (١).

وكان ابن عمر رضي الله عنهما «إذا قام له الرجل من مجلسه لم يقعد فيه» (٢)، نعم إن كان جلوسه في مجلس من أثره مصلحة للحاضرين كنحو ما مر فلا بأس (٣).

ومنها: أن لا يجلس بين أخوين، أو أب وابن، أو قريبين، أو متصاحبين، إلا برضاها معاً، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا يجلس بين رجلين إلا بإذنهما» (٤).

ومنها: ينبغي للحاضرين إذا جاء القادم أن يرحبوا به ويوسعوا له ويتفسحوا لأجله ويكرموه بما يكرم به مثله، وإذا فسح له في المجلس وكان حرجاً ضم نفسه، ولا يتوسع ولا يعطي أحداً منهم جنبه ولا ظهره ويتحفظ من ذلك ويتعهد عند بحث الشيخ له، ولا يجنح على جاره أو يجعل مرفقه قائماً في جنبه أو يخرج عن بنية الحلقة بتقدم أو تأخر.

ومنها: أن لا يتكلم في أثناء درس غيره أو درسه بما لا يتعلق به أو بما يقطع عليه بحثه، وإذا شرع بعضهم في درس فلا يتكلم بكلام يتعلق بدرس فرغ ولا بغيره مما لا تفوت فائدته، إلا بإذن من الشيخ وصاحب الدرس الثاني (٥).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٦٢٦٩) (ص١٠٩٢)؛ ومسلم أيضاً ح(٢١٧٧) (١٣٦٧/٤).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ح(٢١٧٧) (١٣٦٨/٤).

(٣) انظر: تذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص١٣٦)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص١٦٢).

(٤) أخرجه أبو داود ح(٢٨٤٤) (١٧٤/٥ - ١٧٥)؛ والبيهقي (٣/٢٣٤)؛ وقال الألباني: حديث حسن. انظر: صحيح سنن أبي داود (٣/١٩٠).

(٥) انظر: التبيان للنووي (ص٤٦)؛ وتذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص١٤٠ - ١٤١)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص١٦٢).

ومنها: أن لا يشارك أحد من الجماعة أحداً في حديثه ولا سيما الشيخ، قال بعض الحكماء: من الأدب أن لا يشارك الرجل في حديثه، وإن كان أعلم به منه، وأنشد الخطيب في هذا المكان:

ولا تشارك في الحديث أهله وإن عرفت فرعه وأصله  
فإن علم إيثار المتكلم ذلك فلا بأس .

ومنها: إذا أساء بعض الطلبة أدباً على غيره لم يقهره غير الشيخ إلا بإشارته، أو سرّاً بينهما على سبيل النصيحة، وإن أساء أحد أدباً على الشيخ تعين على الجماعة انتهاره ورده، والانتصار للشيخ بقدر الإمكان وفاء لحقه<sup>(١)</sup>.

ومنها: إذا أراد القراءة على الشيخ أن يراعي نوبته تقديماً وتأخيراً، فلا يتقدم عليها بغير رضا من هي له، ولا يؤثر بنوبته، فإن رأى الشيخ المصلحة في ذلك في وقت فأشار به امتثل أمره معتقداً كمال رأيه وتصويب غرضه في ذلك.

قال الخطيب: يُستحب للسابق أن يقدم على نفسه من كان غريباً لتأكيد حرمة ووجوب ذمته، وكذلك إذا كان للمتأخر حاجة ضرورية وعلمها المتقدم<sup>(٢)</sup>.

كما جاء في قصة ورش عندما قدم للقراءة على نافع، فأعطى كل تلميذ نوبته لعلمهم بأن ورش قدم من سفر وله حق الغربة<sup>(٣)</sup>.

ومنها: ينبغي ألا يرفع التلاميذ أصواتهم فيؤذي بعضهم بعضاً، كما جاء عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: اعتكف رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فسمعهم يجهرون بالقراءة فكشف الستر وقال: «ألا إن كلكم مناجٍ ربه فلا يؤذون»

(١) انظر: تذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص ١٤١ - ١٤٣)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١٦٣).

(٢) انظر: النبيان للنووي (ص ٤٩)؛ وتذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص ١٤٦)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١٦٣).

(٣) انظر: شرح الخاقانية للداني (ص ١٨٠)؛ ومعرفة القراء الكبار للذهبي (١/٣٢٥).


بعضكم بعضاً ولا يرفع على بعض في القراءة»<sup>(١)</sup>.

ومنها: أن يذاكر من يرافقه من مواظبي مجلس الشيخ بما وقع فيه من الآداب والفوائد والضوابط والقواعد وغير ذلك، ويعيدوا كلام الشيخ فيما بينهم، وينبغي الإسراع بها بعد القيام من المجلس قبل تفرق الأذهان وتشتت الخواطر<sup>(٢)</sup>.

وغير ذلك من الآداب التي نص عليها أهل العلم.

(١) سبق تخريجه (ص ٣٦٧).

(٢) انظر: التبيان للنووي (ص ٤٦)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١٦٤).



## المبحث الرابع

## هيئة القارئ عند القراءة

بعد أن ذكرنا أخلاق القارئ وأدابه مع شيخه وأقرانه، نبين الهيئة التي ينبغي أن يكون عليها حال تهيئته للقراءة وأثناء القراءة، ومن ذلك: أن يجتهد على أن يسبق بالحضور إلى المجلس قبل حضور الشيخ ويحمل نفسه على ذلك، ويحترص عن تأخره في الحضور عن حضور الشيخ فيدع الشيخ في انتظاره، فإن فاعل ذلك من غير ضرورة أكيدة معرض نفسه للذم والمقت.

وإذا حضر مكان الشيخ فلم يجده انتظره ولا يفوت على نفسه درسه، فإن كل درس يفوت لا عوض له<sup>(١)</sup>.

ومنها: ينبغي له أن يدخل على الشيخ كامل الهيئة فارغ القلب من الشواغل، نشيطاً منشرح الصدر، صافي الذهن لا في حال نعاس أو غضب أو جوع أو عطش ونحو ذلك، متطهراً متنظفاً بعد استعمال ما يحتاج إليه من سواك وأخذ ظفر وشعر وإزالة رائحة كريهة، لابساً أحسن ملبوسه، لا سيما إذا كان يقصد مجلس العلم فإنه مجلس ذكر واجتماع في عبادة<sup>(٢)</sup>.

ومنها: ينبغي أن يقعد قعدة المتعلمين لا قعدة المعلمين؛ بأن يجلس بين يدي شيخه جلسة الأدب بسكون وأدب وخضوع وإطراق رأس وتواضع

(١) انظر: تذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص ٩٦)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١٤٣ - ١٤٤).

(٢) انظر: أخلاق حملة القرآن للأجري (ص ٧٣)؛ وتذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص ٩٥)؛ آداب تلاوة القرآن للسيوطي (ص ٩٨ - ٩٩)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١٤٤).

وخشوع، والأولى في حقه الافتراش أو التورك، ويحسن هنا الإقعاء المستحب على وجه في الجلوس بين السجدين في الصلاة، وهو أن يفرش قدميه ويجلس على بطونهما ويتعاهد تغطية أقدامه وإرخاء ثيابه<sup>(١)</sup>، وليحذر من جعل يده اليسرى خلف ظهره معتمداً عليها، كما جاء عن الشريد بن سويد<sup>(٢)</sup>، قال: مرَّ بي رسولُ الله ﷺ وأنا جالسٌ هكذا، وقد وضعتُ يديَ اليسرى خلفَ ظهري، واتَّكأتُ على أليّةِ يدي، فقال: «أَتَعُدُّ قَعْدَةَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ؟!»<sup>(٣)(٤)</sup>.

قال الأندرابي<sup>(٥)</sup>: وينبغي إذا قرأ أن يجثو على ركبته اليسرى فإن أعياءه فليحرك اليمنى موضع اليسرى برفق، ولا يحني ظهره ولا ينصبه ولكن بين ذلك، وليحد نظره إلى وجه أستاذه مُستغلاً به نظراً فيه تملق.

وليكن بين القارئ والمقرئ ثلاثة أذرع فما فوق ذلك، فقد روي عن أبي العباس المعدل<sup>(٦)</sup> أنه قال: كلما تأخر القارئ عن المقرئ أجود

- (١) انظر: تذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص ٩٦)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للجزري (ص ١٤٥).
- (٢) الشريد بن سويد الثقفي، أبو عمرو، الحضرمي، له صحبة وأردفه النبي ﷺ، وأنشد النبي ﷺ من شعر أمية بن أبي الصلت، سكن الطائف، روى عنه ابنه عمرو وأبو سلمة وغيرهما، توفي في خلافة يزيد بن معاوية. انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد (٥١٣/٥)؛ والكاشف للذهبي (٤٨٤/١)؛ والإصابة لابن حجر (٣٤٠/٣).
- (٣) أخرجه أحمد (٣٨٨/٤)؛ وأبو داود (٤٨٤٨) (٤/٢٦٣)؛ والحاكم في مستدركه (٤/٢٩٩)؛ وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. والحديث صححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٣/١٩١).
- (٤) انظر: لطائف الإشارات للقسطلاني (١/٣٣٢).
- (٥) أحمد بن أبي عمر المقرئ المعروف ب: أحمد الزاهد، أبو عبد الله الأندرابي، صاحب كتاب الإيضاح في القراءات العشر، عالم بالقراءات له التصانيف الحسنة في القراءات، وروى عن محمد بن يحيى وروى عنه أبو الحسن الحافظ، توفي سنة (٤٠٧هـ). انظر: معجم الأدباء لياقوت (١/٥٩٣)؛ والمنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور للصرفي (ص ١١٨)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (١/٩٣).
- (٦) محمد بن يعقوب بن الحجاج التيمي المعدل، أبو العباس البصري، قرأ على أبي الزعراء ومحمد بن وهب وغيرهما، وروى عن أبي داود واللؤلؤي وغيرهما، قرأ عليه =



لَهُ للقراءة<sup>(١)</sup>.

وأن لا يستند بحضرة الشيخ إلى حائط أو مخدة أو نحو ذلك، أو يجعل يده عليه، ولا يعطي الشيخ جنبه أو ظهره، ولا يعتمد على يده إلى ورائه أو جنبه أو ظهره، ولا يضع رجله أو يده أو شيئاً من يديه أو ثيابه على ثياب الشيخ أو وسادته أو سجادته.

وقال بعضهم: ومن تعظيم الشيخ أن لا يجلس إلى جانبه ولا على مصلاه أو وسادته، وإن أمره الشيخ بذلك فلا يفعله إلا إذا جزم عليه جزماً يشق عليه مخالفته فلا بأس بامتنال أمره في تلك الحال، ثم يعود لما يقتضيه الأدب.

قال ابن جماعة: وقد تكلم الناس في أي الأمرين أولى أن يعتمد امتثال الأمر أو سلوك الأدب؟ والذي يترجح ما قدمته من التفصيل؛ فإن جزم الشيخ بما أمره به بحيث يشق عليه مخالفته فامتثال الأمر أولى، وإلا فسلوك الأدب أولى لجواز أن يقصد الشيخ خيره وإظهار احترامه والاعتناء به، فيقابل هو ذلك بما يجب من تعظيم الشيخ والأدب معه<sup>(٢)</sup>.

ومنها: أن يقبل بكليته عليه، ولا يلتفت من غير ضرورة، ولا ينظر إلى يمينه أو شماله أو فوقه أو أمامه لغير حاجة، ولا يضطرب لضجة يسمعها ولا يلتفت إليها ولا ينفذ كميته ولا يحسر عن ذراعيه ولا يومي بيده إلى وجه الشيخ أو صدره، ولا يمس بها شيئاً من يديه أو ثيابه، ولا يعبث بيديه أو رجليه أو غيرهما من أعضائه، ولا يضع يده على لحيته أو فمه أو يعبث بها في أنفه، ولا يفتح فاه، ولا يقرع سنه، ولا يضرب الأرض براحته أو يخط

= ابن أشته وعلي بن خشنام المالكي وغيرهما، توفي بعد العشرين وثلاثمائة. انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (١/٢٨٦)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٢/٢٨٢).

(١) انظر: الإيضاح للأندرابي (٧٥/ب١٧٦)؛ وتذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص١٠٧).

(٢) انظر: تذكرة المتكلم والسامع لابن جماعة (ص٩٩ - ١٠٠)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص١٤٥).

عليها بأصابعه، ولا يشبك بيديه أو يعبث بأزراره، ولا يفتح أصابعه، بل يلزم سكون بدنه .

ولا يكثر التنحنح من غير حاجة، ولا يبصق، ولا يمتخط، ولا ينتخع ما أمكنه، ولا يلفظ النخامة من فيه بل يأخذها من فيه بمنديل أو خرقة ونحو ذلك .

ولا يتجشأ ولا يتمطى ولا يكثر التثاؤب، وإذا تثاؤب ستر فاه بعد رده جهده، وإذا عطس خفض صوته جهده وستر وجهه بمنديل أو نحوه<sup>(١)</sup> .

قال البناء<sup>(٢)</sup> : ومن عيوب الهيئات تحريك الرأس عن يمين وشمال؛ كالالتفات أو تحريكه بزعزعة من سفلى إلى علو أو علو إلى سفلى، كالإيماء بـ(نعم) ولا في المخاطبات، ومنه عبوس الوجه وتقطيبه، وتصغير العينين، وتعالى أعالي الخدين، وتلون الحاجبين، وتعويج الشفتين، وإقامة العنق وإحناؤه بما يخرج عن العادة المألوفة والشاكلة المعروفة، والزحف والتنقل من جلسة إلى خلافها كثيراً، والعبث بالأصابع والشعر<sup>(٣)(٤)</sup> .

ومنها: ما جاء عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، حيث قال: قال لي

(١) انظر: الإيضاح للأندرابي (٧٦/أ)؛ والكامل في القراءات الخمسين لابن جبارة (٦ب - ٧أ)؛ وتذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص ٩٨ - ٩٩)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١٤٦).

(٢) الحسن بن أحمد بن عبد الله بن البناء، أبو علي، روى القراءات عن علي بن أحمد الحمّامي وأبو الفرج أحمد بن محمد العدل وغيرهما وروى عنه الحسين البارع ومحمد بن الحسين القلانسي وغيرهما، توفي سنة (٤٧١هـ). انظر: طبقات الحنابلة لأبي يعلى (٢/ ٢٤٣)؛ المنتظم لابن الجوزي (٣١٩/٨)؛ ومعجم الأدباء لياقوت (٧/ ٢٦٥).

(٣) انظر: بيان العيوب التي يجب أن يجتنبها القراء للبناء (ص ٣٦ - ٣٧).

(٤) قال يحيى الغوثاني: وهذا الاهتزاز يفيد كثيراً في بعث النشاط في نفوس الطلاب، وأنا لا أدعوا إلى الاهتزاز، ولا اشجع عليه ولكنه لو وجدت على سجية الطالب بدون تكلف فلا حرج، ولكن إذا زاد عن حده فلا .

وينبغي للمدرس أن ينبه الطالب أن تكون شخصيته راسية أثناء قراءته أمام الآخرين، فما يتسامح فيه أثناء التعلم، لا يتسامح فيه في كل مقام. انظر: كيف تحفظ القرآن؟ للغوثاني (ص ١٣٥).

النبي ﷺ: «اقرأ علي»، قلت: اقرأ عليك وعليك أنزل؟ فقال: «إني أحب أن أسمع من غيري»، فقرأت عليه سورة النساء، حتى إذا بلغت هذه الآية ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [٤١]، قال: «حسبك الآن»، فالتفت إليه فإذا عيناه تذرفان<sup>(١)</sup>.

قال أبو عمرو الداني: وفي هذا الخبر سنن كثيرة يجب على أهل القرآن استعمالها ويلزمهم رعايتها، منها:

ينبغي للقارئ أن لا يفتتح القراءة على الأستاذ حتى يأمره بذلك.

ومنها: أن لا يقطع أيضاً حتى يقطع عليه.

ومنها: أن يكون مرتقباً لإشارة الأستاذ وما يأخذ عليه، ولا يزيل بصره عنه<sup>(٢)</sup>.

ومنها: أن يجتنب أثناء القراءة عيوب الأصوات؛ فمن ذلك: الجهر الصاعق<sup>(٣)</sup>، والغض الزاهق<sup>(٤)</sup>، واستكداد الصوت حتى ينقطع، ونقله من حال إلى حال في تباعد الانتقال، وربما أفضى به ذلك إلى اختلاج الصدر والكتفين، وتغير اللون والعين، وتدر عروقه، وتفسد حروفه.

ويُكْرَهُ اللَّكْزُ<sup>(٥)</sup> في القراءة، وهو الابتداء بقلع النَّفْسِ والختم به، وكذلك المبتدئ بصياح مديد والخاتم به وإن لم يكن فيه لكز، وحقيقة اللكز دفع الحرف بالنَّفْسِ عند شدة إخراج له به، وهو في الاستثناف أقوى منه

(١) سبق تخريجه (ص ٦٢).

(٢) انظر: شرح الخاقانية للداني (ص ١٧٩).

(٣) الصاعق: الشديد. انظر: لسان العرب لابن منظور، مادة: (صعق) (١٩٨١٠ - ٢٠٠)؛ والقاموس المحيط للفيروزآبادي، مادة: (صعق) (ص ١١٦٣).

(٤) الزاهق: المضمحل والهزيل. انظر: لسان العرب لابن منظور، مادة: (زهق) (١٠) / ١٤٧ - ١٤٩)؛ والقاموس المحيط للفيروزآبادي (ص ١١٥١ - ١١٥٢).

(٥) اللكز في اللغة: هو الوكز، والوَجْءُ، الضرب بالجمع في جميع الجسد، وقيل: في الصدر بالكف. انظر: لسان العرب لابن منظور، مادة: (لكز) (٤٠٦/٥)؛ والقاموس المحيط للفيروزآبادي، مادة: (لكز) (ص ٦٧٤).

في القطع، ومن صفة اللكز وهو شبيه بالوَكْرِ<sup>(١)</sup> الإبلاغ في الهمزة المتحركة فوق حقتها وكسوة الهمزة الساكنة ضيقاً ربما أخرجها من السكون إلى التحريك.

ويُحذَرُ في الساكن من عيين:

أحدهما: السرعة به حتى يصير متحركاً.

والثاني: التشديد له حتى يزيده ثقلاً.

وكذلك يُحذَرُ من زيادة الممدود الذي يخرج عن حده، فيعتقد أنه تجويد وأنه فيه من المحسنين، ولا يعلم أنه من المسيئين.

وكذلك يُحذَرُ من التمضيغ، وهو تعريض الشُّدِّين<sup>(٢)</sup>، كالمُتَزَحِّرِ<sup>(٣)</sup> والضاحك المخافت، واستراط الريق، وإخراج الصوت من قسبة الحلق مختلساً إلى الرِّفِّهِ.

ومن العيوب: الطَّحْرُ<sup>(٤)</sup>، وهو إخراج الحروف بالنفس قلماً من الصدر، ولربما خفي بأكثرها مخرج الحاء والهاء، لما يباليغ في إخراجها من الشدة، ومنهم من يفتح لذلك فاه حتى كأنه يصايح مخاصماً له في إغضاب.

ومن العيوب: الزَّحْرُ، وصفته تمديد الحروف، خارجاً عن سنن حدها، حتى تقلص لذلك جلدة الوجه.

(١) الوكز في اللغة: كالوعد، الدفع، والطعن، والضرب بجمع الكف، والمَلُّ والرَّكز، والعدو. انظر: لسان العرب لابن منظور، مادة: (وكز) (٥/٤٣٠)؛ والقاموس المحيط للفيروزآبادي، مادة: (وكز) (ص ٦٨٠).

(٢) الشدق: جانب الفم. لسان العرب لابن منظور، مادة: (شدق) (١٠/١٧٢ - ١٧٣)؛ ومختار الصحاح للزاري، مادة: (شدق) (ص ٣٣٢).

(٣) المتزحر: من الزحير وهو إخراج الصوت أو النفس بأنيب عند عمل أو شدة. انظر: لسان العرب لابن منظور، مادة: (زحر) (٤/٣١٨ - ٣١٩)؛ ومختار الصحاح للزاري، مادة: (زحر) (ص ٢٦٩).

(٤) الطحر: النفس العالي، والطحير من الصوت مثل الزحير أو فوقه. انظر: لسان العرب لابن منظور، مادة: (طحر) (٤/٤٩٦ - ٤٩٨)؛ والقاموس المحيط للفيروزآبادي، مادة: (طحر) (ص ٥٥٢).

ومن العيوب: الترعيد<sup>(١)</sup>، وصفته تعليق الصوت بترديد الحنجرة، كأنه يروم منزلة من التطريب، والحدرد في إفساد الحروف، ومنع لمدارج الكلام من إمضائها على سواء.

ومن العيوب: التشديق، وصفته تطويل الحروف في تميلل أيمن الشديق أكثر من تميلل الأيسر، والاستعانة بهما عند المخفوض أو التنقل من خفض إلى فتح، مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّ وَلِيََّ اللَّهُ﴾ [الأعراف: ١٩٦]، أو إلى رفع، مثل قوله تعالى: ﴿بِالْفَدْوَةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ﴾ [الكهف: ٢٨].

ومن العيوب: التكليم، وصفته تجعيد الحروف بترقيص النَّفس من معاللق الأحشاء.

وهذا وما أشبهه من المعايب كرهها العلماء بالقراءة وذوو المعرفة بالأخذ<sup>(٢)</sup>.

ومنها: لا ينبغي له أن يحمل المصحف إلا وهو طاهر؛ فإن أحب أن يقرأ من المصحف على غير طهارة فلا بأس به، ولكن لا يمسه، ولكن يتصفح المصحف بشيء<sup>(٣)</sup>.

ومنها: إذا أصرَّ الشيخ على قول أو دليل ولم يظهر له، أو على خلاف صواب سهواً فلا يغير وجهه أو عينيه أو يشير إلى غيره كالمنكر لما قاله، بل يأخذه ببشر ظاهر، وإن لم يكن الشيخ مصيباً لغفلة أو سهو أو قصور نظر في تلك الحال<sup>(٤)</sup>.

ومنها: ينبغي أن لا يقطع على الشيخ كلامه أي كلام كان، ولا يسابقه

(١) الترعيد: من الرعدة: وهو النافض يكون من الفزع وغيره، وهو يرتعد ويرتعش. انظر: لسان العرب لابن منظور، مادة: (رعد) (١٧٩/٥)؛ والقاموس المحيط للفيروزآبادي، مادة: (رعد) (ص١٦١).

(٢) انظر: بيان العيوب التي يجب أن يجتنبها القراء للبناء (ص٣٦ - ٣٩).

(٣) انظر: أخلاق حملة القرآن للأجري (ص٧٣).

(٤) انظر: تذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص١٠١)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص١٤٧ - ١٤٨).

فيه، ولا يساوقه، بل يصبر حتى يفرغ الشيخ كلامه ثم يتكلم، ولا يتحدث مع غيره والشيخ يتحدث معه أو مع جماعة المجلس<sup>(١)</sup>.  
ومنها: أن يقوم بقيام الشيخ ولا يجلس وهو قائم، ولا يضطجع وهو قائم أو قاعد، بل ولا يضطجع بحضرتة مطلقاً إلا أن يكون وقت نوم ويأذن له<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: تذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص ١٠٥)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١٤٩).  
(٢) الدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١٥٢ - ١٥٣).

## المبحث الخامس

## السجود عند قراءة آية السجدة

إن سجود التلاوة عبادة مشروعة، دلّ على مشروعيتها الكتاب والسنة والإجماع.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْحَبُونَ وِلَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾ ﴿٢٠٦﴾ [الأعراف: ٢٠٦].

وقال جل وعلا: ﴿إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِرُوا بِهَا خَرُّوا سُجَّدًا وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ ﴿١٥﴾ [السجدة: ١٥].

وقال تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَةِ آدَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِنْ ذُرِّيَةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا إِذَا نُتِلَىٰ عَلَيْهِمُ آيَاتُ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا﴾ ﴿٥٨﴾ [مريم: ٥٨].

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: «كان النبي ﷺ يقرأ علينا السورة فيها السجدة، فيسجد ونسجد، حتى ما يجد أحدنا موضع جبهته»<sup>(١)</sup>.

وفي لفظ للبخاري: «فيسجد ونسجد معه، فنزدحم، حتى ما يجد أحدنا لجبهته موضعاً يسجد عليه» وزاد مسلم: «في غير صلاة»<sup>(٢)</sup>.

وأما الإجماع فقد حكاه غير واحد من العلماء، ومنهم النووي حيث قال: «وفيه - حديث ابن عمر السابق - إثبات سجود التلاوة وقد أجمع العلماء عليه»<sup>(٣)</sup>.

(١) سبق تخريجه (ص ٤٧).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ح (١٠٧٦) (ص ١٧٣)؛ ومسلم أيضاً ح (١٠٤) (١/٣٣٩).

(٣) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي (٧٨/٥)؛ والتبيان (ص ١٠٧)؛ وابن قاسم النجدي في حاشية الروض (٢/٢٣٣).

وقد اختلفوا في وجوبه واستحبابه على قولين:

**القول الأول:** أن سجود التلاوة للتالي سنة:

وبهذا قال الإمام مالك وأصحابه<sup>(١)</sup>، وبه قال الإمام الشافعي وأصحابه<sup>(٢)</sup>، والإمام أحمد في الرواية المشهورة عنه، وبها أخذ أكثر أصحابه<sup>(٣)</sup>، وابن حزم حيث قال في المحلى: وليس السجود فرضاً لكنه فضل<sup>(٤)</sup>.

واستدلوا على ذلك بأدلة من السنة وآثار الصحابة.

### أولاً: من السنة:

• **الدليل الأول:** ما رواه زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: قرأتُ على النبي صلى الله عليه وسلم «والنجم» فلم يسجد فيها<sup>(٥)</sup>.

وجه الاستدلال:

أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يسجد عندما قرأ عليه زيد بن ثابت رضي الله عنه سورة النجم، ولم يأمر زيداً بالسجود مع أنه ثبت السجود فيها بما رواه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ سورة النجم فسجد بها فما بقي أحد من القوم إلا سجد، فأخذ رجل<sup>(٦)</sup> من القوم كفاً من حصى أو تراب فرمى به إلى وجهه، وقال: يكفيني هذا فلقد رأيته بعد قتل كافراً<sup>(٧)</sup>.

- (١) انظر: المدونة الكبرى لسحنون (١/١١٠)؛ والكافي لابن عبد البر (١/٢٦٢)؛ وبداية المجتهد لابن رشد (١/٢٢٢).
- (٢) انظر: الأم للشافعي (١/١٦٠)؛ ومختصر المزني مع الأم (٨/١٠٩)؛ والمجموع شرح المهدب للنووي (٤/٥٨).
- (٣) انظر: المغني والشرح الكبير لابن قدامة (١/٦٥٢)؛ والفروع لابن مفلح (١/٥٠٠)؛ والإنصاف للمرداوي (٢/١٩٣).
- (٤) المحلى لابن حزم (٥/١٠٦).
- (٥) أخرجه البخاري في صحيحه ح (١٠٧٢) (ص ١٧٣)؛ ومسلم أيضاً ح (٥٧٧) (١/٣٣٩) مطولاً.
- (٦) جاء التصريح باسم الرجل بأنه أمية بن خلف في صحيح البخاري ح (٤٨٦٣) (ص ٨٦١).
- (٧) أخرجه البخاري في صحيحه ح (١٠٧٠) (ص ١٧٣)؛ ومسلم أيضاً ح (٥٧٦) (١/٣٣٩).



## مناقشة الدليل:

ناقشه شيخ الإسلام ابن تيمية: تلك قضية معينة، ولعله لما لم يسجد زيد رضي الله عنه لم يسجد هو <sup>(١)</sup>.

وناقشه العيني بأن معنى الحديث لم يسجد على الفور، ولا يلزم منه ليس في النجم سجدة، وليس فيه نفي للوجوب <sup>(٢)</sup>.

## الإجابة عن المناقشة:

يمكن الإجابة عنها بأن هذا صرف للفظ عن ظاهره بلا دليل، ولو كان الأمر كما ذكر لما أطلق زيد بن ثابت رضي الله عنه نفي السجود <sup>(٣)</sup>.

• **الدليل الثاني:** ما رواه طلحة <sup>(٤)</sup> بن عبيد الله رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم من أهل نجد نائر الرأس، يسمع دوي صوته، ولا يفقه ما يقول حتى دنا فإذا هو يسأل عن الإسلام، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خمس صلوات في اليوم والليلة» قال: هل علي غيرها؟ قال: «لا، إلا أن تطوع...» <sup>(٥)</sup> الحديث.

## وجه الاستدلال:

أن النبي صلى الله عليه وسلم قد بين للأعرابي الواجب عليه من الصلوات، وأنها الصلوات الخمس، وأما ما سواها فهو تطوع فيدخل في ذلك سجود التلاوة، فيستحب.

(١) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٥٨/٢٣).

(٢) عمدة القاري للعيني (٩٦/٧).

(٣) انظر: الجامع للاختيارات الفقهية لابن تيمية (٣٠٩/١)؛ والأحكام الفقهية الخاصة بالقرآن للحجيلان (١١٧٥/٢).

(٤) طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب القرشي، التيمي، أبو محمد، أحد العشرة المبشرين بالجنة والثمانية السابقين للإسلام، والستة من أصحاب الشورى، شهد أحد وما بعدها، قتل يوم الجمل سنة (٢٦هـ). انظر الاستيعاب لابن عبد البر (٢١٩/٢ - ٢٢٤)؛ والإصابة لابن حجر (٢٢٩/٢ - ٢٣٠).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٤٦) (ص١١)؛ ومسلم أيضاً ح(١١) (٤٩/١).

## مناقشة الدليل:

نوقش من وجهين:

**الوجه الأول:** بأن المبين في الحديث هو ما وجب ابتداء لا ما وجب بسبب يوجد من جهة العبد، ولذلك لم يذكر المنذور مع أنه واجب<sup>(١)</sup>.

**الوجه الثاني:** ناقشه العيني بأن الحديث ورد في الفرائض، ونحن لم نقل بفرضية سجود التلاوة<sup>(٢)</sup>.

• **الدليل الثالث:** قال ابن عبد البر: «... فلا وجه لقول من أوجب سجود التلاوة فرضاً؛ لأن الله لم يوجبه ولا رسوله، ولا اتفق العلماء على وجوبه، والفرائض لا تثبت إلا من الوجوه التي ذكرنا أو ما كان في معناها<sup>(٣)</sup>».

## ثانياً: من آثار الصحابة:

ما جاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قرأ يوم الجمعة على المنبر بسورة النحل حتى إذا جاء السجدة نزل فسجد، وسجد الناس، حتى إذا كانت الجمعة القابلة قرأ بها حتى إذا جاء السجدة قال: يا أيها الناس إنما نمر بالسجدة، فمن سجد فقد أصاب، ومن لم يسجد فلا إثم عليه.

وزاد نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: «إن الله لم يفرض السجود إلا أن نشاء<sup>(٤)</sup>». قال النووي: «وهذا الفعل والقول من عمر رضي الله عنه في الموطن والمجمع العظيم دليل ظاهر في إجماعهم على أنه ليس بواجب<sup>(٥)</sup>».

مناقشة هذا الدليل:

نوقش من ثلاثة أوجه:

**الوجه الأول:** أنه مؤول بأنه لم يجب علينا التعجيل بسجدة التلاوة،

(١) انظر: المبسوط للسرخسي (٤/٢)؛ وبدائع الصنائع للكاساني (١/١٨٠).

(٢) انظر: عمدة القاري للعيني (٩٦/٧).

(٣) انظر: الاستذكار لابن عبد البر (١٠٧/٨ - ١٠٩)؛ ومقدمات ابن رشد (١/١٤٠).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ح (١٠٧٧) (ص ١٧٤).

(٥) المجموع شرح المهذب (٦٢/٤).

فأراد أن يبين للقوم التأخير عن حالة الوجوب<sup>(١)</sup>.

**الإجابة عن هذا الوجه:** يمكن الإجابة عنه بأن هذا التأويل مخالف لظاهر الحديث، ولا دليل عليه ولم يرد عن عمر أو أحد من الصحابة رضي الله عنهم أنهم سجدوها بعد ذلك.

**الوجه الثاني:** نوقش بالقول بموجبه؛ أنها لم تكتب علينا بل أوجبت، وفرق بين الفرض والواجب<sup>(٢)</sup>.

**الإجابة عن هذا الوجه:** يمكن الإجابة عنه بأن قوله: «لم يكتب علينا» شامل للفرض والواجب، بدليل قوله في الرواية الأخرى: «ومن لم يسجد فلا إثم عليه»، والواجب يأثم الإنسان بتركه.

**الوجه الثالث:** ناقشه شيخ الإسلام ابن تيمية بقوله: وأما حديث عمر رضي الله عنه: فلو كان صريحاً لكان قوله وإقرار من حضر، وليسوا كل المسلمين. ثم يقال: قد يكون مراد عمر رضي الله عنه أنه لم يكتب علينا السجود في هذه الحال، وهو إذا قرأها الإمام على المنبر<sup>(٣)</sup>.

**الإجابة عن هذا الوجه:** لا يسلم به، إذ صرف ما قال عمر رضي الله عنه عن ظاهره إلى هذا التأويل الذي قاله ابن تيمية لا تدل عليه قرينة تقتضي صحته، بل الذي تفيدته القرائن القول بظاهر كلام عمر رضي الله عنه، ويؤكد هذا ما زاده نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما: «إن الله لم يفرض السجود إلا أن نشاء»<sup>(٤)(٥)</sup>.

**القول الثاني:** أن سجود التلاوة للتالي واجب:

وبهذا قال سفيان الثوري<sup>(٦)</sup>، والحنفية<sup>(٧)</sup>، والإمام أحمد في رواية

(١) انظر: المبسوط للسرخسي (٤/٢).

(٢) انظر: بدائع الصنائع للكاساني (١/١٨٠).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٥٩/٢٣).

(٤) سبق تخريجه في الصفحة السابقة، ح (٤).

(٥) الجامع للاختبارات الفقهية لابن تيمية (١/٣٠٩).

(٦) انظر: سنن الترمذي (٣/١٧٢).

(٧) انظر: مختصر الطحاوي (٢٩)؛ والمبسوط للسرخسي (٤/٢)؛ وبدائع الصنائع =

عنه<sup>(١)</sup>، واختاره شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٢)</sup>.  
واستدلوا على ذلك بأدلة من الكتاب والسنة وآثار الصحابة.

### أولاً: من الكتاب:

قول الله تعالى: ﴿فَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [٢٣] وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ لَا يَسْجُدُونَ ﴿٦٦﴾ [النجم: ٢٠، ٢١]، وقوله تعالى: ﴿فَأَسْجُدُوا لِلَّهِ وَعَبُدُوا﴾ [٦٦] ﴿النجم: ٦٢﴾، وقوله تعالى: ﴿وَأَسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾ [العلق: ١٩]، وقالوا: الذم لا يتعلق إلا بترك واجب - كما في قوله: ﴿فَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ - والأمر في الآيتين للوجوب<sup>(٣)</sup>.

مناقشة هذا الدليل:

نوقش من وجهين:

قال ابن قدامة: فأما الآية فإنه ذمهم لترك السجود غير معتقدين فضله، ولا مشروعيته<sup>(٤)</sup>.

وقال النووي: وأما الجواب عن الآية التي احتجوا بها فيها أنها وردت في ذم الكفار وتركهم السجود استكباراً وجحوداً<sup>(٥)</sup>.

وأما استدلالهم على الوجوب بقوله تعالى: ﴿فَأَسْجُدُوا لِلَّهِ وَعَبُدُوا﴾ [٦٦] [النجم: ٦٢] وقوله: ﴿وَأَسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾ [العلق: ١٩] فموقوف على أن يكون الأمر فيهما للوجوب، وعلى أن يكون المراد بالسجود سجدة التلاوة، هما ممنوعان<sup>(٦)</sup>.

= للكاساني (١/١٨٠).

(١) انظر: الفروع لابن مفلح (١/٥٠٠)؛ ومجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٣/١٣٩)؛ والإنصاف للمرداوي (٢/١٩٣).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٣/١٣٩).

(٣) انظر: بدائع الصنائع للكاساني (١/١٨٠)؛ والبنية في شرح الهداية للعيني (٢/٧١٩).

(٤) انظر: المغني لابن قدامة (١/٦٥٢).

(٥) انظر: المجموع شرح المذهب للنووي (٣/٥٥٧).

(٦) انظر: تحفة الأحوذى للمباركفوري (٣/١٧٢ - ١٧٣).

قال النووي: والمراد بالسجود هنا سجود الصلاة، .. جمعاً بين الأدلة<sup>(١)</sup>.

قال ابن حجر: وحمل الأمر في قوله: ﴿فَاسْجُدُوا﴾ على الندب، أو على أن المراد به سجود الصلاة، أو في الصلاة المكتوبة على الوجوب، وفي سجود التلاوة على الندب، على قاعدة الشافعي ومن تابعه في حمل المشترك على معنييه<sup>(٢)</sup>.

### ثانياً: من السنة:

ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إذا قرأ ابن آدم السجدة اعتزل الشيطان يبكي، يقول: يا ويله أمر ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنة، وأمرت بالسجود فأبيت فلي النار»<sup>(٣)</sup>.

وجه الاستدلال:

أن الأصل هو أن الحكيم وهو الله سبحانه إذا حكى عن غير الحكيم - وهو الشيطان - ولم يعقبه بالنكير دل على أنه صواب، ففيه دليل على أن ابن آدم مأمور بالسجود، والأصل في الأمر الوجوب<sup>(٤)</sup>.

مناقشة الدليل:

يمكن أن يناقش بما نوقشت به الآية الأولى، بأن الترك هنا ترك تكذيب واستكبار<sup>(٥)</sup>، كإبليس والكفار<sup>(٦)</sup>، وأن الأمر يقتضي الوجوب إذا خلا من القرائن الصارفة عنه إلى غيره، وقد وجد الصارف بما استدل به أصحاب

(١) انظر: المجموع شرح المذهب (٥٥٧/٣).

(٢) انظر: فتح الباري لابن حجر (٦٤٩/٢).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ح (٨١) (٨٥/١).

(٤) انظر: المبسوط للسرخسي (٤/٢)؛ وبدائع الصنائع للكاساني (١٨٠/١)؛ والبحر الرائق لابن نجيم (١١٩/٢).

(٥) انظر: المجموع شرح المذهب للنووي (٥٥٧/٣).

(٦) انظر: كشف القناع للبهوتي (٤٤٥/١).

القول الأول<sup>(١)</sup>.

### ثالثاً: من آثار الصحابة:

ما روي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه قال: «إنما السجدة على من استمعها»<sup>(٢)</sup>، وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال: «إنما السجدة على من سمعها»<sup>(٣)</sup>، وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «إنما السجدة على من جلس لها»<sup>(٤)</sup>.

وجه الاستدلال:

قال العيني: إن كلمة على للإيجاب<sup>(٥)</sup>.

مناقشة الاستدلال:

لو سلم أنهما يدلان على وجوب سجدة التلاوة فهو قولهما، وليس بمرفوع، وقولهما هذا مخالف لإجماع الصحابة رضي الله عنهم كما جاء في أثر عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو يخطب على المنبر في محضر الصحابة حيث قال: يا أيها الناس إنما نمر بالسجدة، فمن سجد فقد أصاب، ومن لم يسجد فلا إثم عليه.

وزاد نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: «إن الله لم يفرض السجود إلا أن نشاء»<sup>(٦)</sup>.

- (١) انظر: الأحكام الفقهية الخاصة بالقرآن الكريم للحجيلان (١١٨١/٢).
- (٢) أخرجه البخاري معلقاً بصيغة الجزم (ص ١٧٤)؛ ووصله ابن أبي شيبة في المصنف (٥/٢)؛ وعبد الرزاق (٣/٣٣٤)؛ وسعيد بن منصور في سننه وقال ابن حجر في الفتح: إسناده صحيح (٥٥٨/٢). انظر: تغليق التعليق لابن حجر (٤١٢/٢).
- (٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢/٦٥)؛ وأشار إليه البيهقي في سننه (٢/٣٢٤)؛ وتحفة الأحوذى للمباركفوري (٣/١٧٢)؛ قال التهانوي: وسكوت ابن حجر عن أثر ابن عمر مشعر بحسنه أو صحته عنده فإنه أجل من أن يسكت عن شيء فيه علة. انظر: إعلاء السنن (٧/١٩٩).
- (٤) أخرجه عبد الزراق (٣/٣٤٥)؛ وابن أبي شيبة (٢/٦٥)؛ والبيهقي (٢/٣٢٤).
- (٥) انظر: البناية شرح الهداية (١/٧٩). (٦) سبق تخريجه (ص ٤٨٨).

قال في تحفة الأحوذى: فللقائلين بعدم وجوب سجدة التلاوة أن يقولوا: نحن لا نحتج بمجرد قول عمر رضي الله عنه؛ بل بإجماع الصحابة رضي الله عنهم؛ فإن عمر رضي الله عنه قال هذا القول بمحضر من الصحابة رضي الله عنهم؛ ولم ينكر عليه أحد منهم، والحق أن هذا الاحتجاج احتجاج صحيح ليس عند الحنفية جواب شافٍ عنه، وقد أنصف بعض الحنفية في تعليقاته على جامع الترمذي حيث قال: قوله: «واحتجوا بحديث عمر رضي الله عنه... إلخ. ليس هذا مرفوعاً، بل أثر عمر رضي الله عنه، وهذا متمسك الحجازيين، وأما الجواب من جانب الأحناف بأنه موقوف ومذهب عمر رضي الله عنه فلا يفيد؛ فإنه بمحضر جماعة من الصحابة، فيمكن للشافعية قول: «إنه إجماع جمهور الصحابة»<sup>(١)</sup>.

### الترجيح:

الذي يظهر رجحانه في هذه المسألة، القول بأن سجود التلاوة للتالي سنة، لقوة ما استدلوا به، ووضوح دلالتها، والإجابة عن أدلة المخالفين. ويتعلق بهذا المبحث أربع مسائل:

### المسألة الأولى

#### هل يلزم المستمع السجود إذا سجد القارئ؟

اختلف أصحاب المذاهب الأربعة في وجوب واستحباب سجود التلاوة للمستمع، على قولين:

**القول الأول:** أن سجود التلاوة للمستمع سنة.

قال به المالكية، قال ابن عبد البر: «والسجود سنة للتالي وللسامع إذا كان جالساً إليه»<sup>(٢)</sup>. وبه قال الشافعية، قال النووي: «وأما حكم المسألة فسجود التلاوة سنة للقارئ والمستمع بلا خلاف، وسواء كان القارئ في

(١) انظر: تحفة الأحوذى للمباركفوري (١٧٥/٣).

(٢) الكافي لابن عبد البر (٢٦٢/١)؛ وانظر: المدونة الكبرى لسحنون (١/١١١)؛ ومختصر خليل (ص٣٧).

صلاة أم لا»<sup>(١)</sup>.

وقال به الحنابلة، قال ابن قدامة: «ويسن السجود للتالي والمستمع، لا نعلم في هذا خلافاً»<sup>(٢)</sup>.  
واستدلوا على ذلك بأدلة من السنة وآثار الصحابة:

### أولاً: من السنة:

ما رواه زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: قرأت على النبي صلى الله عليه وسلم ﴿وَالنَّجْمِ﴾ فلم يسجد فيها<sup>(٣)</sup>.

### ثانياً: آثار الصحابة:

ما جاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قرأ يوم الجمعة على المنبر بسورة النحل حتى إذا جاء السجدة نزل فسجد، وسجد الناس، حتى إذا كانت الجمعة القابلة قرأ بها حتى إذا جاء السجدة قال: يا أيها الناس إنما نمر بالسجدة، فمن سجد فقد أصاب، ومن لم يسجد فلا إثم عليه.  
وزاد نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: «إن الله لم يفرض السجود إلا أن نشاء»<sup>(٤)</sup>.

### وجه الاستدلال:

يمكن توجيه الاستدلال بأن عمر رضي الله عنه أخبر في هذا المجمع العظيم أن سجود التلاوة ليس بفرض، وأن من تركه لا إثم عليه، ولم ينكر عليه الصحابة رضي الله عنهم ذلك، فهذا إجماع منهم على عدم وجوبه، وهذا يشمل التالي والمستمع من باب أولى.

وكذا فإن الصحابة لم يسجدوا لما قرأ عمر رضي الله عنه فدل على عدم

(١) انظر: المجموع شرح المذهب للنووي (٣/٥٥١)؛ والمهذب للشيرازي (١/٩٢)؛ وروضة الطالبين للنووي (١/٣١٩).

(٢) انظر: المغني مع الشرح الكبير (١/٦٥٣)؛ والعدة لابن قدامة (٩٢)؛ والإنصاف للمرداوي (٢/١٩٣).

(٣) سبق تخريجه (ص٤٨٦). (٤) سبق تخريجه (ص٤٨٨).



وجوبه<sup>(١)</sup> .

**القول الثاني:** أن سجود التلاوة للمستمع واجب .

وبهذا قال الحنفية<sup>(٢)</sup> ، واستدلوا على ذلك بأدلة من الكتاب والسنة وآثار

الصحابة :

### أولاً: من الكتاب:

قول الله تعالى: ﴿فَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢١﴾ وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ لَا يَسْجُدُونَ﴾

﴿[الانشقاق: ٢٠، ٢١].﴾

وجه الاستدلال:

أن الله ﷻ لام الكفار في هذه الآية على تركهم السجود عند قراءة القرآن عليهم، وهذا يدل على أن السجود يجب على السامع كما يجب على التالي، حيث لم يفرق في الآية بينهما<sup>(٣)</sup> .

مناقشة هذا الدليل:

لا يسلم لهم الاستدلال بالآية كما سبق من عدم التسليم بوجوب السجود على التالي .

**الدليل الثاني:** قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِرُوا بِهَا حَرُّوا

سُجْدًا وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ ﴿[السجدة: ١٥].﴾

مناقشة هذا الدليل:

أن المراد به التزام السجود واعتقاده؛ فإنَّ فعله ليس بشرط في الإيمان إجماعاً؛ ولهذا قرنه ﷻ بالتسبيح<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر: الأحكام الفقهية الخاصة بالقرآن الكريم للحجيلان (١١٨٨/٢) .

(٢) انظر: مختصر الطحاوي (ص ٢٩)؛ والمبسوط للسرخسي (٥/٢)؛ وبدائع الصنائع للكاساني (١/١٨٠) .

(٣) انظر: بدائع الصنائع للكاساني (١/١٨٠)؛ وتبيين الحقائق للزيلعي (١/٢٠٦) .

(٤) انظر: شرح منتهى الإرادات للبهوتي (١/٥٢٠) .

## ثانياً: من السنة:

- **الدليل الأول:** ما رواه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: «كان النبي ﷺ يقرأ علينا السورة فيها السجدة فيسجد ونسجد معه حتى ما يجد أحدنا موضع جبهته»<sup>(١)</sup>.
- **الدليل الثاني:** ما رواه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «قرأ النبي ﷺ النجم بمكة، فسجد فيها وسجد من معه غير شيخ أخذ كفاً من حصى أو تراب فرفعه إلى جبهته وقال: يكفيني هذا، فرأيته بعد ذلك قُتِلَ كافراً»<sup>(٢)</sup>.
- **الدليل الثالث:** ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال: «سجدنا مع النبي ﷺ في ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ [الإنشقاق] و﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾ [العلق: ١]»<sup>(٣)</sup>.
- **الدليل الرابع:** ما رواه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال: «قرأ رسول الله ﷺ وهو على المنبر (ص) فلما بلغ السجدة نزل فسجد وسجد الناس معه، فلما كان يوم آخر قرأها فلما بلغ السجدة تَشَزَّنَ<sup>(٤)</sup> الناس للسجود، فقال النبي ﷺ: «إنما هي توبة نبي، ولكني رأيتكم تَشَزَّنْتُمْ»، فنزل فسجد وسجدوا»<sup>(٥)</sup>.

## مناقشة هذه الأدلة:

يمكن مناقشتها بأنها محمولة على الندب بدليل ما استدل به أصحاب القول الأول، وخاصة حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه.

## ثالثاً: من آثار الصحابة:

ما روي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه قال: «إنما السجدة على من

- (١) سبق تخريجه (ص ٤٧).
- (٢) سبق تخريجه (ص ٤٨٦).
- (٣) أخرجه مسلم في صحيحه ح(١٠٨) (١/٣٣٩ - ٣٤٠).
- (٤) التشنن: التأهب والتهيؤ للشيء والاستعداد له. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير، مادة: (شنن) (٢/٤٧١)؛ والمجموع شرح المذهب للنووي (٣/٥٥٥).
- (٥) أخرجه أبو داود ح(١٤١٠) (٢/٥٩ - ٦٠)؛ وسكت عنه، والدارمي ح(١٤٧٤)؛ والحاكم في المستدرک (١/٢٨٤ - ٢٨٥)؛ وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، والبيهقي (٢/٣١٨)؛ وقال: هذا حسن الإسناد صحيح. والحديث صححه النووي في المجموع (٣/٥٥٥)؛ والألباني في صحيح سنن أبي داود (١/٣٩٠).

استمعها»<sup>(١)</sup>، وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال: «إنما السجدة على من سمعها»<sup>(٢)</sup>، وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «إنما السجدة على من جلس لها»<sup>(٣)</sup>.

وجه الاستدلال بهذه الآثار:

أن كلمة على قد وردت في هذه الآثار على اختلاف ألفاظها، وهي تدل على الوجوب، فدل على ذلك وجوب سجود التلاوة على المستمع. وقد سبق مناقشتها في حكم سجود التلاوة للتالي<sup>(٤)</sup>.

الترجيح:

بعد عرض للمسألة فالذي يظهر رجحانه - والله أعلم - هو القول الأول القائل باستحباب سجود التلاوة للمستمع؛ لقوة ما استدلوا به، وللإجابة عما استدل به القائلين بالوجوب<sup>(٥)</sup>.

### المسألة الثانية

#### عدد سجود القرآن ومواضعها

وتفصيل هذه السجودات كالتالي:

١ - قوله الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَحِينُونَ وَلَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾<sup>(٦)</sup> [الأعراف: ٢٠٦].

٢ - قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظِلْمًا لَهُمْ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾<sup>(٧)</sup> [الرعد: ١٥].

٣ - قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ وَالْمَلَائِكَةِ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾<sup>(٨)</sup> يخافون ربهم من فوقهم ويفعلون ما يؤمرون<sup>(٩)</sup> [النحل: ٤٩، ٥٠].


(٢) سبق تخريجه (ص ٤٩٢).

(١) سبق تخريجه (ص ٤٩٢).

(٤) انظر (ص ٤٩٢).

(٣) سبق تخريجه (ص ٤٩٢).

(٥) انظر: هذه المسألة في الأحكام الفقهية الخاصة بالقرآن الكريم للحجيلان (٢/١١٨٧ - ١١٩٢).



- ٤ - قوله تعالى: ﴿قُلْ ءَامِنُوا بِهِۦٓ أَوْ لَا تُؤْمِنُوا إِنَّا لِلَّذِينَ ءَاتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِۦٓ إِذَا يَتْلَىٰ عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا ﴿١٧﴾ وَيَقُولُونَ سُبْحٰنَ رَبِّنَا إِن كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا ﴿١٨﴾ وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ﴿١٩﴾﴾ [الإسراء: ١٠٧ - ١٠٩].
- ٥ - قوله تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِن ذُرِّيَةِ ءَادَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِن ذُرِّيَةِ إِبْرٰهِيْمَ وَإِسْرٰهِيْلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايٰتُ الرَّحْمٰنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًا ﴿٥٨﴾﴾ [مريم: ٥٨].
- ٦ - قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُۥٓ مَنْ فِي السَّمٰوٰتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ وَكَثِيْرٌ مِّنَ النَّاسِ وَكَثِيْرٌ حَقًّا عَلَيْهِ الْعَذَابُ وَمَنْ يُهِنَ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِن مُّكْرِمٍٓ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ﴿١٨﴾﴾ [الحج: ١٨].
- ٧ - قوله تعالى: ﴿يٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٧٧﴾﴾ [الحج: ٧٧].
- ٨ - قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اسْجُدُوا لِلرَّحْمٰنِ قَالُوا وَمَا الرَّحْمٰنُ أَنَسْجُدُ لِمَا تَأْمُرُنَا وَزَادَهُمْ نُفُورًا ﴿٦٠﴾﴾ [الفرقان: ٦٠].
- ٩ - قوله تعالى: ﴿أَلَا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبْءَ فِي السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُخْفُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ ﴿٢٥﴾ اللَّهُ لَا إِلٰهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيْمِ ﴿٢٦﴾﴾ [النمل: ٢٥، ٢٦].
- ١٠ - قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيٰتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِرُوا بِهَا خَرُّوا سُجَّدًا وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿١٥﴾﴾ [السجدة: ١٥].
- ١١ - قوله تعالى: ﴿قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسْوَٰلِ فَعْيٰكَ إِلَيَّ نِعَاجَهُۥ وَإِن كَانَ كَثِيْرًا مِّنَ الْخٰطِئِيْنَ لَيَنبَغِيْ لَهُمْ عَلَيَّ بَعْضٌ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّٰلِحٰتِ وَقَلِيْلٌ مَّا هُمْ وَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ﴿٢٤﴾﴾ [ص: ٢٤].
- ١٢ - قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ءَايٰتِهِ الَّلَّيْلِ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا يَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿٣٧﴾ فَإِنِ اسْتَكْبَرُوا فَالَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ يُسَبِّحُونَ لَهُۥٓ بِأَلْيَلٍ وَالنَّهَارِ وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴿٣٨﴾﴾ [فصلت: ٣٧، ٣٨].

- ١٣ - قوله تعالى: ﴿فَأَسْجُدُوا لِلَّهِ وَعَبُدُوهُ﴾ ﴿١٦﴾ [النجم: ٦٢].
- ١٤ - قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ لَا يَسْجُدُونَ﴾ ﴿١٦﴾ [الانشقاق: ٢١].
- ١٥ - قوله تعالى: ﴿كَلَّا لَا نُطِيعُ مَا نَسَجَدُ وَأَقْرَبُ﴾ ﴿١٩﴾ [العلق: ١٩].

### واختلف أهل العلم في جملة سجود القرآن:

فذهب مالك وأصحابه<sup>(١)</sup> إلى أنها إحدى عشرة سجدة، ليس في المفصل منها شيء. وروى ذلك عن عمر، وابن عباس على اختلاف عنه.

وقال أبو حنيفة وأصحابه<sup>(٢)</sup>: أربع عشرة سجدة فيها الأولى من الحج.

وقال الشافعي في الجديد<sup>(٣)</sup> وأحمد في رواية عنه، وأخذ بها أكثر أصحابه<sup>(٤)</sup>: أربع عشرة سجدة ليس فيها سجدة (ص) فإنها سجدة شكر، وفي الحج عنده سجدتان.

وجاء عن الشافعي في القديم: أنها إحدى عشرة سجدة<sup>(٥)</sup>، قال النووي: «وهذا القديم ضعيف في النقل، ودليله باطل»<sup>(٦)</sup>.

وجاء عن أحمد في رواية واختارها بعض أصحابه<sup>(٧)</sup>: خمس عشرة سجدة. في الحج سجدتان، وسجدة (ص)، وهو قول ابن وهب، ورواه عن مالك<sup>(٨)</sup>.

- (١) انظر: الموطأ لمالك (٢٠٧/١)؛ والمدونة الكبرى لسحنون (١٠٧/١)؛ والكافي لابن عبد البر (٢٦١/١ - ٢٦٢).
- (٢) انظر: مختصر المزني مع الأم (١٠٩/٨)؛ والمهذب للشيرازي (٩٢/١)؛ والمجموع شرح المهذب للنووي (٥٥٤/٣).
- (٣) انظر: المجموع شرح المهذب للنووي (٥٥٤/٣).
- (٤) انظر: المغني والشرح الكبير لابن قدامة (٦٤٨/١ - ٦٤٩)؛ والفروع لابن مفلح (١/٥٠٢)؛ وزاد المعاد لابن القيم (٣٦٣/١).
- (٥) انظر: المهذب للشيرازي (٩٢/١).
- (٦) انظر: المجموع شرح المهذب للنووي (٥٥٤/٣).
- (٧) انظر: الكافي لابن قدامة (١٥٩/١)؛ والفروع لابن مفلح (١/٥٠٣)؛ والإنصاف للمرداوي (١٩٦/٢).
- (٨) انظر: الكافي لابن عبد البر (٢٦٢/١ - ٢٦٣)؛ مقدمات ابن رشد (١٣٩/١).

وجاء عن أحمد - أيضاً - أن سجدة التلاوة في القرآن ثلاث عشرة سجدة، واختلف في المُسَقَّطَةِ من سورة الحج، فعنه: أنها الأولى وعنه: أنها الثانية.

وقد اتفق العلماء على مشروعية السجود في عشرة مواضع من هذه المواضع الخمسة عشر، وهي في السور التالية: الأعراف، الرعد، النحل، الإسراء، مريم، الأولى من الحج، والفرقان، النمل، السجدة، فصلت. قال ابن حزم: «واتفقوا أنه ليس في القرآن أكثر من خمس عشرة سجدة، واتفقوا منها على عشر، واختلفوا في التي في (ص)، وفي الآخرة التي في الحج، وفي الثلاث اللواتي في المفصل»<sup>(١)</sup>.

وأما المواضع التي اختلفوا فيها فهي على النحو التالي:

### أولاً: السجدة الأولى من سورة الحج:

اختلفوا فيها على قولين:

**القول الأول:** إن السجدة الأولى من سورة الحج تُعد من عزائم السجود. وبهذا قال الحنفية<sup>(٢)</sup>، وبه قال الإمام مالك وأصحابه<sup>(٣)</sup>؛ بل نقل ابن عبد البر الإجماع على أن السجدة الأولى من الحج ثابتة<sup>(٤)</sup>. وبه قال الشافعية<sup>(٥)</sup>، ورواية عن الإمام أحمد في المشهور عنه وبها أخذ أصحابه<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر: مراتب الإجماع لابن حزم (ص ٣١ - ٣٢).

(٢) انظر: مختصر الطحاوي (ص ٢٩)؛ والمبسوط للسرخسي (٦/٢).

(٣) انظر: المدونة الكبرى لسحنون (١/١٠٩)؛ الكافي لابن عبد البر (١/٢٦١ - ٢٦٢)؛ ومختصر خليل (ص ٣٧).

(٤) انظر: التمهيد لابن عبد البر (١٩/١٣٠).

(٥) انظر: المهذب للشيرازي (١/٩٢)؛ والمجموع شرح المهذب للنووي (٣/٥٥٤)؛ وروضة الطالبين للنووي (١/٣١٨).

(٦) المغني والشرح الكبير لابن قدامة (١/٦٤٩)؛ والفروع لابن مفلح (١/٥٠٢ - ٥٠٣)؛ والإنصاف للمرداوي (٢/١٩٦).

وقال به ابن حزم<sup>(١)</sup>، واستدلوا على ذلك بأدلة من السنة وآثار الصحابة:

أولاً: من السنة:

• **الدليل الأول:** ما رواه عمرو بن العاص رضي الله عنه «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرأه خمس عشرة سجدة في القرآن منها ثلاث في المفصل وفي سورة الحج سجدتان»<sup>(٢)</sup>.

• **الدليل الثاني:** وما رواه عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم: أفي الحج سجدتان؟ قال: «نعم، ومن لم يسجدهما فلا يقرأهما»<sup>(٣)</sup>.

• **الدليل الثالث:** وما رواه أبو الدرداء رضي الله عنه قال: «سجدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إحدى عشرة ليس فيها من المفصل شيء: الأعراف والرعد والنحل وبني إسرائيل ومريم والحج وسجدة الفرقان وسليمان وسورة النحل والسجدة وفي (ص) وسجدة الحواميم»<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: المحلى لابن حزم (١٠٥/٥).

(٢) أخرجه أبو دواد ح (١٤٠١) (٥٨/٢)؛ وسكت عنه، وابن ماجه ح (١٠٥٧) (١/٣٣٥)؛ والحاكم في مستدركه (٢٢٣/١)؛ وقال: هذا حديث رواه مصريون قد احتج الشيخان بأكثرهم، وليس في عدد سجود القرآن أتم منه ولم يخرجاه. وقال النووي: إسناده حسن. انظر: المجموع (٥٥٤/٣)؛ والحديث ضعفه الألباني في ضعيف سنن أبي داود (ص ١٠٨).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (١٥١/٤)؛ وأبو داود ح (١٤٠٢) (٥٨/٢)؛ وسكت عنه، والترمذي ح (٥٧٥) (٤٦/٢)؛ وقال: ليس إسناده بالقوي، والحاكم في مستدركه (٢٢١/١)؛ وقال النووي: وهو من رواية ابن لهيعة وهو متفق على ضعف روايته وإنما ذكرته لأبينه لئلا يغتر به. انظر: المجموع (٥٥٨/٣)؛ والحديث حسنه الألباني. انظر: صحيح سنن أبي داود (٣٨٨/١)؛ وحسنه شعيب الأرنؤوط بمجموع طرقه وشواهده، وقال: مدار الحديث على ابن لهيعة، وهو سيئ الحفظ، لكن روى عنه هذا الحديث عبد الله بن وهب وعبد الله بن يزيد المقرئ، وقد مسنى حديثهما عنه بعض أهل العلم وقبلوه. انظر: تحقيق مسند احمد (٥٩٣/٢٨ - ٥٩٤).

(٤) أخرجه ابن ماجه ح (١٠٦٥) (١/٣٣٥)؛ وأبو داود ح (١٤٠١) (٥٨/٢) مختصراً، قال: وإسناده واه. وضعفه الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه (ص ٨٢).

## ثانياً: من آثار الصحابة:

ما رواه نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما «أنه سجد في الحج سجدتين»<sup>(١)</sup>.  
وما رواه عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: «في سورة الحج سجدتان»<sup>(٢)</sup>.  
وغير ذلك من الآثار الدالة على أن السجدة الأولى من سورة الحج  
عزيمة.

**القول الثاني:** أن السجدة الأولى من سورة الحج ليست من عزائم السجود.  
وبه قال الإمام أحمد في رواية عنه<sup>(٣)</sup>.

## الترجيح:

وبالنظر إلى القولين وما استدلوا به، فالذي يظهر رجحانه والله أعلم هو  
القول الأول، لقوة ما استدلوا به وعدم وجود المعارض.  
قال القرطبي: وسبب الخلاف اختلاف النقل في الأحاديث والعمل<sup>(٤)</sup>.  
فالمُتَّبَعُ بالدليل حجة على غيره.  
السجدة الثانية من الحج:  
وأما اختلافهم في السجدة الأخيرة من الحج فعلى قولين:  
**القول الأول:** قال مالك<sup>(٥)</sup> وأبو حنيفة<sup>(٦)</sup> وأصحابهما وابن حزم<sup>(٧)</sup>: ليس  
في الحج سجدة إلا واحدة وهي الأولى.

- (١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣١٧/٢)؛ والحاكم في المستدرک (٣٩٠/٢)؛  
وصححه الذهبي في التلخيص.
- (٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٤٢/٣)؛ وابن أبي شيبة في مصنفه (١١/٢)؛  
والحاكم في المستدرک (٣٩٠/٢)؛ وقال الذهبي: على شرط البخاري ومسلم.  
وأخرجه البيهقي في سننه (٣١٨/٢).
- (٣) انظر: الفروع لابن مفلح (٥٠٣/١)؛ والإنصاف للمرداوي (١٩٦/٢).
- (٤) انظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٣١٣/٧).
- (٥) انظر: التمهيد لابن عبد البر (١٣٠/١٩)؛ وشرح الزرقاني على الموطأ (٢٠/٢).
- (٦) انظر: مختصر الطحاوي (ص ٢٩)؛ والمبسوط للسرخسي (٦/٢)؛ وتبيين الحقائق  
للزيلي (٢٠٥/١).
- (٧) انظر: المحلى لابن حزم (١٠٦/٥).



وروى ذلك عن سعيد بن جبير، والحسن البصري، وجابر بن زيد<sup>(١)</sup> واختلف فيها عن ابن عباس رضي الله عنهما<sup>(٢)</sup>.

**القول الثاني:** قال الشافعي وأصحابه<sup>(٣)</sup>، وإسحاق، وأبو ثور<sup>(٤)</sup>، والطبري: في الحج سجدتان.

وهو قول عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن عمر، وأبي الدرداء، وأبي موسى الأشعري، وعبد الله بن عباس على اختلاف عنه، وأبي عبد الرحمن السلمي، وأبي العالية الرياحي.

وقال أبو إسحاق السبيعي<sup>(٥)</sup>: أدركت الناس منذ سبعين سنة يسجدون في الحج سجدتين<sup>(٦)</sup>. وقال الأثرم<sup>(٧)</sup>: سمعتُ أحمد بن حنبل يُسأل: كم في

(١) جابر بن زيد الأزدي البصري، أبو الشعثاء، صاحب ابن عباس، روى عنه فتادة وأيوب وعمرو بن دينار وطائفة، قال عمرو بن دينار: ما رأيت أحداً أعلم بالفتيا، توفي سنة (٩٣هـ). انظر: طبقات ابن سعد (٧/١٧٩)؛ وسير أعلام النبلاء (٤/٤٨١ - ٤٨٣)؛ وتذكرة الحفاظ للذهبي (١/٧٢).

(٢) انظر: التمهيد لابن عبد البر (١٩/١٣٠)؛ والمغني والشرح الكبير لابن قدامة (١/٦٤٩).

(٣) انظر: مختصر المزني مع الأم (٨/١٠٩)؛ والمهذب للشيرازي (١/٩٢)؛ وروضة الطالبين للنووي (١/٣١٨).

(٤) إبراهيم بن خالد أبو ثور الكلبي البغدادي أحد المجتهدين وصاحب الشافعي، روى عن: ابن عيينة وابن عليّة ووكيع وعنه أبو داود وابن ماجه وخلق، مات قال أحمد: أعرفه بالسنة منذ خمسين سنة وهو عندي في مسلاخ الثوري، توفي سنة (٢٤٠هـ). انظر: الكاشف للذهبي (١/٢١١)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ٨٩).

(٥) عمرو بن عبد الله، أبو إسحاق الهمداني السبيعي الكوفي، سمع من: البراء بن عازب وزيد بن أرقم وغيرهما، وروى عنه: شعبة والثوري وإسرائيل وغيرهم، توفي سنة (١٢٧هـ). انظر: المنتظم لابن الجوزي (٧/٢٦٣)؛ وسير أعلام النبلاء للذهبي (٥/٣٩٢ - ٤٠١).

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/١٢)؛ والتمهيد لابن عبد البر (١٩/١٣٠)؛ والاستذكار (٢/٥٠٦).

(٧) أحمد بن محمد بن هانئ أبو بكر، الإسكافي الأثرم الطائي، وتلميذ الإمام أحمد، سمع من: عبد الله بن بكير وأبا نعيم وعقّان وطبقتهم، وعنه موسى بن هارون والنسائي وغيرهما، توفي سنة (٣٦٠هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (١٢/٦٢٣ - ٦٢٨)؛ وتاريخ الإسلام للذهبي (٢٠/٥٣).

الحج من سجدة؟ فقال: سجدتان. قيل له: حدّث عقبة بن عامر عن النبي ﷺ قال: «في الحج سجدتان، ومَن لم يسجدهما فلا يقرأهما»<sup>(١)(٢)</sup>؛ قال: وهذا يؤكد قول عُمر<sup>(٣)</sup>، وابن عمر، وابن عباس أنهم قالوا: «فضلت سورة الحج بسجدتين»<sup>(٤)</sup>. وذكر عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن نافع: «أن عمر وابن عمر كانا يسجدان في الحج سجدتين»<sup>(٥)</sup>.

وقال عبد الله بن عمر: (لو سجدت فيها واحدة كانت السجدة الآخرة أحب إليّ)<sup>(٦)</sup>.

### الترجيح:

والذي يظهر رجحانه - والله أعلم - هو القول الثاني؛ القائل بأن السجدة الثانية ثابتة، لقوة أدلتهم، وعدم وجود معارض لها، وأيضاً - قال ابن قدامة:

(١) سبق تخريجه (ص ٥٠١).

(٢) قال أحمد شاكر: «ذهب بعض العلماء إلى أن المراد بالحديث ظاهر اللفظ وأن من أتى على آية السجدة ولم يرد السجود ترك الآية، وهذا كله عندي غير جيّد، بل هو خطأ، لأن هذا الكلام من كلام العرب لا يراد به ظاهره، إنّما هو تقريع وزجر، كقوله: «إذا لم تستح فاصنع ما شئت»؛ وأمثال ذلك ممّا يعرفه من فقه كلام العرب ومناحيهم. وإنّما يريد في هذا الحديث: أن يحض القارئ على السجود في الآيتين، فكما أنه لا ينبغي له أن يترك قراءتهما: «لا ينبغي له إذا قرأهما أن يدع السجود فيهما». انظر: سنن الترمذي بتحقيق أحمد شاكر ٤٧١/٢ حاشية.

(٣) أما أثر عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقد رواه نافع مولى ابن عمر؛ أن رجلاً من أهل مصر أخبره أن عمر بن الخطاب قرأ سورة الحج فسجد فيها سجدتين ثم قال: (إنّ هذه السورة فضلت بسجدتين) فقد أخرج مالك في الموطأ (٣١٧/٢)، قال التهانوي: وفيه هذا الرجل من أهل مصر مجهول، وفعل عمر أنه سجد فيها سجدتين ثابت بسند صحيح. انظر: إعلاء السنن (٢١٤/٧)؛ وقال عبد القادر الأرنبوط: ولكن له شواهد بمعناه يتقوى بها. انظر: جامع الأصول لابن الأثير (٥٥/٥).

(٤) سبق تخريجها (ص ٥٠٢).

(٥) مصنّف عبد الرزاق (٣/٣٤١).

(٦) انظر: الاستذكار (١٠١/٨ - ١٠٤)؛ والتمهيد لابن عبد البر (١٣٠/١٩ - ١٣١)؛ والمغني والشرح الكبير لابن قدامة (٦٤٩/١).

«فإنه قول من سمينا من الصحابة لم نعرف لهم مخالفاً في عصرهم فيكون إجماعاً»<sup>(١)</sup>.

### ثانياً: سجدة (ص):

اختلف العلماء في عد سجدة (ص) من عزائم السجود، وعدم ذلك على قولين:

**القول الأول:** أن سجدة (ص) من عزائم السجود.

وبه قال الحنفية<sup>(٢)</sup>، والمالكية<sup>(٣)</sup>، وهو رواية عن الإمام أحمد واختارها بعض أصحابه<sup>(٤)</sup>، وابن حزم الظاهري<sup>(٥)</sup>.

وروي ذلك عن عمر، وابن عمر، وعثمان، وجماعة من التابعين، وبه قال إسحاق، والثوري، وأبو ثور، واختلف في ذلك عن ابن عباس<sup>(٦)</sup>.

واستدلوا على ذلك بأدلة من السنة وآثار الصحابة:

#### أولاً: من السنة:

**الدليل الأول:** ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يسجد في (ص)<sup>(٧)</sup>.

**الدليل الثاني:** ما رواه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «رأيت في المنام

- (١) انظر: المغني والشرح الكبير لابن قدامة (١/٦٤٩).
- (٢) انظر: مختصر الطحاوي (٢٩)؛ والمبسوط للسرخسي (٢/٦)؛ وتبيين الحقائق للزيلعي (١/٢٠٥).
- (٣) انظر: المدونة الكبرى لسحنون (١/١٠٩)؛ والتمهيد لابن عبد البر (١٩/١٢٩)؛ ومختصر خليل (٣٧).
- (٤) انظر: الكافي لابن قدامة (١/١٥٩)؛ والفروع لابن مفلح (١/٥٠٣)؛ والإنصاف للمرداوي (٢/١٩٦).
- (٥) انظر: المحلى (٥/١٠٦).
- (٦) انظر: التمهيد لابن عبد البر (١٩/١٢٩).
- (٧) أخرجه الدارقطني ح (١) (١/٤٠٦)؛ قال ابن حجر: رواه ثقات. انظر: الدراية (١/٢١١).

كأنني أقرأ سورة (ص)، فلما أتيت على السجدة سجد كل شيء رأيت الدواة والقلم واللوح، فغدوت على رسول الله ﷺ فأخبرته، فأمر بالسجود فيها»<sup>(١)</sup>.

**الدليل الثالث:** ما رواه عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ سجد في (ص) وقال: «سجدها نبي الله داود توبة، ونسجدها شكراً»<sup>(٢)</sup>.

**الدليل الرابع:** ما روي عن مجاهد أنه سُئل عن سجدة (ص) فقال: سألت ابن عباس رضي الله عنهما من أين سجدت؟ فقال: أو ما تقرأ ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمُ اقْتَدِهْ﴾ [الأنعام: ٩٠]، فكان داود ممن أمر نبيكم ﷺ أن يقتدي به، فسجدها رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup>.

#### ثانياً: من آثار الصحابة:

ما روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «أنه كان يسجد في (ص)»<sup>(٤)</sup>.  
وعن الزهري أنه قال: كنت لا أسجد في (ص) حتى حدثني السائب<sup>(٥)</sup>  
أن عثمان سجد فيها<sup>(٦)</sup>.

- (١) أخرجه أحمد في مسنده (٨٤/٣)؛ والحاكم في المستدرک (٤٣٢/٢)؛ وسكت عنه، وقال الذهبي: على شرط مسلم، وأخرجه البيهقي (٣٢٠/٢)؛ وأبو يعلى في مسنده ح (١٠٦٩) (٣٣٠/٢) مطولاً، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٤/٢): رجاله رجال الصحيح. قال التهانوي: صحيح على شرط الشيخين. انظر: إعلاء السنن (٧/٢٠٦)؛ وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف لانقطاعه، بكر بن عبد الله المزني لم يسمع من أبي سعيد الخدري. انظر: تحقيق المسند (٢٦٨/١٨).
- (٢) أخرجه النسائي ح (٩٥٧) (١٥٩/٢)؛ والدارقطني ح (٣) (٤٠٧/١)؛ قال ابن حجر: رواه ثقات. انظر: الدراية (٢١١/١)؛ وصححه الألباني. انظر: صحيح سنن النسائي (٢٠٨/١).
- (٣) أخرجه البخاري في صحيحه ح (٤٨٠٧) (ص ٨٤٦).
- (٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٩/٢).
- (٥) السائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامة بن الأسود بن أخت النمر اختلف في نسبته فقيل: كناني، وقيل: أزدي ولد في السنة الثانية من الهجرة، صحابي صغير، كان عاملاً لعمر على سوق المدينة، روى عن عمر وعثمان وغيرهما، وروى عنه ابنه عبد الله والزهري وغيرهما، توفي سنة (٩١هـ). انظر: الاستيعاب لابن عبد البر (٥٧٦/٢)؛ والكاشف للذهبي (٤٢٥/١)؛ والإصابة لابن حجر (٢٧/٣).
- (٦) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ح (٥٨٦٤) (٣٣٦/٣)؛ وابن أبي شيبة في مصنفه =

**القول الثاني:** أن سجدة (ص) ليست من عزائم السجود، وإنما هي سجدة

شكر.

وبهذا قال الشافعية<sup>(١)</sup>، والإمام أحمد في الرواية المشهورة عنه وبها أخذ جمهور أصحابه<sup>(٢)</sup>، وهو قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وعلقمة<sup>(٣)</sup>.

واستدلوا على ذلك بما يلي:

• **الدليل الأول:** ما رواه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال: «قرأ

رسول الله ﷺ وهو على المنبر (ص) فلما بلغ السجدة نزل فسجد وسجد الناس معه، فلما كان يوم آخر قرأها فلما بلغ السجدة تَشَرَّنَ الناس للسجود، فقال النبي ﷺ: «إنما هي توبة نبي، ولكني رأيتكم تَشَرَّنْتُمْ»، فنزل فسجد وسجدوا»<sup>(٤)</sup>.

مناقشة هذا الدليل:

ناقشه العيني بأن سجود النبي ﷺ فيها في الجمعة الأولى يدل على أنها سجدة تلاوة، وأما تركه لها في الجمعة الثانية فلا يدل على أنها ليست بسجدة تلاوة، بل كان يريد التأخير، وهي عندنا لا تجب على الفور، فكان يريد أن لا يسجد على الفور<sup>(٥)</sup>.

الإجابة عن هذه المناقشة:

بعدم التسليم بأنه يجوز تأخير سجود التلاوة ولا يسقط<sup>(٦)</sup>، وبأن هذا صرف لفظ عن ظاهره بلا دليل.

= (٩/٢)؛ والبيهقي (٣١٩/٢)؛ وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح. انظر: مجمع

الزوائد (٢٨٥/٢)؛ وصححه أحمد شاكر. انظر: تعليقه على المسند (٩/٢).

(١) انظر: مختصر المزني مع الأم (١٠٩/٨)؛ والمهذب للشيرازي (٩٢/١)؛ وروضة الطالبين للنووي (٣١٨/١).

(٢) انظر: المغني والشرح الكبير لابن قدامة (٦٤٨/١)؛ والفروع لابن مفلح (٥٠٣/١)؛ والإنصاف للمرداوي (١٩٦/٢).

(٣) انظر: التمهيد لابن عبد البر (١٢٩/١٩).

(٤) سبق تخريجه (ص ٤٩٦).

(٥) انظر: البناية في شرح الهداية للعيني (٧١٤/٣).

(٦) انظر: الأحكام الفقهية الخاصة بالقرآن الكريم للحجيلان (١٢٢٦/٢).

• **الدليل الثاني:** ما جاء عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم سجد في (ص) وقال: «سجدها نبي الله داود توبة، ونسجدها شكراً»<sup>(١)</sup>.

ونوقش هذا الدليل:

بما قاله الأحناف: إن ما تعلقوا به فهو دليلنا؛ فإننا نقول: نحن نسجد ذلك شكراً لما أنعم الله على داود بالغفران، والوعد بالزلفى وحسن المآب؛ ولهذا لا يسجد عندنا عقيب قوله: ﴿وَأَنَابَ﴾؛ بل عقيب قوله: ﴿مَثَابٍ﴾ وهذه نعمة عظيمة في حقنا؛ فإنه يطمعنا في إقالة عثرتنا، وغفران خطايانا وزلاتنا؛ فكانت سجدة تلاوة<sup>(٢)</sup>.

**الدليل الثالث:** قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: «ليست سجدة (ص) من عزائم السجود، وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد فيها»<sup>(٣)(٤)</sup>.

**الدليل الرابع:** ما رواه عبد الرزاق، عن الثوري، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، قال: قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «إنما هي توبة نبي ذكرت، وكان لا يسجد فيها»<sup>(٥)</sup>.

**الترجيح:**

والذي يظهر رجحانه في هذه المسألة - والله أعلم - هو القول الأول، القائل بأن سجدة (ص) من عزائم السجود، ولكن ليس تأكيدها كتأكيد غيرها، قال ابن حجر: «والمراد بالعزائم ما وردت العزيمة على فعله كصيغة الأمر مثلاً، بناء على أن بعض المندوبات أكد من بعض عند من لا يقول بالوجوب»<sup>(٦)</sup>.

(١) سبق تخريجه (ص ٥٠٦).

(٢) انظر: بدائع الصنائع للكاساني (١/١٩٣)؛ والبنية في شرح الهداية للعيني (٢/٧١٤).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (ص ١٠٦٩).

(٤) انظر: الاستذكار (٨/١٠٤ - ١٠٥).

(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ح (٥٨٧٣) (٣/٣٣٨)؛ والطبراني في المعجم الكبير

(٩/١٤٤) قلت: وإسناده صحيح.

(٦) انظر: فتح الباري لابن حجر (٢/٦٤٣).

## ثالثاً: السجود في المفصل:

اختلف أهل العلم في سجدة المفصل، وهي ثلاث سجدة، سجدة سورة النجم وسورة الإنشقاق وسجدة سورة العلق، على قولين:  
القول الأول: أن سجدة المفصل تعد من عزائم السجود.

قال به الحنفية<sup>(١)</sup>، والإمام مالك في رواية عنه، وبها أخذ بعض أصحابه، قال: ابن العربي: «وهي رواية المدنيين عنه»<sup>(٢)</sup>، والإمام الشافعي في الجديد وأخذ بها أصحابه<sup>(٣)</sup>، وقال به الحنابلة<sup>(٤)</sup>، وابن حزم الظاهري<sup>(٥)</sup>. وهو قول الثوري، وإسحاق، وأبو ثور؛ وروي ذلك عن أبي بكر، وعمر، وعلي، وابن مسعود، وعثمان، وأبي هريرة، وابن عمر، على اختلاف عنه؛ وعن عمر بن عبد العزيز، وجماعة من التابعين رضي الله عنهم<sup>(٦)</sup>.  
واستدلوا على ذلك بما يلي<sup>(٧)</sup>:

• الدليل الأول: رواه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ سورة النجم فسجد بها فما بقي أحد من القوم إلا سجد، فأخذ رجل من القوم كفاً من حصى أو تراب فرفعه إلى وجهه، وقال: يكفيني هذا فلقد رأيته بعد قتل كافراً<sup>(٨)</sup>.

- (١) انظر: مختصر الطحاوي (٢٩)؛ والمبسوط للسرخسي (٦/٢)؛ والهداية للمرغيناني (٧٨/١).
- (٢) انظر: الكافي لابن عبد البر (١/٢٦٢ - ٢٦٣)؛ وأحكام القرآن لابن العربي (٤/٢٧٨).
- (٣) انظر: مختصر المزني مع الأم (٨/١٠٩)؛ والمهذب للشيرازي (١/٩٢)؛ وروضة الطالبين للنووي (١/٣١٨).
- (٤) المغني والشرح الكبير لابن قدامة (١/٦٤٨)؛ والفروع لابن مفلح (١/٥٠٢)؛ وزاد المعاد لابن القيم (١/٣٦٣).
- (٥) انظر: المحلى لابن حزم (٥/١٠٦).
- (٦) انظر: التمهيد لابن عبد البر (١٩/١٢١)؛ والمغني والشرح الكبير لابن قدامة (١/٦٤٨).
- (٧) انظر: التمهيد لابن عبد البر (١٩/١١٩ - ١٢٤)؛ المغني والشرح الكبير لابن قدامة (١/٦٤٨) حيث ساقا الأدلة.
- (٨) سبق تخريجه (ص٤٨٦).

- **الدليل الثاني:** ما رواه عبد الله بن عباس رضي الله عنه: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سجد بالنجم، وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والإنس»<sup>(١)</sup>.
- **الدليل الثالث:** ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال: «سجدنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١] و﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾ [العلق: ١]»<sup>(٢)</sup>.
- **الدليل الرابع:** ما رواه أبو رافع<sup>(٣)</sup>، قال: صليت مع أبي هريرة رضي الله عنه العتمة فقرأ ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١] فسجد، فقلت: ما هذه؟ قال: «سجدت بها خلف أبي القاسم رضي الله عنه فلا أزال أسجد حتى ألقاه»<sup>(٤)</sup>.
- **الدليل الخامس:** ما رواه عمرو بن العاص رضي الله عنه: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرأه خمس عشرة سجدة في القرآن منها ثلاث في المفصل وفي سورة الحج سجدتان»<sup>(٥)</sup>.

### ثانياً: من آثار الصحابة:

- ما رواه أبو رافع الصائغ قال: صلى بنا عمر صلاة العشاء الآخرة، فقرأ في إحدى الركعتين الأوليين ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾، فسجد وسجدنا معه<sup>(٦)</sup>.
- وما رواه الشعبي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه سجد في النجم و﴿أَقْرَأْ﴾

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ح(١٠٧١) (ص١٧٣).

(٢) سبق تخريجه (ص٤٩٦).

(٣) نفع بن رافع الصائغ، أبو رافع المدني، مولى ابنة عمر، أدرك الجاهلية، روى عن أبي بكر وعمر وعثمان وغيرهم، وروى عنه ابنه عبد الرحمن والحسن وغيرهما، خرج قديماً من المدينة، قال ابن حجر: ثقة ثبت. انظر: طبقات ابن سعد (١٢٢/٧)؛ وتقريب التهذيب (ص٥٦٥)؛ والإصابة لابن حجر (١٤٨/٧).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ح(١٠٧٨) (ص١٧٤)؛ ومسلم أيضاً ح(١١٠) (١/٣٤٠).

(٥) سبق تخريجه (ص٥٠١).

(٦) أخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه (٧/٢، ٢٣)؛ وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٨٦)؛ وعزاه للطبراني في الكبير: «وأن ذلك كان صلاة الصبح» وقال: رجاله موثقون. قال ابن عبد البر: هذا حديث ثابت أيضاً صحيح، لا يختلف في صحة إسناده. انظر: التمهيد (١٢٢/١٩).



بِأَسْرِ رَبِّكَ ﴿ [العلق: ١] <sup>(١)</sup> .

**القول الثاني:** أن سجدة المفصل ليست من عزائم السجود.

قال به الإمام مالك في الرواية المشهورة، وبها أخذ جمهور أصحابه <sup>(٢)</sup>، وقال به الإمام الشافعي في القديم <sup>(٣)</sup>، وقال النووي: «وهذا القديم ضعيف النقل، ودليله باطل» <sup>(٤)</sup>.

واستدلوا على ذلك بما يلي:

ما رواه زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: قرأت على النبي ﷺ ﴿وَالنَّجْوَى﴾ فلم يسجد فيها <sup>(٥)</sup>.

مناقشة هذا الدليل:

أنه لا دلالة لهم فيما ذكروا على نفي السجود من المفصل وإن كان الذي كان من زيد بن ثابت أيضاً بالمدينة؛ لأنه قد يجوز أن يكون كان ترك رسول الله ﷺ السجود فيها حينئذ كان لمعنى منعه من ذلك إما لأنه كان في وقت لا يصلح السجود فيه من الأوقات التي نهى عن الصلاة فيها <sup>(٦)</sup> أو لأنه كان على غير طهارة من حدث. كان منه <sup>(٧)</sup> أو لأن التالي لسجدة قد كان له السجود فيها والترك لها <sup>(٨)</sup>، ويحتمل أن زيداً لم يسجد وهو القارئ، فلم

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٧/٢)؛ وأورده الهيثمي في المجمع (٢/٢٨٦)؛ وعزاه للطبراني في الكبير وقال: رجاله رجال الصحيح.

(٢) انظر: المدونة الكبرى لسحنون (١/١٠٩)؛ والتمهيد لابن عبد البر (١٩/١١٨)؛ وأحكام القرآن لابن العربي (٤/٢٧٨)؛ ومختصر خليل (ص٣٧).

(٣) انظر: المهذب للشيرازي (١/٩٢)؛ والتبيان (ص١٠٩)؛ والمجموع شرح المهذب للنووي (٣/٥٥٤).

(٤) انظر: المجموع شرح المهذب (٣/٥٥٤).

(٥) سبق تخريجه (ص٤٨٦).

(٦) هذا على رأي من يرى أن النوافل لا تؤدي في أوقات النهي، ولا عبرة لذوات الأسباب.

(٧) مسألة اشتراط الطهارة لسجدة التلاوة سيأتي (ص٤٧٨).

(٨) انظر: شرح معاني الآثار للطحاوي (٩/٢٤٧).

يسجد النبي ﷺ ولم يكن السجود عليه فرضاً فإمره به <sup>(١)</sup>.  
 وإذا احتمل أن يكون ترك رسول الله ﷺ السجود فيها لمعنى من هذه  
 المعاني التي ذكرناها لم يكن في حديث زيد بن ثابت رضي عنه هذا حجة لمن ترك  
 السجود فيها، ولا دفع أن يكون فيها سجدة وكان ما روينا عن أبي هريرة رضي عنه  
 ثابتاً به سجود رسول الله ﷺ فيما ذكر سجوده فيه بالمدينة أولى منه <sup>(٢)</sup>.

**الدليل الثاني:** ما رواه أبو الدرداء رضي عنه قال: «سجدت مع رسول الله ﷺ  
 إحدى عشرة ليس فيها من المفصل شيء: الأعراف، والرعد، والنحل، وبني  
 إسرائيل، ومريم، والحج، وسجدة الفرقان، وسليمان، وسورة النحل،  
 والسجدة، وفي (ص) وسجدة الحواميم» <sup>(٣)</sup>.

**الدليل الثالث:** ما رواه عبد الله بن عباس رضيما أن رسول الله ﷺ لم  
 يسجد في شيء من المفصل منذ تحول إلى المدينة <sup>(٤)</sup>.

#### الترجيح:

والقول بثبوت السجود في المفصل هو القول الصحيح الذي تدل عليه  
 الأدلة الصحيحة، ولقوة أدلته وضعف أدلة المخالف، فقد رجحه بعض محققي  
 المالكية، منهم أبو بكر ابن العربي <sup>(٥)</sup>، ومال إليه ابن عبد البر <sup>(٦)</sup> وإن لم  
 يصرح به.

قال ابن عبد البر: «وقد ثبت عن أبي بكر، وعمر، والخلفاء بعدهما

(١) انظر: الأم للشافعي (١/١٦١).

(٢) انظر: شرح معاني الآثار للطحاوي (٩/٢٤٨).

(٣) سبق تخريجه (ص ٥٠١).

(٤) أخرجه أبو داود ح (١٤٠٣) (٥٨/٢)؛ والبيهقي في السنن الكبرى (٢/٣١٢ - ٣١٣).  
 قال ابن عبد البر: هذا عندي حديث منكر. انظر: التمهيد (١٩/١٢٠)؛ وضعفه  
 البيهقي والنووي وابن القيم وابن حجر لأن في إسناده أبا قدامة الحارث بن عبيد لا  
 يحتج به. (السنن الكبرى (٢/٣١٣)؛ والمجموع (٣/٥٥٧)؛ وزاد المعاد (١/٣٦٣ -  
 ٣٦٤)؛ وفتح الباري (٢/٥٥٥).

(٥) أحكام القرآن لابن العربي (٤/٤٢٨).

(٦) انظر: التمهيد لابن عبد البر (١٩/١٢٠).

السجود في ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١]، فأَيُّ عمل يدعى في خلاف رسول الله ﷺ والخلفاء الراشدين بعده؟<sup>(١)</sup>.

### المسألة الثالثة

#### شروط سجود التلاوة

اختلف أهل العلم في كون سجود التلاوة صلاة؛ بحيث يشترط له ما يشترط لها، أو لا يُعد، على قولين:

**القول الأول:** أن سجود التلاوة لا يعد صلاة، ولا يشترط لصحته طهارة وستر عورة واستقبال قبلة ونحوه.

قال به البخاري<sup>(٢)</sup>، ابن حزم<sup>(٣)</sup>، وابن تيمية<sup>(٤)</sup>، وابن القيم<sup>(٥)</sup>، والشوكاني<sup>(٦)</sup>.

واستدلوا على ذلك بما يلي:

#### أولاً: من السنة:

• **الدليل الأول:** ما رواه عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: «أن رسول الله ﷺ سجد بالنجم، وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والإنس»<sup>(٧)</sup>.

**وجه الاستدلال:** من وجهين:

**الوجه الأول:** ومن البعيد جداً أن يكون كلهم إذ ذاك على وضوء، وكانوا يسجدون حتى لا يجد بعضهم مكاناً لوجهته، ومعلوم أن مجامع الناس

(١) المرجع السابق (١٢٥/١٩).

(٢) قال ابن القيم: واستدلله يدل على اختياره إياه، فإنه قال: «باب من قال: يسجد على غير وضوء». انظر: عون المعبود (١/٦٧).

(٣) انظر: المحلى لابن حزم (١/٨٠، ١١١/٥).

(٤) انظر: مجموع الفتاوى (١٦٥/٢٣)؛ والجامع للاختيارات الفقهية لابن تيمية (١/٣٠٩).

(٥) انظر: تهذيب السنن لابن القيم (١/٥٤ - ٥٥).

(٦) انظر: نيل الأوطار للشوكاني (٣/١٢٥).

(٧) سبق تخريجه (ص ٥١٠).

تجمع المتوضى وغيره<sup>(١)</sup>.

**الوجه الثاني:** قال ابن تيمية: وهذا الحديث في الصحيحين من وجهين: من حديث عبد الله بن مسعود<sup>(٢)</sup>، وحديث عبد الله بن عباس<sup>(٣)</sup>، وهذا فعلوه تبعاً للنبي ﷺ لما قرأ قوله: ﴿فَأَسْجُدُوا لِلَّهِ وَأَعْبُدُواهُ﴾ [النجم: ٦٢]. ومعلوم أن جنس العبادة لا يشترط له الطهارة، بل إنما تشترط للصلاة، فكذلك جنس السجود يشترط لبعضه، وهو السجود الذي كسجود الصلاة، وسجدتي السهو، بخلاف سجود التلاوة، وسجود الشكر، وسجود الآيات<sup>(٣)</sup>.

**الدليل الثاني:** ما رواه علي بن أبي طالب<sup>(٤)</sup> عن النبي ﷺ قال: «مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم»<sup>(٤)</sup>.  
وجه الاستدلال:

قال ابن تيمية: فهذا يبين أن «الصلاة» التي مفتاحها الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم، كالصلاة التي فيها ركوع وسجود، سواء كانت مثنى أو واحدة، أو كانت ثلاثاً متصلة، أو أكثر من ذلك. وهو يتناول صلاة الجنازة، فإن تحريمها التكبير، وتحليلها التسليم. والصحابة أمروا بالطهارة لما فرقوا بينها وبين سجود التلاوة، وهو ما ذكره البخاري في صحيحه<sup>(٥)</sup> فقال: «باب سنة الصلاة على الجنازة»، وقال النبي ﷺ: «من صلى على الجنازة» وقال: «صلوا على صاحبكم»، سماها صلاة، وليس فيها ركوع ولا سجود، ولا يتكلم فيها، وفيها تكبير

(١) انظر: عون المعبود (٦٨/١).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ح(٥٧٦) (٣٣٩/١).

(٣) انظر: مجموع فتاوى ابن تيمية (١٦٥/٢٣ - ١٦٦).

(٤) أخرجه أحمد في مسنده (١٢٣/١)؛ وأبو داود ح(٦١) (٤٩/١ - ٥٠)؛ والترمذي ح(٣) (٨/١)؛ وابن ماجه ح(٢٧٥) (١٠١/١)؛ والدارمي ح(٦٨٧) (١٨٦/١). قال الألباني: حسن صحيح. انظر: صحيح سنن أبي داود (٢٧/١).

(٥) انظر: كتاب الجنائز (ص ٢١١).

وتسليم... ، وقال تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ﴾ [التوبة: ٨٤]، وفيه صفوف وإمام.

وهذه الأمور التي ذكرها كلها منتفية في سجود التلاوة، والشكر وسجود الآيات، فإن النبي ﷺ لم يسم ذلك صلاة ولم يشرع لها الاصطفاف، وتقدم الإمام، كما يشرع في صلاة الجنائز وسجدي السهو بعد السلام، وسائر الصلوات، ولا سن فيها النبي ﷺ سلاماً، ولم يرو ذلك عنه لا بإسناد صحيح، ولا ضعيف<sup>(١)</sup>.

### ثانياً: من الآثار:

ما روي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما «أنه كان يسجد على غير وضوء»<sup>(٢)</sup>، وما روي عن الشعبي أنه قال في الرجل يقرأ السجدة وهو على غير وضوء: «يسجد حيث كان وجهه»<sup>(٣)</sup>، وما روي عن أبي عبد الرحمن السلمي، أنه كان «يقرأ السجدة وهو على غير القبلة وهو يمشي فيومئ برأسه ثم يُسَلِّم»<sup>(٤)</sup>.

### ثالثاً: من المعقول:

قالوا: ومن الممتنع أن يكون الله تعالى قد أذن في هذا السجود وأثنى على فاعله وأطلق ذلك، وتكون الطهارة شرطاً فيه ولا يسنها ولا يأمر بها رسول الله ﷺ أصحابه ولا روي عنه في ذلك حرف واحد<sup>(٥)</sup>.

**القول الثاني:** أن سجود التلاوة يُعَدُّ صلاة فيشترط لصحته ما يشترط لصحة الصلاة من النية والطهارة وستر العورة واستقبال القبلة ونحو ذلك.

- (١) انظر: مجموع فتاوى ابن تيمية (١٧٠/٢٣ - ١٧١).
- (٢) أخرجه البخاري في صحيحه معلقاً بصيغة الجزم (ص ١٧٣)؛ ووصله ابن أبي شيبة في المصنف (١٤/٢) بلفظ: «كان ابن عمر ينزل عن راحلته فيهريق الماء ثم يركب فيقرأ السجدة فيسجد». انظر: تعليق التعليق لابن حجر (٤٠٨/٢).
- (٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٤/٢)؛ وقال ابن حجر: إسناده جيد. انظر: فتح الباري (٥٥٤/٢).
- (٤) المرجع السابق (١٥/٢)؛ وقال ابن حجر: بسند حسن. انظر: فتح الباري (٥٥٤/٢).
- (٥) انظر: عون المعبود (٦٩/١).

قال به الحنفية<sup>(١)</sup>، والمالكية<sup>(٢)</sup>، والشافعية<sup>(٣)</sup>، وجمهور الحنابلة<sup>(٤)</sup>.  
قال ابن القيم<sup>(٥)</sup> وهذا هو المشهور عند الفقهاء، ولا يعرف كثير منهم فيه  
خلافاً، وربما ظنه بعضهم إجماعاً<sup>(٦)</sup>.

واستدلوا على ذلك بما يلي:

### أولاً: من السنة:

- **الدليل الأول:** ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا تقبل صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ»<sup>(٧)</sup>.
- **الدليل الثاني:** ما رواه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لا تقبل صلاة بغير طهور، ولا صدقة من غلول»<sup>(٨)</sup>.

- (١) انظر: فتح القدير (٢/٢٧)؛ وتبيين الحقائق للزيلعي (١/٢٠٨)؛ والبنية في شرح الهداية للعيني (٢/٧٣٨).
- (٢) انظر: الكافي لابن عبد البر (١/٢٦٢)؛ مختصر خليل (٢٧)؛ الفواكه الدواني للنفاوي (١/٢٩٥).
- (٣) انظر: المهذب للشيرازي (١/٩٣)؛ والمجموع شرح المهذب (٤/٦٣)؛ وروضة الطالبين للنووي (١/٣٢١).
- (٤) انظر: المغني والشرح الكبير لابن قدامة (١/٦٥٠)؛ والإنصاف للمرداوي (٢/١٩٣)؛ وشرح منتهى الإرادات للبهوتي (١/٢٣٧).
- (٥) انظر: عون المعبود (١/٦٦ - ٦٧).
- (٦) نقل الإجماع ابن عبد البر في الاستذكار (٨/١١٠) حيث قال: «... فإجماع من الفقهاء أنه لا يسجد أحد سجدة تلاوة إلا على طهارة» وابن قدامة في المغني (١/٦٥٠) حيث قال: «ولا نعلم فيه خلافاً إلا ما روي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه في الحائض تسمع السجدة تومئ برأسها وبه قال سعيد بن المسيب. وقال النووي: وأما شروطه فيفتقر إلى شروط الصلاة كطهارة الحدث والنجس وستر العورة واستقبال القبلة وغيرها بلا خلاف. انظر: روضة الطالبين (١/٣٢١).
- (٧) أخرجه البخاري في صحيحه ح(١٣٥) (ص٢٩)؛ ومسلم أيضاً ح(٢٢٥) (١/١٧٢ - ١٧٣).
- (٨) أخرجه مسلم صحيحه ح(٢٢٤) (١/١٧٢).

وجه الاستدلال بهما:

أن النبي ﷺ اشترط لصحة الصلاة وقبولها الطهارة، وسجود التلاوة يُعد صلاة، فيشملة ما يشترط في الصلاة.

مناقشة الأدلة: نوقش من وجهين:

**الوجه الأول:** ناقشه ابن تيمية: بأن المرجع في مسمى الصلاة إلى الرسول ﷺ، والنبي ﷺ لم يسم ذلك - سجود التلاوة والشكر والآيات - صلاة ولم يشرع لها الاصطفاة، وتقدم الإمام، كما يشرع في صلاة الجنائزة وسجدي السهو بعد السلام، وسائر الصلوات، ولا سن فيها النبي ﷺ سلاماً، لم يرو ذلك عنه لا بإسناد صحيح ولا ضعيف<sup>(١)</sup>.

**الوجه الثاني:** أن الدليل الثاني من رواية عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ولو كان شاملاً لسجود التلاوة لما خالفه بسجوده على غير طهارة. كما سبق.

**ثانياً: من آثار الصحابة:**

ما رواه نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال: «لا يسجد الرجل إلا وهو طاهر»<sup>(٢)</sup>.

**مناقشة الدليل:**

يناقش بأنه قد روي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما خلافه؛ من أنه كان يسجد على غير وضوء.

وقد أجاب ابن حجر عن ذلك: بأنه يمكن الجمع بينهما؛ بأنه أراد بقوله: «طاهر» الطهارة الكبرى، أو الثاني على حالة الاختيار، والأول على الضرورة<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: مجموع فتاوى ابن تيمية (١٧٠/٢٣ - ١٧١).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٤٢٥/٢) قال ابن حجر: بإسناد صحيح. انظر: فتح الباري (٥٥٤/٢)؛ ونقله الزرقاني عن ابن حجر. انظر: شرح الموطأ (٢٢/٢)؛ وصححه العيني في عمدة القاري (٩٩/٧)؛ وقال ابن القيم: ضعيف. انظر: عون المعبود (٦٩/١) قلت: ولم أقف له على علة.

(٣) انظر: فتح الباري (٥٥٤/٢).

**ثالثاً: القياس:**

قالوا: إن سجود التلاوة يُعد صلاة؛ فيقاس على الصلاة؛ لذا يشترط له ما يشترط لها.

**مناقشة هذا الدليل:**

قال ابن القيم: وقياسه على الصلاة ممتنع لوجهين:

**أحدهما:** أن الفارق بينه وبين الصلاة أظهر وأكثر من الجامع إذ لا قراءة فيه ولا ركوع لا فرضاً ولا سنة ثابتة بالتسليم. ويجوز أن يكون القارئ خلف الإمام فيه ولا مصافة فيه. وليس إلحاق محل النزاع بصور الاتفاق أولى من إلحاقه بصور الافتراق.

**الثاني:** أن هذا القياس إنما يمتنع لو كان صحيحاً إذا لم يكن الشيء المقيس قد فعل على عهد النبي ﷺ ثم تقع الحادثة فيحتاج المجتهد أن يلحقها بما وقع على عهده ﷺ من الحوادث أو شملها نصه، وأما مع سجوده وسجود أصحابه وإطلاق الإذن في ذلك من غير تقييد بوضوء فيمتنع التقييد به<sup>(١)</sup>.

**الترجيح:**

وبعد عرض الأدلة ومناقشتها؛ فالذي يظهر رجحانه هو القول الأول؛ القائل بصحة سجود التلاوة بغير وضوء، وأنه لا يُعد صلاة فلا يشترط له ما يشترط للصلاة - والله أعلم - لقوة ما استدلوا به مع عدم وجود المعارض وصراحته. لكن هي بشروط الصلاة أفضل، كما اختاره شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٢)</sup>. وعلى هذا الترجيح، في كون سجود التلاوة لا يُعد صلاة، فإن سجود التلاوة لا يُشرع له تشهد<sup>(٣)</sup> ولا تسليم<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: عون المعبود (١/٦٩).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٢٣/١٦٥).

(٣) إذ إنهم قاسوا سجود التلاوة على الصلاة، وقد قال به بعض المالكية كما جاء في الثمر الداني للأزهري (٢٢١): «ولا يتشهد على المشهور، وقيل: يتشهد». وقال الشيرازي من الشافعية في المهذب (١/٩٣): «ومن أصحابنا من قال: يتشهد». وقال ابن مفلح من الحنابلة في المبدع (٢/٣٢): «وخرَّج أبو الخطاب: أنه يتشهد قياساً على الصلاة».

(٤) وهو قول إبراهيم النخعي والحسن البصري وسعيد بن جبير، ويحيى بن وثاب ومالك =



قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فإن الذين أوجبوا الطهارة للسجود المجرد، اختلفوا فيما بينهم، فقالوا: يسلم منه...، وقال بعضهم: يتشهد فيه، وليس معهم لشيء من هذه الأقوال أثر، لا عن النبي ﷺ، ولا عن أحد من الصحابة رضي الله عنهم؛ بل هو مما قالوه برأيهم لما ظنوه صلاة»<sup>(١)</sup>.

### المسألة الرابعة

#### صفة سجود التلاوة

وتتضمن صفة سجود التلاوة أمرين:

#### الأمر الأول: التكبير لسجود التلاوة<sup>(٢)</sup>:

وقد اختلفوا في التكبير لسجود التلاوة:

**القول الأول:** يسن التكبير للتالي إذا سجد، ويكبر إذا رفع رأسه في الصلاة

وفي غير

الصلاة. قال أبو حنيفة<sup>(٣)</sup> مالك<sup>(٤)</sup> والشافعي<sup>(٥)</sup> وأحمد<sup>(٦)</sup> وإسحاق وأبو

والشافعي وأبي حنيفة وأصحابهم: بأنه ليس في سجود القرآن تسليم، وقال أحمد بن حنبل: أمّا التسليم، فلا أدري ما هو؟. انظر: التمهيد لابن عبد البر (١٩/١٣٣ - ١٣٤)؛ والمغني والشرح الكبير لابن قدامة (١/٦٥١ - ٦٥٢).

وقال ابن القيم: «فإن أئمة الحديث والفقهاء ليس فيهم أحد قط نقل عن النبي ﷺ ولا عن أحد من أصحابه رضي الله عنهم أنه سلم منه». انظر: عون المعبود (١/٦٧).

(١) انظر: مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٣/١٦٩).

(٢) المقصود بالتكبير هنا ما كان خارجاً عن الصلاة.

(٣) انظر: مختصر الطحاوي (ص ٢٩)؛ والمبسوط للسرخسي (٢/١٠)؛ وبدائع الصنائع للكاساني (١/١٩٢).

(٤) التمهيد لابن عبد البر (١٩/١٣٣ - ١٣٤)؛ والفواكه الدواني للنفراوي (١/٢٩٦)؛ وحاشية العدوي (١/٣٢١).

(٥) انظر: المجموع شرح المذهب (٣/٥٦٠)؛ وروضة الطالبين للنووي (١/٣٢١ - ٣٢٢)؛ وفتح الوهاب للأنصاري (١/٥٥)؛ وفتح الجواد للهيتمي (١/١٩٥).

(٦) انظر: المغني والشرح الكبير لابن قدامة (١/٦٥٠)؛ الفروع لابن مفلح (١/٥٠٣)؛ الإنصاف للمرداوي (٢/١٩٧).

ثور: وروى ذلك عن جماعة من التابعين (١).

واستدلوا على ذلك بمايلي:

### أولاً: من السنة:

- **الدليل الأول:** ما رواه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ علينا القرآن، فإذا مر بالسجدة كبر وسجد وسجدنا» (٢).
- **الدليل الثاني:** ما رواه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يكبر في كل خفض ورفع وقيام وقعود» (٣).
- **الدليل الثالث:** ما رواه وائل بن حجر الحضرمي (٤)، «أنه صلى مع رسول صلى الله عليه وسلم فكان يكبر إذا خفض وإذا رفع، ويرفع يديه عند التكبير، ويُسَلِّمُ عن يمينه وعن يساره» (٥).

- (١) انظر: التمهيد لابن عبد البر (١٣٣/١٩)؛ والمغني والشرح الكبير لابن قدامة (٦٥٠/١).
- (٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٣٤٥/٣)؛ وأحمد في مسنده (١٤٢/٢، ١٥٧)؛ وأبو داود ح (١٤١٣) (٦٠/٢)؛ والبيهقي (٣٢٥/٢)؛ والحاكم في المستدرک (٢٢٢/١)؛ وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ورواية عبد الرزاق وأحمد والحاكم، دون لفظ: التكبير. واللفظ لأبي داود ورواه عنه البيهقي وسكت عنه، وقد تعقبه ابن الترمذاني بقوله: «في سنده عبد الله بن عمر أخو عبيد الله متكلم فيه، ضعفه ابن المديني، وكان يحيى بن سعيد لا يحدث عنه، وقال ابن حنبل: كان يزيد في الأسانيد، وقال صالح بن محمد: لين، مختلط الحديث»، قال الألباني: وقد خالفه أخوه عبيد الله الثقة، فرواه عن نافع نحوه، ولم يذكر التكبير فيه، فدل ذلك على أن ذكر التكبير فيه منكر. انظر: إرواء الغليل (٢٢٥/٢)؛ والحديث ضعفه النووي. انظر: المجموع (٥٦٠/٣).
- (٣) أخرجه أحمد في مسنده (٣٨٦/١)؛ الترمذي ح (٢٥٣) (١٦٠/١)؛ والنسائي ح (١١٤٢) (٢٣٠/٢)؛ والدارمي ح (١٢٥١) (٢٨٥/١)؛ وصححه الألباني. انظر: صحيح سنن الترمذي (١٥٤/١).
- (٤) وائل بن حجر - بضم المهملة وسكون الجيم - بن سعد بن مسروق الحضرمي أبو هنيذة، صحابي جليل، وكان من ملوك اليمن ثم سكن الكوفة، روى عنه ابنه: عبد الجبار وعلقمة وغيرهما، ومات في ولاية معاوية. انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٥٧٢/٢ - ٥٧٤)؛ والإصابة لابن حجر (٥٩٦/٦).
- (٥) أخرجه أحمد في مسنده (٣١٦/٤)؛ وابن أبي شيبه في المصنف (٢٩٨/١)؛ =

وجه الاستدلال من الحديثين:

أنَّ التكبير في السجود هنا لفظ عام، فيشمل سجود التلاوة.

### ثانياً: من آثار الصحابة:

ما رواه عطاء بن السائب قال: «كنا نقرأ على أبي عبد الرحمن السلمي وهو يمشي فإذا مررنا بسجدة كبر وكبرنا وسجد وسجدنا، ثم يرفع رأسه ويكبر ويقول: السلام عليكم، فنقول: عليكم السلام، وزعم أبو عبد الرحمن أن عبد الله كان يفعل ذلك بهم»<sup>(١)</sup>.

**القول الثاني:** أن التكبير لسجود التلاوة لا يشرع أصلاً.

قال به أبو حنيفة في رواية عنه<sup>(٢)</sup>، وبعض المالكية<sup>(٣)</sup>، واختاره الألباني<sup>(٤)</sup>.

واستدلوا بما يلي:

قال الألباني: «وقد روى جماعة من الصحابة سجوده ﷺ للتلاوة في كثير من الآيات في مناسبات مختلفة، فلم يذكر أحد منهم تكبيره ﷺ للسجود؛ ولذلك نميل إلى عدم مشروعية هذا التكبير»<sup>(٥)</sup>.

**الترجيح:**

وبعد عرض للأدلة ومناقشتها، فالذي يمال إليه - والله أعلم - القول

= والطبراني في الكبير (٢٢/١٠٤)؛ والدارمي (١٢٥٢) (١/٢٨٥)؛ والبيهقي (٢/٢٦)؛ والحديث حسنه الألباني. انظر: إرواء الغليل (٣/١١٣).

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩/١٤٨) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٨٧): «عطاء بن السائب فيه كلام لاختلاطه، وبقية رجاله رجال الصحيح».

(٢) انظر: حاشية رد المحتار لابن عابدين (٢/١٠٦).

(٣) انظر: حاشية العدوي (١/٣٢١)؛ والثمر الداني للأزهري (٢٢١).

(٤) محمد ناصر الدين بن نوح الألباني، أبو عبد الرحمن ولد سنة (١٣٣٣هـ)؛ واشتغل بدراسة الحديث منذ أن كان في العشرين من عمره توفي سنة (١٤٢١هـ). انظر: علماءنا للبدراي والبراك (ص ٣٨ - ٤١).

(٥) انظر: تمام المنة للألباني (ص ٢٦٩).

الأول القائل بسنية التكبير عند سجود التلاوة في الخفض والرفع، فهو قول الجمهور، ولدخوله في عموم أدلة التكبير في السجود<sup>(١)</sup>.

وهل يرفع يديه إذا كَبَّرَ لسجود التلاوة في الصلاة؟ قال ابن عبد البر وابن قدامة: وكان الشافعي وأحمد يقولان: يرفع يديه إذا أراد أن يسجد.

قال الأثرم: وأخبرت عن أحمد أنه كان يرفع يديه في سجود القرآن خلف الإمام في التراويح في رمضان، قال: وكان ابن سيرين<sup>(٢)</sup> ومسلم<sup>(٣)</sup> بن يسار<sup>(٤)</sup> يرفعان أيديهما في سجود التلاوة إذا كَبَّرَا.

وقال أحمد: يدخل هذا في حديث وائل بن حجر «أن النبي ﷺ كان يرفع يديه مع التكبير»<sup>(٥)</sup>.

ثم قال: «مَنْ شاء رفع، وَمَنْ شاء لم يرفع يديه ههنا»<sup>(٦)</sup>.

وهو الذي يمال إليه لدخوله في عموم حديث وائل بن حجر، والأمر في هذا واسع - والله أعلم -.

### الأمر الثاني: الدعاء في السجود:

يستحب للقارئ أن يأخذ نفسه بسجود القرآن كلما مرَّ بسجدة؛ فإنه يسجد ويسجد من استمع إليه<sup>(٧)</sup>، ويقول في سجوده:

(١) واختاره شيخ الإسلام ابن تيمية ولكن قصره على تكبيرة واحدة فقال: «والمروي فيه عن النبي ﷺ تكبيرة واحدة، وهذا هو السنة المعروفة عن النبي ﷺ، وعليه عامة السلف وهو المنصوص». انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢٣/١٦٥، ١٦٦، ١٧٣).

(٢) أخرجه عبد الزراق في المصنف (٣/٣٤٩)؛ وصححه الألباني في تمام المنة (ص ٢٦٩).

(٣) مسلم بن يسار البصري ويقال: المكي مولى قریش، روى عن: ابن عباس وابن عمر وغيرهما، روى عنه: أبو قلابة وقتادة ومحمد بن واسع وغيرهم، كان من الفقهاء العاملين توفي سنة (١٠٠هـ). انظر: المنتظم لابن الجوزي (٧/٦٢ - ٦٣)؛ وسير أعلام النبلاء للذهبي (٤/٥١٠ - ٥١٤)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ٥٣١).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/٣٤٩)؛ وصححه الألباني في تمام المنة (ص ٢٦٩).

(٥) سبق تخريجه (ص ٥٢٠).

(٦) انظر: التمهيد لابن عبد البر (١٩/١٣٣)؛ والمغني والشرح الكبير لابن قدامة (١/٦٥٠).

(٧) انظر: أخلاق حملة القرآن للأجري (ص ٧٤)؛ ولطائف الإشارات للقسطلاني (١/٣٣٠).

ما جاء عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في سجود القرآن: «سجدَ وَجْهِي لِمَنْ خَلَقَهُ وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ»<sup>(١)</sup>.  
وفي رواية بزيادة: «فتبارك الله أحسن الخالقين»<sup>(٢)</sup>.

وجاء عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: جاء رجلٌ إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، إنِّي رأيتُني الليلة وأنا نائمٌ كأنِّي أصلي خلفَ شجرةٍ، فسجدتُ فسجدتِ الشجرةُ لسجودي، فسمعتُها وهي تقولُ: اللهم اكْتُبْ لي بها عندك أجراً، وضعْ عني بها وزراً، واجعلها لي عندك ذُخْراً، وتقبَّلها مِنِّي كما تقبَّلْتها مِنْ عبدك داودَ. قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: «فقرأ النبي صلى الله عليه وسلم سجدةً ثمَّ سجدَ، فسمعتُها وهو يقولُ مثلَ ما أخبره الرجل عن قول الشجرة»<sup>(٣)</sup>.

ولو قال ما يقوله في سجود الصلاة جاز وكان حسناً وسواء فيه التسبيح والدعاء.

قال النووي: واختار الشافعي أن يقول في سجود التلاوة: «سبحان ربنا

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣١/٦، ٢١٧)؛ والترمذي ح (٥٨٠) (٤٧٤/٢)؛ وقال: حديث حسن صحيح، وأبو داود، ح (١٤١٤) (١٢٦/٢ - ١٢٧)؛ والنسائي ح (١١٣٠) (٢٢٢/٢)؛ والحاكم في المستدرک (١/٢٢٠)؛ وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي. وصححه الألباني. انظر: صحيح سنن الترمذي (١/٣٢١).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (١/٢٢٠)؛ وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه! ووافقه الذهبي! ومدار الحديث على خالد بن مهراة الحذاء، قال الإمام أحمد: لم يسمع من أبي العالية. انظر: تهذيب التهذيب لابن حجر (٢/٧٧)؛ وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، والحديث له شاهد من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه الطويل بإسناد صحيح، ولفظه: «اللهم لك سجدت، وبك آمنت، ولك أسلمت، سجد وجهي للذي خلقه فصوره فأحسن صورته، فشق سمعه وبصره، فتبارك الله أحسن الخالقين». أخرجه أحمد في مسنده (١/٩٥)؛ وابن ماجه مختصراً ح (١٠٥٤) (١/٣٣٥). فالحديث حسن.

(٣) أخرجه الترمذي في سننه ح (٥٧٩) (٤٧٢/٢ - ٤٧٣)؛ وقال: وهذا حديث حسن غريب من حديث ابن عباس لا نعرفه إلا من هذا الوجه. وأخرجه ابن ماجه ح (١٠٥٣) (١/٣٣٤)؛ وصححه ابن خزيمة ح (٥٦٢) (١/٢٨٢ - ٢٨٣)؛ وابن حبان ح (٦٩١) (٦/٤٧٤)؛ والحاكم (١/٢١٩)؛ ووافقه الذهبي. والحديث صححه أحمد شاكر في تحقيق سنن الترمذي، وحسنه الألباني في صحيح سنن الترمذي (١/٣٢٠).

- إن كان وعد ربنا لمفعولاً»، وظاهر القرآن يقتضي مدح هذا فهو حسن<sup>(١)</sup>.  
وقال الأمام أحمد: «أما أنا فأقول: سبحان ربي الأعلى».  
قال ابن قدامة: ومهما قال ذلك فحسن<sup>(٢)</sup>.



(١) انظر: المجموع للنووي (٣/٥٦٠).

(٢) انظر: المغني والشرح الكبير لابن قدامة (١/٦٥١).

## المبحث السادس

## أدب القارئ بعد الانتهاء من القراءة

وللقارئ آداب بعد انقضاء قراءته على شيخه، لا يسعه إلا التحلي بها؛ سواء بقي داخل المسجد أو خارجاً عنه، وقد نص أهل العلم على جملة منها:

إن أراد البقاء في المسجد: قال الآجري: وأحب له إذا انقضت قراءته على الأستاذ وكان في المسجد؛ فإن أحب أن ينصرف وعليه الوقار، ودرس في طريقه ما قد التقن، وإن أحب أن يجلس ليأخذ على غيره فعل، وإن جلس في المسجد وليس بالحضرة من يأخذ عليه فإما أن يركع فيكتسب خيراً، وإما أن يكون ذاكراً لله شاكراً له على ما علمه من كتابه، وإما جالس يحتبس نفسه في المسجد يكره الخروج من خشية أن يقع بصره على ما لا يحل، أو معاشرة من لم يحسن معاشرته في المسجد، فحكمه أن يأخذ نفسه بجلوسه في المسجد أن لا يخوض فيما لا يعنيه، ويحذر الوقعة في أعراض الناس، ويحذر أن يخوض في حديث الدنيا وفضول الكلام؛ فإنه ربما استراحت النفوس إلى ما ذكرت مما لا يعود نفعه وله عاقبة لا تحمد، ويستعمل من الأخلاق الشريفة في حضوره وفي انصرافه ما يشبه أهل القرآن<sup>(١)</sup>.

وينوي انتظار الصلاة لما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا، ويرفع به الدرجات؟»، قالوا: بلى يا رسول الله قال: «إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة؛ فذلكم الرباط»<sup>(٢)</sup>، وفي رواية: «فذلكم

(١) أخلاق حملة القرآن للآجري (ص ٧٠ - ٧١).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ح (٢٥١) (١/١٨٤ - ١٨٥).

الرباط، فذلكم الرباط»<sup>(١)</sup>، وينوي جلوسه في مصلاه لما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «الملائكة تُصَلِّي على أحدكم ما دام في مُصَلَّاهُ الذي صَلَّى فيه ما لم يحدث، تقول: اللهم اغفر له اللهم ارحمه»<sup>(٢)(٣)</sup>.

ومنها: إن أراد الخروج من المسجد: فينوي امتثال السنة في خروجه من المسجد بأن يقدم الشمال ويؤخر اليمين وينوي امتثال السنة حين خروجه بالدعاء الوارد فيه وهو أن يقول: «بسم الله والسلام على رسول الله، ثم يقول: اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب فضلك»<sup>(٤)</sup>.

ومنها: فليحذر أن يظهر بلسانه من التحزين ما لم يكن في قلبه؛ فإنه من باب خشوع النفاق وهو أن يكون البدن خاشعاً، والقلب ليس كذلك نسأل الله السلامة بمنه، وقد رأى عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجلاً يمشي وهو منحني الرأس فضربه بالدرة وقال: «ارفع رأسك الخشوع ههنا وأشار إلى قلبه»<sup>(٥)</sup>.

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «يا معشر القراء، ارفعوا رؤوسكم، ولا تزيدوا الخشوع على ما في القلب، استبقوا في الخيرات، ولا تكونوا عيالاً على الناس فقد وضع الطريق»<sup>(٦)</sup>.

منها: أدب المشي مع الشيخ: وإذا صادف الشيخ في طريقه بدأه بالسلام، ويقصده بالسلام إن كان بعيداً، ولا يناديه ولا يسلم عليه من بعيد ولا من ورائه بل يقرب منه ويتقدم عليه ثم يسلم، ولا يشير عليه ابتداء بالأخذ

(١) المصدر السابق.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٤٤٥) (ص٧٧).

(٣) انظر: التفسير الكبير للرازي (٤/١٤)؛ والمدخل لابن الحاج (١/٤٣).

(٤) أخرجه أحمد في مسنده (٦/٢٨٣)؛ والترمذي ح(٣١٤) (٢/١٢٧ - ١٢٨)؛ وابن ماجه ح(٧٧١) (١/٢٥٣ - ٢٥٤)؛ والحديث حسنه ابن حجر في نتائج الأفكار (١/٢٨٠)؛ وأصل الحديث في صحيح مسلم ح(٧١٣) (١/٤١٥).

(٥) المدخل لابن الحاج (ص٤٣).

(٦) أخرجه ابن الجعد في مسنده (ص٢٨٥)؛ وابن أبي الدنيا في إصلاح المال (ص٧٤)؛ وذكره ابن الجوزي في تلبس إبليس (ص٣٤٦)؛ وابن مفلح في الآداب الشرعية (٣/٢٧٢).



في طريق حتى يستشير، ويتأدّب فيما يستشير الشيخ بالرد إلى رأيه.

فإذا مشى مع الشيخ فليكن أمامه بالليل وخلفه بالنهار إلا أن يقتضي الحال خلاف ذلك لزحمة أو غيرها، ويتقدّم عليه في المواطئ المجهولة الحال كوحل أو حوض أو المواطئ الخطرة ويحترز من ترشيش ثياب الشيخ، وإذا كان في زحمة صانه عنها بيديه إما من قدّامه أو من ورائه. وإذا مشى أمامه التفت إليه بعد كل قليل؛ فإن كان وحده والشيخ يكلمه حالة المشي وهما في ظل فليكن عن يمينه، وقيل: عن يساره متقدماً عليه قليلاً ملتفتاً إليه، ويُعرّف الشيخ بمن قرب منه أو قصده من الأعيان إن لم يعلم الشيخ به.

ولا يمشي لجانب الشيخ إلا لحاجة أو إشارة منه، ويحترز من مزاحمته بكتفه أو بركابه إن كانا راكبين، وملاصقة ثيابه، ويؤثره بجهة الظل في الصيف، وبجهة الشمس في الشتاء، وبالجهة التي لا تفرع الشمس فيها وجهه إذا التفت إليه ونحو ذلك.


ولا يمشي بين الشيخ وبين من يحدثه، ويتأخر عنهما إذا تحدثا أو يتقدّم، ولا يقرب ولا يستمع ولا يلتفت؛ فإن أدخله في الحديث فليأت من جانب آخر ولا يشق بينهما، وإذا مشى مع الشيخ اثنان فاكتنفاه فقد رجّح بعضهم أن يكون أكبرهما عن يمينه، وإن لم يكتنفاه تقدّم أكبرهما وتأخّر أصغرهما<sup>(١)</sup>.

ومنها: أن يجتنب ما يعاب؛ كالأكل ماشياً وكلام الهزل غالباً وفرط التمطّي والتمايل على الجنب والقفأ والضحك الفاحش بالقهقهة<sup>(٢)</sup>.

ومنها: امتثال السنة في الصدقة على محتاج إذا وجده بالذي يمكنه، وإعانة ذي الحاجة الملهوف، وقضاء حاجة مضطر إن وجده، لكن يشترط في هذا أن يخرج بشيء معه من النفقة ولو بيسير النفقة؛ فقد يصادف مضطراً لها فيحصل له أجر النية والعمل.

(١) تذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص ١٠٨ - ١٠٩)؛ والدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد للغزي (ص ١٥٣ - ١٥٤).

(٢) تذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (ص ٢٠٦).



ومنها: أن يلقى المسلمين ببشاشة الوجه، وأن ينوي إرشاد الضال، وأن يأمر بالمعروف وأن ينهى عن المنكر إن قدر عليه بشرطه<sup>(١)</sup>، وأن يصلي على الجنائز وأن يحضرها إن وجد ذلك على ما ينبغي من الاتباع، وأن يُخمد بدعة ويُظهر سنة مهما قدر على ذلك.

كما جاء في حديث أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «تَسْمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ صَدَقَةٌ لَكَ، وَأَمْرُكَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيُكَ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَإِرْشَادُكَ الرَّجُلَ فِي أَرْضِ الضَّلَالَةِ لَكَ صَدَقَةٌ، وَبَصْرُكَ لِلرَّجُلِ الرَّدِيءِ الْبَصْرَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَإِمَاطَتُكَ الْحَجَرَ وَالشُّوْكَةَ وَالْعَظْمَ عَنِ الطَّرِيقِ لَكَ صَدَقَةٌ، وَإِفْرَاغُكَ مِنْ دَلْوِكَ فِي دَلْوِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ»<sup>(٢)(٣)</sup>.

ومنها: أن يمتثل السنة في خروجه من بيته وأن يتعوذ التعوذ الوارد في ذلك وهو ما جاء عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: ما خرج النبي ﷺ من بيتي قط إلا رفع طرفه إلى السماء فقال: «اللهم إني أعوذ بك أن أضل أو أضل، أو أزل أو أزل، أو أظلم أو أظلم، أو أجهل أو يجهل علي»<sup>(٤)</sup>، ويقول عند ذلك أيضاً ما جاء عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: إذا خرج الرجل من بيته فقال: «بسم الله توكلت على الله، لا حول ولا قوة إلا بالله»، قال: «يقال حينئذ: هديت، وكفيت، ووقيت، فتنحى له الشياطين، فيقول له شيطان آخر: كيف لك برجل قد هُدي وكُفي ووقِي؟!»<sup>(٥)(٦)</sup>.

- (١) أن لا يترتب على الإنكار منكر أعظم منه.
- (٢) أخرجه أحمد (١٦٨/٥)؛ والترمذي ح (١٩٥٦) (٣٣٩/٤ - ٣٤٠)؛ وابن حبان ح (٥٢٩) (٢٨٦/٢ - ٢٨٧)؛ وموارد الظمان للهيثمي ح (٨٦٤) (١٦٦/٣)؛ وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٣٦٢/٢).
- (٣) انظر: المدخل لابن الحاج (٣٤/١)؛ وكتاب الأدب لابن أبي شيبة (ص ١٨٠ - ١٨٢).
- (٤) أخرجه أبو داود ح (٥٠٩٤) (٣٢٧/٥)؛ والترمذي ح (٣٤٢٧) (٤٩٠/٥)؛ وقال: حسن صحيح، وأخرجه النسائي، ح (٥٥٠١) (٦٦١/٨ - ٦٦٢)؛ وابن ماجه ح (٣٨٨٤) (١٢٧٨/٢)؛ وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢٥١/٣).
- (٥) أبو داود ح (٥٠٩٠) (٣٢٨/٥)؛ والترمذي ح (٤٣٢٦) (٤٩٠/٥)؛ وابن ماجه ح (٣٨٨٦) (١٢٧٨/٢ - ١٢٧٩)؛ وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢٥٢/٣).
- (٦) انظر: المدخل لابن الحاج (٣٤/١).

ومنها: إن وجد جاهلاً فعلمه فإنه يعلمه برفق ولطف؛ فهو أدعى للقبول.  
ومنها: أن ينوي مع ذلك إزالة الأذى من طرق المسلمين من حجر ومدبر وشوك وغير ذلك.

ومنها: ينبغي له أن ينوي إذا رأى مبتلى في بدنه أو في اعتقاده أو في عمله أن يمثل السنة في الدعاء الذي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «من رأى صاحب بلاء، فقال: الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلاً؛ إلا عوفي من ذلك البلاء؛ كائناً ما كان؛ ما عاش»<sup>(١)</sup>. لكن ينبغي أن يكون ذلك سراً في نفسه خيفة من كسر الخواطر في حق بعضهم أو التشويش الواقع من بعض الناس وقد يجتمعان<sup>(٢)</sup>.

ومنها: أن ينوي أن يرفع ويكرم ويعظم ما يجد في المسجد أو الطرق بين الأرجل من الأوراق التي فيها اسم الله تعالى أو اسم نبي من الأنبياء عليه السلام.  
ومنها: أن ينوي أن يرفع ويكرم ويعظم ما يجد في المسجد أو الطرق بين الأرجل من نعم الله تعالى ممتهنة فيعظمها برفعه لها وصيانتها.

ومنها: أن ينوي غض البصر، وقد نص العلماء على هذا وبينوه فقالوا: ليس للرجل إذا خرج في السوق أن ينظر إلا لموضع قدمه، اللهم إلا أن تكون زحمة يخاف على نفسه من الأذى فله أن يرفع عينيه بقدر الحاجة لذلك، وقد ورد في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: إياكم والجلوس بالطرقات، فقالوا: يا رسول الله، ما لنا من مجالسنا بُدُّ نتحدث فيها، فقال: «إذا أبيتم إلا المجلس فأعطوا الطريق حقه»، قالوا: يا رسول الله وما حق الطريق؟ قال: «غضُّ البصر، وكف الأذى، ورد السلام، وأمر بمعروف ونهي عن منكر، وذكر الله»<sup>(٣)(٤)</sup>.

(١) أخرجه الترمذي ح(٣٤٣١) (٤٩٣/٥)؛ وابن ماجه ح(٣٨٩٢) (٢/١٢٨٠)؛ وحسنه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٤١٣/٣).

(٢) انظر: كتاب الأدب لابن أبي شيبة (ص١٦٤)؛ والمدخل لابن الحاج (ص٣٤).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ح(٦٢٢٩) (ص١٠٨٤)؛ ومسلم أيضاً ح(٢١٢١) (٣/١٣٣٥).

(٤) انظر: المدخل لابن الحاج (١/٣٤ - ٣٥).

ومنها: أن ينوي خفض الجناح؛ وهو التواضع لإخوانه المسلمين ومعاملتهم بالحسنى، وينوي مع ذلك تحسين الخلق لإخوانه المسلمين، وينوي حمل الأذى من إخوانه المسلمين وترك الأذى لهم، ووجود الراحة بينهم، ويلقى إخوانه المسلمين بسلامة الصدر<sup>(١)</sup>، وينوي ترك التكبر على إخوانه المسلمين وغيرهم، وينوي ترك الإعجاب بنيته وعمله.

ومنها: أن ينوي السؤال عن غاب من الإخوان لعل عارضاً يعرض لأحدهم فيكون قادراً على إبعاده وإزالته<sup>(٢)</sup>.

ومنها: قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: ينبغي لقارئ القرآن أن يُعرف بليته إذا الناس نائمون وبنهاره إذا الناس مستيقظون وببكائه إذا الناس يضحكون وبصمته إذا الناس يخوضون وبخشوعه إذا الناس يختالون وبحزنه إذا الناس يفرحون<sup>(٣)</sup>.

ومنها: أن ينوي السؤال عن جيوش المسلمين لعل يسمع عليهم خيراً فيسر به فيشاركهم في غزوهم في الأجور بالسرور الذي وجدته، وينوي السؤال عن أمر العدو وشأنه لعل يسمع خيراً يتشوشون منه فيسر به فله أجر في ذلك أيضاً كالذي قبله وكذلك في العكس.

لكن هذا بشرط يُشترط فيه، وهو أن يكون بقدر السؤال، فإذا حصل المراد سكت وأقبل على ما يعنيه لئلا يكون السؤال ذريعة إلى التحدث فيما لا يعنيه، وهذا الباب كثيراً ما يدخل منه الشيطان على بعض العلماء والصالحين يتدثرون بمثل ما ذكر وبمسائل العلم والإقراء ثم يدرجهم إلى الحديث فيما لا يعني إن وقعت السلامة من ذكر غائب أو جدال يقع أو مفاوضة.

وقد قال الشيخ الإمام أبو الحسن الماوردي<sup>(٤)</sup> رحمته الله في كتابه آداب

(١) انظر: المكاسب للمحاسبي (ص ٥٤)؛ وأدب الصحبة للسلمي (ص ٥٣).

(٢) المدخل لابن الحاج (٣٥/١).

(٣) انظر: المجالسة ومجالس العلم للدينوري (ص ٣٩٤)؛ والحلية لأبي نعيم (١/١٣٠)؛ والوجيز في فضائل الكتاب العزيز للقرطبي (ص ٧٨).

(٤) علي بن محمد بن حبيب القاضي أبو الحسن الماوردي البصري الشافعي، تفقه على: =

الدين والدنيا<sup>(١)</sup>: اعلم أن للكلام شروطاً أربعة لا يسلم المتكلم من الزلل إلا بها ولا يعرَى من النقص إلا أن يسترعيها.  
**فالشرط الأول:** أن يكون الكلام لداعٍ يدعو إليه إما أن يكون في اجتلاب نفع أو دفع ضرر.

**الشرط الثاني:** أن يأتي به في موضعه، ويتوخى به إصابة فرصته.

**الشرط الثالث:** أن يقتصر منه على قدر حاجته.

**الشرط الرابع:** أن يتخير اللفظ الذي يتكلم به.

فلا ينبغي له أن يتكلم فيما لا يعني؛ فإنَّ أقل درجاته أن يكون في مباح، لكن إن اشتغل بعد السؤال بإلقاء المسائل عليهم أو باقتباسها منهم أو يدخل عليهم سروراً؛ لكونهم يسرون بكلامه معهم أو يسر هو بكلامهم معه فحسن وهذا راجع إلى حال من يقع له ذلك والمقصود اجتناب البطالة وهو أن يمضي وقت هو فيه عري عن الطاعة<sup>(٢)</sup>.

**ومنها:** أن ينوي مع ذلك امتثال السنة في المشي إلى المسجد بالسكينة والوقار لما ورد في ذلك عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا نودي بالصلاة فأتوها وأنتم تمشون، وعليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا»<sup>(٣)</sup>.

ويمثل حين دخوله المسجد بالدعاء الوارد في ذلك وهو أن يقول: «بسم الله، ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يقول: اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك»<sup>(٤)</sup>.

= أبي القاسم الصيمري وأبي حامد الإسفرايني، من تصانيفه: الحاوي، والنكت، والعيون، وغيرهما، توفي سنة (٤٥٠هـ). انظر: معجم الأدباء لياقوت (٤/٣١٤ - ٣١٥)؛ وطبقات الشافعية للسبكي (٥/٢٦٧ - ٢٨٥)؛ وطبقات المفسرين للداودي (١/١١٩ - ١٢٠).

(١) ص (٢٣٧). (٢) انظر: المدخل لابن الحاج (١/٣٥).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ح (٦٠٢) (١/٣٥٢).

(٤) هو جزء من حديث سبق تخريجه في (ص ٥٢٦).

ومنها: أن ينوي ترفيع بيت ربه ﷻ وتوقيره بأن لا يُنشد فيه شعراً، ولا يُنشد فيه ضالة، ولا يرفع فيه صوتاً، ولا يصفق فيه بكفيه، ولا يضع كتاباً من يده وهو قائم؛ فيكون لوقعه في الأرض صوت، ورفع الصوت في المسجد منهي عنه مع ما فيه من قلة الأدب مع بيت الله تعالى.

ومنها: أن ينوي اجتناب اللغظ فيه والكلام فيما لا يعني، لئلا يكون قد خرج إلى تجارة فيرجع خاسراً بسبب لغظه وكلامه<sup>(١)</sup>.

وغير ذلك من الآداب التي نص عليها أهل العلم، والله الموفق.

(١) انظر: المدخل لابن الحاج (١/٣٦ - ٣٧).



## المبحث السابع

## آداب ختم القرآن الكريم

لقد كان لختم القرآن آداب وسنن رواها الخلف عن السلف، ساروا عليها وعلم مخرجها؛ فأوصى الأئمة من يقرأ عليهم بالتحلي بها عند ختم كتاب الله ﷻ، وما لم يكن له أصل ردّوه، من هذه الآداب:

## صوم يوم الختم:

استحب بعضهم صيام يوم الختم إلا أن يصادف يوم نهي، فقد صح عن طلحة بن مصرف<sup>(١)</sup> والمسيب بن رافع<sup>(٢)</sup> وحبیب بن أبي ثابت<sup>(٣)</sup> وكلهم إمام تابعي جليل أنهم كانوا يُصْبِحُونَ صياماً في اليوم الذي يختمون فيه، وأخرجه ابن أبي داود عن جماعة من التابعين<sup>(٤)</sup>.

(١) طلحة بن مصرف بن عمرو الياامي، أحد علماء الكوفة، روى عن: ابن أبي أوفى وأنس وغيرهما، وروى عنه: ابنه محمد ومسعر وشعبة وثقوه، قال ابن إدريس، كانوا يسمونه سيد القراء، توفي سنة (١١٢هـ). انظر: الكاشف للذهبي (١/٥١٤)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص٢٨٣).

(٢) المسيب بن رافع أبو العلاء الكاهلي الضرير روى عن: سعد وحفصة مرسلًا وعن البراء وعلقمة وروى عنه: ابنه العلاء ومنصور وغيرهما، قال الذهبي: حجة صوام قوام، توفي سنة (١٠٥هـ). انظر: الكاشف للذهبي (٢/٢٦٥)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص٥٣٢).

(٣) حبیب بن أبي ثابت الأسدي، روى عن: ابن عباس وزيد بن أرقم وغيرهما، وروى عنه: شعبة وسفيان وأمم، كان ثقة مجتهداً فقيهاً توفي سنة (١١٩هـ). انظر: الكاشف للذهبي (١/٣٠٧)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص١٥٠).

(٤) انظر: الأذكار للنووي (ص١٨٤ - ١٨٥)؛ غيث النفع للصفاسي (ص٣٣٣ - ٣٣٤)؛ ومؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب وقال: بإسناد صحيح. انظر: مؤلفاته (١٥/٨).

## التكبير:

يستحب التكبير لختمه آخر كل سورة من الضحى إلى آخره، وهي قراءة المكيين<sup>(١)</sup>:

جاء مرفوعاً عن أحمد البزي قال: سمعت عكرمة بن سليمان<sup>(٢)</sup> يقول: قرأت على إسماعيل بن عبد الله بن قسطنطين، فلما بلغت ﴿وَالضُّحَى﴾ ﴿١﴾ [الضحى: ١]، قال: كبر حتى تختم، وأخبره ابن كثير أنه قرأ على مجاهد فأمره بذلك، وأخبره مجاهد أن ابن عباس أمره بذلك، وأخبره ابن عباس أن أبي ابن كعب أمره بذلك، وأخبره أن النبي ﷺ أمره بذلك<sup>(٣)</sup>. وورد موقوفاً على عبد الله بن عباس رضي الله عنه فعن مجاهد بن جبر قال: ختمت على ابن عباس بضعاً وعشرين ختمة كلها يأمرني أن أكبر من ﴿الزُّنَّارِ﴾ [الشرح: ١]<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: مجموع فتاوى ابن تيمية (٤١٧/١٣)؛ والنشر لابن الجزري (٤٠٥/٢ - ٤٢٩)؛ ولطائف الإشارات للقسطلاني (٣١٧/١ - ٣٢٧)؛ وآداب تلاوة القرآن للسيوطي (١١٩ - ١٢٠)؛ وكشاف القناع للبهوتي (٤٣١/١)؛ ومطالب أولي النهى للرحياني (٦٠٤/١).

(٢) عكرمة بن سليمان بن كثير بن عامر أبو القاسم المكي، المقرئ مولى آل شيبه الحجبي العبدي، قرأ القرآن على شبل بن عباد وإسماعيل القسط، وقرأ عليه البزي، من وفيات (١٨١ - ١٩٠هـ). انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (٣٠٩/١)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٥١٥/١).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرک (٣٠٤/٣)؛ وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. والبيهقي في الشعب (٣٧٠/٢)؛ قال الذهبي: فالعجب من الحاكم كيف يصححه! وقد لئن أبو حاتم وغيره أبا الحسن، فقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، سمعت منه، ولا أحدث عنه. (الجرح والتعديل ٧١/٢)؛ قال الذهبي: وأتى - البزي - في ذلك بخبر غريب تفرد به، وليس هو بقوي في الحديث، رواه عنه جماعة. معرفة القراء الكبار (٣٦٦/١ - ٣٦٧).

(٤) أخرجه الداني بإسناده في جامع البيان (ص ٧٩٤) من طريق الحميدي عن إبراهيم بن أبي حية التميمي قال: حدثنا الأعرج عن مجاهد به. قلت: وفي إسناده: إبراهيم بن أبي حية اليسع بن الأشعث أبو إسماعيل المكي قال البخاري وأبو حاتم: منكر الحديث، وقال النسائي: ضعيف، وقال الدارقطني: متروك. انظر: التاريخ الكبير للبخاري (٢٨٣/١)؛ والكامل لابن عدي (٢٣٧/١)؛ وميزان الاعتدال للذهبي (١٤٨/١).



وقال البزري: حدثت محمد بن إدريس الشافعي فقال لي: إن تركت التكبير فقد تركت سنة من سنن نبيك ﷺ<sup>(١)</sup>.  
وعن سفيان بن عيينه قال: رأيت حميداً الأعرج<sup>(٢)</sup> يقرأ والناس حوله فإذا بلغ ﴿وَالضُّحَى﴾ كبر إذا ختم كل سورة حتى يختم<sup>(٣)</sup>. عن

= وجاء من طريق ابن الرقي قال: ثنا شاذان قال: ثنا الوليد بن عطاء قال: أخبرني الحارث بن عبد الله قال: ثنا حنظلة بن أبي سفيان قال: قرأت على عكرمة بن خالد المخزومي..

قلت: عبد الله بن الحسين السامري: «قال الداني: صاحب ابن مجاهد وابن شنبوذ، مشهور ضابط ثقة مأمون غير أن أيامه طالت فاختل ضبطه وحفظه ولحقه الوهم، روى عنه القراءة أيام ضبطه شيخنا أبو الفتح فارس» (لسان الميزان لابن حجر ٢٧٣/٣)؛ وابن الرقي علي بن الحسين قال الذهبي: هذا شيخ مجهل. قال ابن حجر: صدوق (لسان الميزان ٢٢٢/٤، التقريب ص ٤٠٠)؛ وشاذان هو: النضر بن سلمة المروزي قال أبو حاتم: كان يفتعل الأحاديث، وقال ابن حبان: كان يسرق الحديث، لا تحل الرواية عنه إلا للاعتبار (لسان الميزان ١٦٠/٦، والمجروحين لابن حبان ٥١/٣)؛ والوليد بن عطاء: ذكره ابن حبان في الثقات (٥٥٣/٧)؛ وقال ابن حجر: مقبول من السادسة. تقريب التهذيب (٥٨٣)؛ وقال الذهبي: لا يكاد يعرف ما حدث عنه سوى ابن جريج، وروى له مسلم مقروناً (ميزان الاعتدال ١٣٥/٧)؛ والحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة، ذكره ابن حبان في الثقات (١٢٩/٤)؛ وقال ابن حجر: صدوق (تقريب التهذيب ص ١٤٦).

وروى الداني في جامع البيان (ص ٧٩٣)؛ بإسناده عن شبل بن عباد قال: رأيت عبد الله بن محيصة، وعبد الله بن كثير القارئ إذا بلغا ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ﴾ كبراً حتى يختما ويقولان: رأينا مجاهداً يفعل ذلك، وذكر مجاهد أن ابن عباس كان يأمر بذلك. قلت: وهو من طريق عبد الله بن الحسين، ثنا ابن الرقي، ثنا شاذان، ثنا الوليد بن عطاء.

(١) انظر: جامع البيان للداني (ص ٧٩٣)؛ وإبراز المعاني لأبي شامة (ص ٧٣٦)؛ والنشر لابن الجزري (٤١٥/٢ - ٤٢٥).

(٢) حميد بن قيس المكي الأعرج أبو صفوان القارئ روى عن مجاهد وعكرمة، وروى عنه: مالك والسفيانان، وثقه الذهبي وقال ابن حجر: ليس به بأس من السادسة توفي سنة (١٣٠هـ). انظر: الكاشف للذهبي (٣٥٤/١)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ١٨٢).

(٣) قال الداني: حدثنا أبو الفتح، ثنا عبد الله، ثنا أحمد بن موسى بن مجاهد، ثنا =

الحميدي<sup>(١)</sup> قال: سألت سفيان بن عيينة قلت: يا أبا محمد رأيت شيئاً ربما فعله الناس عندنا، يكبر القارئ في شهر رمضان إذا ختم فقال: رأيت صدقة بن عبد الله بن كثير<sup>(٢)</sup> يؤم الناس منذ أكثر من سبعين سنة، وكان إذا ختم القرآن كبر<sup>(٣)</sup>.

قال ابن الجزري: إن التكبير صح عند أهل مكة قرائهم وعلمائهم وأئمتهم ومن روى عنهم صحة استفاضت واشتهرت وذاعت وانتشرت حتى بلغت حد التواتر<sup>(٤)</sup>، .. وناهيك بالإمام الشافعي وسفيان بن عيينة وابن جريج<sup>(٥)</sup> وابن كثير

= عبد الله بن سليمان، ثنا يعقوب بن سفيان، ثنا الحميدي به. قلت: عبد الله بن أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني قال ابن حجر: الحافظ الثقة، وقد وثقه الدارقطني (لسان الميزان ٣/٢٩٣)؛ ويعقوب بن سفيان، أبو يوسف الفسوي الحافظ وثقه الذهبي وابن حجر (الكاشف ٢/٣٩٤، تقريب التهذيب ص ٦٠٨)؛ والحميدي هو عبد الله بن الزبير ثقة حافظ فقيه (تقريب التهذيب ص ٣٠٣)؛ وهذا الإسناد رجاله ثقات سوى عبد الله بن الحسين السامري وهو ثقة اختلط في آخره، ولكن هذا الإسناد من طريق أبو الفتح فارس بن أحمد، وهو ممن سمع منه قبل اختلاطه كما قال الداني. والله أعلم

(١) عبد الله بن الزبير أبو بكر الحميدي القرشي المكي ثقة حافظ فقيه، صاحب بن عيينة سمع مسلماً الزنجي وإبراهيم بن سعد وغيرهما، وروى عنه البخاري وأبو زرعة وأبو حاتم وخلق، توفي سنة (٢١٩هـ). انظر: الكاشف للذهبي (١/٥٥٢)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ٣٠٣).

(٢) صدقة بن عبد الله بن كثير الداري المكي، أبو الهذيل، قرأ على والده وأخذ عنه الحروف مطرف بن معقل والحارث ابن قدامة وحدث عنه سفيان بن عيينة، قال ابن أبي حاتم: هو صاحب حروف مجاهد، وذكر الداني أنه سمع من الزهري وذكره ابن حبان في الثقات. انظر: التاريخ الكبير للبخاري (٤/٢٩٦)؛ وتاريخ الإسلام للذهبي (٩/١٨١)؛ والثقات لابن حبان (٦/٤٦٨).

(٣) ذكره الداني في جامع البيان (ص ٧٩٥)؛ بنفس الإسناد السابق.

(٤) انظر: النشر (٢/٤١٠)؛ ونقل نحوه عن مكّي بن أبي طالب القيسي وأبو الطيب عبد المنعم بن غلبون. انظر: (٢/٤١١).

(٥) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، أبو الوليد وأبو خالد القرشي مولاهم المكي، الفقيه أحد الأعلام، روى عن مجاهد وعطاء وابن أبي مليكة وروى عنه: القطان وروح وحجاج، ثقة يدرس، توفي سنة (١٥٠هـ)؛ وقيل: بعدها. انظر: الكاشف =

وغيرهم<sup>(١)</sup>، . . . ثم العجب ممن ينكر التكبير بعد ثبوته عن النبي ﷺ وعن أصحابه والتابعين وغيرهم ويجيز ما ينكر في صلوات غير ثابتة<sup>(٢)</sup>.

### سبب التكبير:

قال أبو عمرو الداني: إن قال قائل: لِمَ ورد التخصيص بالتكبير من آخر ﴿وَالضُّحَىٰ﴾ دون غيرها من السور اللواتي قبلها؟

فالجواب: عن ذلك ما رُوِيَ أن الوحي احتبس عن النبي ﷺ أربعين صباحاً، فقال المشركون: إن محمداً قد ودَّعه ربه وقلاه، فأنزل الله ﷻ ﴿وَالضُّحَىٰ﴾ فلما قرأ رسول الله ﷺ كَبَّرَ حتى ختم شكراً لله تعالى لما كذب المشركون، وأمر أياً بذلك، ومما يدل على ذلك أنه قال لجبريل ﷺ: «لما أتاه: «لقد احتبست عليّ يا جبريل»، فأنزل الله جواباً عن تخلفه عنه ﴿وَمَا نَنْزَلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾ [مريم: ٦٤] الآية<sup>(٣)</sup>.

واستعمال النبي ﷺ إياه وذلك كان قبل الهجرة بزمان فاستعمل ذلك المكيون ونقل خَلْفُهُم عن سلفهم ولم يستعمله غيرهم لأنه ﷺ ترك ذلك بعد فأخذوا بالآخر من فعله<sup>(٤)(٥)</sup>.

قال السيوطي: ومن لا يكبر من القراءة حجتهم أن في ذلك ذريعة إلى الزيادة في القرآن بأن يداوم عليه فتوهم أنه منه<sup>(٦)(٧)</sup>.

= للذهبي (١/٦٦٦)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص٣٦٣).

(١) انظر: النشر (٢/٤٢٦). (٢) المرجع السابق (٢/٤٢٨).

(٣) انظر: جامع البيان للداني (ص٧٩٦ - ٧٩٧)؛ ونقله ابن الجزري عن الداني في النشر (٢/٤٠٧).

(٤) انظر: النشر لابن الجزري (٢/٤٠٧)؛ وذكر أسباباً عدة فلتراجع (٢/٤٠٦ - ٤٠٨).

(٥) المرجع السابق (٢/٤٠٦) قال ابن الجزري: وهذا قول الجمهور من أئمتنا.

(٦) الإتيان للسيوطي (١/٢٩٤)؛ ونقله عن الحلبي في آداب تلاوة القرآن (ص١٢٠).

(٧) وتفصيل جزئيات التكبير؛ كمحله، والخلاف في الابتداء به والانتهاؤ منه، ووصل التكبير بأول السورة وآخرها، وصيغة التكبير ونحو ذلك. انظر: النشر لابن الجزري (٢/٤٠٥ - ٤٢٩)؛ ولطائف الإشارات للقسطلاني (١/٣١٧ - ٣٢٧)؛ وشرح طيبة النشر للنويري (٢/٦٢٩ - ٦٤٣).

الدعاء عقب الختم<sup>(١)</sup>:

فقد جاء عن عمران بن حصين رضي الله عنه أنه مرَّ على قاصِّ يقرأ، ثمَّ سأل، فاسترجع، ثمَّ قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ؛ فَلْيَسْأَلِ اللَّهَ بِهِ؛ فَإِنَّهُ سَيَجِيءُ أَقْوَامٌ؛ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ؛ يَسْأَلُونَ بِهِ النَّاسَ»<sup>(٢)(٣)</sup>.

وأن يحضر أهله وأولاده، كما جاء عن أنس بن مالك رضي الله عنه: «أنه كان إذا ختم القرآن جمع أهله وولده فدعا لهم»<sup>(٤)</sup>.

وقد ثبت في الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر الحيفض بالخروج يوم العيد وقال صلى الله عليه وسلم: «فَلْيَشْهَدَنَّ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ»<sup>(٥)</sup>. وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنه أنه أمر رجلاً يراقب رجلاً يقرأ القرآن، فإذا أراد أن يختم أعلم ابن عباس فشهد ذلك<sup>(٦)</sup>.

- (١) انظر: الأذكار للنووي (ص ١٨٥)؛ وآداب تلاوة القرآن للسيوطي (ص ١٢٠).
- (٢) أخرجه الترمذي ح (٢٩١٧) (١٧٩/٥ - ١٨٠)؛ وقال: حديث حسن ليس إسناده بذلك. وقال الألباني: حسن. انظر: صحيح سنن الترمذي (٣/١٦٦).
- (٣) انظر: سلاح المؤمن في الدعاء لابن سرايا (ص ١٧٠)؛ وغيث النفع للصفاسي (ص ٣٣٤).
- (٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد (ص ٢٧٩)؛ وابن أبي شيبة (٦/١٢٨)؛ وابن نصر في مختصر قيام الليل (ص ١٠٩)؛ وأبو عبيد في فضائل القرآن (ص ١٠٩)؛ وابن الضريس في فضائل القرآن (ص ٥٣)؛ والدارمي ح (٣٣٤٨) (٢/٩٢٤)؛ وسعيد بن منصور في سننه (١/١٤٠)؛ والطبراني في الكبير (١/٢٤٢) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/١٧٢): رجاله ثقات. وقال ابن علان في شرح الأذكار: رواه ابن أبي داود بإسنادين صحيحين؛ وقال الألباني في تعليقه على لفتة الكبد (ص ٧) من رواية الدارمي: سننه صحيح.
- (٥) أخرجه البخاري ح (٩٨٠) (ص ١٥٧ - ١٥٨)؛ ومسلم أيضاً ح (٨٩٠) (٢/٥٠٧) من حديث أم عطية.
- (٦) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن ح (١٠٨)؛ وابن الضريس في فضائل القرآن (ص ٥١)؛ والدارمي ح (٣٣٤٦) (٢/٩٢٤)؛ وهو ضعيف، ففيه انقطاع بين قتادة وابن عباس، وأيضاً الراوي عن قتادة: صالح بن بشير المري ضعيف، وقال أبو داود: لا يكتب حديثه. انظر: الكاشف للذهبي (١/٤٩٣)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ٢٧١).

وعن الحكم بن عتيبة<sup>(١)</sup> قال: أرسل إليَّ مجاهد وعبد بن أبي لبابة<sup>(٢)</sup>، فقالا: إنا أرسلنا إليك لأننا أردنا أن نختم القرآن، والدعاء يستجاب عند ختم القرآن<sup>(٣)</sup>.

وعن مجاهد قال: كانوا يجتمعون عند ختم القرآن، ويقول: عنده تنزل الرحمة<sup>(٤)</sup>.

قال ابن الحاج: .. وأما إن كان إنسان يريد أن يختم لنفسه في أي وقت كان من السنة فيجمع أهله لتعمهم الرحمة؛ لأن الرحمة تنزل عند ختم القرآن الكريم فذلك جائز لفعل أنس رضي الله عنه<sup>(٥)</sup>.

قال ابن تيمية: روي عن طائفة من السلف عند كل ختمة دعوة مجابة؛ فإذا دعا الرجل عقيب الختم لنفسه، ولوالديه، ولمشايقه، وغيرهم من المؤمنين والمؤمنات، كان هذا من الجنس المشروع<sup>(٦)</sup>.

وينبغي أن يلح في الدعاء وأن يدعو بالأمور المهمة والكلمات الجامعة

(١) الحكم بن عتيبة - بالتصغير - الكندي مولاهم، ثقة ثبت فقيه، روى عن: ابن أبي أوفى وأبي جحيفة، وروى عنه: مسعر وشعبة عابد قانت صاحب سنة، توفي سنة (١١٥هـ). انظر: الكاشف للذهبي (١/٣٤٤)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص١٧٥).

(٢) عبد بن أبي لبابة، أبو القاسم الأسدي الغاضري مولاهم ويقال: مولى قريش تابعي جليل، لقي ابن عمر وجماعة، وعنه: محمد بن جحادة وشعبة والأوزاعي، آخر أصحابه بن عيينة، توفي في حدود سنة (١٢٧هـ). انظر: الكاشف (١/٦٧٧)؛ وسير أعلام النبلاء للذهبي (٥/٢٢٩ - ٢٢٣)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص٣٦٩).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (١/١٢٨)؛ وأبو عبيد في فضائل القرآن (ص١٠٧)؛ وابن الضريس في فضائل القرآن (ص٤٤)؛ والدارمي ح (٣٣٥٥) (٢/٩٢٦)؛ وعزاه النووي إلى ابن أبي داود في الأذكار (ص١٨٥)؛ وقال: روي بأسانيد صحيحة عن الحكم بن عتيبة.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٦/١٢٩)؛ والفريابي في فضائل القرآن برقم (٨٧)؛ والنووي في الأذكار (ص١٨٦)؛ وقال: روي بإسناده الصحيح. ونقل ابن علان في شرح الأذكار (٣/٣٤٥) عن الحافظ ابن حجر تصحيحه.

(٥) المدخل لابن الحاج (٢/٣٠٥). (٦) مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٤/٣٢٢).

وأن يكون معظم ذلك أو كله في أمور الآخرة وأمور المسلمين وصلاح سلطانهم وسائر ولاية أمورهم، وفي توفيقهم للطاعات وعصمتهم من المخالفات وتعاونهم على البر والتقوى وقيامهم بالحق واجتماعهم عليه وظهورهم على أعداء الدين وسائر المخالفين<sup>(١)</sup>.

يسن إذا فرغ من الختمة أن يشرع في أخرى عقب الختم:

ثبت النص عن عبد الله بن كثير المكي من رواية البزي وقنبل<sup>(٢)</sup> وغيرهما أن من قرأ وختم إلى آخر الناس قرأ الفاتحة وإلى ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ٥] من أول سورة البقرة وشاع العمل بهذا في سائر بلاد المسلمين في قراءة العرض وغيرها، ولهم على ذلك أدلة منها ما هو مأثور عن النبي ﷺ، ومنها ما هو عن السلف، ومنها ما هو عن المقتدى بهم من الخلف فقد روي عن عبد الله المكي من طرق<sup>(٣)</sup> عن عبد الله بن عباس عن أبي بن كعب رضي الله عن النبي ﷺ «أنه كان إذا قرأ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ افتتح من الحمد، ثم قرأ من البقرة إلى ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾، ثم دعا بدعاء الختم، ثم قام»<sup>(٤)</sup>.

وروي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه بلفظ: إن رجلاً قال: يا رسول الله أي العمل أحبُّ إلى الله؟ قال: «الحالُّ المُرتَجِلُ» قال: وما الحالُّ المُرتَجِلُ؟ قال: «الذي يضربُ من أول القرآن إلى آخره كُلمًا حَلَّ ارتحل»<sup>(٥)</sup>. أي: كلما

(١) انظر: التبيان (ص ٨١)؛ والأذكار للنووي (ص ١٨٦)؛ إغاثة الطالبين للدمياطي (٢/ ٢٥٣).

(٢) محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن خالد بن سعيد بن جرجة المخزومي مولاهم مكي، أبو عمر، وجود القراءة على أبي الحسن القواس وأخذ القراءة عن البزي أيضاً، وانتهت إليه رئاسة الإقراء بالحجاز، قرأ عليه: أبو بكر بن مجاهد وابن شنبوذ وخلق، توفي سنة (٢٩١هـ). انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (١/ ٤٥٢ - ٤٥٣)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٢/ ١٦٥ - ١٦٦).

(٣) راجع هذه الطرق في: النشر لابن الجزري فقد نكلم عليها (٢/ ٤٤١ - ٤٥٠).

(٤) قال ابن الجزري: إسناده حسن. انظر: النشر (٢/ ٤٤٠)؛ ونقله البناء في إتحاف فضلاء البشر (١/ ٦١٧).

(٥) أخرجه الترمذي ح (٢٩٤٨) (٥/ ١٩٧ - ١٩٨)؛ متصلاً من حديث نصر بن علي، =

فرغ من ختمة شرع في أخرى شبه بمسافر فرغ من سفره وحل منزله ثم ارتحل بسرعة لسفرةٍ آخر وعكس بعضهم كالسخاوي هذا التفسير فقال: الحال المرتحل الذي يحل في ختمة عند فراغه من أخرى، والأول أظهر، ويشهد له تفسيره في الحديث بهذا<sup>(١)</sup>.

وقد ساق الداني بإسناده إلى إبراهيم النخعي أنه قال: كانوا يستحبون إذا ختموا القرآن أن يقرؤوا من أوله آيات<sup>(٢)</sup>.

والقصد بهذا الحث على كثرة التلاوة وأنه مهما فرغ من ختمة شرع في أخرى من غير تراخ كما كان الصالحون، فكانوا لا يفترون عن تلاوته ليلاً ولا نهاراً حضراً وسفراً صحة وسقماً، ولهم عادات مختلفات في قدر ما

= حدثنا الهيثم بن الربيع، حدثنا صالح المري عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن ابن عباس...، ومرسلاً: من حديث محمد بن بشار، حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا صالح المري عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن النبي ﷺ. حديث مسلم بن إبراهيم عن صالح المري مرسلاً أصح من حديث الهيثم بن الربيع عن صالح المري متصلاً؛ لأن مسلم بن إبراهيم ثقة مأمون والهيثم بن الربيع ضعيف، ولكن لم يتفرد الهيثم بروايته متصلاً بل تابعه على ذلك إبراهيم بن الفضل بن أبي سويد في رواية بن نصر المذكورة (تحفة الأحوذى (٢٢١/٨)؛ وأخرجه الدارمي ح (٣٣٥٠) (٢/٩٢٤ - ٩٢٥)؛ والحاكم في مستدركه (٧٥٧/١)؛ وقال: تفرد به صالح المري وهو من زهاد أهل البصرة إلا أن الشيخين لم يخرجاه وله شاهد من حديث أبي هريرة. وأخرجه الطبراني في الكبير (١٦٨/١٢).

وضعفوا الإسناد لأن مداره على صالح المري، لكن وردت أسانيد تدل على عدم تفرده فقد ذكر الداني في جامع البيان (ص ٧٩٦): متابعاً له من طريق الحصين بن نافع العنبري التميمي، وثقه أبو حاتم والذهبي (الجرح والتعديل ٣/١٩٧؛ والكاشف للذهبي ١/٣٣٩). قال: ثنا أبو بكر الوراق ثنا أبو طاهر الحلبي المقرئ، ثنا عبيد الله بن الحسين بن عبد الرحمن الأنطاكي، ثنا سليمان بن شعيب الكسائي، ثنا الحصين بن نافع، ثنا صالح المري وقتادة عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة... الحديث. وكذلك ساق ابن الجزري في طيبة النشر متابعة زيد بن أسلم لصالح المري (النشر ٢/٤٤٧).

(١) انظر: غيث النفع للصفاقسي (ص ٣٣٢).

(٢) جامع البيان للداني (ص ٧٩٦)؛ وقال ابن الجزري: بإسناد صحيح. انظر (٢/٤١١)؛ ونقله الدمياطي في إتحاف فضلاء البشر (١/٦١٧).



يختمون فيه<sup>(١)</sup>.

قال أبو عمرو الداني: ولا بن كثير في فعله هذا دلائل من آثار مروية ورد التوقيف فيها عن النبي ﷺ وأخبار مشهورة مستفيضة جاءت عن الصحابة والتابعين والخالفين<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو الفتح فارس بن أحمد<sup>(٣)</sup>: لا نقول: إنه لا بد لمن ختم أن يفعل له لكن من فعله فحسن، ومن لم يفعل فلا حرج عليه، وهو سنة مأثورة عن رسول الله ﷺ وعن الصحابة والتابعين<sup>(٤)</sup>.

### تكرار سورة الإخلاص عند الختم:

جرى عمل كثير من الناس بتكرير سورة الإخلاص عند الختم ثلاث مرات حتى إن بعضهم يفعل في صلاة التراويح<sup>(٥)</sup>.

قال ابن الجزري: «وهذا شيء لم نقرأ به ولا أعلم أحداً نص عليه من أصحابنا القراء ولا الفقهاء سوى أبي الفخر حامد بن علي بن حسنويه القزويني (ت ٦٣٦هـ)،.. والصواب ما عليه السلف؛ لئلا يُعتقد أن ذلك سنة»<sup>(٦)</sup>.

قال الزركشي: وعن الإمام أحمد أنه منع من تكرير سورة الإخلاص عند

(١) انظر: غيث النفع للصفاسي (ص ٣٣٢ - ٣٣٣)؛ وآداب تلاوة القرآن للسيوطي (ص ١٢١ - ١٢٢).

(٢) انظر: جامع البيان للداني (ص ٧٩٣)؛ وجاء عن أبي الطيب بن غلبون نحوه. انظر: النشر لابن الجزري (٢/٤١١).

(٣) فارس بن أحمد بن موسى بن عمران أبو الفتح الحمصي المقرئ الضرير، قرأ على أبي أحمد السامري وعبد الباقي السقاء وجماعة، قرأ عليه: ولده عبد الباقي وأبو عمرو الداني وجماعة، توفي سنة (٤٠١هـ). انظر: معرفة القراء الكبار للذهبي (٢/٧١٧)؛ وغاية النهاية لابن الجزري (٢/٥ - ٦).

(٤) انظر: النشر لابن الجزري (٢/٤١١)؛ وإتحاف فضلاء البشر للدمياطي (١/٦١٧).

(٥) انظر: غيث النفع للصفاسي (ص ٣٣٣).

(٦) انظر: النشر لابن الجزري (٢/٤٥١)؛ وشرح طيبة النشر للنويري (٢/٦٤٧ - ٦٤٨)؛ وغيث النفع للصفاسي (ص ٣٣٣)؛ وقد عده محمد نصر من البدع. انظر: البحث والاستقراء في بدع القراء (ص ٢٦).



الختم، لأنه لم يبلغه فيه أثر صحيح<sup>(١)</sup>، لكن عمل الناس على خلافه. قال بعضهم: والحكمة فيه ما ورد أنها تعدل ثلث القرآن<sup>(٢)</sup>، فيحصل بذلك ختمة.

فإن قيل: فكان ينبغي أن تقرأ أربعاً ليحصل له ختمتان؟ قلنا: المقصود أن يكون على يقين من حصول ختمة، إما التي قرأها، وإما التي حصل ثوابها بتكرير السورة.

وحاصل ذلك يرجع إلى جبر ما لعله حصل في القراءة من خلل...، فينبغي أن يُفاس تكرير سورة الإخلاص على اتباع رمضان بست من شوال<sup>(٣)</sup>. قلت: والذي يظهر في ذلك قول الإمام أحمد، وما اختاره ابن الجزري حيث قال: «فهو شيء لم نقرأ به، والصواب ما عليه السلف»<sup>(٤)</sup>.

### الختم أول الليل أو أول النهار<sup>(٥)</sup>:

قاله غير واحد من الصحابة والتابعين<sup>(٦)</sup> وقد جاء عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: «إذا وافق ختم القرآن أول الليل صلت عليه الملائكة إلى أن يصبح، وإذا وافق ختمه آخر الليل صلت عليه الملائكة إلى أن يمسي»<sup>(٧)</sup>.

- (١) انظر: كشاف القناع للبهوتي (٤٣١/١)؛ ومطالب أولي النهى للرحباني (٦٠٥/١)؛ وقد نقل النويري عن أئمة المالكية. انظر: شرح طيبة النشر (٦٤٨/٢).
- (٢) أخرجه البخاري في صحيحه ح (٥٠١٣ - ٥٠١٥) (ص ٨٩٨ - ٨٩٩)؛ ومسلم أيضاً ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ح (٨١١ - ٨١٢) (٥٥٦/١).
- (٣) انظر: البرهان في علوم القرآن (٤٧٣/١)؛ ونقله السيوطي عنه في الإتقان (٢٩٥/١)؛ وآداب تلاوة القرآن (ص ١٢١ - ١٢٢).
- (٤) انظر: النشر (٤٥١/٢).
- (٥) انظر: التبيان (ص ٣٣)؛ والأذكار للنووي (ص ٨٣)؛ والإتقان للسيوطي (٢٩٣/١)؛ وغيث النفع للصفاسي (ص ٣٣٣).
- (٦) وروى ابن أبي داود عن عمرو بن مرة التابعي الجليل وجاء عن مجاهد وعبد الرحمن بن الأسود وإبراهيم التيمي نحوه. انظر: الأذكار للنووي (ص ٨٣)؛ شرح طيبة النشر للنويري (٦٥٠/٢).
- (٧) أخرجه الدارمي ح (٣٣٥٦) (٩٢٦/٢)؛ وقال: هذا حسن عن سعد. وفي إسناده =

قال ابن قدامة: قال أبو داود: وذكرت لأحمد قول ابن المبارك<sup>(١)</sup>: «إذا كان الشتاء فاختم القرآن في أول الليل، وإذا كان الصيف فاختمه في أول النهار»؛ فكأنه أعجبه ذلك لما روي عن طلحة بن مصرف قال: أدركت أهل الخير من صدر هذه الأمة يستحبون الختم في أول الليل وفي أول النهار يقولون: إذا ختم في أول الليل صلت عليه الملائكة حتى يصبح وإذا ختم في أول النهار صلت عليه الملائكة حتى يمسي<sup>(٢)</sup>.

فيختم في الشتاء أول الليل لطوله، وفي الصيف أول النهار لطوله<sup>(٣)</sup>.

### الخاتمون لكتاب الله ﷻ على ثلاثة فرق<sup>(٤)</sup>:

منهم فرقة: إذا ختموا اشتغلوا بالاستغفار مع الخجل والحياء وهؤلاء قوم غلب عليهم الخوف لما عرفوا من شدة سطوة الله وقهره وبطشه ورأوا أعمالهم لما احتوت عليه من التقصير؛ فأيقنوا أنهم لا يليق بهم إلا الاستغفار إظهاراً للفقير والفاقة والاعتذار.

وفرقة أخرى: يصلون الختمة الثانية بالختمة الأولى من غير اشتغال بدعاء ولا استغفار، إما تقديماً لمحاب الله على محابهم، أو خوفاً أن يكون في ذلك حظ من حظوظ النفس، أو ليتحقق لهم عمل الحال المرتحل وهو من أحب الأعمال إلى الله كما تقدم، وعلى هذا يحمل ما في المستخرجة: سئل مالك عن الذي يقرأ القرآن فيختمه، ثم يدعو، قال: ما سمعت أنه يدعو عند

= ليث بن أبي سليم، متروك الحديث.

(١) عبد الله بن المبارك بن واضح أبو عبد الرحمن الحنظلي مولا هم المرزوي، ثقة ثبت فقيه عالم، روى عن: سليمان التيمي وعاصم الأحول وغيرهما، وروى عنه: ابن مهدي وابن معين وغيرهما، ولد سنة (١١٨هـ)؛ وتوفي سنة (١٨١هـ). الكاشف للذهبي (١/٥٩١)؛ وتقريب التهذيب لابن حجر (ص ٣٢٠).

(٢) انظر: المغني (١/٤٥٨)؛ والآداب الشرعية لابن مفلح (٢/٢٨٢)؛ وكشاف القناع للبهوتي (١/٤٣٠).

(٣) كشاف القناع للبهوتي (١/٤٣٠)؛ ومطالب أولي النهى للرحبياني (١/٦٠٥).

(٤) انظر: غيث النفع للصفاسي (ص ٣٣٤).

ختم القرآن وما هو من عمل الناس<sup>(١)</sup> .  
 وفرقة أخرى: وهم الأكثرون إذا ختموا اشتغلوا بالدعاء وألحوا فيه لما  
 ثبت عندهم من أدلة في ذلك<sup>(٢)</sup> .

### المحدثات عند الختم:

هناك أمور يفعلها حال الختم بعض من لا يَنْظُر في خلاص نفسه لا  
 يشك ذو بصيرة أنها لم يقصد بها وجه الله تعالى، ومن ذلك:  
 أنهم يرسلون طلبتهم ومعارفهم يدعون الناس إلى حضور ختمهم ومن لم  
 يجب داعيهم وجدوا عليه ويعظم فرحهم إن كثر الناس لا سيما إن كانوا من  
 الأكابر وأصحاب المناصب والأغنياء، وربما أقرؤوا الطالب الذي يختم عليهم  
 بالوجوه الجائزة في الوقف لما فيه من الإغراب على الحاضرين ونحو ذلك .  
 فإن قيل: إن حضور الختم مستحب وأن السلف كانوا يحضرونه وبعضهم يأمر  
 بحضور أهله!

فالجواب: نعم، لكن ليس الحضور كالحضور ولا النيات كالنيات فإنَّ  
 أكثر ختمهم ختم تلاوة وليس بمستغرب في زمانهم لكثرة وقوعه ليلاً ونهاراً،  
 فلا يدخل النفس ما يدخل في هذا الختم المحدث<sup>(٣)</sup> . . .

ومنها: الخطبة والدعاء عقب الختم: الخطبة بعد ختم القرآن في  
 المسجد مع الدعاء برفع الأصوات والزعيق والتشويش، مع أن الموضع موضع  
 خشوع وتفرغ وابتهاج لله تعالى<sup>(٤)</sup> .

ومنها: القيام عند الختم بسجدة القرآن: القيام بسجدة القرآن كلها  
 بعد الختم، فيسجدونها متوالية في ركعة واحدة أو ركعات، والقيام بالتهليل

(١) انظر: غيث النفع للصفاسي (ص ٣٣٤)؛ والمدخل لابن الحاج (٢/٢٢٩).

(٢) انظر: غيث النفع للصفاسي (ص ٣٣٤).


(٣) انظر: المصدر السابق (ص ٣٢٤ - ٣٢٥).

(٤) انظر: المدخل لابن الحاج (٢/٢٩٥ - ٢٩٧)؛ والبحث والاستقراء في بدع القراء  
 لمحمد نصر (ص ٢٤ - ٢٥).

بعد السجودات بعد ختم القرآن، فيقرؤون: لا إله إلا الله، أو لا إله إلا هو<sup>(١)</sup>.  
ومنها: قراءة القصائد بما يشبه الغناء بعد ختم القرآن: قراءة القصائد  
والسجع بها بما يشبه الغناء مع التطريب، وذلك بعد ختم القرآن<sup>(٢)</sup>.  
وغير ذلك من التكلف المذموم الذي لا مخرج له من سنة، أو اتفق على  
نقله أهل الأداء.

(١) انظر: المدخل لابن الحاج (٢/٢٩٨)؛ والبحث والاستقراء في بدع القراء لمحمد  
نصر (٢٥).

(٢) انظر: المدخل لابن الحاج (١/٣٠٠)؛ والبحث والاستقراء في بدع القراء لمحمد  
نصر (٢٥).



## الخاتمة

الحمد لله في الأولى والآخرة، وله الشكر ظاهراً وباطناً؛ على نعمه التترا، والصلاة والسلام على المبعوث بشيراً ونذيراً، وعلى آله وصحبه ومن استن بسنته وسلم تسليماً كثيراً، وبعد:

من خلال معالجة موضوع (إقراء القرآن الكريم منهجه وشروطه وأساليبه وآدابه)، والتجوال في بطون أمهات الكتب والنهل من معينها، والعيش في رحاب سير العلماء، مع إدامة النظر في ذلك طيل فترة البحث؛ جعلتني أخرج بنتائج عدة، ومن أهم تلك النتائج ما يلي:

- إن مصدر القرآن الكريم إنما هو الوحي وليس للاجتهاد مجال فيه، فالنبي ﷺ لم يوافق على اجتهاداته، سنة متبعة تلقاها الخلف عن السلف.
- إن القراءات العشر صحيحة ومنتصلة السند بالرسول ﷺ؛ فيصح قراءة القرآن بأي وجه منها، وأن ما زاد عليها يُعد شاذاً لا يجوز القراءة به، وقد رأى جمهور العلماء أن استفاد من القراءة الشاذة باستنباط الأحكام الشرعية.
- اهتمام الأمة الإسلامية بتعليم الناشئين وتربيتهم، وعنايتهم باختيار المعلم والمربي، وما يتوافر فيه من شروط قد نص أهل العلم عليها.
- يتعين كتابة المصاحف على الرسم العثماني، والذي وضعه عثمان بن عفان رضي الله عنه وأجمع الصحابة رضي الله عنهم عليه، ولا يجوز كتابتها بالرسم الإملائي أو اللاتيني.

• ضرورة أخذ كل علم من أهله، ناهيك إذا كان هذا في كتاب الله ﷻ؛ لذا كانت الضرورة ملحة في البحث عن القراء الحاصلين على إجازة قرآنية بسند متصل بالرسول ﷺ والأخذ عنهم.

وبين يدي ختام البحث؛ فإني أوصي الآباء وأولياء الأمور بالاهتمام بالأبناء وتعليمهم القرآن الكريم؛ فله الأثر البالغ في تزكية النفوس؛ والفوز بالآخرة، وتفوق الأمة الإسلامية بصلاحها على مستوى الفرد والمجتمع. وضرورة تشجيع حملة القرآن على مستوى الدولة، وتهيئة الأسباب المعينة على انقطاع بعض العلماء لتعليم القرآن الكريم، والمشاركة في التأليف بما يتعلق بالقرآن وعلومه.

كما أوصي بتكثيف الجهود؛ بأن يُنشأ رقابة قرآنية سواء تحت مظلة الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم أو تحت إشراف رابطة العالم الإسلامي أو غيرهما، لمتابعة حلق تحفيظ القرآن الكريم؛ معلماً ومنتعلماً، ويسند إليها تقديم الاحتياجات اللازمة للنهوض بحلق تعليم القرآن الكريم. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.



## فهرس المصادر والمراجع

- ١ - الطبقات الكبرى، تأليف محمد بن سعد بن منيع، مكتبة ابن تيمية، سنة ١٤١٢هـ.
- ٢ - أبجد العلوم الوشي المرقوم في بيان أحوال العلوم، تأليف صديق بن حسن القنوجي، تحقيق عبد الجبار زكار، دار الكتب العلمية، ١٣٩٩هـ.
- ٣ - إبراز المعاني من حرز الأمانى في القراءات السبع، تأليف عبد الرحمن بن إسماعيل المعروف بأبي شامة، تحقيق إبراهيم عطوه عوض، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، ١٤٠٢هـ.
- ٤ - إتحاف السادة المتقين بشرح أسرار إحياء علوم الدين، تأليف مرتضى محمد الزبيدي، تحقيق دار إحياء التراث، بيروت بدون سنة النشر.
- ٥ - إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر، تأليف أحمد بن محمد البنا، تحقيق شعبان محمد إسماعيل، عالم الكتب، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.
- ٦ - إجازات القراء، تأليف محمد بن فوزان بن حمد العمر، دار الحضارة، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.
- ٧ - أحاسن الأخبار في محاسن السبعة الأخيار، تأليف عبد الوهاب بن وهبان المزني، تحقيق أحمد السلوم، دار ابن حزم، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.
- ٨ - أحكام القرآن، تأليف محمد بن عبد الله الشهير بابن العربي، تحقيق عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.
- ٩ - إحياء علوم الدين، تأليف محمد بن محمد الغزالي، دار المعرفة، بيروت، بدون سنة النشر.
- ١٠ - أخلاق حملة القرآن، تأليف محمد بن الحسين الآجري، تحقيق فواز أحمد زملي، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
- ١١ - آداب الصحبة، تأليف أبو عبد الرحمن السلمي، تحقيق مجدي فتحي السيد، دار الصحابة للتراث، مصر، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.

- ١٢ - آداب المعلمين لابن سحنون مع التربية في الإسلام، تأليف أحمد فؤاد الأهواني، دار المعارف، القاهرة، بدون سنة النشر.
- ١٣ - آداب تلاوة القرآن للسيوطي، تأليف جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، تحقيق فواز زمزلي والحقه بأخلاق حملة القرآن للأجري، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.
- ١٤ - أدب الدنيا والدين، تأليف علي بن محمد البصري الماوردي، دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ.
- ١٥ - إرشاد الطالبين إلى ضبط الكتاب المبين، تأليف محمد سالم محيسن، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ١٣٩٥هـ.
- ١٦ - إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، أبو السعود محمد بن محمد العمادي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ١٧ - إرشاد المرید إلى مقصود القصيد، علي بن محمد الضباع، مكتبة محمد علي صبيح، القاهرة.
- ١٨ - إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، تأليف محمد ناصر الدين الألباني، تحقيق إشراف زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية ١٤٢٥هـ.
- ١٩ - أساس البلاغة، تأليف محمود بن عمر الزمخشري، دار الفكر، ١٣٩٩هـ.
- ٢٠ - إشارة التعيين في تراجم النحاة واللغويين، تأليف عبد الباقي بن عبد المجيد اليماني، تحقيق عبد المجيد دياب، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.
- ٢١ - أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، تأليف محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، تحقيق محمد عبد العزيز الخالدي، الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.
- ٢٢ - إعانة الطالبين على ألفاظ فتح المعين، تأليف أبي بكر بن محمد شطا الدمياطي، دار إحياء الكتب العربية، بدون سنة النشر.
- ٢٣ - إعلاء السنن، تأليف ظفر أحمد التهانوي، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية كراتشي، باكستان.
- ٢٤ - اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن تيمية، ناصر بن عبد الكريم العقل، مكتبة الرشد، الطبعة الخامسة، ١٤١٥هـ.



- ٢٥ - اقتضاء العلم والعمل، تأليف الخطيب البغدادي، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الخامسة ١٤٠٤هـ.
- ٢٦ - اكتفاء الفنون، تأليف لأدورد فنديك، دار صادر، بيروت، ١٨٩٦م.
- ٢٧ - إكمال إكمال المعلم، تأليف محمد بن خليفة الوشتاني الأبى، تحقيق محمد سالم هاشم، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.
- ٢٨ - إكمال تهذيب الكمال، تأليف مغلاطي بن قليج البكجري، تحقيق عادل محمد وأسامة إبراهيم، دار الفاروق الحديثة، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.
- ٢٩ - إنباه الرواة على أنباه النحاة، تأليف علي بن يوسف القفطي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الكتب المصرية، الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ.
- ٣٠ - أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، تأليف عبد الله بن يوسف بن هشام الأنصاري، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الوليد، ١٤١٤هـ.
- ٣١ - أسد الغابة في معرفة الصحابة، تأليف أبو الحسن بن الأثير الجزري، المكتب الإسلامي، بيروت.
- ٣٢ - أعلام الموقعين عن رب العالمين، تأليف محمد بن أبي بكر الزرعي، تحقيق عصام الصباطي، دار الحديث، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.
- ٣٣ - الإبانة عن معاني القراءات، تأليف مكى بن أبى طالب القيسي، تحقيق عبد الفتاح إسماعيل شلبي، المكتبة الفيصلية، الطبعة الثالثة ١٤٠٥هـ.
- ٣٤ - الإبريز الذي تلقاه عن قطب الواصلين سيدي عبد العزيز، تأليف أحمد بن المبارك، المطبعة الأزهرية المصرية، الطبعة الأولى ١٣٠٦هـ.
- ٣٥ - الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، سعيد المندوب، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- ٣٦ - الإجماع، يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي، جمع فؤاد الشلهوب وعبد الوهاب الشهري، دار القاسم، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٣٧ - الأحكام الفقهية الخاصة بالقرآن الكريم، عبد العزيز بن محمد الحجيلان، جامعة الإمام محمد بن سعود، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.
- ٣٨ - الآداب الشرعية، محمد بن مفلح المقدسي، شعيب الأرنؤوط وعمر القيام، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤١٧هـ.
- ٣٩ - الأذكار حلية الأبرار وشعار الأخيار، يحيى بن شرف النووي، علي الشريحي وقاسم النوري، مؤسسة فؤاد بعينو، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.

- ٤٠ - الإصابة في تمييز الصحابة، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، علي محمد الجاوي، دار الجيل، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
- ٤١ - الإضاءة في بيان أصول القراءة، علي بن محمد الضباع، ملتزم الطبع عبد الحميد أحمد بمصر، ١٣٥٧هـ.
- ٤٢ - الأعلام، خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة، ١٤٠١هـ.
- ٤٣ - الأفعال، علي بن جعفر السعدي، دار عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.
- ٤٤ - الإقناع، لموسى الجاوي المقدسي، دار المعرفة، بيروت.
- ٤٥ - الإقناع في القراءات السبع، أحمد بن علي بن أحمد خلف الأنصاري، أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- ٤٦ - الأم، محمد بن إدريس الشافعي مع مختصر المزني، دار المعرفة، الطبعة الثانية، ١٣٩٣هـ.
- ٤٧ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أحمد بن محمد بن هارون الخلال، يحيى مراد، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.
- ٤٨ - الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، علي بن سليمان المرادوي، محمد حامد الفقي، مكتبة السنة المحمدية، الطبعة الأولى، ١٣٧٤هـ.
- ٤٩ - الأوائل، لأبي الهلال العسكري، محمد السيد الوكيل، دار البشير، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- ٥٠ - الإيضاح في القراءات (مخطوط)، أبو عبد الله أحمد لأندرابي، مخطوط في جامعة الإمام برقم (٨٧٦).
- ٥١ - الإيضاح في الوقف والابتداء، محمد بن القاسم بن الأنباري، محيي الدين رمضان، مجمع اللغة العربية، دمشق، الطبعة الأولى، ١٣٩٠هـ.
- ٥٢ - الاختيار في تعليل المختار، عبد الله بن محمد بن مودود الموصللي، دار المعرفة، الطبعة الثالثة، ١٣٩٥هـ.
- ٥٣ - الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار، يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي، سالم محمد عطا ومحمد معوض، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ.
- ٥٤ - الاستيعاب في معرفة الأصحاب، يوسف بن عبد الله بن عبد البر، علي محمد الجاوي، دار الجيل، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.

- ٥٥ - الاعتصام، إبراهيم بن موسى بن محمد الشاطبي، أحمد عبد الشافي، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.
- ٥٦ - الانتصار للقرآن، محمد بن الطيب الباقلاني، عمر حسن القيام، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ.
- ٥٧ - الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، إسماعيل بن كثير، أحمد محمد شاكر، مؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ.
- ٥٨ - البحث والاستقراء في بدع القراء، محمد موسى نصر، دار الأضحى، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- ٥٩ - البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين العابدين بن إبراهيم بن نجم، دار المعرفة بيروت، الطبعة الثانية.
- ٦٠ - البحر المحيط، محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، جماعة من علماء الأزهر، دار الكتبي، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- ٦١ - البحر المحيط في التفسير، محمد بن يوسف الشهير بابن حيان، صدقي محمد جميل، المكتبة التجارية لمصطفى الباز، ١٤١٢هـ.
- ٦٢ - البداية والنهاية، إسماعيل بن كثير الدمشقي، علي محمد معوض ورفاقه، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ٦٣ - البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن التاسع، محمد بن علي الشوكاني، دار المعرفة، بيروت.
- ٦٤ - البرهان في بيان القرآن، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، سعود بن عبد الله الفنينان، دار أشيليا، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٦٥ - البرهان في علوم القرآن، محمد بن عبد الله الزركشي، محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر، الطبعة الثالثة، ١٤٠٠هـ.
- ٦٦ - البناية في شرح الهداية، محمود بن أحمد العيني، دار الفكر بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ.
- ٦٧ - البيان والتحصيل، محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، دار المغرب الإسلامي بيروت، ١٤٠٤هـ.
- ٦٨ - التاريخ الكبير، محمد بن إسماعيل البخاري، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ٦٩ - التبيان في آداب حملة القرآن، يحيى بن شرف النووي، بسام عبد الوهاب الجابي، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الثانية، ١٤١٦هـ.

- ٧٠ - التحديد في الإتقان والتجويد، عثمان بن سعيد الداني، غانم قدروري الحمد، دار الأنبار، ١٤٠٧هـ.
- ٧١ - التدوين في أخبار قزوين، عبد الكريم بن محمد الرافي، عزيز الله العطاري، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ.
- ٧٢ - التذكار في أفضل الأذكار، محمد بن أحمد القرطبي، بشير محمد عيون، دار البيان، الطبعة الرابعة، ١٤١٣هـ.
- ٧٣ - التربية الإسلامية وطرق تدريسها، إبراهيم بن محمد الشافعي، مكتبة الفلاح، الكويت، ١٤٠٤هـ.
- ٧٤ - التربية وطرق التدريس، صالح عبد العزيز وآخرون، دار المعارف، مصر.
- ٧٥ - التعريفات، الشريف علي بن محمد الجرجاني، دار الكتب العلمية، ١٤١٦هـ.
- ٧٦ - التفسير الكبير، محمد بن عمر الرازي، إحياء التراث العربي، الطبعة الثالثة.
- ٧٧ - التفسير والمفسرون، محمد حسين الذهبي، مكتبة وهبة، الطبعة السادسة، ١٤١٦هـ.
- ٧٨ - التقرير والتحبير في علم الأصول، لابن أمير الحاج، دار الفكر، بيروت، ١٤١٧هـ.
- ٧٩ - التمهيد في علم التجويد، محمد بن محمد بن الجزري، علي حسين البواب، مكتبة المعارف، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- ٨٠ - التمهيد في معرفة علم النجوم، الحسن بن أحمد الهمداني العطاري، محمد شرف ومجدي فتح السيد، دار الصحابة للتراث، ١٤٢٦هـ.
- ٨١ - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي، مصطفى العلوي ومحمد البكري، مكتبة الأوس، ١٣٨٧هـ.
- ٨٢ - التيسير في قواعد علم التفسير، محمد بن سليمان الكافي، ناصر بن محمد المطرودي، دار القلم، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- ٨٣ - الثقات، محمد بن حبان البستي، السيد شرف الدين أحمد، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٣٩٥هـ.
- ٨٤ - الثمر الداني في تقريب المعاني، صالح عبد السميع الأزهرى، طبعة مصطفى الحلبي، الطبعة الثانية، ١٣٦٣هـ.
- ٨٥ - الجامع الصحيح وهو سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، أحمد محمد شاكر، دار الحديث.

- ٨٦ - الجامع في الحث على حفظ العلم، أبو عبد الله الحداد، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
- ٨٧ - الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٨٨ - الجامع لأخلاق القارئ وآداب السامع، أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، محمود الطحان، مكتبة المعارف، ١٤٠٣هـ.
- ٨٩ - الجامع لشعب الأيمان، أحمد بن الحسين البيهقي، عبد العلي عبد الحميد حامد، الدار السلفية، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
- ٩٠ - الجامع للاختيارات الفقهية لابن تيمية، أحمد موافي، دار ابن الجوزي، الطبعة الثانية، ١٤١٦هـ.
- ٩١ - الجرح والتعديل، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ٩٢ - الجمع بين رجال الصحيحين، محمد بن طاهر بن علي المقدسي، الكتب العلمية، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ.
- ٩٣ - الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن تيمية، علي حسن بن ناصر وزملائه، دار العاصمة، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ.
- ٩٤ - الجواهر الحسان في تفسير القرآن، عبد الرحمن بن محمد الثعالبي، علي محمد معوض وعادل عبد الموجود، دار إحياء التراث، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٩٥ - الجوهر النقي مطبوع بذييل سنن البيهقي، ابن التركماني، دار الفكر، بيروت.
- ٩٦ - الحث على حفظ العلم وذكر كبار الحفاظ، عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، أبو عبد الله الحداد، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
- ٩٧ - الحث على طلب العلم والاجتهاد في جمعه، أبو هلال الحسن بن عبد الله العسكري، مروان قباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
- ٩٨ - الحجة في القراءات السبع، الحسين بن أحمد بن خالويه، عبد العال سالم مكرم، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
- ٩٩ - الحلقات القرآنية دراسة منهجية شاملة، عبد المعطي محمد رياض طليعات، دار نور المكتبات، ١٤٢١هـ.

- ١٠٠ - الحوادث والبدع، محمد بن الوليد الطرطوشي، محمد الطالب، المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية، ١٣٨٠هـ.
- ١٠١ - الخصائص، أبو الفتح عثمان بن جني، محمد علي النجار، المكتبة العلمية، الطبعة الثانية، ١٣٧١هـ.
- ١٠٢ - الدباج المذهب في معرفة أعيان المذهب، إبراهيم بن علي بن فرحون اليعمري، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ١٠٣ - الدر المختار شرح تنوير الأبصار مع حاشية رد المختار، الحصكفي، دار الفكر بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٨٦هـ.
- ١٠٤ - الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، أحمد بن يوسف الشهير بالسمين الحلبي، أحمد محمد الخراط، دار القلم، الطبعة الثانية، ١٤٢٤هـ.
- ١٠٥ - الدر المشور في التفسير بالمأثور، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، عبد الله التركي، دار هجر، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.
- ١٠٦ - الدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد، محمد بن محمد الغزي، عبد الله بن محمد الكندري، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ.
- ١٠٧ - الدراسات الصوتية عند علماء التجويد، غانم قدوري الحمد، دار عمار، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.
- ١٠٨ - الدراية في تخريج أحاديث الهداية، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، السيد عبد الله هاشم، دار المعرفة، بيروت.
- ١٠٩ - الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، إشراف محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ.
- ١١٠ - الديباج على مسلم، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، أبو إسحاق الحويني الأثري، دار ابن عفان، ١٤١٦هـ.
- ١١١ - الرحلة في طلب الحديث، أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، نور الدين عتر، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٣٩٥هـ.
- ١١٢ - الرسالة، لابن أبي زيد القيرواني، المكتبة الثقافية، بيروت، لبنان.
- ١١٣ - الرسالة المفصلة لأحوال المتعلمين وأحكام المعلمين، علي بن محمد بن خلف القابسي، أحمد خالد، الشركة التونسية، الطبعة الأولى، ١٩٨٦م.
- ١١٤ - الرعاية لتجويد القراءة وتحقيق لفظ التلاوة، مكّي بن أبي طالب القيسي، أحمد حسن فرحات، دار عمار، الطبعة الرابعة، ١٤٢٢هـ.

- ١١٥ - الرقة والبكاء، عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا، محمد خير رمضان، مكتبة العبيكان، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ١١٦ - الروض النضير في أوجه الكتاب المنير، محمد بن أحمد المتولي، رمضان بن نبيه بن عبد الجواد، مطابع الرحمن، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ.
- ١١٧ - الزهد، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، عبد العلي عبد الحميد حامد، دار الريان، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ.
- ١١٨ - السبعة في القراءات، أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد، شوقي ضيف، دار المعارف، الطبعة الثانية، ١٤٠٠هـ.
- ١١٩ - السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٣هـ.
- ١٢٠ - السيرة النبوية، عبد الملك بن هشام المعافري، طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- ١٢١ - الشرح الصغير، أحمد بن محمد الدرديري، مطبوع مع بلغة السالك، دار المعرفة، ١٣٩٨هـ.
- ١٢٢ - الشرح الكبير على مختصر خليل، أحمد بن محمد الدردير، مطبوع بهامش حاشية الدسوقي، دار الفكر.
- ١٢٣ - الشرح الكبير مع المقنع والإنصاف، عبد الرحمن بن محمد بن أحمد قدامة، عبد الله التركي وعبد الفتاح الحلو، دار هجر، ١٤١٤هـ.
- ١٢٤ - الشعر والشعراء، عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، محمود محمد شاكر، دار المعارف، القاهرة.
- ١٢٥ - الشمائل المحمدية، محمد بن عيس الترمذي، عبد المجيد طعمه حلبي، دار المعرفة، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ١٢٦ - الصنائع الكتابية والشعر، أبو هلال الحسن بن عبد الله العسكري، علي محمد البنجاوي ومحمد إبراهيم، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤٠٦هـ.
- ١٢٧ - الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، محمد بن عبد الرحمن السخاوي، دار مكتبة الحياة، بيروت.
- ١٢٨ - العبر في خبر من غير، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، محمد السعيد زغلول، دار الكتب العلمية.
- ١٢٩ - العدة شرح العمدة، عبد الرحمن بن إبراهيم المقدسي، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

- ١٣٠ - العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، إرشاد الحق الأثري، إدارة العلوم الأثرية فيصل آباد، الطبعة الثانية، ١٤٠١هـ.
- ١٣١ - الفائق في غريب الحديث، محمود بن عمر الزمخشري، علي محمد البجاوي ومحمد إبراهيم، دار المعرفة، الطبعة الثانية.
- ١٣٢ - الفتاوى الهندية، للشيخ نظام وجماعة من علماء الهند، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثالثة، ١٤٠٠هـ.
- ١٣٣ - الفتوحات الربانية في الأذكار النووية، محمد بن علان الشافعي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ١٣٤ - الفروسية، محمد بن أبي بكر الزرعي، مشهور بن حسن سلمان، دار الأندلس، الطبعة الثانية، ١٤١٧هـ.
- ١٣٥ - الفروع وتصحيح الفروع، محمد بن مفلح المقدسي، أبو الزهراء حازم، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ١٣٦ - الفقيه والمتفقه، أحمد بن علي الخطيب البغدادي، عادل بن يوسف العزازي، دار ابن الجوزي، الطبعة الثالثة، ١٤٢٦هـ.
- ١٣٧ - الفهرست، محمد بن إسحاق النديم، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٨هـ.
- ١٣٨ - الفوائد، محمد بن أبي بكر الزرعي، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، ١٣٩٣هـ.
- ١٣٩ - الفواكه الدواني شرح رسالة أبي زيد القيرواني، أحمد بن غنيم النفراوي، دار المعرفة، بيروت.
- ١٤٠ - القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، ١٤١٣هـ.
- ١٤١ - القراء والقراءات بالمغرب، سعيد إعراب، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- ١٤٢ - القراءات القرآنية في بلاد الشام، حسين عطوان، دار الجيل، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ.
- ١٤٣ - القراءات القرآنية: تاريخها، ثبوتها، حجيتها، عبد الحليم بن محمد قابة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٤١٩هـ.
- ١٤٤ - القراءات بإفريقية، هند شلبي، الدار العربية للكتاب، ١٤٠٣هـ.



- ١٤٥ - القراءات واللهجات، عبد الوهاب حموده، مكتبة النهضة المصرية، الطبعة الأولى، ١٩٤٨م
- ١٤٦ - القراءات وكبار القراء في دمشق، محمد مطيع الحافظ، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.
- ١٤٧ - القصاص والمذكرين، عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، محمد بن لطف الصباغ، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤٠٩هـ.
- ١٤٨ - القطع والائتناف أو الوقف والابتداء، أحمد بن محمد النحاس، أحمد فريد، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.
- ١٤٩ - القول الجاذ لمن قرأ بالشاذ، أبو القاسم محمد النويري، عبد الفتاح أبو سنة والحقه بشرح الطيبة للنويري، المطبعة الأميرية، ١٤٠٦هـ.
- ١٥٠ - الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، محمد بن أحمد الذهبي، محمد عوامه وأحمد محمد نمر، دار القبلة الثقافية الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- ١٥١ - الكافي، عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة، عبد الله التركي، دار هجر، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ١٥٢ - الكافي في فقه أهل المدينة، يوسف بن عبد الله النمري الشهير بابن عبد البر، محمد محمد أحمد المریتاني، مكتبة الرياض الحديثة، الطبعة الأولى، ١٣٩٨هـ.
- ١٥٣ - الكامل القراءات الخمسين (مخطوط)، يوسف بن علي بن جبارة الهذلي، نسخة رواق المغاربة بالأزهر رقم (٣٦٩).
- ١٥٤ - الكامل في التاريخ، علي بن أبي الكرم الشيباني، عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.
- ١٥٥ - الكامل في ضعفاء الرجال، عبد الله بن عدي الجرجاني، يحيى مختار غزاوي، دار الفكر، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩هـ.
- ١٥٦ - الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.
- ١٥٧ - الكشاف، محمود بن عمر الزمخشري، محمد عبد السلام شاهين، الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ١٥٨ - الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها، مكي بن أبي طالب القيسي، محيي الدين رمضان، مؤسسة الرسالة، الطبعة الخامسة، ١٤١٨هـ.

- ١٥٩ - الكلمات الحسان في الحروف السبعة وجمع القرآن، محمد بخيت المطيعي، دار الرائد العربي، بيروت، ١٤٠٣هـ.
- ١٦٠ - الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أيوب بن موسى الحسيني، عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، ١٤١٩هـ.
- ١٦١ - الكواكب السائرة بمناقب أعيان المائة العاشرة، محمد العامري، جبرائيل جبور، طبع بيروت.
- ١٦٢ - المبدع في شرح المقنع، إبراهيم بن محمد بن مفلح، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى.
- ١٦٣ - المبسوط، محمد بن أحمد السرخسي، دار المعرفة، الطبعة الثالثة، ١٣٩٨هـ.
- ١٦٤ - المتحف في أحكام المصحف، صالح بن محمد الرشيد، مؤسسة الريان، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.
- ١٦٥ - المتولي وجهوده في علم القراءات، إبراهيم بن سعيد بن حمد الدوسري، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- ١٦٦ - المجالسة وجواهر العلم، أحمد بن مروان الدينوري، دار ابن حزم، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.
- ١٦٧ - المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، محمد بن حيان البستي، محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، الطبعة الأولى، ١٣٩٦هـ.
- ١٦٨ - المجموع شرح المهذب، يحيى بن شرف النووي، محمد نجيب المطيعي، مكتبة الإرشاد، جدة.
- ١٦٩ - المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، عثمان بن جني، محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- ١٧٠ - المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، عبد السلام عبد الشافي محمد، الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- ١٧١ - المحكم في نقط المصاحف، عثمان بن سعيد الداني، عزة حسن، مطبوعات مديرية إحياء التراث، دمشق، ط الأولى، ١٣٧٩هـ.
- ١٧٢ - المحلي، علي بن أحمد بن حزم الظاهري، أحمد شاكر، دار التراث.
- ١٧٣ - المدارس والكتاتيب القرآنية، المنتدى الإسلامي، مؤسسة المنتدى الإسلامي، ١٤١٧هـ.

- ١٧٤ - المدخل إلى تنمية الأعمال بتحسين النيات، محمد بن محمد العبدري المالكي، توفيق حمدان، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ١٧٥ - المدخل إلى علم الدعوة، محمد أبو الفتح البيانوني، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، ١٤١٥هـ.
- ١٧٦ - المدونة الكبرى للإمام مالك بن أنس، رواية سحنون التنوخي، دار صادر تصوير الطبعة الأولى، مطبعة السعادة بمصر، ١٣٢٣هـ.
- ١٧٧ - المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز، أبو شامة عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي، طيار آتي قولاج، دار صادر، بيروت، ١٣٩٥هـ.
- ١٧٨ - المستدرک على الصحيحين، محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- ١٧٩ - المشوف المعلم في ترتيب الإصلاح على حروف المعجم، عبد الله بن الحسين العكبري، ياسين محمد السواس، دار الفكر، ١٤٠٣هـ.
- ١٨٠ - المصاحف لابن أبي داود، عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني، محب الدين عبد السبحان واعظ، دار البشائر، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ.
- ١٨١ - المصباح الزاهر في القراءات العشر البواهر، المبارك بن الحسن الشهرزوري، إبراهيم بن سعيد الدوسري، جامعة الإمام محمد بن سعود، رسالة دكتوراه، ١٤١٤هـ.
- ١٨٢ - المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، مجموعة من الباعثين، تنسيق سعد الشثري، دار العاصمة، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- ١٨٣ - المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد الطبراني، طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥هـ.
- ١٨٤ - المعجم الصغير، سليمان بن أحمد الطبراني، محمد شكور محمود، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- ١٨٥ - المعجم الكبير، سليمان بن أحمد الطبراني، حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية.
- ١٨٦ - المعجم الوسيط، إبراهيم أنيس وزملائه، الطبعة الثانية.
- ١٨٧ - المعرفة والتاريخ، يعقوب بن سفيان الفسوي، خليل منصور، دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ.

- ١٨٨ - المغني، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، عبد الله التركي وعبد الفتاح الحلوي، دار هجر، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ.
- ١٨٩ - المغني الخرقى والشرح الكبير، عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة، بعناية جماعة من العلماء، دار الكتاب العربي، ١٤٠٣هـ.
- ١٩٠ - المغني عن حمل الأسفار، أبو الفضل العراقي، أشرف عبد المقصود، مكتبة طبرية، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ١٩١ - المفردات في غريب القرآن، الحسين بن محمد الشهير بالراغب الأصفهاني، محمد سيد، مصطفى البابي الحلبي، ١٣٨١هـ.
- ١٩٢ - المفصح المفهم والموضح الملهم لمعاني صحيح مسلم، محمد بن يحيى بن هشام الأنصاري، وليد أحمد حسين، دار الفاروق، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.
- ١٩٣ - المفيد في شرح عمدة المجيد في النظم والتجويد، حسن بن قاسم المرادي، جمال السيد رفاعي، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، مصر.
- ١٩٤ - المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة، محمد بن عبد الرحمن السخاوي، محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، الطبعة الثالثة، ١٤١٧هـ.
- ١٩٥ - المقدمات الممهديات، محمد بن أحمد بن رشد، سعيد أحمد أعراب، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.
- ١٩٦ - المقدمة الجزرية في تجويد الآيات القرآنية، محمد بن محمد بن الجزري، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر.
- ١٩٧ - المقنع في رسم مصاحف الأمصار، عثمان بن سعيد الداني، محمد الصادق القمحاوي، دار عطوه، مصر.
- ١٩٨ - المكاسب والورع والشبهة وبيان مباحها ومحظورها، الحارث بن أسد المحاسبي، نور سعيد، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- ١٩٩ - المكتفى في الوقف والابتداء، عثمان بن سعيد الداني، يوسف عبد الرحمن المرعشلي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ.
- ٢٠٠ - المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور، إبراهيم بن محمد الصرфинي، خالد حيدر، دار الفكر، بيروت، ١٤١٤هـ.
- ٢٠١ - المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، محمد عطا ومصطفى عطا، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.

- ٢٠٢ - المنح الفكرية على متن الجزرية، الملا علي بن سلطان القاري، عبد القوي عبد المجيد، مكتبة الدار، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- ٢٠٣ - المهذب، أبي إبراهيم بن علي الفيروزآبادي الشيرازي، مصطفى الحلبي، الطبعة الثانية، ١٣٩٦هـ.
- ٢٠٤ - المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، أحمد بن علي المقرئ، مطبعة بولاق، مصر، ١٣٩٤هـ.
- ٢٠٥ - الموافقات، إبراهيم بن موسى بن محمد الشاطبي، مشهور بن حسن آل سليمان، دار ابن عفان، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٢٠٦ - الموضح في وجوه القراءات وعللها، نصر بن علي الشيرازي الشهير بابن أبي مريم، عمر حمدان الكبيسي، الجمعية الخيرية لتحفظ القرآن بجدة، ١٤١٤هـ.
- ٢٠٧ - النبأ العظيم، محمد عبد الله دراز، عبد الحميد الدخاني، دار طيبة، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٢٠٨ - النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، يوسف بن تغري بردي الأتابكي، إبراهيم طرخان، وزارة الثقافة والإرشاد القومي بمصر، ١٣٨٣هـ.
- ٢٠٩ - النشر في القراءات العشر، محمد بن محمد بن الجزري، مراجعة: علي بن محمد الضباع، الكتاب العربي، بيروت.
- ٢١٠ - النقط المنشور مع المقنع، عثمان بن سعيد الداني، محمد أحمد دهمان، مكتب الدراسات الإسلامية، دمشق، ١٣٥٩هـ.
- ٢١١ - النكت على نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، علي حسين عبد الحميد، دار ابن حزم، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.
- ٢١٢ - النكت والعيون، علي بن محمد الماوردي، السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، مؤسسة المكتبة الثقافية.
- ٢١٣ - النهاية في غريب الحديث والأثر، المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير، طاهر أحمد الزاوي ومحمد الطناحي، دار الفكر.
- ٢١٤ - الهداية شرح بداية المبتدي، علي بن أبي بكر الراشداني المرغيانبي، دار الفكر، الطبعة الثانية، ١٣٩٧هـ.
- ٢١٥ - الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد، أحمد بن محمد الكلاباذي، عبد الله الليثي، دار المعرفة، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.

- ٢١٦ - الوجيز في فضائل الكتاب العزيز، محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، علاء الدين علي رضا، دار الحديث - .
- ٢١٧ - الوسائل التعليمية التعلمية، بشير عبد الرحيم الكلوب، دار إحياء العلوم، الطبعة الخامسة، ١٤٠٩هـ.
- ٢١٨ - الوسيلة إلى كشف العقيلة، علي بن محمد السخاوي، مولاي محمد الإدريسي الطاهري، مكتبة الرشد، الطبعة الثالثة، ١٤٢٦هـ.
- ٢١٩ - بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، ١٤٠٢هـ.
- ٢٢٠ - بداية المجتهد ونهاية المقتصد، محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، دار المعرفة، الطبعة الرابعة، ١٣٩٨هـ.
- ٢٢١ - بذل المجهود في حل أبي داود، خليل أحمد السهانفوري، طبعة ندوة العلماء، الهند، الطبعة الأولى، ١٣٩٢هـ.
- ٢٢٢ - برنامج تدريس المعلمين في مجال وسائل وتقنيات التعليم، الإدارة العامة لتقنيات التعليم بالتطوير التربوي، ١٤٠٥هـ.
- ٢٢٣ - بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، محمد بن علي النجار، المكتبة العلمية.
- ٢٢٤ - بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، محمد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة البابي الحلبي، الطبعة الأولى، ١٣٨٤هـ.
- ٢٢٥ - بلغة السالك لأقرب المسالك، أحمد بن محمد الصاوي، دار المعرفة، ١٣٩٨هـ.
- ٢٢٦ - بيان العيوب التي يجب أن يجتنبها القراء، الحسن بن أحمد بن البناء، غانم قدوري الحمد، دار عمار، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
- ٢٢٧ - تاج العروس، محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، مجموعة من المحققين، دار الهداية.
- ٢٢٨ - تاريخ أصبهان، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- ٢٢٩ - تاريخ الأدب العربي، كارل بروكلمان، ترجمة عبد الحلیم النجار، دار المعارف، القاهرة.
- ٢٣٠ - تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.

- ٢٣١ - تاريخ الأمم والملوك، محمد بن جرير الطبري، دار الكتب العلمية، ١٤١٧هـ.
- ٢٣٢ - تاريخ التراث العربي، فؤاد سزكين، نقله إلى العربية محمود فهمي حجازي ورفاقه، إدار الثقافة والنشر بجامعة الإمام، ١٤١١هـ.
- ٢٣٣ - تاريخ القرآن وغرائب رسمه وحكمه، محمد طاهر الكردي، مطبعة الفتح بجدة، الطبعة الأولى، ١٣٦٥هـ.
- ٢٣٤ - تاريخ القراءات القرآنية، عبد الهادي الفضلي، دار القلم.
- ٢٣٥ - تاريخ المصحف الشريف، عبد الفتاح القاضي، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، ١٣٩٥هـ.
- ٢٣٦ - تاريخ بغداد، أحمد بن علي الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٢٣٧ - تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها، علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي، عمر بن غرامة العمري، دار الفكر، بيروت.
- ٢٣٨ - تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، عثمان بن علي الزيلعي، دار المعرفة، الطبعة الثانية.
- ٢٣٩ - تحرير تقريب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، بشار عواد وشعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٢٤٠ - تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، محمد عبد الرحمن المباركفوري، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- ٢٤١ - تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف مع النكت لابن حجر، يوسف بن عبد الرحمن المزي، عبد الصمد شرف الدين وزهير الشاويش، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.
- ٢٤٢ - تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين، علي بن محمد الشوكاني، سعيد محمود عقيل، دار الجيل، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- ٢٤٣ - تحفة الفقهاء، علاء الدين السمرقندي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- ٢٤٤ - تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج، عمر بن علي بن أحمد الأندلسي، عبد الله اللحياني، دار حراء، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
- ٢٤٥ - تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، نظر محمد الفاريابي، مكتبة الكوثر، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.

- ٢٤٦ - تذكرة الحفاظ، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، محمد الكوثري، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.
- ٢٤٧ - تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم، محمد بن إبراهيم بن جماعة الكناني، السيد محمد هاشم الندوي، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، ١٤٢٦هـ.
- ٢٤٨ - ترتيب المدارك وتقريب المسالك، عياض بن موسى اليحصبي، محمد سالم هاشم، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٢٤٩ - تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، أيمن صالح شعبان، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- ٢٥٠ - تعظيم قدر الصلاة، محمد بن نصر المروزي، عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
- ٢٥١ - تعليم المتعلم طرق التعلم، للزرنوجي، دار ابن كثير، دمشق، ١٤٠٦هـ.
- ٢٥٢ - تغليق التعليق على صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، سعيد عبد الرحمن موسى القزقي، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- ٢٥٣ - تفسير التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، دار سحنون، تونس.
- ٢٥٤ - تفسير الجلالين، جلال المحلي والسيوطي، مروان سوار، دار المعرفة، ١٤١٩هـ.
- ٢٥٥ - تفسير القرآن، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي، أسعد محمد الطيب، المكتبة العصرية، صيدا.
- ٢٥٦ - تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن كثير الدمشقي، مؤسسة الريان، الطبعة الرابعة، ١٤١٨هـ.
- ٢٥٧ - تفسير القرآن العظيم، عبد الرزاق بن همام الصنعاني، مصطفى مسلم محمد، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- ٢٥٨ - تفسير القرآن الحكيم المشهور بتفسير المنار، محمد رشيد رضا، إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- ٢٥٩ - تقريب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، أبو الأشبال صغير أحمد الباكستاني، دار العاصمة، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.



- ٢٦٠ - تلبس إبلس، عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، دار الندوة الجديدة، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- ٢٦١ - تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، حسن بن عباس بن قطب، مؤسسة قرطبة، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- ٢٦٢ - ألفاظ القرآن تلقي النبي، عبد السلام مقبل المجيدي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
- ٢٦٣ - تمام المنة في التعليق على فقه السنّة، محمد ناصر الدين الألباني، دار الراجية، الطبعة الرابعة، ١٤١٧هـ.
- ٢٦٤ - تهذيب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، عمر السلامي وعلي بن مسعود، دار المعرفة، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٢٦٥ - تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن المزني، بشار عواد، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٢٦٦ - تهذيب اللغة، محمد بن أحمد الأزهرى، محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ٢٦٧ - توجيه النظر إلى أصول الأثر، طاهر الجزائري، عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- ٢٦٨ - جامع الأصول، لمجد الدين ابن الأثير، عبد القادر الأرنبوط، مكتبة الحلواني، ١٣٨٩هـ.
- ٢٦٩ - جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري، عبد الله التركي، دار هجر، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ٢٧٠ - جامع البيان في القراءات السبع المشهورة، عثمان بن سعيد الداني، محمد صدوق الجزائري، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ.
- ٢٧١ - جامع البيان في معرفة رسم القرآن، علي إسماعيل السيد هنداوي، دار الفرقان، ١٣١٠هـ.
- ٢٧٢ - جامع بيان العلم وفضله، يوسف بن عبد البر القرطبي، أبو الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- ٢٧٣ - جمال القرآن وكمال الإقراء، علي بن محمد بن عبد الصمد السخاوي، عبد الحق عبد الداين سيف القاضي، دار الكتب الثقافية، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.

- ٢٧٤ - جهد المقل، محمد بن أبي بكر المرعشي، سالم قدوري الحمد، دار عمار، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ٢٧٥ - حاشية الباجوري على شرح ابن قاسم الغزي، إبراهيم الباجوري، دار المعرفة، بيروت.
- ٢٧٦ - حاشية البجيرمي على شرح التجريد لنفع العبيد، سليمان البجيرمي، دار المعرفة، بيروت.
- ٢٧٧ - حاشية الجمل على شرح المنهاج، سليمان الجمل، دار الفكر، بيروت.
- ٢٧٨ - حاشية الروض المربع، عبد الرحمن بن قاسم النجدي، الطبعة الثانية.
- ٢٧٩ - حاشية الصاوي على تفسير الجلالين، أحمد الصاوي المالكي، نجيب الماجدي وأحمد عوض، المكتبة العصرية، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.
- ٢٨٠ - حاشية العدوي على شرح أبي الحسن لرسالة ابن أبي زيد، علي بن أحمد الصعيدي العدوي، دار المعرفة بيروت.
- ٢٨١ - حاشية رد المحتار على الدر المختار، محمد أمين الشهير بابن عابدين، دار الفكر بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٨٦هـ.
- ٢٨٢ - حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة، عبد الرحمن بن محمد السيوطي، خليل المنصور، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٢٨٣ - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، دار الكتاب العربي، الطبعة الرابعة، ١٤٠٥هـ.
- ٢٨٤ - حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء، محمد بن أحمد الشاشي، ياسين أحمد إبراهيم، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ.
- ٢٨٥ - حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج، عبد الحميد الشرواني، دار الفكر، بيروت.
- ٢٨٦ - حواشي القليوبي على منهاج الطالبين، أحمد بن سلامة القليوبي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الرابعة.
- ٢٨٧ - خزانة الأدب ونهاية الأرب، علي بن حجة الحموي، عصام شقيو، دار الهلال، الطبعة الأولى.
- ٢٨٨ - خلاصة البدر المنير في تخريج كتاب الشرح الكبير، عمر بن علي بن الملقن، حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- ٢٨٩ - دائرة المعارف التونسية، طبعة تونس، ١٤١١هـ.

- ٢٩٠ - دليل الحيران شرح مورد الظمان، إبراهيم بن أحمد المارغني، عبد الفتاح القاضي، دار القرآن، القاهرة، ١٣٨٥هـ.
- ٢٩١ - دور القرآن في دمشق، عبد القادر بن محمد النعيمي، صلاح الدين المنجد، دار الكتاب الجديد، الطبعة الثالثة، ١٩٨٢م.
- ٢٩٢ - ديوان حسان بن ثابت الأنصاري، دار عباس الباز، ١٣٩٨هـ.
- ٢٩٣ - ذيل التقييد في رواة السنن والمسانيد، محمد بن أحمد الفاسي، كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- ٢٩٤ - ذيل طبقات الحفاظ للذهبي، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٢٩٥ - ذبول العبر في خبر من غبر، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، محمد السيد زغلول، دار الكتب العلمية.
- ٢٩٦ - رسالة السجزي إلى أهل زبيد، عبید الله بن سعيد بن حاتم الوايلي، محمد باكریم باعبد الله، دار الراية، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- ٢٩٧ - رسم المصحف دراسة لغوية تاريخية، غانم قدوري الحمد، دار عمار، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ.
- ٢٩٨ - روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، محمود شكري الألوسي، علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ٢٩٩ - روضة الطالبين، يحيى بن شرف النووي، المكتب الإسلامي، دمشق.
- ٣٠٠ - رياض الصالحين، يحيى بن شرف النووي، شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، ١٤٢٢هـ.
- ٣٠١ - زاد المسير في علم التفسير، عبد الرحمن بن علي الجوزي، المكتب الإسلامي، الطبعة الرابعة، ١٤٠٧هـ.
- ٣٠٢ - زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر الزرعي الشهير بابن القيم، شعيب وعبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤٠١هـ.
- ٣٠٣ - سراج القارئ المبتدي وتذكار المقرئ المنتهي، علي بن عثمان بن محمد الشهير بابن القاصح، محمد عبد القادر شاهين، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.

- ٣٠٤ - سلاح المؤمن في الدعاء والذكر، محمد بن محمد بن علي بن سرايا، محيي الدين ديب مستو، دار ابن كثير، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- ٣٠٥ - سلسلة الأحاديث الصحيحة وشي من فقهها وفوائدها، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، ١٤١٥هـ.
- ٣٠٦ - سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
- ٣٠٧ - سمير الطالبين في رسم وضبط الكتاب المبين، علي محمد الضباع، مطبعة عبد الحميد أحمد حنفي، مصر، ١٣٥٧هـ.
- ٣٠٨ - سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، عزة عبيد الدعاس، دار الحديث.
- ٣٠٩ - سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر.
- ٣١٠ - سنن الدارقطني، علي بن عمر الدارقطني، عبد الله هاشم يمانى المدني، دار المحاسن، ١٣٨٦هـ.
- ٣١١ - سنن الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، مصطفى ديب البغا، دار القلم، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
- ٣١٢ - سنن القراء ومناهج المجودين، عبد العزيز بن عبد الفتاح القارئ، مكتبة الدار، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- ٣١٣ - سنن النسائي الصغرى بشرح السيوطي وحاشية السندي، أحمد بن شعيب النسائي، مكتب تحقيق التراث الإسلامي، دار المعرفة، الطبعة الرابعة، ١٤١٨هـ.
- ٣١٤ - سير أعلام النبلاء، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، أشرف على التحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة السابعة، ١٤١٠هـ.
- ٣١٥ - شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد الشهير بابن العماد، عبد القادر الأرنؤوط ومحمود الأرنؤوط، دار ابن كثير، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.
- ٣١٦ - شرح فتح القدير، محمد بن عبد الواحد السيواسي، دار الفكر، الطبعة الثانية.
- ٣١٧ - شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، محمد بن عبد الباقي الزرقاني، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.

- ٣١٨ - شرح السنة، الحسين بن مسعود البغوي، شعيب الأرنؤوط وزهير الشاويش، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.
- ٣١٩ - شرح العقيدة الطحاوية، علي بن علي بن أبي العز الدمشقي، عبد الله التركي وشعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة التاسعة، ١٤١٧هـ.
- ٣٢٠ - شرح العناية على الهداية، محمد بن محمود البابرتي، دار الفكر بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٧هـ.
- ٣٢١ - شرح المعلقات السبع، الحسين بن أحمد الزوزني، دار المعرفة، الطبعة الثانية، ١٤٢٥هـ.
- ٣٢٢ - شرح المعلقات العشر، أحمد بن أمين الشنقيطي، دار الكتاب العربي، ١٤١٤هـ.
- ٣٢٣ - شرح طيبة النشر، أحمد بن محمد بن محمد بن الجزري، أنس مهرة، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ.
- ٣٢٤ - شرح طيبة النشر في القراءات العشر، محمد بن محمد بن علي النويري، مجدي محمد سعد باسلوم، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.
- ٣٢٥ - شرح قصيدة أبي مزاحم الخاقاني التي قالها في القراء، عثمان بن سعيد الداني، غازي بن بنيدر الحربي، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، ١٤١٨هـ.
- ٣٢٦ - شرح مشكل الآثار، أحمد محمد بن سلامة الطحاوي، شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ٣٢٧ - شرح منتهى الإرادات، منصور بن يونس البهوتي، عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
- ٣٢٨ - شرح منح الجليل على مختصر خليل، محمد عlish، دار صادر بيروت.
- ٣٢٩ - صحابة رسول وجهودهم في تعليم القرآن الكريم، أنس أحمد كرزون، دار نور المكتبات، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.
- ٣٣٠ - صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، علي بن بلبان الفارسي، شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.
- ٣٣١ - صحيح ابن خزيمة، محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري، محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ.
- ٣٣٢ - صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، دار السلام، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ.

- ٣٣٣ - صحیح البخاری بحاشیة السندی، محمد بن إسماعیل البخاری، دار المعرفة، بیروت.
- ٣٣٤ - صحیح مسلم، مسلم بن الحجاج القشیری، دار ابن حزم، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- ٣٣٥ - صحیح مسلم بشرح النووي، یحیی بن شرف النووي، محمد فؤاد عبد الباقي، دار الکتب العلمیة، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ٣٣٦ - صحیح وضعیف سنن أبي داود، محمد ناصر الدین الألبانی، مكتبة المعارف، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- ٣٣٧ - صحیح وضعیف سنن ابن ماجه، محمد ناصر الدین الألبانی، مكتبة المعارف، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٣٣٨ - صحیح وضعیف سنن الترمذی، محمد ناصر الدین الألبانی، مكتبة المعارف، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- ٣٣٩ - صید الخاطر، عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، عبد الرحمن البر، دار القبلیتین، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- ٣٤٠ - طبقات الحفاظ، جلال الدین عبد الرحمن السيوطي، دار الکتب العلمیة، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.
- ٣٤١ - طبقات الحنابلة، محمد بن محمد بن الحسين بن أبي يعلي، أسامة بن حسن وحازم بهجت، دار الکتب العلمیة، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٣٤٢ - طبقات الشافعية، أبو بكر بن أحمد بن قاضي شهبة، الحافظ عبد العليم خان، دار عالم الکتب، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
- ٣٤٣ - طبقات الشافعية الكبرى، عبد الوهاب بن علي السبكي، محمود الطناحي وعبد الفتاح الحلو، دار إحياء الکتب العلمیة.
- ٣٤٤ - طبقات القراء السبعة وذكر مناقبهم وقراءتهم، عبد الوهاب بن السالار، أحمد محمد عزوز، المكتبة العصرية، الطبعة الأولى، ١٣٢٣هـ.
- ٣٤٥ - طبقات المفسرين، محمد بن علي بن أحمد الداودي، عبد السلام عبد المعين، دار الکتب العلمیة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ٣٤٦ - طبقات المفسرين، جلال عبد الرحمن السيوطي، علي محمد عمر، مكتبة وهبة، الطبعة الأولى، ١٣٩٦هـ.
- ٣٤٧ - طبقات النحويين واللغويين، للزبيدي، محمد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة، ١٣٦٧هـ.

- ٣٤٨ - طبقات فحول الشعراء، محمد سلام الجمحي، محمود محمد شاكر، دار المدني، جدة.
- ٣٤٩ - طرح التثريب في شرح التقريب، عبد الرحيم بن الحسين العراقي وولده أبي زرعة، إحياء التراث العربي، ١٤١٣هـ.
- ٣٥٠ - طرق تدريس التجويد وأحكام تعلمه وتعليمه، فهد عبد الرحمن الرومي ومحمد الزعبلأوي، مكتبة التوبة، الطبعة الثالثة، ١٤١٨هـ.
- ٣٥١ - علل الوقف، محمد بن طيفور السجاوندي، محمد عبد الله العيادي، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ٣٥٢ - علم التجويد أحكام نظرية وملاحظات تطبيقية، يحيى عبد الزراق الغوثاني، دار الغوثاني، الطبعة الرابعة، ١٤٢٥هـ.
- ٣٥٣ - علم القراءات، نبيل بن محمد آل إسماعيل، مكتبة التوبة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
- ٣٥٤ - علوم القرآن من خلال مقدمات التفاسير، محمد صفا حقي، مؤسسة الرسالة، الأولى، ١٤٢٥هـ.
- ٣٥٥ - عمدة القاري شرح صحيح البخاري، محمود بن أحمد بن موسى العيني، دار إحياء التراث العربي.
- ٣٥٦ - عوائد الطلب، عبد السلام برجس آل عبد الكريم، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ٣٥٧ - عون المعبود شرح سنن أبي داود، مع شرح ابن القيم، محمد شمس الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.
- ٣٥٨ - غاية المرید في علم التجويد، عطية قابل نصر، مكتبة الحرمين، مصر.
- ٣٥٩ - غاية النهاية في طبقات القراء، محمد بن محمد الجزري، ج. برجستراسر، دار الكتب العلمية، الطبعة الثالثة، ١٤٠٢هـ.
- ٣٦٠ - غذاء الألباب شرح منظومة الآداب، محمد السفاريني الحنبلي، مؤسسة قرطبة، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.
- ٣٦١ - غريب الحديث، القاسم بن سلام الهروي، محمد عبد المعين خان، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى، ١٣٩٦هـ.
- ٣٦٢ - غيث النفع في القراءات السبع، سيدي علي النوري الصفاقسي، محمد عبد القادر شاهين، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.

- ٣٦٣ - فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، محب الدين الخطيب، ومحمد عبد الباقي وقصي، المكتبة السلفية، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ.
- ٣٦٤ - فتح الجواد بشرح الإرشاد، أحمد بن حجر الهيتمي، مصطفى الحلبي، الطبعة الثانية، ١٣٩١هـ.
- ٣٦٥ - فتح القدير الجامع بين فن الرواية والدراية، محمد بن علي الشوكاني، سيد إبراهيم، دار الحديث، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- ٣٦٦ - فتح المجيد شرح كتاب العميد، محمود بسة، تحقيق محمد الصادق قمحاوي، المكتبة الأزهرية للتراث، ١٤١٢هـ.
- ٣٦٧ - فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، عبد الرحيم بن حسين العراقي، محمود ربيع، مؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- ٣٦٨ - فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب، لأبي يحيى زكريا الأنصاري، دار المعرفة، بيروت.
- ٣٦٩ - فضائل الصحابة، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، وصي الله محمد عباس، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ.
- ٣٧٠ - فضائل القرآن، محمد بن أيوب بن الضريس البجلي، غزوة بدير، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- ٣٧١ - فضائل القرآن، إسماعيل بن عمر بن كثير، علي بن حسن الحلبي، مكتبة ابن تيمية، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- ٣٧٢ - فضائل القرآن، لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي، مروان العطية وزملائه، دار ابن كثير، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ.
- ٣٧٣ - فضائل القرآن وما جاء فيه من الفضل وفي كم يقرأ، جعفر بن محمد بن حسن الفريابي، يوسف عثمان، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.
- ٣٧٤ - فضل علم الوقف ومعه حكم الوقف على رؤوس الآيات، عبد الله بن علي الميموني، دار القاسم، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.
- ٣٧٥ - فن التعليم عند بدر بن جماعة، حسن إبراهيم عبد العال، مكتب التربية العربي لدول الخليج العربي، ١٤٠٥هـ.
- ٣٧٦ - فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمسلسلات، عبد الحي بن عبد الكبير الكتاني، إحسان عباس، دار العربي الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤٠٢هـ.



- ٣٧٧ - فوائذ ولطائف القراء من كتاب غاية النهاية، إبراهيم بن محمد الجرمي، دار عمار، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
- ٣٧٨ - فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير، محمد عبد الرؤوف المناوي، أحمد عبد السلام، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ٣٧٩ - قواعد في علوم الحديث، ظفر أحمد العثماني التهانوي، عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الخامسة، ١٤٠٤هـ.
- ٣٨٠ - كتاب الأدب، عبد الله بن محمد بن أبي شيبه العبسي، محمد رضا القهوجي، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- ٣٨١ - كتاب الزهد، عبد الله بن المبارك المرزوي، حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٣٨٢ - كتاب العين، للخليل بن أحمد الفراهيدي، عبد الله درويش، مطبعة العاني، بغداد، ١٣٨٦هـ.
- ٣٨٣ - كتابة القرآن بالرسم الإملائي أو الحروف اللاتينية، عبد الحي الفرماوي، دار التوزيع والنشر الإسلامية.
- ٣٨٤ - كشاف اصطلاحات الفنون، محمد علي التهانوي، أحمد حسن بسج، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٣٨٥ - كشاف الفناع، منصور بن يونس البهوتي، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٣هـ.
- ٣٨٦ - كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ.
- ٣٨٧ - كفاية الطالب الرباني لرسالة أبي زيد القيرواني، أبو الحسن المالكي، يوسف البقاعي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٢هـ.
- ٣٨٨ - كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، علي بن حسام الهندي، محمود عمر الدمياطي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- ٣٨٩ - كنز المعاني شرح حرز الأمان، محمد بن أحمد الموصلي الشهير بشعلة، زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ٣٩٠ - كيف تحفظ القرآن الكريم؟ عبد الرب بن نواب الدين، دار طويق، الطبعة الرابعة، ١٤٢٢هـ.
- ٣٩١ - كيف تحفظ القرآن قواعد أساسية وطرق عملية؟ يحيى بن عبد الرزاق الغوثاني، دار نور المكتبات، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ.

- ٣٩٢ - كيف نتعامل مع القرآن الكريم؟ يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
- ٣٩٣ - لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور المصري، دار الفكر، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ.
- ٣٩٤ - لسان الميزان، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، مكتب التحقيق بدار الإحياء، إشراف محمد المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية، ١٤٢٢هـ.
- ٣٩٥ - لطائف الإشارات لفنون القراءات، شهاب الدين المصري القسطلاني، عامر السيد وعبد الصبور شاهين، إحياء التراث الإسلامي، ١٣٩٢هـ.
- ٣٩٦ - لمحات في علوم القرآن واتجاهات التفسير، محمد بن لطفي الصباغ، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة، ١٤١٠هـ.
- ٣٩٧ - مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب، عبد العزيز بن زيد الرومي وزملائه، جامعة الإمام محمد بن سعود.
- ٣٩٨ - مباحث في علوم القرآن، مناع القطان، مؤسسة الرسالة، الطبعة السادسة والعشرون، ١٤١٥هـ.
- ٣٩٩ - مباحث في علوم القرآن، صبحي الصالح، دار الملايين، الطبعة الخامسة والعشرون، ١٤٢٣هـ.
- ٤٠٠ - مجاز القرآن، لأبي عبيد معمر بن المثنى، محمد فؤاد، مكتبة الخانجي.
- ٤٠١ - مجلة الإحياء العدد (٨) تصدرها رابطة علماء المغرب، ١٤١٧هـ.
- ٤٠٢ - مجلة البحوث الإسلامية عدد (٦) مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارت البحوث.
- ٤٠٣ - مجلة الحديث الحسنية عدد (٧) ١٤٠٩هـ.
- ٤٠٤ - مجلة الحرس الوطني العدد (١٥١).
- ٤٠٥ - مجلة الحكمة عدد (١٠).
- ٤٠٦ - مجلة المنار، محمد رشيد رضا، صدر منها العدد الأول سنة ١٨٩٨ إلى سنة ١٩٣٥م.
- ٤٠٧ - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، علي بن أبي بكر الهيثمي، عبد الله محمد الدرويش، دار الفكر، ١٤١٤هـ.
- ٤٠٨ - مجموع فتاوى ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم الحراني، جمع وترتيب عبد الرحمن بن قاسم وابنه محمد، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦هـ.

- ٤٠٩ - محاسن التأويل، محمد جمال الدين القاسمي، محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٤١٠ - محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء البلغاء، الراغب الأصبهاني، هذبه واختره إبراهيم زيدان، دار الجيل، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.
- ٤١١ - مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر، محمد بن نصر المروزي، اختصار أحمد بن علي المقرئ، دار عالم الكتب، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.
- ٤١٢ - مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر الرازي، محمود خاطر وحمزة فتح الله، مؤسسة الرسالة، الطبعة السابعة، ١٤١٨هـ.
- ٤١٣ - مختصر الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، أبو الوفاء الأفغاني، دار إحياء العلوم، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
- ٤١٤ - مختصر المزني مع الأم، إسماعيل بن يحيى المزني، دار المعرفة، الطبعة الثانية، ١٣٩٣هـ.
- ٤١٥ - مختصر خليل، خليل بن إسحاق المالكي، دار الفكر، الطبعة الأخيرة، ١٤٠١هـ.
- ٤١٦ - مختصر مقدمات التفسير في علوم القرآن، لابن عاشور، صالح علي العود، دار ابن حزم، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ.
- ٤١٧ - مختصر منهاج القاصدين، أحمد بن عبد الرحمن بن قدامة المقدسي، شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط، مكتبة المؤيد، الطبعة الرابعة، ١٤١١هـ.
- ٤١٨ - مدارج السالكين بين منازل ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، محمد بن أبي بكر الزرعي، محمد حامد الفقي، دار الرشد الحديثة، الدار البيضاء.
- ٤١٩ - مدارس قبل النظامية، ناجي معروف، بغداد، ١٩٧٣م.
- ٤٢٠ - مراتب الإجماع، علي بن أحمد بن حزم الظاهري، دار الكتب العلمية.
- ٤٢١ - مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن سلطان القاري، جمال عيتاني، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ٤٢٢ - مسند أبي داود الطيالسي، سليمان بن داود بن الجارود، محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- ٤٢٣ - مسند أبي يعلى الموصلي، أحمد بن علي بن المشي التميمي، حسين سليم أسد، دار الثقافة العربية، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
- ٤٢٤ - مسند ابن الجعد، علي بن الجعد الجوهري، عامر أحمد حيدر، مؤسسة نادر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.

- ٤٢٥ - مسند الإمام أحمد، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- ٤٢٦ - مسند الإمام أحمد، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، دار الفكر.
- ٤٢٧ - مشارق الأنوار على صحاح الآثار، عياض بن موسى اليحصبي، المكتبة العتيقة ودار التراث.
- ٤٢٨ - مشكاة المصابيح، محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة، ١٤٠٥هـ.
- ٤٢٩ - مشكل الآثار، وطبع باسم شرح مشكل الآثار، أحمد بن محمد الطحاوي، دائرة المعارف حيدر آباد، ١٣٣٣هـ.
- ٤٣٠ - مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، أحمد بن أبي بكر الكناني، محمد المنتقى الكشناوي، دار العربية، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.
- ٤٣١ - مصطلحات في القراءات والقراء مع كبار القراء في دمشق، محمد مطيع، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.
- ٤٣٢ - مصنف عبد الرزاق، عبد الرزاق بن همام الصنعاني، حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.
- ٤٣٣ - مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، مصطفى السيوطي الرحباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٣٨٠هـ.
- ٤٣٤ - معالم التنزيل، الحسين بن مسعود البغوي، محمد النمر وعثمان جمعة وسليمان الحرش، دار طيبة، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.
- ٤٣٥ - معالم السنن، أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي، المكتبة العلمية، الطبعة الثانية، ١٤٠١هـ.
- ٤٣٦ - معالم طرق تعليم العلوم الإسلامي، مقداد يالجن، دار عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- ٤٣٧ - معاني القرآن، يحيى بن زياد الفراء، أحمد تجاتي ومحمد النجار، دار السرور.
- ٤٣٨ - معاني القرآن وإعرابه، إبراهيم بن السري الزجاج، عبد الجليل عبده شلبي، دار الحديث، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ.
- ٤٣٩ - معجم الأدباء أو إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، ياقوت بن عبد الله الحموي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.

- ٤٤٠ - معجم البلدان، ياقوت بن عبد الله الحموي، فريد عبد العزيز الجندي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- ٤٤١ - معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، دار إحياء التراث العربي.
- ٤٤٢ - معجم المصطلحات في علمي التجويد والقراءات، إبراهيم بن سعيد حمد الدوسري، مطابع الجامعة، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ.
- ٤٤٣ - معجم المطبوعات العربية والمعربة، يوسف إيان سركيس، مطبعة سركيس، مصر، ١٣٤٦هـ.
- ٤٤٤ - معجم علوم اللغة العربية (عن الأئمة)، محمد سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ٤٤٥ - معجم ما استعجم من أسماء البلاد الموضع، عبد الله بن عبد العزيز البكري، جمال طلبة، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٤٤٦ - معجم مصطلحات الحديث ولطائف الأسانيد، محمد ضياء الرحمن الأعظمي، أضواء السلف، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- ٤٤٧ - معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا، عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، الطبعة الثانية.
- ٤٤٨ - معرفة السنن والآثار، أحمد بن الحسين البيهقي، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية.
- ٤٤٩ - معرفة القراء الكبار، محمد بن أحمد عثمان الذهبي، طيار آتي قولاج، الطبعة الأولى، مركز البحوث الإسلامية التابع لوقف الديانة التركي، ١٤١٦هـ.
- ٤٥٠ - مغني المحتاج، محمد الشربيني الخطيب، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٤٥١ - مفاتيح تدبر القرآن والنجاح في الحياة، خالد بن عبد الكريم اللاحم، محفوظة، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ.
- ٤٥٢ - مفاتيح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم، طاش كبري زاده، كامل بكري وعبد الوهاب أبو النور، دار الكتب الحديثة، الطبعة الأولى، ١٣٨٨هـ.
- ٤٥٣ - مقدمة ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، نور الدين عتر، دار الفكر، ١٣٩٧هـ.
- ٤٥٤ - مقدمة ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، محمد الإسكندراني، دار الكتاب العربي، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ.

- ٤٥٥ - منادمة الأطلال ومسامرة الخيال، عبد القادر بدران، زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٩٨٥هـ.
- ٤٥٦ - منار الهدى في بيان الوقف والابتداء، أحمد بن محمد الأشموني، شريف أبو العلا العدوي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ٤٥٧ - مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، فواز أحمد زمري، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ٤٥٨ - منجد المقرئين ومرشد الطالبين، محمد بن محمد بن الجزري، زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- ٤٥٩ - منهج السلف في العناية بالقرآن الكريم، بدر بن ناصر البدر، دار الفضيلة، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.
- ٤٦٠ - موارد الضمان إلى زوائد ابن حبان، علي بن أبي بكر الهيثمي، حسين سليم أسد الداراني، دار الثقافة العربية، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.
- ٤٦١ - موسوعة نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم، بإشراف صالح بن حميد وعبد الرحمن بن محمد بن ملوح، دار الوسيلة.
- ٤٦٢ - موطأ مالك بن أنس برواية أبي مصعب الزهري، مالك بن أنس، بشار عواد ومحمود محمد خليل، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، ١٤١٨هـ.
- ٤٦٣ - ميزان الاعتدال في نقد الرجال، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، علي محمد البجاوي، دار المعرفة.
- ٤٦٤ - نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، حمدي عبد المجيد السلفي، دار ابن كثير، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
- ٤٦٥ - نزهة الألباب في الألقاب، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، عبد العزيز محمد السديري، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.
- ٤٦٦ - نصب الراية لأحاديث الهداية، عبد الله بن يوسف الزيلعي، دار الحديث.
- ٤٦٧ - نظام الأداء في الوقف والابتداء، عبد العزيز بن علي بن محمد السماني، علي حسين البواب، مكتبة المعارف، ١٤٠٦هـ.
- ٤٦٨ - نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب، أحمد بن محمد التلمساني، إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ١٣٨٨هـ.
- ٤٦٩ - نهاية القول المفيد في علم التجويد، محمد مكي نصر، المكتبة العلمية، لاهور، ١٣٩١هـ.

- ٤٧٠ - نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، محمد بن علي الشوكاني، عصام الدين الصبابي، دار زمزم، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- ٤٧١ - هداية القاري إلى تجويد كلام الباري، عبد الفتاح السيد عجمي المرصفي، دار الفجر الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ.
- ٤٧٢ - هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل باشا البغدادي، دار الفكر، ١٤٠٢هـ.
- ٤٧٣ - هكذا فلنحفظ القرآن، محمد مصطفى شعيب، دار نور المكتبات، الطبعة الثانية، ١٤٢٥هـ.
- ٤٧٤ - همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، عبد الحميد هندراوي، المكتبة التوفيقية، مصر.
- ٤٧٥ - وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أحمد بن محمد بن خلكان، يوسف طويل ومريم طويل، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- ٤٧٦ - وقفات لمعلم القرآن الكريم آدابه وطرق تدريسه، أحمد بن عبد الله لعمرى، محفوظة، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ.



## فهرس الموضوعات

رقم الصفحة	الموضوع
٧	* المقدمة
١٥	تمهيد
١٥	معنى الإقراء
١٧	معنى القرآن الكريم
٢٣	الباب الأول: منهج النبي ﷺ في تعلم القرآن وتعليمه
٢٥	الفصل الأول: السماع والعرض
٢٧	المبحث الأول: السماع
٣٠	حديث المعالجة
٣١	دلالات حديث المعالجة
٣٤	فوائد حديث المعالجة
٣٧	كيفية تلقي الرسول ﷺ القراءات
٣٨	حفظ النبي ﷺ
٤١	المبحث الثاني: العرض
٤١	معارضة النبي ﷺ جبريل ﷺ
٤٣	الدلالات العامة لحديث المعارضة
٤٦	المقتضى المنهجي لدلالات حديث المعارضة
٤٧	تلقي الصحابة رضوان الله عليهم القرآن من الرسول ﷺ
٥٢	كيفية تلقي الصحابة القراءات من الرسول ﷺ
٥٥	قراءة النبي ﷺ على أصحابه
٥٥	معنى قراءة النبي ﷺ على أبي بن كعب
٥٧	المقتضى المنهجي لقراءة النبي ﷺ على أبي بن كعب
٦٩	الفصل الثاني: قراءة النبي ﷺ
٧٠	المبحث الأول: صفة قراءة النبي ﷺ
٨٥	المبحث الثاني: تدبره وبكاؤه ﷺ



٩١	أهم طرق تدبر القرآن الكريم
٩٢	١ - استشعار عظمة القرآن الكريم
٩٢	٢ - تخصيصه بالخطاب القرآني
٩٣	٣ - صدق النية والاستعانة بالله
٩٤	٤ - حضور القلب وقطع العلائق
٩٥	٥ - البعد عن موانع التدبر
١٠٠	٦ - القراءة بترتيل وترسل
١٠٠	٧ - تكرار الآية وترجيحها
١٠١	٨ - التدبر بإيضاح القرآن بالقرآن
١٠٢	بكاء النبي ﷺ والصحابه والتابعين رضى الله عنهم
١٠٥	الصعق والغشيان
١٠٩	التباكي
١٠٩	أنواع البكاء
١١٠	استحضار البكاء
١١١	<b>الفصل الثالث: تعاهد القرآن</b>
١١٣	المبحث الأول: تعاهده ﷺ للقرآن الكريم
١١٣	معارضة جبريل ﷺ
١١٤	القراءة في الصلاة
١١٥	قيام الليل
١١٨	قراءته ﷺ لحزبه من القرآن
١٢١	القراءة على الدابة
١٢٢	المبحث الثاني: حثه ﷺ على تعاهد القرآن الكريم
١٣١	<b>الباب الثاني: شروط الإقراء وأسالبه وصفاته</b>
١٣٣	<b>الفصل الأول: شروط الإقراء</b>
١٣٤	المبحث الأول: ما يكمل به حال حامل القرآن
١٣٤	ما ينبغي لحامل القرآن
١٣٦	ما ينبغي للمقري
١٣٨	المبحث الثاني: سنة التلقي
١٤٣	علاقة المشافهة بالمدون في الكتب
١٤٦	المبحث الثالث: لزوم تلقي القرآن الكريم عن القراء المتقين

١٤٧	تفاضل القراء في حمل القرآن الكريم
١٤٨	اختيار المقرئ
١٥١	المبحث الرابع: الإجازة
١٥١	تعريف الإجازة في اللغة
١٥١	الإجازة في الاصطلاح
١٥١	الإجازة عند المحدثين
١٥٢	الإجازة عند القراء
١٥٢	الفرق بين الإجازة عند المحدثين والقراء
١٥٢	تاريخ الإجازة القرآنية
١٥٥	اشتراط الإجازة في الإقراء
١٥٦	ما يلزم المقرئ المجيز
١٥٧	الإجازات القرآنية
١٥٨	الإجازة العامة
١٦٠	الإجازة في القرآن كله والعرض لبعضه
١٦٢	الإجازة بالسماع
١٦٣	الإجازة بأحد أوجه الرواية
١٦٤	الإجازة بأحرف الخلاف
١٦٦	إجازة صغير السن
١٦٧	التساهل في الإجازة القرآنية والتشدد فيها
١٦٩	قواعد عامة في الإجازات القرآنية
١٧١	إجازة الشيخ أحمد البكري للشيخ علي بن كزبر
١٧٢	المبحث الخامس: القراءة الشاذة
١٧٢	الشدوذ في اللغة
١٧٢	الشدوذ في الاصطلاح
١٧٣	أسباب القراءات الشاذة
١٧٤	حكم القراءة بالشاذ
١٧٥	مصادر القراءات الشاذة
١٨٤	المبحث السادس: رسم المصحف
١٨٤	تعريف الرسم
١٨٤	تعريف المصحف

الموضوع	رقم الصفحة
رسم المصحف اصطلاحاً .....	١٨٤
أنواع الرسم .....	١٨٥
كتابة القرآن الكريم وجمعه .....	١٨٦
عدد المصاحف العثمانية .....	١٨٨
تطور المصاحف .....	١٨٩
مذاهب العلماء في التزام رسم المصحف .....	١٩١
القول بالتمزام رسم المصحف .....	١٩٢
رسم المصحف ليس توقيفاً .....	١٩٢
رسم المصحف توقيف عن النبي ﷺ .....	١٩٥
القول بمخالفة رسم المصحف .....	١٩٦
التفريق بين المصاحف الأمهات وغيرها .....	٢٠١
الرأي المختار في التزام الرسم العثماني في كتابة المصحف .....	٢٠٢
حكم العلماء في النقط والشكل وزيادات المصاحف .....	٢٠٥
المبحث السابع: النظر في المصحف .....	٢٠٨
الرأي المختار في النظر في المصحف .....	٢١٠
<b>الفصل الثاني: أساليب الإقراء ووسائله</b> .....	٢١١
المبحث الأول: أسلوب التلقين .....	٢١٢
المطلب الأول: مقدار التلقين .....	٢١٢
تعريف التلقين .....	٢١٢
أنواع التلقين وكيفيةه .....	٢١٣
مقدار التلقين .....	٢١٤
المطلب الثاني: تعليم الصبيان .....	٢١٧
مذاهب العلماء في تعليم الصبيان .....	٢١٨
المذهب الأول .....	٢١٨
المذهب الثاني .....	٢١٩
المذهب الثالث .....	٢٢١
السن المناسب .....	٢٢١
طريقة التلقين .....	٢٢٢
المطلب الثالث: القراءة التي يبدأ بها .....	٢٢٤
المطلب الرابع: عدد القراء على القارئ .....	٢٢٧

٢٢٧	مذاهب أهل الأداء في عدد القراء على القارئ
٢٢٩	الرأي المختار في عدد القراء على القارئ
٢٣٠	المبحث الثاني: رياضة الألسن
	المطلب الأول: حرص المعلم على المتعلم حتى يأتي بأدنى
٢٣٠	المطلوب
٢٣٣	المطلب الثاني: مراعاة الفروق والتدرج في الأداء
٢٣٥	المبحث الثالث: دراسة القرآن وعرضه
٢٣٥	المطلب الأول: ضبط المصاحف بقراءة المعلم
٢٣٦	المطلب الثاني: القراءة على المتعلم
٢٣٦	معنى قراءة النبي ﷺ على أبي بن كعب
٢٣٩	المطلب الثالث: شك القارئ في بعض الأحرف أثناء القراءة
٢٤١	المطلب الرابع: المراجعة
٢٤١	أهمية المراجعة ومكانتها
٢٤٣	كيفية وطرق مقترحة للمراجعة
٢٤٦	المبحث الرابع: تدبر القرآن
٢٤٦	المطلب الأول: تلقي ما في القرآن من العلم والعمل
٢٤٩	المطلب الثاني: ختم القرآن
٢٥٥	المبحث الخامس: إشارات المعلم عند القراءة
٢٥٥	تعريف الإشارة
٢٥٧	الإشارة عند القراء
٢٥٨	الإشارات المستخدمة عند القراء
٢٦٠	فوائد الإشارة أثناء القراءة
٢٦٢	المبحث السادس: جمع القراءات وإفرادها
٢٦٢	تعريف القراءات
٢٦٤	التأليف في علم القراءات
٢٦٨	مذاهب القراء في كيفية الجمع
٢٦٩	مذاهب الشيوخ في الجمع
٢٦٩	المذهب الأول
٢٦٩	المذهب الثاني
٢٦٩	المذهب الثالث

٢٧٠	المذهب الرابع
٢٧٠	المذهب الخامس
٢٧١	شروط جمع القراءات
٢٧٤	الأمر التي يجب مراعاتها لمن أراد الجمع
٢٧٦	المبحث السابع: الوقف والابتداء
٢٧٦	تعريف الوقف والابتداء
٢٧٨	نشأة الوقف والابتداء
٢٨١	أهمية الوقف والابتداء
٢٨٣	شروط من تكلم في الوقف
٢٨٣	أقسام الوقف
٢٨٥	الأصل في الوقف التام من السنة المطهرة
٢٨٨	الأصل في الوقف الكافي من السنة المطهرة
٢٨٩	الوقف الحسن
٢٩١	الوقف القبيح
٢٩٢	الأصل في الوقف القبيح من السنة المطهرة
٢٩٧	المبحث الثامن: وقت الإقراء ومكانه
٢٩٧	وقت الإقراء
٣٠١	مكان الإقراء
٣٠٤	المدارس ودور القرآن
٣٠٦	القراءة في الطريق
٣٠٨	الرأي المختار في القراءة في الطريق
٣٠٩	قراءة القرآن في الحمام
٣١٣	المبحث التاسع: العرفاء
٣١٣	تعريف العرفاء
٣١٣	نشأة العرفاء
٣١٦	مهام العريف
٣١٨	المبحث العاشر: وسائل الإقراء
٣١٨	تعريف الوسائل
٣١٩	الفرق بين الأسلوب والوسيلة
٣١٩	أهمية استخدام الوسائل التعليمية

٣٢١	شروط الوسائل التعليمية .....
٣٢١	أهم الوسائل التعليمية المعينة لتدريس القرآن الكريم .....
٣٢١	الوسائل التقليدية .....
٣٢٢	وسائل التقنية الحديثة .....
٣٢٩	<b>الفصل الثالث: صفات الإقراء .....</b>
٣٣١	التزام التجويد .....
٣٣٣	المبحث الأول: الترتيل .....
٣٣٣	تعريف الترتيل .....
٣٣٩	المبحث الثاني: التحقيق .....
٣٣٩	تعريف التحقيق .....
٣٣٩	الفرق بين الترتيل والتحقيق .....
٣٤٠	أسلوب التحقيق .....
٣٤١	القدر المختار لمن أراد القراءة بمرتبة التحقيق .....
٣٤٢	القراء الذين انتحلوا صفة التحقيق .....
٣٤٤	المبحث الثالث: الحدر .....
٣٤٤	تعريف الحدر .....
٣٤٥	وصف حدر القراءة .....
٣٤٦	القدر المناسب لمن أراد القراءة بالحدر .....
٣٤٦	القراء الذين انتحلوا صفة الحدر .....
٣٥٠	المبحث الرابع: التدوير .....
٣٥٠	تعريف التدوير .....
٣٥٠	وصف قراءة الإدارة .....
٣٥٢	القدر المناسب لمن أراد القراءة بالتدوير .....
٣٥٢	القراء الذين انتحلوا صفة التدوير .....
٣٥٥	المبحث الخامس: حسن الصوت .....
٣٦٢	المبحث السادس: الجهر والمخافتة .....
٣٦٢	تعريف الجهر والمخافتة .....
٣٦٤	أدلة القائلين بالجهر .....
٣٦٦	أدلة القائلين بالمخافتة .....
٣٦٧	الراجع .....

٣٦٩	المبحث السابع: التحزين
٣٦٩	تعريف التحزين
٣٧٠	حكم قراءة القرآن بالتحزين
٣٧٢	الراجع
٣٧٤	المبحث الثامن: قراءة الألحان
٣٧٤	تعريف الألحان
٣٧٥	قراءة القرآن الكريم بالألحان
٣٨٧	الباب الثالث: آداب المقرئ والقارئ
٣٨٩	الفصل الأول: آداب المقرئ
٣٩٠	المبحث الأول: أخلاق المقرئ
٣٩٨	المبحث الثاني: هيئة المقرئ أثناء الإقراء
٤٠٧	المبحث الثالث: التسوية بين القراء
٤١٤	المبحث الرابع: الرفق بالقارئ إذا أخطأ
٤١٧	ضرب المتعلم
٤٢١	المدح والثناء والترغيب
٤٢٢	الإيحاء والإعراض والتترك
٤٢٢	الذم والتوبيخ والترهيب
٤٢٣	العقوبة البدنية
٤٢٦	المبحث الخامس: بكاء المقرئ لقراءة القارئ
٤٣١	المبحث السادس: وعظ المقرئ للقارئ وإرشاده
٤٣٧	المبحث السابع: أخذ الأجرة على الإقراء
٤٣٧	المسألة الأولى: أخذ الأجرة على تعليم القرآن بالاشتراط
٤٥٢	المسألة الثانية: أخذ الأجرة على تعليم القرآن بدون اشتراط
٤٥٧	الفصل الثاني: آداب القارئ
٤٥٨	المبحث الأول: أخلاق القارئ
٤٦٥	المبحث الثاني: أدب القارئ مع المقرئ
٤٧٢	المبحث الثالث: أدب القارئ مع أقرانه
٤٧٧	المبحث الرابع: هيئة القارئ عند القراءة
٤٨٥	المبحث الخامس: السجود عند قراءة آية السجدة
٤٨٦	القول الأول: أن سجود التلاوة للتالي سنة

رقم الصفحة

الموضوع

٤٨٩ .....	القول الثاني: أن سجود التلاوة للتالي واجب
٤٩٣ .....	المسألة الأولى: هل يلزم المستمع السجود إذا سجد القارئ؟
٤٩٧ .....	المسألة الثانية: عدد سجود القرآن ومواضعها
٤٩٩ .....	اختلاف أهل العلم في جملة سجود القرآن
٥٠٠ .....	أولاً: السجدة الأولى من سورة الحج
٥٠٥ .....	ثانياً: سجدة (ص)
٥٠٩ .....	ثالثاً: السجود في المفصل
٥١٣ .....	المسألة الثالثة: شروط سجود التلاوة
٥١٩ .....	المسألة الرابعة: صفة سجود التلاوة
٥٢٥ .....	المبحث السادس: أدب القارئ بعد الانتهاء من القراءة
٥٣٣ .....	المبحث السابع: آداب ختم القرآن الكريم
٥٣٣ .....	صوم يوم الختم
٥٣٤ .....	التكبير عند الختم
٥٣٨ .....	الدعاء عقب الختم
٥٤٠ .....	إذا فرغ من ختمة شرع في أخرى
٥٤٢ .....	تكرار سورة الإخلاص عند الختم
٥٤٣ .....	الختم أول الليل أو أول النهار
٥٤٤ .....	الخاتمون لكتاب الله ﷻ على فرق
٥٤٥ .....	المحدثات عند ختم القرآن الكريم
٥٤٧ .....	الخاتمة
٥٤٩ .....	فهرس المصادر والمراجع
٥٨٢ .....	فهرس الموضوعات





## معهد الإمام الشاطبي في سلطور

### ثالثاً: مركز التدريب:

يعنى المركز بتأهيل وتدريب منسوبي الجمعية من معلمين ومشرفين على مختلف تخصصاتهم لرفع مستوى الأداء وتحسين الجودة في الجمعية: إدارياً تربوياً ومهارياً، وتقديم بعض خدماته لجمعيات تحفيظ القرآن الكريم الأخرى.

### رابعاً: قسم المقارئ القرآنية:

يشرف القسم على مراكز إقراء تهدف إلى تخريج الحفاظ المتقنين للقرآن الكريم وإجازتهم بالسند المتصل إلى رسول الله ﷺ، ويتولى الشيخ المجاز إقراء طالبي الإجازة سواء على قراءة أو عدة قراءات جمعاً أو أفراداً.

### خامساً: قسم التعليم الإلكتروني:

يهدف القسم إلى تطويع التقنية الحديثة لتعليم القرآن الكريم وإتاحة الفرصة للراغبين في الاستفادة من برامج المعهد التعليمية من شتى بقاع العالم، وذلك من خلال تنظيم برامج الإقراء والدروس والدورات القرآنية المباشرة والمسجلة عبر شبكة المعلومات العالمية (الإنترنت).

### سادساً: قسم الدورات القرآنية:

يسعى القسم إلى رفع مستوى الأداء وتمكين علم التجويد لدى معلمي القرآن الكريم من خلال دورات التجويد والقراءات وطرق التدريس، كما يهدف إلى تعليم كافة فئات المجتمع أحكام التجويد وقواعد التلاوة.

### سابعاً: القسم النسائي:

ويعنى بإيصال رسالة المعهد إلى المجتمع النسائي عبر أقسامه التالية: دبلوم إعداد معلمات القرآن الكريم، ودبلوم إعداد معلمات رياض الأطفال، وقسم المقارئ والإجازات، وقسم الدورات والتدريب، وقسم التعليم الإلكتروني.

مؤسسة تعليمية تربوية متخصصة تعنى بخدمة القرآن الكريم وعلومه. ويتولى الإشراف على المعهد الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بمحافظة جدة.

### • أهداف المعهد:

١ - تأهيل معلمي القرآن الكريم وإعدادهم إعداداً علمياً وتربوياً ومهارياً.

٢ - نشر البحوث والدراسات القرآنية وتيسير الوصول إلى المعلومات المتصلة بالقرآن الكريم وعلومه.

٣ - إحياء سنة الإقراء وتخريج الحفاظ المجازين في القراءات.

٤ - تعليم أحكام التجويد وقواعد التلاوة لكافة فئات المجتمع.

٥ - تأهيل منسوبي الجمعية إدارياً ومهارياً للقيام بمهام التوجيه والإشراف والإدارة في الجمعية.

### • أقسام المعهد:

#### أولاً: دبلوم إعداد معلمي القرآن:

ويعتبر الأول من نوعه على مستوى جمعيات القرءان الكريم بالمملكة، ويهدف إلى تأهيل معلمي القرآن الكريم وإعدادهم إعداداً علمياً وتربوياً ومهارياً، ومدته سنتان دراسيتان تحوي (١٠٠) ساعة دراسية، ويحاضر فيه نخبة من أساتذة الجامعات والكليات.

#### ثانياً: مركز الدراسات والمعلومات القرآنية:

مركز متخصص يعني بنشر الدراسات القرآنية وتسهيل الوصول للمعلومات المتعلقة بالقرآن وعلومه، ويتكون من عدة وحدات: وحدة مجلة المعهد المحكمة، وحدة المعلومات، وحدة البحث العلمي، وحدة النشر العلمي.

## من إصدارات مركز الدراسات والمعلومات القرآنية

- ١ - **مجلة معهد الإمام الشاطبي للدراسات القرآنية** (مجلة علمية محكمة نصف سنوية صدر منها الأعداد ١ - ٤).
- ٢ - **مفاهيم قرآنية في البناء والتنمية**: أ.د. عبد الكريم بكار. ضمن سلسلة القرآن وقضايا العصر (١).
- ٣ - **المحرر في علوم القرآن**: د. مساعد بن سليمان الطيار. ضمن سلسلة المقررات الدراسية (١) - الطبعة الثانية.
- ٤ - **منهج الاستنباط من القرآن الكريم**: فهد بن مبارك الوهبي. ضمن سلسلة الرسائل الجامعية (١).
- ٥ - **شرح المقدمة الجزرية**: أ.د. غانم قدوري الحمد. ضمن سلسلة المقررات الدراسية (٢).
- ٦ - **منظومة المقدمة الجزرية**: لابن الجزري. تحقيق: أ.د. غانم قدوري الحمد. ضمن سلسلة تحقيق التراث (١).
- ٧ - **إقراء القرآن الكريم**: منهجه وشروطه وأساليبه وآدابه: دخيل بن عبد الله الدخيل. ضمن سلسلة الرسائل الجامعية (٢).
- ٨ - **تجربة المقرأة القرآنية الثانية في تعليم القرآن**: موسى الجاروشة. ضمن سلسلة تجارب في خدمة القرآن (١).
- ٩ - **تعليم تدبر القرآن الكريم**: أساليب عملية ومراحل منهجية: د. هاشم الأهدل.